

لقول الفقيه

فوائد على

كتاب التوحيد

للإمام

محمد بن عبد الوهاب

(١١١٥-١٢٠٦)

تأليف

فضيلة الشيخ

زيد بن مسفر البحراني

عَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلَوْ لِدِينِهِ وَالْمُسْلِمِينَ

دار الحقيقة الكونية للنشر والتوزيع ، ١٤٣٦ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

البحري ، زيد مسفر

القول الفريد فوائد على كتاب التوحيد . / زيد مسفر البحري .-

الرياض ، ١٤٣٦

ص. : سم

ردمك : ٩٧٨-٦٠٣-٩٠٥٦٧-٩-٩

١- التوحيد ٢- العقيدة الاسلامية أ. العنوان

ديوي ٢٤٠ ١٤٣٦/٨١٢٦

رقم الإيداع : ١٤٣٦/٨١٢٦

ردمك : ٩٧٨-٦٠٣-٩٠٥٦٧-٩-٩

حقوق الطباعة محفوظة



دار الحقيقة الكونية للنشر والتوزيع

ص . ب ٢٦٥٢٠ الرياض ١١٤٩٦ هاتف ٩٦٦١١٢٦٣٦٨٢٣٢٨ +

فاكس ٩٦٦١١٢٦٩٣٥٣٤ + جوال ٥٥٥٦٥٨٢٤٤١

بريد إلكتروني issa395@gmail.com



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَمَّا بَعْدُ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد :

فهذه الفوائد التي بين أيديكم هي عبارة عن فوائد على كتاب التوحيد، وهذه الفوائد معظم ما فيها يتعلق بالعقيدة، وإن كانت هناك بعض الفوائد ليست في العقيدة لكن الصبغة الكبرى لها تتعلق بالعقيدة، ولذلك أسماها من أسماها بـ «القول الفريد فوائد على كتاب التوحيد» وهذه الفوائد ألقيتها في رحلة مع بعض الطلاب في سفرنا إلى المدينة النبوية في غضون يومين، وكانوا على قدر من العزم والجهد، وليس هذا الجهد جهداً مني فقط، فلولا الله ثم حرص هؤلاء الطلاب ما أنهيت في مدة يومين، وكان الشرح في السيارة في الطريق، وفي المسجد النبوي، وفي مقر السكن حتى تيسر تسجيلها كلها في غضون يومين، وكان ذلك عام ١٤٢٦هـ، يعني قبل تسع سنوات، ثم فرغت من قبل بعض الطلاب فكتبت وقرئت عليّ أكثر من مرة وروجعت، وهناك من يقرأها من الشباب في جلسات؛ لأنهم رأوا فيها سلاسة العبارة، فهي والله الحمد واضحة، ثم علمت أيضاً أن بعض الأخوة من أئمة المساجد يقرأها على المصلين بعد

الصلاة، فظلت هذه الفترة وهي حبيسة الأوراق، لكن طُلب مني بعد إلحاح أن تكون في كتاب حتى يتيسر تداولها، وأهم ما يعنى به الإنسان في حياته كلها هو التوحيد، لاسيما في هذا العصر الذي كثرت فيه الآراء الفاسدة وكثرت فيه الطوائف وما يكيدون به لأهل السنة من الدسائس وتشتيت أذهانهم وإيقاع الاضطراب والشك في قلوبهم.

فنشرع بتوفيق من الله ﷻ بذكر فوائد مختصرة على كتاب التوحيد الذي هو حق الله ﷻ على العبيد، لشيخ الإسلام الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب، المولود سنة [١١١٥هـ]، وهذا الإمام قد أعطاه الله ﷻ ذكاءً ثاقباً، وقدرة على الحفظ ومصابرة عليه، وقد نشأ في أحضان أسرة متعلمة، ورحل ﷻ في طلب العلم إلى أماكن متعددة، فظفر من علمائها بعلم نافع، وأكثر من استفاد منه استفاد من كتب شيخ الإسلام ﷻ، فنشر العقيدة السليمة الصحيحة حتى عمّت أرجاء نجد، وانتقلت من نجد إلى سائر أقطار الدنيا، حتى وافته المنية سنة [١٢٠٦هـ]، فقد عاش ﷻ [إحدى وتسعين سنة] (١).



(١) ابن غنام في (الروضة): (٢ / ١٥٤)، وعبد الرحمن بن قاسم في (الدرر السنية): (١٢ / ٢٠).



كتاب التوحيد

هذا هو الباب الأول الذي ذكره الشيخ رحمته الله:

من الفوائد على عنوان هذا الباب:

١- أن المؤلف رحمته الله لم يصدره بخطبة، ولعلّ ذكر الآية وما جاء بعدها من نصوص تدل على ذلك.

فكأنه يقول: هذا مؤلّف في كتاب التوحيد، وهذا شأنه رحمته الله في بعض الأبواب لا يذكر عنواناً، وإنما يقول: «باب قوله عز وجل...» ونحو ذلك.

٢- أن التوحيد ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أولاً: توحيد الربوبية:

وهو توحيد الله عز وجل بأفعاله كالخلق والرّزق والإحياء والإماتة وإنزال الغيث ونحو ذلك مما يتعلق بأفعاله عز وجل، فلا يجوز أن يُزعم بأن هناك خالقاً غير الله، أو أن هناك رازقاً غير الله؛ فمن اعتقد ذلك فإنه كافر مشرك بالله عز وجل شركاً أكبر في توحيد الربوبية.

ثانياً: توحيد الألوهية:

وهو توحيد الله عز وجل بأفعال العباد ك [الصلاة والنذر والذبح والدعاء والاستعانة والاستغاثة] ونحو ذلك من سائر العبادات، فمن صرف عبادةً لغير

الله ﷻ فقد أشرك به شركاً أكبرَ في توحيد الألوهية.

ثالثاً: توحيد الأسماء والصفات:

وهو أن يعتقد المسلم أن الله ﷻ أسماء وصفات، ومع ذلك الاعتقاد يجب أن يمثل وأن يسير على طريقة أهل السنة والجماعة بأن يثبت ما أثبتته الله ﷻ لنفسه من الأسماء والصفات، وما أثبتته له رسوله ﷺ من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل، وأن ينفي ما نفاه الله ﷻ عن نفسه من الأسماء والصفات، أو ما نفاه عنه رسوله ﷺ، وأن يسكتَ عما سكتَ عنه.

وبعض العلماء يقسم التوحيد إلى قسمين؛ كابن أبي العز الحنفي رحمته الله فيقول التوحيد نوعان:

١- توحيد المعرفة والإثبات، ويدخل في ذلك توحيد الربوبية وتوحيد الأسماء والصفات.

٢- توحيد القصد والطلب، ويدخل في ذلك توحيد الألوهية.

وهذا الكتاب قد احتوى على هذه الأقسام الثلاثة من أقسام التوحيد، لكنه في توحيد الألوهية أظهر من غيره.

أما النصوص التي ذكرها الشيخ رحمته الله تحت هذا الباب:



فَقُولِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات ٥٦].

من الفوائد تحت هذه الآية:

١- ذِكْرُ الْحِكْمَةِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ ﷻ لِلْإِنْسِ وَالْجِنِّ، وَأَنَّهُ مَا خَلَقَ الْإِنْسَ وَالْجِنَّ إِلَّا لِعِبَادَتِهِ.

٢- أَنَّ تَعْرِيفَ الْعِبَادَةِ أَشْمَلُ مَا قِيلَ فِيهِ هُوَ قَوْلُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ﷺ: هِيَ «اسْمُ جَامِعٍ لِكُلِّ مَا يَحِبُّهُ اللَّهُ ﷻ، وَيَرْضَاهُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ» فَكُلُّ قَوْلٍ كَقَوْلِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ» أَوْ كُلِّ فِعْلٍ كِ «الصَّلَاةِ» مِثْلًا فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَحِبُّهُ، وَإِذَا أَحَبَّ شَيْئًا وَارْتَضَاهُ فَإِنَّهُ مِنَ الْعِبَادَةِ، فَيَكُونُ هَذَا الْمَرْضِي، وَهَذَا الْمَحْبُوبُ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ لَا يَجُوزُ أَنْ يَصْرَفَ لِغَيْرِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

٣- أَنَّ فِي هَذِهِ الْآيَةِ قَصْرًا لِلْعِبَادَةِ عَلَى اللَّهِ ﷻ، ثُمَّ فِيهَا قَصْرًا آخَرَ، وَهُوَ: أَنَّ الْعِبْرَةَ مِنْ خَلْقِهِ ﷻ وَالْمَقْصُودَ مِنْ إِنْشَائِهِ لِلْخَلْقِ أَنْ يَعْبُدُوهُ؛ وَلِذَا كَانَتْ أَوَّلَ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ تَأْمُرُ بِالْعِبَادَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة ٢١].

٤- أَنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ تَكَفَّلَ بِرِزْقِ عِبَادِهِ، وَكَلَّمَا كَانَ الْعَبْدُ أَطْوَعَ وَأَعْبَدَ لَهُ ﷻ كَلَّمَا كَانَ رِزْقُهُ وَاسِعًا، فَلَا يَنْشَغَلُ أَحَدٌ بِالرِّزْقِ عَنِ عِبَادَتِهِ، وَلِذَا قَالَ تَعَالَى بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ﴾ [الذاريات].

٥- إِثْبَاتُ صِفَةِ الْخَلْقِ لِلَّهِ ﷻ فِي قَوْلِهِ: ﴿خَلَقْتُ﴾

وَلَا يَدْخُلُ دَاخِلَ فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون ١٤] فَهَذَا الْخَلْقُ مَنْسُوبٌ إِلَى الْمَخْلُوقِينَ؟ فَتَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ النِّسْبَةَ لَيْسَتْ خَلْقٌ يُجَادُ بِمَعْنَى أَنَّهَا لَيْسَتْ إِيجَادًا مِنْ عَدَمٍ، وَإِنَّمَا هُوَ

تحويل شيء خلقه الله ﷻ لأنه قال تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الزمر ٦٢] فالمخلوق حينما يخلق شيئاً إنما يأخذ هذا الشيء الذي خلقه الله ﷻ ابتداءً، ولذا صح عنه عليه ﷺ «إِنَّ اللَّهَ خَالِقُ كُلِّ صَانِعٍ وَصَنَعَتِهِ»^(١)

٦- أن الجن مأمورون بعبادة الله ﷻ فهم يستوون مع الإنس في أصل الأمر بالعبادة، وإن كانت هناك تكاليف قد يختصون بها دون سائر الإنس.

٧- أن أمر الجن بعبادته ﷻ يدل دلالة واضحة على أنهم لا يعلمون الغيب، ومن اعتقد أنهم يعلمون الغيب فقد كفر بالله ﷻ؛ قال تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل ٦٥].

وقال تعالى: ﴿عَالِمِ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا﴾^(٢) إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ ﴿[الجن: ٢٧] وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنَّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ﴾^(٣) [سبأ ١٤].

٨- أن ابن القيم رحمه الله قال: إن من أسباب قسوة القلب أن يُكثر العبد من مخالطة الناس، فالبعض يخالط الناس للأُنس بهم كما تدل عليه كلمة ﴿الْإِنْسُ﴾ لأن بعضهم يأنس ببعض، لكن الواجب على كل مسلم ألا يكون وقته كله مع الناس، فإن ذلك مما يقسي القلب، وأعظم الأُنس أن يكون المسلم أنساً بذكر ربه ﷻ.

(١) الحاكم في المستدرک (١/ ١٩٠ برقم ٩٣)، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (٤) / (١٨٤) برقم (١٦٣٧): «صحيح».

٩- أن الله ﷻ لم يذكر بقية المخلوقات؟

والجواب: لأن الجن والإنس مكلفون بينما الملائكة فقد ذكر الله ﷻ عنهم في آيات كثيرة أنهم لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون قال تعالى: ﴿فَإِنْ اسْتَكْبَرُوا فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْأَمُونَ﴾ [٣٨] أما بقية المخلوقات ما عدا الملائكة فقد قال تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ [الإسراء: ٤٤].

١٠- أن العبودية ثلاثة أنواع:

النوع الأول: عبودية عامة، وهي لجميع الخلق بمعنى أنهم متذللون منقادون لله ﷻ قال تعالى: ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ [آل عمران: ٨٣].

النوع الثاني: عبودية خاصة، وهي عبودية المؤمنين، قال تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ [الفرقان: ٦٣].

النوع الثالث: عبودية خاصة الخاصة، وهم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قال تعالى: ﴿وَادْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ﴾ [ص: ٤١]، وقال تعالى: ﴿وَادْكُرْ عَبْدَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولَى الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾ [ص: ٤٥].

وهذا بخلاف تقسيم الصوفية الذين يقولون إن العبادة ثلاثة أنواع:

النوع الأول: العبودية العامة: وهو قول: لا إله إلا الله.

النوع الثاني: العبودية الخاصة: وهي أن يُتعبد بتكرار كلمة الله الله الله.

النوع الثالث: عبودية خاصة الخاصة وهي كلمة «هو» وذلك أن يقول: «هو»

هو هو» وهذا من العجب أن يجعلوا «لا إله إلا الله» هي عبودية العامة كيف وموسى عليه السلام - كما سيأتي ^(١) - لما قال لربه عَبَّادًا: (علمني دعاء أدعوك وأذكرك به، قال: قل يا موسى: لا إله إلا الله) فإن دعوة الرسل هي قولهم: ﴿يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف ٥٩].



ثم ذكر المؤلف رحمته قوله تعالى:

﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾

[النحل ٣٦].

مما يستفاد من هذه الآية:

١- أن المؤلف رحمته أحسن في الترتيب، لأنه لما بين الحكمة من خلق الجن والإنس كما في الآية السابقة، بين الحكمة من إرساله للرسل، وأنهم أرسلوا للدعوة إلى التوحيد، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء ٢٥].

٢ - أن توحيد الألوهية هو التوحيد الذي دعت إليه الرسل، أما توحيد الربوبية فقد كان الكفار يُقرون به، قال تعالى: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [الزخرف ٨٧].

٣ - أن قوله: ﴿وَلَقَدْ﴾ مؤكدة بثلاثة توكيدات، وهي [اللام - والقسم المقدر - وقد] ففيه توكيد بأن الله ﷻ قد بعث في كل أمة رسولا.

٤ - أن معنى قوله: ﴿بَعَثْنَا﴾ أي أرسلنا، وكلمة البعث توحى بالحياة، وذلك بأن من أطاع الرسل عليهم الصلاة والسلام فإنه في حياة، قال تعالى: ﴿أَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ بهذه الرسالة ﴿وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا كَذَلِكَ زَيَّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام ١٢٢].

٥ - أن الله ﷻ بعث في كل أمة رسولا.

٦ - أن الأمة ترد في القرآن على أربعة معاني:

المعنى الأول: الجماعة كما هنا.

المعنى الثاني: الزمن، كقوله تعالى: ﴿وَأَذَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ [يوسف ٤٥].
يعني بعد زمن.

المعنى الثالث: الملة والعقيدة، قال تعالى عن الكفار ﴿بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ﴾ [الزخرف ٢٢].

المعنى الرابع: الإمامة، قال تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل ١٢٠].
يعني إماماً يُقتدى به.

٧ - أن أهل الفترة أشار الله ﷻ إليهم في قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ

جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فِتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ
وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١١﴾ [المائدة: ١١٩].

وهذه الفترة التي بين نبينا ﷺ وعيسى عليه السلام اختلف العلماء في
تحديدها بالسنين:

والصحيح ما جاء في صحيح البخاري عن سلمان رضي الله عنه ، قوله: «فِتْرَةٌ بَيْنَ
عِيسَى وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ سِتْمِائَةَ سَنَةٍ»^(١).

وهذا قول صحابي مما لا مجال للرأي فيه، فيأخذ حكم المرفوع إلى النبي

ﷺ

وقد اختلف العلماء في أهل الفترة هل هم في النار لكفرهم أم أنهم
معذرون لعدم مجيء رسول لهم؟

قال بعض العلماء: هم في النار لكفرهم ويستدلون على ذلك بأدلة من
الكتاب والسنة:

فالأدلة من الكتاب: قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ
الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢].

ومنها: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ
يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨].

ومنها: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ

(١) صحيح البخاري: (باب إسلام سلمان الفارسي رضي الله عنه)، رقم (٣٩٤٨).

لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٦٦﴾ ﴿البقرة: ١٦٦﴾.

ومنها: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴿٩١﴾﴾ [آل عمران: ٩١].

وهذه آيات عامة وهي كثيرة.

وأما الأدلة من السنة:

ما جاء في صحيح مسلم: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ أَبِي؟ قَالَ « فِي النَّارِ » فَلَمَّا قَفَى دَعَاهُ فَقَالَ « إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ »^(١) ومنها ما جاء عند مسلم: قوله عليه (صلى الله عليه وسلم): «اسْتَأذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفَرَ لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي وَاسْتَأذَنْتُهُ أَنْ أُرْوَرَ قَبْرَهَا فَأَذَنْ لِي»^(٢).

فدل على أنها كافرة ومصيرها النار.

والدليل قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١٣٣﴾﴾ [التوبة-

[١١٣

ومن الأدلة أيضا:

وهي أدلة نظرية مبنية على نصوص، فهذا الدليل يقول: «إن هناك بقايا لدعوة الرسل السابقين كإبراهيم عليه السلام وغيره، ولذا كانت قريش تحجُّ

(١) صحيح مسلم باب (بيان أن من مات على الكفر فهو في النار برقم ٢٠٣).

(٢) صحيح مسلم باب (استئذان النبي ﷺ ربه ﷻ في زيارة قبر أمه برقم ٩٧٦).

البيت، وكانت تصوم عاشوراء» كما في صحيح البخاري^(١).

ويدل لهذا: أن ورقة كان على دين النصارى، وقد قال تعالى: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ﴾ [هود: ١١٦].

فدل على أن هناك بقايا من دعوة الرسل عليهم الصلاة والسلام.

ويدل له قوله ﷺ: «وَإِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَمَقْتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»^(٢).

القول الثاني: أنهم معذورون:

ولهم أدلة:

من بينها قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾^(١٥) [الإسراء-

[١٥

فحكمته البالغة تأبى أن يعذب أحداً من غير إرسال رسول:

ولذا قال تعالى: ﴿كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ﴾ وكلما: تفيد العموم في الأزمان.

﴿كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ﴾ يعني النار ﴿كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ﴾^(٨) قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ^(٩) [الملك: ٨، ٩]

فدل على أن عدم مجيء الرسول عذر يعذر به .

(١) صحيح البخاري (باب وجوب صوم رمضان) حديث رقم (١٨٩٣).

(٢) صحيح مسلم باب (الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار برقم

ومنها قوله تعالى : ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥].

والقول الأول يختاره النووي رحمته الله.

والراجح: أن القاعدة الشرعية تقول:

[إن إعمال الدليلين أولى من إلغاء أحدهما، وأنه متى ما أمكن الجمع بين الأدلة فلا يسار إلى غيره إلا عند التعذر] ولا تعذر هنا، وإمكان الجمع هنا متيسر، وهو أن يقال:

إن أهل الفترة يجرى لهم اختبار يوم القيامة وحقيقة هذا الاختبار: أنه قد جاء في مسند الإمام أحمد: أنه رحمته الله قال:

«أَرْبَعَةٌ يَحْتَجُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أَصَمٌّ لَا يَسْمَعُ شَيْئًا وَرَجُلٌ أَحْمَقٌ وَرَجُلٌ هَرَمٌ وَرَجُلٌ مَاتَ فِي فِتْرَةٍ فَأَمَّا الْأَصَمُّ فَيَقُولُ رَبِّ لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَمَا أَسْمَعُ شَيْئًا وَأَمَّا الْأَحْمَقُ فَيَقُولُ رَبِّ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَمَا أَعْقِلُ شَيْئًا وَالصَّبِيَانُ يَحْدُثُونَ بِي بِالْبَعْرِ وَأَمَّا الْهَرَمُ فَيَقُولُ رَبِّ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَمَا أَعْقِلُ شَيْئًا وَأَمَّا الَّذِي مَاتَ فِي الْفِتْرِ فَيَقُولُ رَبِّ مَا أَتَانِي لَكَ رَسُولٌ فَيَأْخُذُ مَوَائِقَهُمْ لِيَطِيعَنَّهُ فَيُرْسَلُ إِلَيْهِمْ أَنْ ادْخُلُوا النَّارَ فَمَنْ دَخَلَهَا كَانَتْ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْهَا سُحِبَ إِلَيْهَا»^(١).

فيكون هذا الحديث فاصلا في المسألة.

(١) أخرجه الإمام أحمد (٢٦ / ٢٢٨) رقم (١٦٣٤٤) وابن حبان رقم (٧٣٥٧) وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٨٨١).

وأما ما ذكره من قال: إنهم لا يعذرون، نقول:

إن قوله عَبْرَةَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨]

وقوله عَبْرَةَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَىٰ بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ [آل عمران: ٩١]

وما أشبهها من أدلة نقول: هي أدلة عامة.

والقاعدة في الأصول:

[إن العام لا يتعارض مع الخاص لأن العام يكون مُخَصَّصًا]

وأما استدلالهم بقوله عَلَيْهِ في حق والده «إنه من أهل النار» وكذا استدان الرسول عَلَيْهِ ربه أن يستغفر لأمه فلم يأذن له، هذان محمولان على أنه عَلَيْهِ أخبر عن حال والديه، وأنهما ممن لا يدخلان النار يوم القيامة بأمره عَبْرَةَ، كما في حديث: «أَرْبَعَةٌ يَحْتَجُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» الحديث.

وأما قولهم: إذ قالوا إن قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

إن هذا العذاب هو العذاب في الدنيا، فلا يعذبون في الدنيا، وإنما يعذبون في الآخرة.

والجواب عن هذا:

أن هذا تقييد لما أطلقتها النصوص، فقوله عَنْ رَسُولِهِ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]

يشمل العذاب الدنيوي والأخروي

وأما قولهم: «إن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ضعيف» وهو ما ذكر لكم آنفا: «أَرْبَعَةٌ يَحْتَجُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

فقولهم: إنه ضعيف لكونه تكليفاً يوم القيامة، ويوم القيامة لا تكليف فيه، إنما فيه الجزاء .

فالجواب:

أن نفي التكليف إنما هو في الجنة، ولا ينفي وقوع التكليف في عرصات يوم القيامة، بدليل ما جاء في «الصحيحين»:

«يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْ فَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الشَّمْسَ وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الْقَمَرَ وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الطَّوَاغِيتَ وَتَبَقِيَ هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا»^(١).

«فَيُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ فَلَا يَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِهِ إِلَّا أَدَانَ اللَّهُ لَهُ بِالسُّجُودِ وَلَا يَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ اتِّقَاءً وَرِيَاءً إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ ظَهْرَهُ طَبَقَةً وَاحِدَةً

(١) أخرجه البخاري (باب فضل السجود، رقم ٨٠٦) ومسلم (باب معرفة طريق الرؤية، رقم ١٨٢).

كُلَّمَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ خَرَّ عَلَى قَفَاهُ»^(١)

كما قال عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾^(٢) [القلم: ٤٢]

ونحو ذلك من الأدلة التي جاءت بوقوع التكليف في العرصات.

ولو قال قائل: هل هناك فترة تكون في آخر هذه الأمة؟

الجواب:

أن رسول الله ﷺ هو خاتم الأنبياء ولا رسول يأتي بعده، قال عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾^(٣) [الأحزاب: ٤٠].

وقال عليه الصلوة والسلام: «وَأَنَا الْعَاقِبُ»^(٤) أي: لا نبي بعدي.

لكن ورد عند ابن ماجه: عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْرُسُ» يعني يذهب «الإِسْلَامُ كَمَا يَدْرُسُ وَشَيْءُ الثَّوْبِ» يعني زخارفه «حَتَّى لَا يَدْرَى مَا صِيَامٌ وَلَا صَلَاةٌ وَلَا نُسُكٌ وَلَا صَدَقَةٌ وَلَيْسَرَى عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي لَيْلَةٍ فَلَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ مِنْهُ آيَةٌ وَتَبْقَى طَوَائِفُ مِنَ النَّاسِ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْعَجُوزُ يَقُولُونَ أَدْرَكْنَا آبَاءَنَا عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَنَحْنُ نَقُولُهَا فَقَالَ لَهُ صَلَّةٌ مَا تُغْنِي عَنْهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَهُمْ لَا يَدْرُونَ مَا صَلَاةٌ وَلَا صِيَامٌ وَلَا نُسُكٌ وَلَا صَدَقَةٌ

(١) أخرجه البخاري (باب يوم يكشف عن ساق، رقم ٤٩١٩) ومسلم (معرفة طريق الرؤية، رقم ١٨٣).

(٢) أخرجه البخاري (باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ، رقم ٣٥٣٢) ومسلم (باب في أسمائه ﷺ، رقم ٢٣٥٤).

فَأَعْرَضَ عَنْهُ حُدَيْفَةٌ ثُمَّ رَدَّهَا عَلَيْهِ ثَلَاثًا كُلَّ ذَلِكَ يُعْرِضُ عَنْهُ حُدَيْفَةٌ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فِي الثَّلَاثَةِ فَقَالَ لَهُ صِلَّةٌ تُنَجِّيهِمْ مِنَ النَّارِ ثَلَاثًا»^(١)

فهذا يدل على أن هناك زمنا تدرس فيه معالم الإسلام، فيصبح أهله: «أي أهل هذا الزمن معدورين».

لو قال قائل:

هل هذه الآية لها متعلق أو أن من ذكر فيها يدخل في أهل الفترة؟

وهي قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبِطِلُونَ ﴿١٧٣﴾﴾ [الأعراف: ١٧٢، ١٧٣].

هذه الآية اختلف في معناها وهي في سورة الأعراف، وهذه الآية ليس لها متعلق بما نحن فيه، وإنما هي مسألة تتعلق بالميثاق الذي أخذه الله على ذرية آدم يوم خلقه الله ﷻ، وأخرج ذريته من صلبه، وقد جاءت بذلك الأحاديث.

وبعض العلماء يقول:

إن هذه الآية ليس لها علاقة بالميثاق، لأن أخذ الذرية هنا أخذ من ظهور بني آدم لا من آدم.

لو قال قائل:

(١) أخرجه ابن ماجه (باب ذهاب القرآن والعلم، رقم ٤٠٤٩) وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه برقم ٤٠٤٩، الصحيحة (٨٧).

قلت إنه سيأتي زمن يدرس الإسلام فيه كما يدرس وشي الثوب، وأنهم لا يعرفون لا صلاة ولا صيام، ولا يعرفون إلا كلمة «لا إله إلا الله» فتدخلهم هذه الكلمة الجنة وتنجيهم من النار، هناك حديث: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ الْخَلْقِ»^(١) فكيف يكون شرار الخلق ويدخلون الجنة؟.

الجواب:

المراد بشرار الخلق كما أخبر النبي ﷺ أنهم من تقوم عليهم الساعة وهم أحياء، فالمؤمنون: «يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ فَلَا تَدْعُ أَحَدًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبِضْتَهُ»^(٢).

من بينهم هؤلاء، وقد يكون هؤلاء قبل قيام الساعة، يعني هذه المدة التي ذكرت هنا ليست معلومة: هل هي بآخر الأمة هل هي بالوسط هل هي ما قبل الأخير؟ الله أعلم.

٨- أن الطاغوت عُرِّفَ بأنه «كل ما عبد من دون الله ﷻ، وهو راضٍ» وأجود منه تعريف ابن القيم رحمه الله للطاغوت، إذ قال: الطاغوت هو «ما تجاوز العبد حده من معبودٍ أو متبوعٍ أو مطاعٍ».

فالمعبود: كالأصنام.

والمتبوع: كالكهان.

(١) مسلم: باب قوله ﷻ (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم) برقم (١٩٢٤).

(٢) مسلم: باب (في خروج الدجال ومكثه في الأرض) برقم (٢٩٤٠).

والمطاع: كأمرء السوء.

وأما التعريف الأول فيجب أن يقيد بكلمة [وهو راضٍ] لأن هناك الملائكة وهناك عيسى عليه السلام وغيرهم ممن عبد من دون الله عز وجل لكنهم لم يرضوا بهذا.

٩ - وجوب الإخلاص لله عز وجل بالعبادة ، ولذا قال تعالى: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل ٣٦].

١٠ - البلاغة في القرآن إذ قال: ﴿وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل ٣٦] والاجتناب أبلغ من الترك لأنه يكون في جانب والطاغوت في جانب آخر.

١١ - أن كلمة «الرسول» جاءت في سياق البعثة كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء ٢٥]، وهذا يشير إلى أن الرسول هو: «من أوحى إليه بشرع، وأمر بتبليغه»، فيفترق عن النبي لأن النبي: «من أوحى إليه بشرع ولم يؤمر بتبليغه» وهناك معنى آخر للنبي: وهو «من جاء مُجَدِّدًا لرسالة النبي الذي سبقه» ولكن الصحيح هو الأول.

١٢ - أن القَسَم قد يكون من غير طلب من الطرف الآخر؛ فقد يُقَسَم على أمر لأهميته ولم يُطلب منه، ويستفاد هذا من قوله: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا﴾ فإن اللام هنا موطئة لقسم مقدر، فهو جل وعلا لا يُطلب منه، فهو أقسم جل وعلا من باب التأكيد على أهمية هذا الأمر.

ويستفاد من هذا أن الإنسان يجوز له ذلك، وليس هذا مأخوذاً من الآية، وإنما الآية فيها إشارة، وإنما هو مأخوذ من فعل النبي ﷺ فكان يقسم من غير أن

يطلب منه كما قال ﷺ: «وَأَيْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ...»^(١)
الحديث.

وكفعل الصحابة كابن عمر رضي الله عنهما قال كما عند مسلم: «وَالَّذِي
يَخْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ
حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ»^(٢) وذلك إذا دعت الحاجة.



ثم قال ﷺ: وقول الله تعالى:

﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا..﴾ [الإسراء ٢٣].

❧ مما يستفاد من هذه الآية:

١- أن القضاء المذكور هنا قضاء شرعي، فمعنى ﴿قَضَىٰ﴾ أي شرع وأمر،
وهناك قضاء كوني قدري كقوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ
لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ [الإسراء ٤] فالقضاء
الشرعي يكون فيما يحبه الله ﷻ ولا يلزم بأن يقع فهو قضى بأن يُعبد ﷻ،
وأن يطاع الوالدان، وقد لا يحصل ذلك من بعض البشر، وهذا المأمور
والمقضي به محبوب عند الله ﷻ، لكن القضاء القدري قد يكون فيما يحبه الله
ﷻ، وقد لا يكون، لكنه إذا قضى قضاءً قدرياً كونياً فلا بد أن يقع، ومن ثم

(١) البخاري، باب (حديث الغار، رقم ٣٤٧٥)، ومسلم، باب (قطع السارق الشريف
وغیره، رقم ١٦٨٨).

(٢) مسلم، باب (معرفة الإيمان والإسلام و القدر، رقم ٨).

فإن المؤمن إذا عبد الله ﷻ وأطاع والديه فإنه يصدق عليه القضاء، القضاء الشرعي الديني والقضاء الكوني القدري.

٢ - بيان كرمه ﷻ فإنه لما ذكر حقه ذكر حق المخلوق تفضلاً منه ﷻ، فإنه لما أمر بتوحيده أمر بالإحسان إلى الوالدين، وهذا كثير في النصوص الشرعية كما قال تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً﴾ [الأنعام ١٥١].

وإذا ذكر ﷻ الصلاة ذكر الزكاة، فإن الصلاة من حقه ﷻ وذكر الزكاة حق للمخلوق الفقير، لأن الزكاة تُدفع له، فإذا أخرجها صاحب المال فإن هذا فيه إحسان للمخلوق، ولا يعني أنها ليست بعبادة، هي عبادة وحق لله ﷻ فمن قام بها أجر كما أن من أبر بوالديه فإنه يؤجر.

٣ - أن للتوحيد ركنين:

أ- نفي .

ب- إثبات.

قولك: «لا إله إلا الله» ف «لا إله» نفي و «إلا الله» إثبات .

فلا بد أن تنفي الألوهية عن غيره ﷻ، وأن تثبتها له ﷻ وحده حتى تكون موحداً، وقد ذكر هذا في هذه الآية كما قال ﷻ: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوا﴾ هذا نفي، ثم قال: ﴿إِلَّا إِيَّاهُ﴾ وهذا إثبات، ولذلك إذا أتى إثبات الألوهية من غير النفي أكد إثباتها بكلمة «واحد» كما قال تعالى: ﴿وَالْهَكْمُ لِلَّهِ وَاحِدٌ﴾ [البقرة: ١٦٣]

٤ - أن الاستثناء معيار العموم، ففيه حصر للعبودية لله ﷻ لما قال ﷻ: ﴿إِلَّا إِيَّاهُ﴾ وهذا يقتضي الإخلاص له ﷻ في هذه العبادة.

٥ - أن هنا صيغة حصر وقصر وهي من أعظم أنواع القصر ، كما هي عند البلاغيين [النفي والاستثناء] «لا» هنا نافية «إلا» أداة استثناء، وهذا من أبلغ أساليب الحصر، ففيه حصر للعبودية له جل وعلا كما هو الشأن في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات ٥٦] فإن فيه حصراً في خلق الإنس والجن في عبادته عِبَادَتِهِ.

٦ - أن أعظم ما أمر الله عَزَّوَجَلَّ به هو التوحيد، فإنه قدّمه فقال: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء ٢٣]، ثم ذكر بعد ذلك عبادة أخرى وهي الإحسان إلى الوالدين، وفي المقابل [الأمر بالشيء نهي عن ضده] كما هي القاعدة، فإنه لما أمر بالتوحيد ففيه نهي عن الشرك، فيكون الشرك أعظم ما نهى الله عَزَّوَجَلَّ عنه.

٧ - أن كلمة ﴿إِلَّا إِيَّاهُ﴾ تفيد أن العبادة لا تكون لأي كائن من كان، لا لِمَلَكٍ مُّقْرَّبٍ ولا لِنَبِيٍّ مَّرْسَلٍ.

٨ - أن الحُسنَ: هو الحُسنُ الشرعي، قال تعالى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء ٢٣] وذلك لأن الوالدين قد يأمران بأمر يخالف أمر الله عَزَّوَجَلَّ، فهذا ليس بإحسان للوالدين، وليس بحسن، لأن الحسن الحقيقي إنما هو الحسن الشرعي، ولذا قال عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»^(١).

٩ - أن كلمة التوحيد كما قلنا لها ركنان [نفي و إثبات] وكذلك لها شروط سبعة مذكورة في قول القائل:

(١) البخاري: (باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية) رقم (٧٢٥٧) ومسلم: (باب وجوب طاعة الأمراء من غير معصية) رقم (١٨٤٠).

علمٌ يقينٌ وإخلاصٌ وصدقٌ مع محبةٍ وانقيادٍ والقبولِ لها
 ويزاد شرط ثامن عند البعض وهو الكفر بما يخالفها وهو شرط له أصل في
 الشرع كما في قوله عليه الصلاة والسلام عند مسلم.

«مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَرَّمَ مَالُهُ وَدَمُهُ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»^(١).

وهذه الشروط مع أدلتها كالتالي:

العلم: ضده الجهل، والدليل قوله تعالى: ﴿فَاعَلِمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾
 [محمد: ١٩].

اليقين: ضده الشك، والدليل قول النبي ﷺ «فَمَنْ لَقِيَتْ مِنْ وِرَاءِ هَذَا
 الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيَقِنًا بِهَا قَلْبُهُ فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»^(٢)

الإخلاص: ضده النفاق، والدليل قول النبي ﷺ «أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي مَنْ
 قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا مِنْ قَلْبِهِ»^(٣).

الصدق: ضده الكذب، والدليل قول النبي ﷺ «مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ
 إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»^(٤)

المحبة: ضدها البغض، والدليل قول النبي ﷺ «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ

(١) مسلم، باب (الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، رقم ٢٣).

(٢) مسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، كتاب الإيمان (١/ ٤٤-٤٥).

(٣) البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه، كتاب العلم (١/ ٣٣) وفي كتاب الرقاق (٧/ ٢٠٤).

(٤) البخاري كتاب العلم (باب من خص بالعلم قوما دون قوم ١/ ٤١) ومسلم عن معاذ
 ولم يذكر (صدقا) كتابا الإيمان (١/ ٤٥).

حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا» (٥).

الانقياد: ضده الإعراض، والدليل قوله تعالى ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا﴾ [النساء: ٦٦]

القبول: ضده الرد، والدليل قوله تعالى ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

فهذه شروط لا إله إلا الله.

١٠ - أن توحيد الربوبية مستلزم لتوحيد الألوهية، ولذا قال هنا: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ﴾ ولم يقل: وقضى الله.

﴿وَقَضَى رَبُّكَ﴾ فمن أقر بأن الله عَبْدُكَ هو الرب فالواجب عليه بدلالة الإلزام أن يعبد عَبْدُكَ.

١١ - أن من أعظم السوء أن تقابل من أحسن إليك بالسوء، فإنَّ الله عَبْدُكَ كما تفيد كلمة «الرب» هنا هو الذي ربَّك بنعمه وأسبغ عليك آلاءه، فمن أعظم الإساءة والسوء أن تصرف العبادة لغيره عَبْدُكَ.

وقوله تعالى:

﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦].

(٥) متفق عليه واللفظ لمسلم، أخرجه البخاري عن أنس (كتاب الإيمان باب حلاوة الإيمان (٩/١-١٠)، ومسلم عن أنس (كتاب الإيمان باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان ١/٤٨).

من الفوائد تحت هذه الآية:

١- أن ذكر جملة قوله: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ ثم ذكر جملة ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ يدل على القاعدة المذكورة التي تقول: [إن الأمر بالشيء نهى عن ضده] فإنه لما أمر بالعبادة نهى عن ضدها، ما ضدها؟ الشرك.

٢- أن العبادة المأمور بها في النصوص الشرعية تتضمن الإخلاص لله ﷻ، بدليل أنه لما أمر بالعبادة هنا فقال: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ قال بعدها: ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ فذكر كلمة ﴿شَيْئًا﴾ وهي في سياق النهي وهي نكرة، و النكرة في سياق النهي تفيد العموم، فلا يُشرك مع الله ﷻ أي شيء لا ملك ولا نبي ولا رسول مهما عظمت منزلته.

٣- أن الشرك: هو: جعل شيء من العبادة لغير الله ﷻ وهذا يؤخذ من هذه الآية فقولنا: « جعل شيء من العبادة لغير الله ﷻ » لأنه ﷻ لما أمر بالعبادة نهى أن يشرك به شيء، فدل هذا على أن هذه العبادة الداخلة تحت قوله: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ إذا صرفت لهذا الشيء هو الشرك بعينه.

ويعرف بعض العلماء الشرك بقوله: «مساواة غير الله بالله فيما هو من خصائص الله» لكن الأول هو الأسهل.

٤- أن قوله تعالى: ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ صيغة نهى، والنهي كما هي القاعدة في الأصول يقتضي التكرار، فقوله: ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ يفيد أنه لا يجوز أن يشرك مع الله ﷻ في أي حال من الأحوال، فليس هذا النهي مقتصرًا على حالة واحدة أو في وقت معين أو في زمن دون زمن آخر بل يقتضي التكرار.

٥ - أن العبودية من أعظم أركانها محبة الله ﷻ، ولذا قال: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ فالله ﷻ هو المعبود مع المحبة والتعظيم، فلا بد أن تكون هذه العبادة متضمنة حب الله ﷻ، مع تضمين الركنين الآخرين وهما الرجاء والخوف.

وقول الله تعالى:

﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ [الأنعام ١٥١].

وعقب بعده بقول ابن مسعود رضي الله عنه، وله مُتعلِّق بهذه الآية قال رضي الله عنه:

«من أراد أن ينظر إلى وصية محمد ﷺ التي عليه خاتمه فليقرأ قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الأنعام ١٥١] إلى قوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكَُمْ وَصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣، ١٥٤]»^(١).

﴿ من الفوائد تحت هذه الآية وهذا الأثر: ﴾

١ - أن الشرك هو أعظم ما نهى الله ﷻ عنه.

٢ - أن التحريم هنا تحريم ديني شرعي، فقد يقع وقد لا يقع فهو ﷻ حرم الشرك وقد وقع من البعض، بينما التحريم القدري الكوني لا بد أن يقع، كما قال

(١) «سنن الترمذي»: (٥ / ٢٦٤، ح ٣٠٧٠)، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الأنعام، «تفسير ابن كثير»: (٢ / ١٩٤)، و«تفسير السيوطي»: (٣ / ٣٨١). والحديث قال فيه الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

تعالى: ﴿وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلُ﴾ [القصص ١٢]، وكما قال تعالى: ﴿وَحَرَامٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [الأنبياء ٩٥].

٣- جواز مناظرة الكفار والطوائف المبتدعة، وذلك مأخوذ من قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام ١٥١] إذا وجدت المصلحة ولم تثر شبهة وشكوك على الناس بشروط المناظرة التي ذكرها أهل العلم.

٤- وجوب الدعوة إلى توحيد الله ﷻ، وهذا مأخوذ من قوله: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾.

٥- أن الله ﷻ جمع بين حقه وبين حق المخلوق، وسبق بيان ذلك.

٦- أن توحيد الربوبية مستلزم لتوحيد الألوهية، فإنه ذكر هنا كلمة ﴿رَبُّكُمْ﴾ ثم قال: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ فدل هذا على أن من آمن بالرب يلزمه ألا يشرك بالله شيئاً.

٧- أن النبي ﷺ لم يوصِ بشيء مكتوب، ولذلك علي ﷺ لما سئل: «هَلْ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ؟ قَالَ لَا، إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ أَوْ فَهْمٌ أُعْطِيَهِ رَجُلٌ مُسْلِمٌ أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ قَالَ قُلْتُ فَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ قَالَ الْعَقْلُ» أي أن الدية في قتل الخطأ على أقرباء القتال «وَفَكَأكَ الْأَسِيرِ وَلَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ»^(١).

٨- أن أثر ابن مسعود ﷺ اختلف في ثبوته، وعلى افتراض صحته فإن ابن مسعود ﷺ جعلها من الوصايا تنويها لشأنها، بأن هذه الآيات ذكرت ما دعا

(١) البخاري، باب (كتابة العلم، رقم ١١١).

إليه النبي ﷺ ، والمتأمل والمتدبر في هذه الآيات يدرك هذا، ويدل لذلك أنه ذكر «الخاتم» من باب التأكيد لما ذكره ﷺ .

٩- أن ابن مسعود ﷺ قال: «من أراد أن ينظر إلى وصية محمد ﷺ» ذكر النبي ﷺ باسمه، وهذا في ظاهره يخالف قوله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [النور ٦٣] فنهى الصحابي أن يقول للنبي ﷺ وهو حي «يا محمد»، ولكن ليس هناك مخالفة؛ لأن ذكر ابن مسعود ﷺ اسم النبي ﷺ من باب الإخبار، أما الآية فمن باب الدعاء والطلب، فمن نادى النبي ﷺ ودعاه من صحابته وهو حي ﷺ لا يدعوه باسمه بل يقول: «يا رسول الله».

١٠ - إثبات صفة العلو لله ﷻ، وذلك في قول ابن مسعود ﷺ: «فليقرأ قوله تعالى» ففيه إثبات صفة العلو لله ﷻ على ما يليق به، وهذا ليس مستفاداً من حديث ابن مسعود ﷺ فقط وإنما من نصوص أخرى.



ثم ختم المؤلف رحمته الله الباب بحديث معاذ بن جبل رضي الله عنه

قال: « كنت رديف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار فقال لي : يَا مُعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَكَلَّبُوا»^(١) أخرجاه في الصحيحين.

من الفوائد تحت هذا الحديث:

١ - أنه يجوز الإرداف على الدابة شريطة أن تكون قادرة ولا ضرر عليها، ويكون صاحبها أحق بصدرها، ولذا فإن النبي صلى الله عليه وسلم كما في سنن أبي داود والترمذي «لما كان يسير وراءه أحد أصحابه قال: اركب يا رسول الله، وأراد أن يركبه في صدر الدابة فقال صلى الله عليه وسلم: «لَا أَنْتَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِكَ مِنِّي إِلَّا أَنْ تَجْعَلَهُ لِي»^(٢).

فيكون صاحب الدابة هو أحق بصدرها، والنبي صلى الله عليه وسلم لما قدم من إحدى الغزوات «أركب طفلين من قرابته»^(٣) ويدل لذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا

(١) البخاري، باب (اسم الفرس والحمار، رقم ٢٨٥٦، ومسلم، باب (من لقي الله وهو غير شك، رقم ٣٠).

(٢) أحمد في المسند: حديث بريده الأسلمي، رقم ٣٨، ٢٢٩٩٢/٩٥، وقال عنه الألباني: «حسن صحيح». وأبو داود في سننه، باب (رب الدابة أحق بصدرها، رقم ٢٥٧٢)، والترمذي في سننه، باب (ما جاء أن الرجل أحق بصدر دابته، رقم ٢٧٧٣).

(٣) مسلم: باب (فضائل عبد الله بن جعفر) برقم ٢٤٢٨.

تَتَّخِذُوا ظُهُورَ دَوَابِّكُمْ مَنَابِرَ»^(١) لأن هذا يشق عليها.

٢ - تواضع النبي ﷺ وملاطفته أصحابه، فإنه أركب معاذاً ﷺ وأردفه، وهذا يدل على تواضعه، وظهر هذا التواضع في أعلى مقاماته لما كان هذا الإرداف على حمار، فإن الحمار ليس كالبعير، وقد جاء في مسند الإمام أحمد أن هناك حماراً للنبي ﷺ يدعى «يعفور»^(٢).

٣ - أنه يجوز أن يُطرح السؤال الشرعي على من لا يعرف جوابه، حتى إذا لم يعرفه يكون سمعه وعقله ولبه حاضراً في ثنايا تعليمه وتعريفه، ولذا قال ﷺ: «يَا مُعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟».

٤ - أن الإنسان ينادى في الأصل باسمه: يا معاذ، يا علي، يا زيد، يا خالد، كما نادى النبي ﷺ معاذاً ﷺ، فقال: «يا معاذ»، لكن النبي ﷺ خص من هذه المناداة كما قال تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً﴾ [النور ٦٣] وإن لقب الإنسان صاحبه أو كناه فهو حسن، كما كان النبي ﷺ يصنع مع بعض أصحابه.

٥ - أنه يجوز أن يُقرن ﷺ مع الله ﷻ في معرفة العلوم الشرعية، لقول معاذ: «الله ورسوله أعلم» وهذا يكون في حياته، أما بعد مماته فإنه ينبغي ألا يقال

(١) أبو داود: باب (في الوقوف على الدابة، رقم ٢٥٦٧) وصححه الألباني في صحيح أبي داود.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، حديث معاذ بن جبل، رقم ٣٦، ٢٢٠٧٣ / ٣٩١، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (٥ / ١٣٢): «كان له حمار يقال له عفير؛ صحيح بشواهده». وقد روى ابن سعد بإسنادين مرسلين صحيحين: أن اسم حمار النبي ﷺ يعفور.

بهذا، ويدل لذلك ما جاء عند البخاري:

« قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَ تَرَوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ ؟ ﴿أَيُّودٌ أَحَدَكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّحِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَةٌ ضُعْفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ [البقرة] قَالُوا اللَّهُ أَعْلَمُ ^(١) .

ولم يقولوا: " الله ورسوله أعلم " أما العلوم الكونية فإنه لا يجوز إلا ما أطلعه الله عليه ، أما معرفة نزول المطر أو ما في الأجنة فهذا لا يعلمه إلا الله عَزَّ وَجَلَّ.

٦ - أن حق الله عَزَّ وَجَلَّ على العباد مفسر في الحديث ، وهو: «أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً» وأن حق العباد على الله عَزَّ وَجَلَّ مفسر في الحديث، وهو: «أن لا يُعَذَّبَ مَنْ لا يقرب به شيئاً» .

٧ - بيان فضل الله عَزَّ وَجَلَّ وكرمه كما سبق ذكره، من أنه يجمع بين حقه وحق المخلوق تكرمًا، وليس على سبيل المعاوضة ، كما قالت المعتزلة من أنه واجب على الله وجوبًا عقليًا.

٨ - عظم التوحيد، وهو أن مأل الموحّد إلى الجنة، وأنه سالم من عذاب الله عَزَّ وَجَلَّ .

٩ - أنه يجوز أن يقال: «ليبك وسعديك»، كما وردت في رواية أخرى إذ قال

(١) البخاري، باب (أيود أحدكم أن تكون له جنة يأكل منها، رقم ٤٥٣٨).

معاذ: «لَيْتِكَ وَسَعْدَيْكَ» (١).

وكلمة: «لبيك» يعني مستجيباً لك، ويجوز أن تصرف للمخلوق من حيث المعنى العرفي واللغوي بمعنى «أجبتك» أما ما يتعلق بالعبادات فلا يجوز، ولذا قال جابر رضي الله عنه كما عند مسلم:

«رَكِبَ الْقَضَوَاءَ حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ عَلَى الْبَيْدَاءِ... فَأَهْلَّ بِالتَّوْحِيدِ» (٢)،
لأن الكفار كانوا يشركون في تليبتهم.

ومعنى «سعديك» أي إسعاد لك بعد إسعاد.

١٠ - أن تبشير المسلم من المندوب؛ ولذا قال معاذ رضي الله عنه: «أفلا أبشر الناس؟»، وقد صح عنه رضي الله عنه أنه قال: «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَيَّ مُسْلِمٌ» (٣)؛ ولذا كعب بن مالك رضي الله عنه لما بُشِّرَ بتوبته أعطى المُبَشِّرَ ثوبه وهذا من السنة أنه إذا بشر أحد بشيء أن يعطي المُبَشِّرَ المُبَشَّرَ، من باب المكافأة، لأن هذا من المعروف كما قال رضي الله عنه: «وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ» (٤).

١١ - أن كلمة «البشرى» تطلق في أحوال ثلاث:

الأولى: إما أن تكون في الخير، كأن يقول الرجل لآخر أبشرك بمولود لك،

(١) البخاري، باب (من أجاز بلييك وسعديك، رقم ٦٢٦٧).

(٢) مسلم، باب (تقليد لهدي، رقم ١٢١٨).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٦ / ١٣٩)، وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب: حسن لغيره (١ / ٢٣١ برقم ٩٥٥).

(٤) أبو داود، باب (عطية من سأل بالله)، رقم ١٦٧٢، ١٢٨، والنسائي الزكاة باب ٧٢ برقم ٢٥٦٧، وقال عنه الألباني: «صحيح».

أو بمال لك، أو بقدم غائبك.

الثانية: أن تكون مطلقة، كأن يقول رجل لآخر أبشرك يا فلان، ولم يُدَكِّر المُبَشِّرُ به، فإذا أطلقت تكون في الخير.

الثالثة: إذا قيدت بالشر فإنها تكون في الشر، كما قال تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران ٢١].

١٢ - أن قوله: «وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذَّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» لا يعني أنه يترك الشرك فقط ولا يلزم بالعبادة، فهذا ليس بصحيح، فلا بد مع ترك الشرك من فعل العبادة، ويدل له أنه صدر هذه الجملة بقوله: «وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ» فإنهم كانوا عباداً لله ﷻ حينما تركوا الشرك، أو لعل هذه الجملة أختصرت فاستغني عن معناها بما في الجملة الأولى، فإنها مُبَيِّنَةٌ ومُوضِّحة لها، وهي جملة «حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» فلا بد مع ترك الشرك من فعل العبادة.

١٣ - بيان عدل الله ﷻ، فإن العبد إذا قام بأمره ﷻ فلا ظلم عليه، كما قال تعالى: ﴿لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ﴾ [غافر ١٧]، وقال تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [فصلت ٤٦]، فهو لا يظلم ﷻ بل ولا يريد الظلم، فإذا كان لا يريد الظلم فمن باب أولى أنه لا يظلم، كما قال ﷻ: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران ١٠٨].

١٤ - أن الرجاء إذا اعتمد عليه أنه يوجب الأمن من مكر الله ﷻ، ولذا قال ﷻ: «لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَكَلَّبُوا» فيتكلمون على مغفرة الله وعلى رجائه ﷻ، فيقعون في الأمن من مكره ﷻ.

١٥ - جواز كتمان العلم للمصلحة، فإن النبي ﷺ أرشد معاذاً ﷺ إلى أن يكتم، ما هي المصلحة؟ خيفة من أن يتكلوا، أما قوله ﷺ لأبي هريرة ﷺ لما دخل في الحائط وقال:

«أَذْهَبَ بِنَعْلِي هَاتَيْنِ فَمَنْ لَقِيَتْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»^(١) فإن هذا الحديث محمول على أنه يكون هذا الإخبار لقوم يعلم ﷺ أن من وراءه لا يتكلمون، ولذا لقي أبو هريرة أول مَنْ لقي عمر ﷺ، فأخبره بالخبر فرده عمر ﷺ، فاشتكى أبو هريرة ﷺ إلى النبي ﷺ فذكر عمر الاتكال، فأقره ﷺ فلعل عمر ﷺ خاف أن ينتشر الخبر، لأن النبي ﷺ خصص قال: «فَمَنْ لَقِيَتْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ» ولم يقل كما هنا «أفلا أبشر الناس» على سبيل العموم، أو أن حديث أبي هريرة ﷺ سابق لحديث معاذ ﷺ.

١٦ - حرص الصحابة ﷺ على نشر الخير والعلم، ولذا قال معاذ ﷺ: «أفلا أبشر الناس» وأعظم ما يُبشر به المسلم ما كان خيراً في دينه، فهذه هي البشرى الباقية النافعة.

١٧ - أن كلمة أخرجاه في الصحيحين المراد «البخاري ومسلم».



(١) مسلم، باب (من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك، رقم ٣١).

باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب

وقول الله تعالى:

﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ [الأنعام ٨٢].

من الفوائد تحت هذه الآية:

١ - أن من فوائد وفضائل التوحيد حصول الأمن والهداية في الدارين الدنيا والآخرة.

٢ - أن من لم يخلط إيمانه بشرك يحصل له أمن مطلق إذا أتى بمقتضيات التوحيد كلها، أو يحصل له مطلق أمن، بمعنى أنه أمن ليس بكامل، وإنما هو ناقص، وذلك بقدر ما أتى به من التوحيد.

٣ - أن معنى الأمن في الدنيا أن يأمن العبد فيها على نفسه وعرضه وماله بسبب هذا التوحيد، كما قال عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَرَّمَ مَالُهُ وَدَمُّهُ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»^(١) ومن ثمَّ تحصل بقية أنواع الأمن بشتى صورها؛ لأنَّ الجزاء من جنس

(١) مسلم: باب (الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، رقم ٢٣).

العمل، وأما الأمن في الآخرة فيأمن من الفزع والأهوال كما قال عَبَّرَ عَنْكَ: ﴿لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ﴾ [الأنبياء ١٠٣]، وقال تعالى: ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ﴿٣٨﴾ [البقرة ٣٨].

وأما الهداية في الدنيا فإن الله عَبَّرَ عَنْكَ يهديه في هذه الدنيا إلى ما فيه صلاح دينه ودنياه، وأما في الآخرة فيهدي إلى منزله في الجنة، وهذا ضرب من أضرب الهداية في الآخرة قال تعالى: ﴿وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَفَافًا لَهُمْ﴾ [محمد ٦]، وقال عَلَيْهِ السَّلَامُ كما عند البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

«فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَأَحَدُهُمْ أَهْدَى بِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا» ^(١).

٤ - أن الشرك ظلم، بل هو أعظم الظلم ، كما قال تعالى في سورة لقمان: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ ﴿١٣﴾ [لقمان ١٣] فوصفه بأنه عظيم لأنه أشد أنواع الظلم، فهو لا يُغفر بخلاف سائر الذنوب ، وإن كانت ظلماً لكن هذا الذنب ظلم فظيع، فكيف يقابل العبد إحسان الله وإنعامه بالإشراك به، ولأن الشرك ظلم محض ليس للنفس فيه رغبة ، بخلاف الذنوب فإنها تتعلق بالشهوة.

٥ - أن من أدوات التوكيد في البلاغة [ضمير الفصل] والمذكور هنا ضمير ﴿هُمُ﴾ فيستفاد من ذلك أن هؤلاء ﴿هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ وأن من لم يأت بما أتى به هؤلاء أنه ليس بمهتدٍ، ولذا أتت الجملة الاسمية وهي تفيد عند البلاغيين الثبوت والاستمرار قال: ﴿وَهُمُ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام ٨٢] فالهداية ثابتة مستمرة لهم.

(١) البخاري: باب (القصاص يوم القيامة، رقم ٦٥٣٥).

- ٦ - أن ذهاب الأمن والهداية يحصل بذهابهما ضدهما وهو «الخوف والضلال» والخوف والضلال حاصلان بالإشراك بالله ﷻ.
- ٧ - أنه أتى بأداة «لم» وهي تفيد النفي، فقال: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام ٨٢] ويستفاد من ذلك أن قليل الشرك يوجب ذهاب الأمن والهدى.



وَعَنْ عِبَادَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

« مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ »^(١) أخرجاه.

من فوائد هذا الحديث:

- ١ - أن التوحيد من ثماره دخول الجنة.
- ٢ - إثبات صفة الكلام لله ﷻ كما يليق بجلاله وعظمته، كما في جملة «وكلمته».
- ٣ - بيان أن عيسى عليه السلام مخلوق بكلمة «كن» كما قال تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ﴾ [آل عمران ٥٩].
- ٤ - أن عيسى عليه السلام وُصف بأنه روح ، ولكنها روح ذات جسد، ولذا فإنه

(١) البخاري: باب قوله: ﴿يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم﴾ رقم ٣٤٣٥، ومسلم: باب (من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك، رقم ٢٨).

يأكل ويشرب، قال تعالى: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾ [المائدة ٧٥]، فتكون الإضافة هنا في قوله: ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ كقوله تعالى: ﴿وَسَحَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ﴾ [البجائية ١٣] أي حاصلة وكائنة منه، لا أنها جزء منه عِبْرَتِكُمْ، فهو بائن من خلقه ليس فيه شيء من مخلوقاته ولا في مخلوقاته شيء منه، فتكون إضافة الروح هنا من باب إضافة المخلوق إلى خالقه.

٥ - أنه يشترط في صحة إسلام الكافر إذا أراد أن يسلم أن ينطق بالشهادة، لأنه قال: «من شهد ألا إله إلا الله»

والشهادة بمعناها العام تتضمن أربعة أشياء:

أولاً: النطق بها.

ثانياً: العلم بها.

ثالثاً: الإخبار بها.

رابعاً: الإلزام بمقتضاها.

فلا بد أن يكون هناك نطق؛ ولذا قال ﷺ لعمه أبي طالب: «قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١) ولم يقل له: اعتقد أو أقر بقلبك.

٦ - أن «لا إله إلا الله» كما سلف لها ركنان: [نفي وإثبات] وفي هذا الحديث تأكيد للإثبات بقوله: «وحده» وتأكيد للنفي بقوله: «لا شريك له».

(١) البخاري: باب (قصة أبي طالب، رقم ٣٨٨٤)، ومسلم: باب (أول الإيمان قول لا إله إلا الله، رقم ٢٤).

٧ - أن كلمة «لا شريك له» نكرة في سياق النفي فتفيد العموم، أي لا يشرك بالله ﷻ أحد مهما علت منزلته، وأيضاً تفيد عموم نفي الإشراف به في جميع أنواع التوحيد، فلا يشرك به لا في توحيد الربوبية ولا في توحيد الألوهية ولا في توحيد الأسماء والصفات.

٨ - أن نبينا ﷺ وُصف بالعبودية والرسالة، كما وصف بذلك عيسى عليه السلام، فيفاد الإنسان بفائدة وهي أنه لا إفراط ولا تفريط في حق الرسل، فهم رسل لهم منزلة من حيث الرسالة لكنهم عباد لله ولا يجوز أن يرفعوا فوق منزلتهم، فتكون كلمة «عبده» رُدُّ على من رفعه، وأن كلمة «رسوله» رُدُّ على من انتقص من حقه، فهو ﷺ كما قال الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في رسالة شروط الصلاة قال: «هو عبد لا يُعبد، ورسول لا يُكذَّب».

٩ - أن معنى «شهادة أن محمداً رسول الله» معناها ما ذكره المؤلف في الأصول الثلاثة «طاعته فيما أمر، وتصديقه فيما أخبر، واجتناب ما نهى عنه وزجر، وألا يعبد الله إلا بما شرع»

١٠ - أن اشتراك الأنبياء في صفة العبودية ليست في مقام واحد وفي درجة واحدة، فإن عيسى عليه السلام وصف هنا بأنه «عبد الله ورسوله» وكذلك نبينا ﷺ، لكن في حديث الشفاعة قال عيسى «وَلَكِنْ ائْتُوا مُحَمَّدًا ﷺ عَبْدًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ»^(١) فيدل على أنه ﷺ كان أرفع الأنبياء منزلة ورتبة في عبادة الله ﷻ، وهذا ظاهر من صنيعه فقد «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى قَامَ حَتَّى

(١) البخاري: (باب قول الله تعالى ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ رقم ٧٤١٠، ومسلم: باب (أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم ١٩٤).

تَفَطَّرَ رَجُلَاهُ قَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَصْنَعُ هَذَا وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ
وَمَا تَأَخَّرَ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا^(١).

١١ - أن الإيمان باليوم الآخر ركن من أركان الإيمان الستة، ويدل لذلك قوله: «والجنة حق و النار حق» والجنة والنار مما يكون في يوم القيامة، فدل على أن إنكار شيء أو جزء مما يكون في الآخرة يكون كفراً بهذا الأصل العظيم، حتى لو آمن بكل ما يقع ما عدا أشياء منها فإنه يكون كافراً، والإيمان باليوم الآخر يكون بالإيمان بكل ما يكون بعد الموت.

١٢ - فيه ردٌ على الجهمية الذين قالوا: إن الجنة والنار تفتيان، فكون المسلم يعتقد بأن الجنة حق وأن النار حق، فواجب هذه الأحقية أن يصدّق بكل ما أخبر به الشرع، و الشرع أخبر بأن الجنة والنار لا تفتيان ولا تبيدان.

١٣ - أن الجنة والنار موجودتان، قال تعالى لما ذكر الجنة: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران ١٣٣]، وقال عن النار: ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة ٢٤]، والمُعَدُّ قد خُلِقَ ووجد، وقد رآهما النبي ﷺ في صلاة الكسوف.

١٤ - وجوب الإيمان بكل ما يكون في الجنة وبما يكون في النار لأن هذا هو المعتقد الكامل الصحيح في كون الجنة هي حق والنار هي حق، فيجب الإيمان بكل ما يكون فيهما.

١٥ - أن من أتى بما جاء في هذا الحديث فإن مصيره إلى الجنة، ويختلف الناس في ذلك، فمن أتى بما ذكر كاملاً كان دخوله في الجنة غير مسبوق بعذاب،

(١) البخاري: باب (قيام النبي الليل، رقم ١١٣٠)، ومسلم: باب (إكثار الأعمال والاجتهاد فيها، رقم ٢٨١٩).


وإن لم يأت به كان دخوله مسبوقاً بعذاب إن لم يرحم الله .

١٦ - أن عيسى عليه السلام ليس له أب، ولذلك يُنسب إلى أمه كما قال الله ﷻ في مواضع عدة منها: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾ [المائدة ١١٦]، وفي هذا فائدة أخرى وهي أن عيسى عليه السلام ليس ابناً لله ﷻ كما زعمته النصارى، وإنما هو ابن لمريم عليهما الصلاة والسلام.

١٧ - أن دخول الجنة إنما هو برحمة الله ﷻ، ولذا جاء التعبير من النبي ﷺ «أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ» ولم يقل أدخله هذا العمل، أو دخل بهذا العمل، فقد قال ﷺ كما في الصحيحين :

«لَنْ يُدْخَلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ قَالُوا وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لَا وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ بِفَضْلِ وَرَحْمَةٍ فَسَدُّوا وَقَارِبُوا»^(١)

١٨ - أن كلمة «أخرجاه» مصطلح على أن هذه اللفظة تكون للبخاري ومسلم رحمهما الله .



(١) البخاري: باب (المدائمة والقصد)، رقم ٦٤٦٣، ومسلم: باب (لن يدخل أحد الجنة بعمله)، رقم ٢٨١٨.

ولهما في حديث عتبان رضي الله عنه:

«فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»^(١)

من الفوائد تحت هذا الحديث:

- ١ - أن الموحد يُثمر له توحيدَه تحريمه على النار.
- ٢ - إثبات صفة التحريم لله عز وجل.
- ٣ - أن التحريم هنا نوعه «تحريم قدري كوني».
- ٤ - أن النار واحدة، وليس هناك أدلة تدل على أن هناك للعصاة ناراً وأن للمشركين ناراً أخرى.
- ٥ - أن كلمة «من قال» لا يعني أن القول بهذه الكلمة موجب للتحريم على النار، لأن اليهود يقولونها وكذلك المنافقون، وإنما المراد القول مع العمل، بدلالة قوله «يبتغي بذلك وجه الله عز وجل» ومن ابتغى شيئاً وطلبه عمل له.
- ٦ - إن كان هذا الابتغاء ناقصاً كان التحريم على النار ناقصاً، وإن كان الابتغاء كاملاً كان التحريم على النار كاملاً.
- ٧ - إثبات صفة الوجه لله عز وجل بما يليق بجلاله وعظمته، وهو من الصفات الخبرية التي نخبها عن الله عز وجل، ولا نقول: إنها أبعاض وأجزاء، فهي بالنسبة لنا أبعاض وأجزاء، أما بالنسبة لله فليست كذلك، إنما نقول جاء بها الخبر، وفيه ردُّ على من قال: إن الوجه بمعنى الذات أو بمعنى الثواب.

(١) البخاري: (باب المساجد، رقم ٤٢٥) ومسلم: (باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعدد، رقم ١٥٢٨).

٨ - أن ذكر وجه الله ﷻ يدل على الإخلاص، فلا بد من الإتيان بهذه الكلمة مخلصاً بها لله ﷻ وهذا هو أحد شروط لا إله إلا الله .

٩ - فيه ردٌ على الجبرية الذين يقولون: إن العبد مجبور على فعله وقوله ولا مشيئة له، وليس هذا بصحيح، فإن في هذا الحديث جملة «من قال» وفيه جملة «يبتغي» فلا بد أن يكون من العبد فعل وقول.



وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال:

« قَالَ مُوسَى عليه السلام: يَا رَبِّ عَلَّمَنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ بِهِ وَأَدْعُوكَ بِهِ، قَالَ: يَا مُوسَى قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: يَا رَبِّ كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا، يَا مُوسَى لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ، وَعَامِرُهُنَّ غَيْرِي، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعُ فِي كَفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كَفَّةٍ مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١) رواه ابن حبان والحاكم وصححه.

❦ من الفوائد تحت هذا الحديث:

١ - بيان حاجة البشر حتى الأنبياء إلى هداية الله ﷻ وتعليمه، ولذا أمر ﷻ نبينا محمداً ﷺ أن يقول: ﴿رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه ١١٤].

٢ - أن الذكر يختلف عن الدعاء، ولذا قال موسى عليه السلام: «أَذْكُرُكَ بِهِ وَأَدْعُوكَ بِهِ» والعطف يقتضي المغايرة، لكن قد يدخل أحدهما في الآخر عند الإطلاق،

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، أفضل الذكر وأفضل الدعاء، رقم ٣٠٧/١٠٦٠٢، ٩، أخرجه ابن حبان ٦١٨٥، والحاكم في المستدرک، كتاب الدعاء والتكبير و التهليل والتسبيح، رقم ٧٠/١٩٣٦، ١، قال ابن حجر في فتح الباري (١١ / ٢٠٨): أخرجه النسائي بسند صحيح عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «موسى يارب....».

ولذا جاء عند الترمذي قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أفضل الذكر لا إله إلا الله وأفضل الدعاء الحمد لله»^(١).

٣- أن الربوبية التي دعا بها موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ربوبية خاصة، لأن الربوبية نوعان:

النوع الأول: ربوبية عامة: وهي لجميع البشر، يخلقهم عَزَّ وَجَلَّ ويرزقهم ويعافهم كما قال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٢) [الفاحة ٢].

النوع الثاني: ربوبية خاصة: وهي لعباده المؤمنين فهو يرببهم ويغذي قلوبهم بالإيمان والتقوى، ولذا كانت دعوة الأنبياء وعباد الله الصالحين مصدرة بقولهم: ﴿رَبَّنَا﴾ قال تعالى عنهم: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَقَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾^(٣) [آل عمران ١٩٣] إلى غير ذلك من هذه الأدعية.

٤- حرص موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ أن تكون له منقبة لا يشاركه فيها أحد، وليس هذا من الحسد، وإنما هو من باب التنافس على وصول الدرجات العلاء، ولذا قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾^(٤) [الواقعة ١٠] وقال تعالى: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾^(٥) [المطففين ٢٦]، ولذا كانت دعوة سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾^(٦) [ص ٣٥]، فهو لا يريد هذا الملك لذات الملك، وإنما للاستعانة

(١) أخرجه الترمذي في سننه، باب ما جاء في أن دعوة المسلم مستجابة، رقم ٣٣٨٣، ٥.

٣٢٥، والنسائي في السنن الكبرى، أفضل الذكر وأفضل الدعاء، رقم ١٠٥٩٩،

٣٠٦/٩، وابن ماجه في سننه، باب فضل الحامدين، رقم ٣٨٠٠، ٢/١٢٤٩ وقال عنه

الألباني: «حسن».

به على طاعة الله ﷻ ودحر وقهر الأعداء ونشر الخير بين الناس.

٥ - فيه تفويض العبد أمره إلى الله فهو يختار له ما يشاء، قال تعالى:

﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾ [القصص ٦٨]، ولذا

موسى عليه السلام قال: «يا رب علمني شيئاً» ولم يحدد، فالأمر مفوض إليه ﷻ.

٦ - أن توجيه الأمر إلى الله ليس على باب الأمر، لأن الأمر لا يكون إلا من

الأعلى إلى الأدنى، ولا يمكن أن يكون هذا في حق الله ﷻ، فقوله: «علمني» المراد من ذلك الدعاء.

٧ - أن تقديم الذكر على الدعاء هنا يدل على أن الذكر أفضل من الدعاء،

فكون العبد يذكر الله بقول: «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» أفضل من أن يدعو الله ﷻ، ولذا قال ﷺ:

«أَفْضَلُ الدُّعَاءِ دَعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَأَفْضَلُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ»^(١)

ولذا جاء في حديث قدسي لكنه ضعيف «مَنْ شَغَلَهُ ذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي

أَعْطَيْتُهُ فَوْقَ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ»^(٢) لكن قد يكون الدعاء في بعض الأحيان أفضل من الذكر، وذلك كأن يكون هذا الدعاء قد ورد في حالة معينة من العبادة، أو أن

(١) أخرجه مالك في الموطأ (باب ما جاء في الدعاء) رقم ٧٢٦ - ٣٠٠/٢، والترمذي

(باب في دعاء يوم عرفة) حديث رقم ٣٥٨٥، وحسنه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع

برقم ١١٠٢، والصحيحة ١٥٠٣.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه (٥ / ١٨٤ / ٢٩٢٦) من رواية أبي سعيد، وقال عنه الألباني

في الضعيفة رقم ٤٩٨٩: «ضعيف».

يكون قلب الإنسان في تلك اللحظة الأخشع له والأصلح لقلبه أن يدعو الله عَزَّوَجَلَّ فيكون الدعاء في حقه في تلك اللحظة أفضل من الذكر.

٨ - أن التوحيد هو أفضل ما يُدعى به الله، ولذا قال موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ «وأدعوك به» ومن التوحيد توحيد الأسماء والصفات قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف ١٨٠] وفي هذا جواز التوسل بأسماء الله عَزَّوَجَلَّ وصفاته.

٩ - أن كلمة «لا إله إلا الله» يقولها عباد الله المصطفون، ولكنهم ليسوا على رتبة واحدة فهم يتفاوتون، فهذه الكلمة الجارية على لسان نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليست في الأجر والرتبة كما تجري على لسان غيره من الصالحين.

١٠ - أن الدعاء نوعان:

النوع الأول: دعاء عبادة

النوع الثاني: دعاء مسألة.

فمثال دعاء العبادة [الصلاة والصيام] لأن العابد بلسان حاله يدعو الله عَزَّوَجَلَّ أن ينجيه من النار وأن يدخله الجنة لما صلى وصام، وأما دعاء المسألة فهو الدعاء الصريح كقولك، اللهم ارحمني، اللهم ارزقني.

١١ - أن قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا» المراد «العبودية الخاصة» وهم

المؤمنون.

١٢ - إثبات علو الله عَزَّوَجَلَّ وأنه في السماء، لكن السماء لا تحيط به ولا تُقَلِّدُهُ، فالسماوات محتاجة إليه عَزَّوَجَلَّ قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِن زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِّن بَعْدِهِ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ [فاطر ٤١]، وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَيُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ إِنَّ

اللَّهُ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٥﴾ [الحج ٦٥].

١٣ - أن ذكره ﷺ لموسى ﷺ أو غيره من الأنبياء ليس ذكراً يتسلى به، وإنما لمحبة هؤلاء الحريصين على الخير وللإقتداء بهم، فموسى ﷺ مع مرتبته العليا إذ رآه النبي ﷺ في السماء السادسة ليلة المعراج، مع ذلك كله يسأل موسى الله ﷻ أن يعلمه خيراً ينتفع به.

١٤ - إثبات أحد نوعي القول لله ﷻ وهو النداء بصوت رفيع في قوله: «يا

موسى»

والنوع الآخر: هو المناجاة، ويكون بصوت خفيض، كما قال: ﴿وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا﴾ [مريم ٥٢] ومعتقد أهل السنة والجماعة أن الله كلاماً، فهو يتكلم كلاماً حقيقياً بصوت مسموع بحروف ومعاني.

١٥ - أن الرسل بحاجة إلى أن يُذَكَّرُوا بفضل لا إله إلا الله، ولذا فموسى ﷺ قال: «كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا» ليس من باب التقليل من شأنها، وإنما خفي عليه عظيم فضلها.

١٦ - بيان أن علم الغيب لا يعلمه إلا الله، إذ لو كان موسى ﷺ وهو نبي يعلم الغيب لما خفي عليه مثل هذا الأمر.

١٧ - أن للسموات عُمَراً من الملائكة، وقد قال ﷺ: «أَطَّتِ السَّمَاءُ وَحُقَّتْ لَهَا أَنْ تَتَطَّ، مَا فِيهَا مَوْضِعٌ أَرْبَعِ أَصَابِعٍ إِلَّا وَمَلَكٌ وَاضِعٌ جَبْهَتَهُ سَاجِدًا لِلَّهِ» (١).

(١) أخرجه الترمذي في سننه، (باب قول النبي لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً) رقم ٢٣١٢، لأحمد في مسنده، حديث أبي ذر الغفاري، رقم ٤٠٥ / ٢١٥١٦، ٣٥، وحسنه الألباني رحمه الله.

وقال ﷺ كما في الصحيحين عن البيت المعمور: «يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ إِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَمْ يَعُودُوا إِلَيْهِ»^(١).

١٨ - أن «لا إله إلا الله» لها عظم وثقل، فلو وضعت في إحدى كفتي ميزان والسموات العظام بعددها السبع وكذلك الأرض في الكفة الأخرى لرجحت لا إله إلا الله، ومن ثم فإن هذا يذكرنا بحديث ذكره النبي ﷺ كما في المسند وغيره قال: «إِنَّ اللَّهَ يَسْتَخْلِصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ سِجِلًّا، كُلُّ سِجِلٍّ مَدِّ الْبَصْرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنْتَ كَرُمٌ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظَلَمَكَ كِتَابَتِي الْحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَاكَ عُذْرٌ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: بَلَى، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، وَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ، فَيُخْرِجُ بَطَاقَةً فِيهَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا هَذِهِ الْبَطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِلَّاتِ؟ فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تَظْلَمُ، قَالَ: فَتَوَضَّعُ السِّجِلَّاتُ فِي كِفَّةٍ، وَالْبَطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ فَطَاشَتِ السِّجِلَّاتُ وَثَقَلَتِ الْبَطَاقَةُ، وَلَا يَتَقَلُّ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ»^(٢).

(١) البخاري باب (ذكر الملائكة) رقم (٣٢٠٧)، ومسلم في صحيحه، باب الإسراء برسول

الله، رقم ١٦٢

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١١ / ٥٧٠)، والترمذي (باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد

أن لا إله إلا الله) رقم (٢٦٣٩) وابن ماجه في سننه، باب ما يرجي من رحمة الله تعالى

يوم القيامة، رقم ٤٣٠٠، والحديث قال فيه الحاكم في «المستدرک» (١ / ٦): صحيح

على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني، انظر: «صحيح سنن ابن ماجه»:

(٢ / ٤٢٨، ح ٣٤٦٩)، و«سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (١ / ٢١٢، ح ١٣٥).

فدل على أن هذه الكلمة إذا قيلت معتقداً لمعناها عاملاً بمقتضاها فإنها
نجاة وخلص لصاحبها.

١٩ - أن السماوات سبع، وكذلك الأرضين سبع.

٢٠ - أن حديث الباب فيه من ضعفه وفيه من حسنه، وممن يحسنه ابن حجر

رحمته الله.



وعن أنس رضي الله عنه قال:

وللترمذي وحسنه عن أنس رضي الله عنه قال: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: قَالَ
اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي
شَيْئًا، لَأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً»^(١)

❦ من الفوائد تحت هذا الحديث:

١ - أن التوحيد من ثمرته أنه يكفر الذنوب.

٢ - إثبات القول لله عز وجل.

٣ - أن السنة يفسر بعضها بعضاً، فإن هذا الحديث مطلق فليس كل من قال
لا إله إلا الله تُكفّر ذنوبه، وإنما هو مقيد بما جاء في النصوص الأخرى من
وجوب العمل.

(١) أخرجه الترمذي (باب في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله لعباده) رقم
(٣٥٤٠) وصححه الشيخ الألباني كما في «السلسلة الصحيحة»: (١/ ١٩٩-٢٠٠)، ح
(١٢٧) وفي صحيح سنن الترمذي.

٤ - بيان لقاء العبد لله ﷻ، واللقيا تتضمن الرؤية - كما ذكر شيخ الإسلام في الفتاوى، واللقيا على نوعين:

النوع الأول: خاصة كما هي في هذا الحديث ، وهي للمؤمنين الموحدين قال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف ١١٠]

النوع الثاني: لقيا عامة وهي لجميع الخلق مؤمنهم وكافرهم، كما قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ﴾ [الانشقاق ٦].

٥ - إثبات صفة العلو لله بجميع أنواعه.

٦ - إثبات صفة المغفرة منه ﷻ.

٧ - أن الذنوب مهما عظمت فإنها تحت المشيئة بخلاف الشرك، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء ٤٨].



باب من حق التوحيد دخل الجنة بغير حساب

من الفوائد تحت هذا العنوان:

١ - بيان أن تحقيق التوحيد إنما يكون بتخليصه من الشرك الأكبر والأصغر ، ومن البدع القولية والفعلية ، ومن المعاصي كبيرها والإصرار على صغيرها .

ثم ذكر ﷺ تحت هذا الباب:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل ١٢٠].

من الفوائد تحت هذه الآية:

١ - الشناء على إبراهيم عليه السلام ، وهو إمام الموحدين، بوصفه أمة، وهذا هو أحد معاني الأمة، أي إماماً يقتدى به في الخير، ووصف بأنه ﴿قَانِتًا لِلَّهِ﴾ وهو المداوم على طاعته، ووصف بأنه ﴿حَنِيفًا﴾ وهو المبتعد عن الشرك، فهو عليه السلام لم يك من المشركين في أول أمره ولا في نهاية أمره، ثم مع تركه للشرك كان مداوماً على طاعة الله ﷻ حتى أصبح إماماً يقتدى به في الخير، ولذا كان من دعاء عباد الرحمن ﴿وَجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان ٧٤] فلم يقولوا: واجعلنا للناس ؛ وإنما قالوا: ﴿وَجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان ٧٤]، فيكونون بذلك قد نالوا مرتبة التقى وأرادوا أن يكونوا أئمة

للمتقين.

٢ - الإقتداء بإبراهيم عليه السلام ومحبته كما سلف ذكر ذلك في قصة موسى عليه السلام.

٣ - أن كلمة «لم» إذا دخلت على الفعل المضارع فإنها تحوله إلى الماضي، لأن الفعل المضارع يفيد الحاضر والاستقبال، لكن إذا دخلت «لم» أعادته إلى الماضي ومن ثم ﴿وَلَمْ يَكْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ بمعنى أنه لم يكن في أول أمره وفي أول حياته لم يكن مشركاً، ويدل له قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٥١].

٤ - بيان إخلاص إبراهيم عليه السلام في هذه التقوى لله عز وجل كما في قوله تعالى: ﴿قَانِتًا لِلَّهِ﴾ ولذا أمرنا الله عز وجل أن نكون متبعين لملته، قال تعالى: ﴿هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا﴾ [الحج ٧٨].

أي «في هذا القرآن».

٥ - أن من أتى بهذه الصفات التي كان عليها إبراهيم عليه السلام فإنه من المحققين للتوحيد.



وقوله تعالى:

﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٩]

من الفوائد تحت هذه الآية:

١ - أن هذه الآية ضمن آيات ذكرت فيها صفات عباد الله ﷻ، وهذه الصفات هي قوله تعالى ﷻ ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشِيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ﴾ ٥٧ ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ﴾ ٥٨ ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ ٥٩ ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ ٦٠ ﴿أُولَٰئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾ ٦١ [المؤمنون: ٥٧ - ٦١].

فهم لما تركوا الشرك لم يقتصروا على تركه ، فإن من صفاتهم الخشية لله ﷻ والإيمان بآياته والمسارة إلى الخيرات ، فدل على أن هذه الأعمال التي قاموا بها يلزم معها ترك الشرك.

٢ - أنهم قابلوا نعمة الله ﷻ الاستفادة من كلمة ﴿بِرَبِّهِمْ﴾ لأنه ربّاهم قابلوها بالشكر، ومن أعظم ما يُشكر به ﷻ أن يوحده، وقد قاموا بهذا، بخلاف المشركين فإنهم قابلوا الإحسان بالإساءة.

٣ - أن كلمة ﴿لَا يُشْرِكُونَ﴾ ، تفيد أنهم لا يشركون بالله ﷻ في أي حين من أحيانهم، ولا يشركون معه أحدا لو بلغت منزلته من العظمة ما بلغت.



وعن حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ أَيُّكُمْ رَأَى الْكُوكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ قُلْتُ أَنَا. ثُمَّ قُلْتُ أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ وَلَكِنِّي لُدِغْتُ، قَالَ فَمَاذَا صَنَعْتَ قُلْتُ ارْتَقَيْتُ قَالَ فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ قُلْتُ حَدِيثُ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ فَقَالَ وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبٍ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ. فَقَالَ قَدْ أَحْسَنَ مَنْ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ وَلَكِنِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي فِقِيلَ لِي هَذَا مُوسَى ﷺ وَقَوْمُهُ وَلَكِنِ انْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ. فَانْظُرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ فِقِيلَ لِي انْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ الْآخِرِ. فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ فِقِيلَ لِي هَذِهِ أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ، ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ فَخَاضَ النَّاسَ فِي أَوْلِيَّتِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ هُمْ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَكْتُونُونَ وَلَا يَنْطِيرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ، فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ فَقَالَ « أَنْتَ مِنْهُمْ » ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ. فَقَالَ « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ »^(١).

(١) البخاري رقم (٣٤١٠) في الأنبياء: باب (وفاة موسى)، ورقم (٥٧٠٥) في الطب: باب (من اكتوى أو كوى)، ورقم (٥٧٥٢) باب (من لم يرق)، ورقم (٦٤٧٢) في الرقاق: باب (ومن يتوكل على الله فهو حسبه)، ورقم (٦٥٤١) باب (يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب)، ومسلم رقم (٢٢٠) في الإيمان: (باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب).

من الفوائد:

١ - أن «الرَّهْط» هم الجماعة دون العشرة، ولذلك صغرها في رواية مسلم «رهيط» تصغير رهط.

٢ - أن قلة أو انعدام الأتباع لا تدل على سوء في المنهج، فهذا النبي يأتي وليس معه إلا الرجل والرجلان، والنبي ليس معه أحد، بل قد تكون الكثرة وبالا على الشخص، قال تعالى: ﴿وَإِنْ تُطِغْ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦]

٣ - أنه لا تعارض فيما ذكره حصين وسعيد بن جبير، لأن ما ذكره حصين بيان لفعل الرقية لا لطلبها، أما حديث سعيد عن ابن عباس رضي الله عنهما فإنه لطلب الرقية، لأن كلمة «وَلَا يَسْتَرْقُونَ» يعني لا يطلبون من أحد أن يرقئهم

٤ - أن من طلب الرقية يفوته الكمال، ومن فاته الكمال فإنه لا يُذم، لكن من تركها فإنه بذلك يكون محققاً للتوحيد إذا توفرت فيه الصفات الأخرى.

٥ - أن أنفع ما تكون فيه الرقية وهي نافعة في جميع الأمراض لقوله تعالى: ﴿وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢].

وهذا يشمل الأمراض العضوية والمعنوية، لكن من أنفع ما تكون فيه الرقية على المريض [المَعِين] يعني الذي أصيب بعين أو [اللدغ] أو [من حصل له نزيف] كما جاء في سنن أبي داود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ أَوْ دَمٍ»^(١).

(١) أخرجه أبو داود بهذه الزيادة (يِرْقَأُ) في سننه، باب (ما جاء في الرقى)، رقم ٣٨٨٩، ٤/١١، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم ٧٤٩٦.

وكذلك تنفع في مرض [النملة] وهو مرض كما جاء في الحديث^(١) يكون في الجنب يشعر فيه الإنسان بألم كقرصات النمل.

٦ - أن على المسلم أن يقف عند النصوص الشرعية، لقول سعيد رضي الله عنه: «قد أحسن من انتهى إلى ما سمع» بل هذا هو الإحسان.

٧ - بيان قدرة الله عز وجل إذ عرض الأمم على النبي صلى الله عليه وسلم.

٨ - أن عرض الأمم تسلية له صلى الله عليه وسلم، إذ لم يرمع بعض الأنبياء أحداً، وأيضاً فيه تكريم له لأن أمته أكثر الأمم، وإذا كانت أمته أكثر الأمم فإن له من الأجر كأجر من تبعه، كما قال صلى الله عليه وسلم كما عند مسلم: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً»^(٢)

ولذلك لما مر صلى الله عليه وسلم على موسى عليه السلام «بَكَى قَبِيلَ لَهُ مَا يُبْكِيكَ قَالَ أَبْكِي لِأَنَّ غُلَامًا بُعِثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَكْثَرَ مِمَّنْ يَدْخُلُهَا مِنْ أُمَّتِي»^(٣) وهذا حسد غبطة لأن مثل هذا الشيء يتمنى، ولذا قال شيخ الإسلام رحمته الله: إن أصح القولين أنه لا يجوز أن تهدي القرب إلى النبي عليه الصلاة والسلام، لأن من تقرب بقربة من أتباعه فإن الأجر يحصل له.

٩ - فضل هذه الأمة، وأن من جملة هذه الأمة أناساً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب.

١٠ - أن كل أمة تُبعث وحدها مع نبيها كما هو ظاهر هذا الحديث، ويدل

(١) مسلم: (باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة) برقم ٢١٩٦.

(٢) مسلم: (باب من سن سنة حسنة أو سيئة)، رقم ٢٦٧٤.

(٣) البخاري باب (المعراج) برقم ٣٨٨٧.

لذلك قوله ﷺ: ﴿وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَائِيَةً كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَى إِلَى كِتَابِهَا الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية ٢٨].

١١ - أن هؤلاء السبعين ألفاً يدخلون الجنة على صورة القمر، كما صح بذلك الخبر: «عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ يَمْسِكُ بَعْضُهُمْ بِيَدِ بَعْضٍ»^(١)

١٢ - حرص النبي ﷺ على جلب الخير لأمته، ولذا قال: كما عند الترمذي: «استزدت ربي فزادني مع كل ألف سبعين ألفاً وثلاث حثيات من حثيات ربي»^(٢)

وجاء عند ابن حبان «إِنَّ السَّبْعِينَ أَلْفًا الْأَوَّلَ يُشَفِّعُهُمُ اللَّهُ فِي آبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ وَعَشَائِرِهِمْ»^(٣) وقد أفاد ابن حجر رحمته الله كما في الفتح أن رواية «مع كل واحد سبعون ألفاً» ضعيفة، وكذلك ما جاء «مع كل ألفٍ من السبعين المضعفة سبعون ألفاً» ضعيف^(٤)، وقال: لو صححت هذه الروايات لاستفدنا أن هذه الأعداد المضعفة هي مقدار هذه الثلاث الحثيات.

١٣ - أن هذا الحديث مخصص لعموم حديث «لا تزول قدما عبدٍ يوم القيامة حتى يُسأل عن أربع»^(٥) فيستثنى من عموم هذا الحديث هؤلاء السبعون ألف.

(١) البخاري، (باب صفة الجنة والنار)، رقم ٦٥٥٤، ومسلم، باب (الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب)، رقم ٢١٩.

(٢) الترمذي: صفة القيامة والرفائق والورع (٢٤٣٧)، وابن ماجه: الزهد (٤٢٨٦)، وأحمد (٥/٢٥٠، ٥/٢٦٨) وصححه الألباني.

(٣) أخرجه ابن حبان (رقم ٧٢٤٧) وقال الألباني: «حسن أو صحيح».

(٤) فتح الباري لابن حجر (١١ / ٤١١).

(٥) «سنن الترمذي»: (٤ / ٦١٢، ح ٢٤١٧)، كتاب صفة القيامة، وصححه الألباني،

١٤ - أن صفات هؤلاء السبعين الألف أنهم «لا يسترقون ولا يكتون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون» جاء عند مسلم: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَرْقُونَ»^(١)

فقال بعض العلماء: إنها شاذة، وهذا هو قول شيخ الإسلام رحمته الله، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد رقى نفسه ورقاه جبريل عليه السلام، فمحال أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم تاركاً للكمال.

وبعض العلماء: أثبتها، وقال: إن النفي هنا للرقية التي فيها شرك، لقوله صلى الله عليه وسلم كما عند مسلم: «اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ»^(٢).

١٥ - الذي يظهر لي أن طلب العلاج فيما عدا ما ذكر أنه لا يفوت به الكمال، لأنه صلى الله عليه وسلم أمر بالتداوي، ولأنه قال: «ولا يكتون»، والاكْتَوَاءُ والاسترقاء نوعان من أنواع العلاج، فلو كان الطلب للعلاج مذموماً لاختصر صلى الله عليه وسلم هاتين الكلمتين بكلمة واحدة لقال هم الذين لا يَسْتَشْفُونَ أو هم الذين لا يطلبون العلاج، فتكون العلة في الرقية لأنها من جنس الدعاء وطلب الدعاء من الغير مذموم كما أفاده شيخ الإسلام رحمته الله إلا إن أراد أن ينفع الداعي بالاشتراك في الخير، وأما نهيه صلى الله عليه وسلم عن الكي لأن به ضرراً على البدن.

انظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٢/ ٦٦٧، ح ٩٤٦)

(١) مسلم باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب برقم ٢٢٠.

(٢) أخرجه مسلم (باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك، ٥٨٦٢).

١٦ - أن الكي في ذاته دون طلب نهى عنه ﷺ ، وجاء عند البخاري قال ﷺ: «الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةِ شَرْبَةِ عَسَلٍ وَشَرْطَةِ مِحْجَمٍ وَكِيَّةِ نَارٍ وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكِيِّ»^(١) وقد كوى ﷺ سعد بن معاذ^(٢) فدل على أنه فعله لبيان الجواز وأن الأصل في الكي هو الكراهة.

١٧ - أن الطيرة مذمومة وهي من الشرك كما قال ﷺ كما عند أبي داود «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ»^(٣) وسيأتي لها باب مستقل بإذن الله تعالى.

١٨ - فضيلة عكاشة وأنه من هؤلاء السبعين الألف الذين يدخلون الجنة بغير حساب، ويجزم له بذلك بدون تردد، لأن الشرع شهد له بذلك.

١٩ - جاء في الصحيحين: «قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةُ»^(٤).

٢٠ - قال ابن حجر رحمته الله: ما ورد «أن هذا الرجل الذي قام بعد عكاشة من خيار المهاجرين» لم يصح، وكذلك رواية سبقك بها عكاشة وصاحبه^(٦).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، باب (الشفاء في ثلاث)، رقم (٥٦٨١).

(٢) أخرجه مسلم، باب (لكل داء دواء واستحباب التداوي) (رقم ٢٢٠٨).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، باب في الطيرة، رقم ٣٩١٠، وابن ماجه في سننه، باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة، رقم ٣٥٣٨، وقال عنه الألباني: «صحيح».

(٤) أخرجه البخاري، باب (البرود والحبرة والشملة) رقم (٥٨١١) ومسلم، باب (الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب) (رقم ٢١٦).

(٥) فتح الباري لابن حجر (١١ / ٤١٢).

(٦) فتح الباري لابن حجر (١١ / ٤١٢).

٢١ - أن قوله ﷺ: «سبقك بها عكاشة» قيل: من أجل أن هذا الطالب منافق، ولكن الصحيح أنه ليس بمنافق، لرواية «أنه رجل من الأنصار» ويرده أيضاً ما قاله شيخ الإسلام ﷺ من أن الأصل في الصحابة الإسلام ليس النفاق، وهذا الطلب لا يصدر من منافق لأنهم ليسوا حريصين على الخير.

٢٢ - بيان حرص السلف على إخفاء أعمالهم إذ قال حصين: «أما إني لم أكن في صلاة ولكنني لدغت».

٢٣ - بيان كمال أدب الحوار، وهذا متمثل في الحوار الجاري بين حصين بن عبد الرحمن وسعيد بن جبير رحمهما الله، إذ كان مقصد كل منهما الوصول إلى الحق ولذا أعطى كل منهما لصاحبه دليله.

٢٤ - أن المحاوراة الجارية بين حصين وبين سعيد، تفيدنا أن طالب العلم إذا كُذِّب فعليه أن يُسند، ومن ثمَّ فإن السلف قد اعتنوا بالأسانيد عناية فائقة.

٢٥ - بيان فضيلة موسى عليه الصلاة والسلام، وأن أمته من أكثر الأمم بعد رسول الله

ﷺ.

٢٦ - أن قيام عكاشة ثم قيام رجل من الأنصار يسألان النبي ﷺ، يدل على حرص الصحابة على طلب الخير.

٢٧ - أن هذا الفضل قد اختصت به أمة محمد ﷺ وهو دخول سبعين ألفاً الجنة بغير حساب ولا عذاب، ولذلك قال ﷺ كما عند البخاري: «يدخل من أمي على صورة القمر سبعون ألفاً»

٢٨ - أن الموفق من وفقه الله ﷻ إذ ألهم الله جل وعلا عكاشة أن يطلب هذه الفضيلة من النبي ﷺ فدعا له كما جاء ذلك في الروايات الأخرى.

- ٢٩- أن الخوض في معرفة أمور الخير لا مذمة فيه ولا منقصة، وذلك لأن الصحابة خاضوا في أولئك النفر الذين ذكرهم النبي ﷺ .
- ٣٠- أن صحبة النبي ﷺ في أول دعوته لها عند الصحابة شأنٌ عظيمٌ ولذلك قالوا: «فلعلهم الذين صحبوا رسول الله ﷺ مع أنهم صحابته لكن الصحبة تختلف بحسب الملازمة وبحسب القِدم.
- ٣١- أن الذين وُلدوا في الإسلام، بمعنى أن أبناء الصحابة الذين نشئوا في بيئة مسلمة لم يدركوا ويعايشوا أهل الشرك فإن لهم مرتبة وشأنًا عند الصحابة.
- ٣٢- أن الواجب على طلاب العلم إذا خاضوا في أمر لم يدركوا منتهاه من حيث الشرع، فالواجب عليهم أن يسألوا من هو أعلم منهم.
- ٣٣- وجوب التوكل على الله ﷻ مع أخذ الأسباب.
- ٣٤- أن عكاشة بن محصن رضي الله عنه ، ويصح تخفيف النطق به عكاشة، ظل على الإسلام بعد وفاة النبي ﷺ حتى قتل شهيداً.



9



9

باب الخوف من الشرك

وقول الله ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء ٤٨].

من الفوائد:

- ١ - أن الشرك الأكبر ضابطه عند العلماء: «أن يجعل مع الله ندا في ألوهيته أو في ربوبيته أو في أسمائه وصفاته»
- وأما الشرك الأصغر: فهو عند بعض العلماء المذكور في النصوص الشرعية، ولم يصل إلى حد الشرك الأكبر.
- وعند البعض: هو ما كان وسيلة إلى الشرك الأكبر فكل ما كان وسيلة إلى الشرك الأكبر فإنه يعد شركاً أصغر، فإن جاء في النصوص تسميته «أنه شرك» ولم يكن وسيلة إلى الشرك الأكبر، فيكون شركاً أكبر.
- ٢ - أن الشرك لا يغفر، بخلاف الذنوب فإنها تحت المشيئة.
- ٣ - الرد على المعتزلة والخوارج القائلين: بأن صاحب الكبيرة مخلد في نار جهنم، كيف وقد قال ﷻ: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء ٤٨].
- ٤ - أن الشرك الأصغر تحت المشيئة، وشيخ الإسلام ﷻ قد تردد فيه، فمرة قال: تحت المشيئة، ومرة قال: إنه لا يغفر، لأن قوله تعالى: ﴿أَنْ يُشْرَكَ

بِهِ ﴿أَنْ﴾ المصدرية والفعل المضارع يُسْبِكُان فيحولان إلى مصدر فيكون المعنى [إشراكاً] إن الله لا يغفر إشراكاً به، فتكون كلمة [إشراكاً] نكرة في سياق النفي فتعم أي شرك الأصغر أو الأكبر.

وهذا يدل على خطورة الشرك الأصغر وأن الواجب على المسلم ألا يتهاون به، مع العلم بأن شيخ الإسلام رحمته الله في هذا الرأي لا يقول بأنه يخلد في النار، وإنما يقول: يدخل ابتداءً النار لكن مآله ومصيره إلى الجنة.

٥ - أن هذه الآية ذُكرت في كتاب الله عز وجل مرتين في سورة النساء فحتمت الآية الأولى بقوله: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ والآية الأخرى ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء ١١٦] فدل على أن الشرك افتراء عظيم وأنه ضلال مبین، ولذا قال عز وجل عن موسى عليه السلام في سورة الأعراف: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ واتخاذ العجل لعبادته شرك سَيِّئًا لَهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ وختم عز وجل الآية فقال: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾ [الأعراف ١٥٢] فالمشرك مفترى أفاك، ولذا قالت الفتية كما قال الله عز وجل عنهم في سورة الكهف: ﴿هُؤُلَاءِ قَوْمُنَا اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ آلِهَةً لَّوَلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِم بِسُلْطَانٍ بَيِّنٍ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [الكهف ١٥]، وقال عز وجل عن الجن: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ سَفِيهُنَا عَلَى اللَّهِ شَطَطًا﴾ [الجن ٤]، وقال عز وجل عن الفتية من أهل الكهف: ﴿لَنْ نَدْعُو مِن دُونِهِ إِيَّاهُمْ إِنَّا لَنَدْعُوهُمْ إِذًا شَطَطًا﴾ [الكهف ١٤].

٦ - إثبات صفة المغفرة لله عز وجل.

٧ - إثبات صفة المشيئة لله عز وجل.



وقال الخليل عليه السلام: ﴿وَاجْتَنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم ٣٥].

من الفوائد:

١ - مر معنا أن إبراهيم عليه السلام قد حقق التوحيد، ومع ذلك فإنه خاف على نفسه وعلى بنيه من الشرك.

٢ - شفقة إبراهيم عليه السلام على أبنائه إذ دعا لهم، وهذه هي الشفقة الحقيقية النافعة، ليست شفقة دنيوية يُوفَّر فيها المطعم والمشرب والملبس للأولاد دون النظر إلى أحوالهم في دين الله عزَّ وجلَّ.

٣ - أن إبراهيم عليه السلام قال: ﴿وَاجْتَنِبْنِي﴾، وهذا أبلغ إذ جعله في جانب والشرك في جانب آخر.

٤ - أن على العالم أن يخاف على نفسه من الشرك، إذ إن إبراهيم عليه السلام خاف على نفسه فغيره من باب أولى، ولذا قال الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمته الله في كشف الشبهات قال: «إن على العالم أن يحذر من الوقوع في الشرك».

٥ - أن الصنم ما نُحِتَ على صورة معينة كصورة أسد أو إنسان أو طير، أما بالنسبة إلى الوثن فإنه يطلق على ما كان منحوتاً أو غير منحوت، ولذا قال رحمته الله:

«اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ»^(١)، ولم يقل: صنماً.

٦ - أن إبراهيم عليه السلام خليل الله، وليس هذا مستفاد من قول المؤلف لأن

(١) أخرجه أحمد في مسنده، مسند أبي هريرة، رقم ١٢، ٧٣٥٨/٣١٤، والحديث قال الألباني عنه في «تحذير الساجد» (ص ١٩): «سنده صحيح».

إثبات الأحكام إنما هي من طريق الشرع لا من طريق البشر، لكنه قال ﷺ: «وقال الخليل» لما ورد في الأحاديث الأخرى أنه ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا»^(١).

وقال تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء ١٢٥]، والخلة أعلى من المحبة؛ ولذا نفاها عليه (الصلوة والسلام) عن أبي بكر (رضي الله عنه) إذ قال: «وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ»^(٢) مع أنه أثبت المحبة لأبي بكر (رضي الله عنه) كما جاء في الصحيحين في حديث عمرو بن العاص (رضي الله عنه) لما سأل النبي (صلى الله عليه وسلم) «من أحب الناس إليك؟ قال: عائشة قال من الرجال؟ قال: «أبوها»^(٣)، والنبي (صلى الله عليه وسلم) هو خليل الله أيضاً، وما ورد عند الترمذي أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: «إبراهيم خليل الله وأنا حبيب الله»^(٤) فهو حديث ضعيف.

٧ - أن قول إبراهيم (عليه السلام): ﴿وَبَنِيَّ﴾، إن كان المقصود «إسماعيل وإسحاق» فإن دعوته قد استجيبت، وإن كان المقصود ما كان من سلالة ممن ليس من صلبه ابتداءً فإن دعوته لم تستجب لقوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة ١٢٤].

(١) أخرجه مسلم، باب (النهي عن بناء المساجد على القبور) برقم ٥٣٢.

(٢) أخرجه البخاري: باب (قول النبي: لو كنت متخذاً خليلاً)، رقم ٣٦٥٦، ومسلم، (باب من فضائل أبي بكر الصديق)، رقم ٢٣٨٣.

(٣) أخرجه البخاري: باب (غزوة ذات السلاسل)، رقم ٤٣٥٨، ومسلم، (باب فضائل أبي بكر)، رقم ٢٣٨٤.

(٤) أخرجه الترمذي في سننه، رقم ٣٦١٦.

٨ - أن هناك عبودية في الأرض لغير الله ﷻ لكنها عبودية باطلة ، قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [الحج ٦٢] ، وقال تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ﴾ [يونس ٣٢].



وفي الحديث:

«أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشَّرْكَ الْأَصْغَرَ» فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ «الرِّيَاءُ»^(١)

من الفوائد:

١ - أن يسير الرياء شرك أصغر ، أما كثيره فهو شرك أكبر، كما قال ابن القيم رحمته الله: كما لو كان يرائي في كل عمل يقوم به فلم يبق له عمل يثاب عليه.

٢ - أن الشرك أقسام، منه ما هو أصغر، ومنه ما هو أكبر.

وقال بعض العلماء: إنه ثلاثة أقسام: شرك أكبر و شرك أصغر و شرك خفي.

ولكن الأقرب أنه نوعان لأن الشرك الخفي نوع من أنواع الشرك الأصغر كما جاء في حديث آخر فسّر هذا الشرك قال رحمته الله لما دخل على الصحابة وهم يتذاكرون الدجال قال: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ قَالَ قُلْنَا بَلَى فَقَالَ الشَّرْكَ الْخَفِيُّ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ يُصَلِّيَ فَيَرِيْنُ صَلَاتَهُ لِمَا

(١) «مسند الإمام أحمد»: (٥ / ٤٢٨ ، ٤٢٩) وقال ابن حجر في بلوغ المرام (ص ٣٠٢):

«أخرجه أحمد بإسناد حسن».

يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ»^(١).

٣ - أن العمل إذا خالطه الرياء ابتداءً فإن هذا العمل باطل، قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما يرويه عن ربه عَزَّ وَجَلَّ كما عند مسلم:

«أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ مَنْ عَمَلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ»^(٢) وأما إذا خالطه لا ابتداءً وإنما طراً عليه، فينظر إن دافعه فلا حرج لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنِّ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ»^(٣) أما إن لم يدافعه واسترسل فإنه يبطل على القول الراجح.

٤ - أن على المسلم أن يتقي الشرك، وأعظم ما يتحصن به من الشرك أن يدعو الله أن يجنبه الشرك كما دعا إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، وكما أرشد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صحابته بذلك قال:

«أَلَا أُخْبِرُكَ بِقَوْلٍ يُذْهِبُ صِغَارَهُ وَكِبَارَهُ، قَالَ: قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَشْرِكَ بِكَ وَأَنَا أَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا أَعْلَمُ»^(٤).

٥ - خوف النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أمته، وهذا يدل على حرصه وفي المقابل حرص

(١) أخرجه ابن ماجه، باب (الرياء والسمعة) رقم ٤٢٠٤، مسند الإمام أحمد (٣ / ٣٠) وحسن إسناده البوصيري في مصباح الزجاجة (٤ / ٢٣٧).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، باب (من أشرك في عمله غير الله)، رقم ٢٩٨٥.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، باب (الطلاق في الإعلاق والكره والسكران)، رقم

٥٢٦٩.

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده، ١ / ٦٠، رقم (٥٨) وصححه الألباني في الأدب المفرد.

الصحابة رضي الله عنهم على معرفة طرق الشر ليجتنبوه كما حرصوا على معرفة طرق الخير ليعملوا به، فإنه لما ذكر المخوف عليهم سألوه ولذا قال: حذيفة رضي الله عنه: «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي»^(١).



وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

«مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدَاءَ النَّارِ»^(٢) رواه البخاري.

❦ من الفوائد تحت هذا الحديث:

- ١ - أن كلمة الند وقعت في سياق الشرط، والنكرة في سياق الشرط تعم فمن جعل الله عز وجل نداءً مهما كان هذا الند من الرفعة والعلو فإن مصيره إلى النار.
- ٢ - أن كلمة «يدعو من دون الله» تشتمل على نوعي الدعاء: دعاء العبادة ودعاء المسألة، وسبق تفسيرهما^(٣).

٣ - أن التائب من الشرك قبل أن يفجأه الموت توبته صحيحة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم علّق دخوله النار بموته على الشرك قال: «من مات» ويدل لذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا﴾

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، باب (علامات النبوة في الإسلام)، رقم ٣٦٠٦، ومسلم في صحيحه، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن، رقم ١٨٤٧.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، باب قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا﴾، رقم ٤٤٩٧.

(٣) ص: (٤٨).

بِالْحَقِّ وَلَا يَزُنُونَ... ❀

[الفرقان ٦٨] إلى أن قال: ❀ **إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا** ❀ [الفرقان ٧٠]،
وكما قال **عَزَّ وَجَلَّ**: ❀ **إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ** ❀ يعني قبل أن يفجأه الموت ❀ **فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا** ❀ [النساء ١٧]



ولمسلم عن جابر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال:

«مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ»^(١).

❏ من الفوائد:

١ - أن ما جاء في هذا الحديث يدعى بالموجبتين، قال عليه **الصلوة والسلام** كما عند مسلم: «أتدرون ما **المُوجِبَتَانِ**؟»^(٢) فذكر الحديث.

٢ - أن هذا الحديث يؤكد ما قاله ابن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** في الحديث السابق، فإنه في الحديث السابق قال: قال رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدَاءً دَخَلَ النَّارَ»

قال ابن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «وَقُلْتُ أَنَا مَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يَدْعُو لِلَّهِ نِدَاءً دَخَلَ

(١) أخرجه مسلم، باب (من لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة)، رقم ٩٣.

(٢) أخرجه مسلم، باب (من لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة)، رقم ٩٣.

الْجَنَّة»^(١).

فخفي عليه ما جاء في حديث جابر رضي الله عنه إذ قال في حديث جابر رضي الله عنه هنا «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

٣- أن هذا الحديث اشتمل على نوعي اللقيا، فإن قوله:

«مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» لقيا يحمد عليها المرء ويثاب، ولقيا عذاب كما في قوله: «وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارِ».

٤- أن إطلاق كلمة «لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» قد يقال في إطلاقها ما قاله شيخ الإسلام رحمته الله في قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ...﴾ [النساء ٤٨] كما تقدم^(٢).

ومن ثم فإن الشرك الأصغر خطره عظيم، والشرك الأصغر كما سبق هو الرياء، والرياء يختلف عن السمعة، كما قال ابن حجر رحمته الله في الفتح، فإن الرياء ما يتعلق بحاسة البصر، كأن يصلي رياء فإنه يُرى، وأما السمعة فهي ما يتعلق بعبادة تتعلق بحاسة السمع كالتمسيح مثلاً، وقد ألحق بعض العلماء بالسمعة ما يعملُه العبد من عمل صالح لله عز وجل في خفاء ثم يخبر به بعد ذلك يخبر به افتخاراً، أما إذا أخبر به لمصلحة الإقتداء والتأسي فلا يدخل في هذا، وقد ذكر بعضهم أن هناك دقائق من الرياء، وذلك مثل أن يعمل العمل الصالح ابتغاء غرض شرعي، كأن يخلص لله عز وجل من أجل أن يفوز بعلم، وقد عمد إلى هذا بعض الناس استناداً إلى حديث «مَنْ أَخْلَصَ اللَّهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ظَهَرَتْ يَتَابِعُ

(١) أخرجه البخاري، باب (في الجنائز) برقم ١٢٣٨.

(٢) ص: (٦٤).

الْحِكْمَةُ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ»^(١) ولكنه حديث ضعيف.

ومن أمثلة دقائق الرياء أن يغضب العالم أو العابد إذا أتى إلى مجلس ولم يفسح له في صدر المجلس فإنه ما غضب أو ما وجد في نفسه إلا لأنه يرى أن له منزلة وفضلاً بسبب علمه أو عبادته.



(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، فصل في فضل العلم، رقم ٣، ١٦٠٠/٢٤٢، وقال عنه الألباني في سلسلة الضعيفة رقم ٣٨: «ضعيف».

9



9

باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف].

من الفوائد:

١ - وجوب الدعوة إلى الله ﷻ، ومن ثمَّ فإنَّ إيراد هذا الباب بعد الأبواب السابقة من مقتضياته أن يدعو الإنسان إلى التوحيد، فإنَّ المسلم لما عرف فضل التوحيد وفضل من حققه أراد أن يبين أن من طعم هذا الخير فعليه أن يطعم غيره بالدعوة إليه وتبيينه، ولهذا ذكر المؤلف في الأصول الثلاثة المسائل الأربع: [العلم والعمل والدعوة إلى الله ﷻ والصبر على تحمل الأذى في الدعوة إليه ﷻ].

٢ - أن النبي ﷺ أمر أن يقول: هذه طريقتي أدعو بها إلى الله ﷻ أنا وأتباعي، وقد قام بذلك ﷺ حق القيام فظل ثلاثاً وعشرين سنة يدعو إلى الله ﷻ، منها ظل ثلاث عشرة سنة يدعو إلى التوحيد في مكة.

٣ - وجوب الإخلاص في الدعوة إلى الله لقوله: ﴿أَدْعُو إِلَى اللَّهِ﴾ فلا يجوز للإنسان أن يدعو إلى غير الله ﷻ، ولا يجوز له أن يدعو إلى نفسه، وكيف يدعو إلى نفسه؟ أن يغضب إذا رُدَّ قوله، أما إذا غضب لأن الحق قد رُدَّ، لا لأن قوله قد رُدَّ، فإنَّ هذا من إخلاصه، أما إذا غضب لكون كلامه قد رُدَّ فإنَّ

هذا يدعو إلى نفسه.

٤ - أن الدعوة إلى الله ﷻ يجب أن تكون على علم لقوله تعالى: ﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ [يوسف ١٠٨] يعني على علم، وهي شاملة للعلم بالحكم الشرعي وللعلم بحال المدعو وللعلم بالطريقة المناسبة لدعوة هذا المدعو.

٥ - أن من دعا إلى الله على بصيرة فهو من أتباع النبي ﷺ.

٦ - أن على الداعية إلى الله ﷻ أن يحذر من الشرك، لأنه قد يغتر، ولذا ختمت الآية بقوله ﷻ: ﴿وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف].

٧ - فيه الرد على من غلا في النبي ﷺ فرفعه فوق منزلته، فإذا كان ﷺ ينزه الله ﷻ من أن يكون له شريك، فكيف يرضى ﷺ من هؤلاء عملهم برفعه إلى منزلة الله ﷻ؟ ولذا قال الله ﷻ أمرأه ﷺ: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾ [الزخرف ٨١].

٨ - أن الداعية إلى الله ﷻ يمضي عليه الوقت وإن أحسن وأنفع ما يعينه على الدعوة إلى الله أن يذكر الله ﷻ وأن يكثر من ذكره وذلك لأن التسبيح من ذكر الله، ولما جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ فَأَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ أَتَشَبَّثُ بِهِ قَالَ: لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ»^(١).

والداعية والعالم تمضي أوقاته في طلب العلم وفي الدعوة إلى الله ﷻ فعليه أن يكثر من الذكر.

(١) أخرجه الترمذي، باب (ما جاء في فضل الذكر)، رقم (٣٣٧٥)، من حديث عبد الله بن بسر رضي الله عنه وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير (٢/ ١٢٧٣).

عن ابن عباس رضي الله عنهما :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذاً رضي الله عنه إلى اليمن قال له: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فليكن أول ما تدعوهم إليه شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وفي رواية «إِلَى أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ فترد في فقرائهم فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» ^(١) أخرجه.

من الفوائد:

١ - حرص النبي صلى الله عليه وسلم على أن يرسل الدعوة في أقطار الأرض لنشر التوحيد، فإنه بعث معاذاً رضي الله عنه إلى اليمن وكان قد بعث قبله أبا موسى رضي الله عنه فكان أبو موسى الأشعري رضي الله عنه في عدن وكان معاذ رضي الله عنه في صنعاء.

٢ - بيان أن النبي صلى الله عليه وسلم يبين لأصحابه ما هي هذه البصيرة التي يُدعا بها إلى الله

(١) البخاري رقم (١٣٩٥) في الزكاة: (باب وجوب الزكاة)، ورقم (١٤٥٨): باب (لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة)، ورقم (١٤٩٦): (باب تؤخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء)، ورقم (٢٤٤٨) في المظالم: باب (الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم)، ورقم (٤٣٤٧) في المغازي: باب (بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع)، ورقم (٧٣٧١-٧٣٧٢) في التوحيد: باب (ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى توحيد الله تبارك وتعالى)، ومسلم رقم (١٩) في الإيمان: (باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فإنه لما بعث معاذاً رضي الله عنه إلى اليمن قال: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»

وهذا فيه بيان بحال المدعو، وأن المدعو لديه علم فليحترس الداعية في ثنايا دعوته.

٣- أن على الداعية أن يبدأ بالأهم فالأهم، فإن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يدعو أول ما يدعو إلى التوحيد ثم ثنى بذكر الصلاة، ثم ثلث بذكر الزكاة.

٤- أن رواية «إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ» لا تتناقض مع رواية «فليكن أول ما تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وذلك لأن الشهادة هي التوحيد وأن التوحيد هو الشهادة.

٥- أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر هنا ما فيه ظلمٌ للخالق وظلمٌ للمخلوق، فإن الشرك ظلم في حق الخالق، وإن أخذ كرائم أموال الناس في الزكاة ظلم في حق المخلوق.

٦- أن اليهود والنصارى كانت تسكن طوائف منهم في اليمن.

٧- أن دعوة المظلوم مستجابة حتى ولو كان كافراً^(١) قال صلى الله عليه وسلم «فكفره وفجوره على نفسه»^(٢).

(١) أخرجه أحمد (٣ / ١٥٣) والضياء في المختارة (٢٤٩ / ٢) وحسنه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢ / ٢٦٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢ / ٣٦٧) وابن أبي شيبة (١٢ / ١٨ / ٢) وقال الحافظ في الفتح (٣ / ٢٨١): «وإسناده حسن» وحسنه الألباني في صحيح الجامع.

٨ - أن الصدقة فيها أخذ وإعطاء، قال: «تُوخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ» ومن ثمَّ فإنه لا يجوز أن يُسَقَطَ الدينُ بنية الزكاة كما لو كان على فقير دين لغني فوجبت الزكاة على الغني فلا يجزئ أن يسقط هذا الدين بنية الزكاة.

٩ - أن الصلوات الواجبة خمس، والمراد في حصر الصلوات في خمس إنما هي الصلوات التي تتكرر في اليوم، وإلا فهناك صلوات واجبة عند وجود سببها، وذلك كصلاة العيد على أصح الأقوال، وكصلاة الكسوف على أصح الأقوال.



ولهما عن سهل بن سعد رضي الله عنه :

" أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ»، قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ فَأَتُونِي بِهِ، بَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ كَأَن لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ وَقَالَ: «انْفِذْ عَلَيَّ رِسَالِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَحِبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»^(١).

(١) البخاري رقم (٢٩٤٢) في الجهاد: باب (دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام) وفي النبوة رقم (٣٠٠٩) باب (فضل من أسلم على يديه رجل)، ورقم (٣٧٠١) في فضائل الصحابة: باب (مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه)، ورقم (٤٢١٠) في المغازي: باب (غزوة خيبر)،

يدوكون: أي يخوضون.

من الفوائد:

١ - إثبات صفة المحبة منه ﷺ وأنه يُحب المخلوق إذا أطاعه ، وأن المحبة من الصفات الفعلية، ولذا فقد يحب الله ﷻ مخلوقاً في وقت ويبغضه في وقت آخر ، وذلك بحسب أحواله من الإقبال على الطاعة أو الانصراف عنها.

٢ - إثبات صفة المحبة من المخلوق للمخلوق ﷻ، فإنه ﷻ يُحب ويُحَب، وفيه رد على الجهمية وغيرهم ممن نفى صفة المحبة لله مفسراً لها بأنها الثواب، فيقولون: إن محبته ﷻ أي إثابته لهذا العبد، وأيضاً نفوا أن يكون المخلوق يُحب الله ﷻ فقالوا: إن محبة المخلوق للمخلوق إنما هي التقرب إليه، ولكن معتقد أهل السنة والجماعة كما سبق.

٣ - حرص الصحابة رضي الله عنهم على الخير، ولذا فإنهم اشتغلوا بهذه البشارة وهي محبة الله ومحبة رسوله ﷺ، أكثر من انشغالهم ببشرى الفتح فإنه قال ﷺ «يفتح الله على يديه» وهذا إن دل فإنه يدل على محبتهم لثواب الآخرة على ثواب الدنيا.

٤ - أن السهر لتحصيل مصلحة شرعية دون أن يفوت على العبد خيراً أعظم منه كصلاة الفجر فإنه جائز، وذلك لأن الصحابة باتوا يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها.

٥ - وجوب الإيمان بالقضاء والقدر، فإن الصحابة رضي الله عنهم لما أصبحوا غدوا

على رسول الله ﷺ ، وفعلوا السبب لكنهم لم ينالوا ما ذكره ﷺ فاطمأنت نفوسهم ورضوا بقضاء الله ﷻ وقدره.

٦ - أن الله ﷻ إذا قَدَّرَ شيئاً للعبد فإنه آتية ولذلك قال ﷺ «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟».

٧ - أنه يجوز التبرك بآثار النبي ﷺ كشعره وريقه، ولذا فإنه لما بصق في عين علي ﷺ ودعاه برأ كأن لم يكن به وجع.

٨ - أن التبرك حكم شرعي لا يجوز إلا باليقين، فإذا جوزنا التبرك بآثاره ﷺ المنفصلة عنه لا يثبت إلا بيقين، فمن زعم أن هناك شعراً للنبي ﷺ في هذا العصر فلا يلتفت إلى قوله، لأن الأصل زوال واندثار هذه الآثار بعد مضي هذه السنوات.

٩ - أن الدعوة إلى الله لا بد فيها من الرفق، ولذا قال ﷺ:

«انْفُذْ عَلَيَّ رِسْلَكَ» وهذا من الحكمة المذكورة في قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل ١٢٥].

١٠ - أن التوحيد نعمة من الله ﷻ على الداعي وعلى المدعو، فإن فضله على المدعو واضح من خلال ما ذكره في باب فضائل التوحيد، وأما فضله على الداعي فكما قال ﷺ: «فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ».

١١ - أن «حُمْرِ النَّعَمِ» هي الإبل النفيسة عند العرب، فيكون المعنى: أن هداية الله لعبد بسبب دعوتك خير لك من أن تمتلك هذه الإبل، وهذا أصح من قول بعض الشراح إذ قال: هي خير لك من أن تتصدق بهذه الإبل.

١٢ - أن الداعية يبدأ بالأهم فالمهم، ولذلك قال ﷺ لعلي رضي الله عنه: «ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ» وثنى بقوله: «وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ».

١٣ - أن التوحيد حق لله ﷻ، ولذا قال ﷺ: «وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ» فدل على أن التوحيد هو حق الله ﷻ على العبيد، كما أشار ﷺ إلى ذلك في حديث معاذ.

١٤ - أنه يجوز الحلف من غير أن يُستحلف الحالف، بل يندب إلى ذلك إذا دعت الحاجة، لقوله ﷺ: «فَوَاللَّهِ لَأَنْ...»

١٥ - أن قوله ﷺ: «فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ» فالهداية من الله ﷻ، وإنما على الداعية أن يبذل السبب وأن يأتي بالهداية التي تخصه، وهي هداية التبيين والإيضاح والإرشاد، أما هداية التوفيق والإلهام فهي من الله ﷻ.

١٦ - استحباب عقد الرايات، فإن النبي ﷺ كان يعقد الراية وكذلك اللواء فكان له ﷺ ألوية، وقد قال بعض العلماء: إن الراية كاللواء، وبعض العلماء قال: إن اللواء ما كان ملتويًا، وأما الراية فهي التي لم تلو.

١٧ - أن كلمة «الغد» تطلق على ما بعد اليوم الحاضر، وقد تطلق على ما هو أبعد مما بعد اليوم الحاضر إذا كان هذا الشيء محققًا في الوقوع كما قال تعالى عن يوم القيامة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الحشر ١٨].

١٨ - المنقبة الكبرى التي نالها على بن أبي طالب رضي الله عنه، إذ شهد له ﷺ أنه يحب الله ورسوله وأن الله ورسوله يحبانه.

١٩ - معجزة النبي ﷺ إذ أخبر فوقع ما أخبر به إذ قال:

«يَفْتَحُ اللهُ عَلَيَّ يَدَيْهِ» ولذا لما قدم عليهم ﷺ قال: «اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْرٌ»^(١).

٢٠ - أن على المسلم أن يرجو الخير حتى لو تحقق له بعد رجائه أنه لا يناله، فإن رجاء الخير والاهتمام به يثاب عليه العبد، وهذا يدل على محبته للخير ويؤجر من هذه الحثية، ولذا قال ﷺ كما في الصحيحين: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً»^(٢) فهذا هو الهم بالخير، فكيف بمن همَّ وفعل ولكن لم يقدر الله عَلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَ لَهُ ذَلِكَ.

٢١ - أن المرض الذي ألم بعلي ﷺ مرض شديد لدرجة أنه أُتي به إلى النبي ﷺ فكانه كاد أن يفقد بصره.

٢٢ - إثبات صفة العلو لله ﷻ لقوله ﷺ: «مَنْ حَقَّ اللَّهُ تَعَالَى»

٢٣ - أن البعض قد ينطق كلمة «حُمُرُ النعم» قد ينطقها حُمُرُ بضم الميم، والأصل فيها تسكين الميم «حُمُر» أما ضم الميم حُمُرُ فإنها جمع حمار كما قال تعالى ﴿كَانَتْهُمْ حُمُرٌ مُسْتَنْفِرَةٌ﴾ [المدثر ٥٠].



(١) أخرجه البخاري: باب التَّكْبِيرِ عِنْدَ الْحَرْبِ (برقم ٢٩٩١) ومسلم: باب غزوة خيبر (رقم ١٣٦٥).

(٢) أخرجه البخاري: باب (من هم بحسنة أو سيئة، رقم ٦٤٩١)، ومسلم: باب (إذا هم العبد بحسنة كتبت، رقم ١٣١).

باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله

وقول الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ
الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ
إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ [الإسراء: ٥٧]

فقول المؤلف: باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله، هذا من باب عطف المترادفات، لأن التوحيد هو الشهادة ولذا في حديث معاذ رضي الله عنه قال: «فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله» وفي رواية «إلى أن يوحدوا الله»

من الفوائد تحت هذه الآية:

- ١ - أن هذه الآية اشتملت على دعاء العبادة ودعاء المسألة.
- ٢ - أن شيخ الإسلام رحمته الله قال: إن كل آية جاءت بذكر الدعاء من الكفار الأظهر أنها في دعاء العبادة وإن كانت تستلزم دعاء المسألة.
- ٣ - أن من نواقض التوحيد أن يُدعا غير الله عز وجل.
- ٤ - أن هؤلاء المدعوين الصالحين يرجون رحمة الله عز وجل فهم فقراء إليه فكيف يُدعون؟ .
- ٥ - أن هؤلاء المدعوين الصالحين جمعوا بين الرجاء والخوف ، وهما

ركنان من أركان العبادة لأن أركان العبادة ثلاثة: «محبة ورجاء وخوف».

٦ - أن على العبد أن يكون بين الرجاء والخوف، لأنه إذا غلب جانب الرجاء أمن من مكر الله عَبَّرَكَ فوق في الذنوب، وإذا غلب جانب الخوف قنط من رحمة الله عَبَّرَكَ.

٧ - حرص الأولياء الصالحين على التنافس في الخير، ودلالة هذا من الآية قوله: ﴿يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء ٥٧]، فهم يتنافسون.

٨ - أن قرب العبد من ربه يظهر في السجود لقوله ﷺ كما عند مسلم: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثَرُوا الدُّعَاءَ»^(١) «فَقَمِنَ» أي حري «أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ»^(٢).



وقوله تعالى:

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٦٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ ﴿٦٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٦٨﴾﴾ [إبراهيم].

من الفوائد:

١ - أن التوحيد لا يتم إلا بالبراءة من الشرك وأهله.

٢ - إثبات ركني التوحيد النفي والإثبات، فالنفي في قوله: ﴿بَرَاءٌ مِّمَّا

(١) أخرجه مسلم، باب (ما يقال في الركوع والسجود) (رقم ٤٨٢).

(٢) أخرجه مسلم، باب (النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود) (رقم ٤٧٩).

تَعْبُدُونَ ﴿ إبراهيم ٢٧ ﴾ [إبراهيم ٢٧] والإثبات في قوله: ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾

٣ - أن رضا الله ﷻ مقدم على رضا المخلوق ، ومن ثمَّ فإن المخلوق المشرك لا يجوز أن يوالى وأن يُحب ولو كان أقرب قريب، وقدوتنا في ذلك إبراهيم عليه السلام، إذ تبرأ من أبيه وقومه.

٤ - أن توحيد الربوبية مستلزم لتوحيد الألوهية، وذلك لأنه قال: ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ فالذي فطر وأوجد هو الذي يستحق أن يعبد

٥- أن من لم يخلق ولم يفطر فإنه ضعيف فكيف يعتمد ويستعان ويستعاز ويستغاث بهذا الضعيف؟

٦ - أن الموحد ينال ثمرة، ما هي هذه الثمرة؟

ثمرة الهداية، ولذا قال: ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِين﴾، نظيرها ما تقدم ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الإسراء ٢٥].

٧ - أن الهداية التي هي هداية التوفيق والإلهام إنما هي من الخالق الفاطر فمقولة إبراهيم عليه السلام هنا تُشبه مقولته في سورة الشعراء إذ قال عن آلهتهم: ﴿فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ [٧] الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِين ﴿٧٨﴾ [الشعراء].

٨ - أن القرآن يفسر بعضه بعضاً، فقوله: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً﴾ هذه الكلمة فسرتها آية البقرة قال تعالى: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة ١٣٢].

٩ - أن دين إبراهيم عليه السلام ظل موجوداً إلى عهد قريش؛ ولذا قال ﷻ: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [إبراهيم ٢٨] لعل كفار

قریش يرجعون إلى هذه الكلمة.

۱۰ - أن إبراهيم عليه السلام تبرأ من أبيه، فإنه قد وعد أباه أن يستغفر له قال:
 ﴿سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾ ﴿٤٧﴾ [مريم ٤٧]، لكن جاءت آية التوبة
 فأوضحت ذلك فقال: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا
 إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ
 حَلِيمٌ﴾ ﴿١١٤﴾ [التوبة ١١٤]

۱۱ - أن إبراهيم عليه السلام تبرأ مما يعبده أبوه وقومه، بل جعل هذه المعبودات
 عدواً له إذ قال: كما في سورة الشعراء: ﴿فَانَّهُمْ عَدُوٌّ لِّي إِلَّا رَبَّ
 الْعَالَمِينَ﴾ ﴿٢٧﴾ [إبراهيم ٢٧]

۱۲ - تتابعت دعوات إبراهيم عليه السلام لأبنائه وأبناء عقبه، فإنه كان حريصاً
 عليهم، فقد مر معنا قوله: ﴿وَاجْتُنِبِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ ﴿٣٥﴾ [إبراهيم ٣٥]
 وهنا قال: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ ﴿٤٨﴾ [الزخرف ٢٨]
 وقال في سورة إبراهيم: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [إبراهيم ٤٠]

۱۳ - أن الوالد وكذلك الداعية إلى الله عز وجل عليه أن ينصح وأن يوجه أبناءه
 وإخوانه ويتفاهل ويؤمل أن يكون فيهم خير ولا يتشاءم، ولذلك لما جاء ملك
 الجبال، وقال: «يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَأَنَا مَلِكُ الْجِبَالِ وَقَدْ
 بَعَثَنِي رَبُّكَ إِلَيْكَ لِنَأْمُرَنِي بِأَمْرِكَ، فَمَا سِئْتَ، إِنَّ سِئْتَ أَنْ أُطَبِّقَ عَلَيْهِمُ الْأُخْشَبِينَ،
 فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ
 لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»^(١).

(١) أخرجه البخاري: باب (إذا قال أحدكم آمين والملائكة في آمين فوافقت إحداهما

وقول الله تعالى:

﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾
[التوبة ٣١].

من الفوائد:

١ - أن من نواقض التوحيد أن يُطاع شخص في تحريم الحلال أو في تحليل الحرام؛ ولذا قال عدي بن حاتم رضي الله عنه: يا رسول الله إنا لسنا نعبدهم، فقال صلى الله عليه وسلم: «أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتحلونونه؟». فقلت: بلى. قال: «فتلك عبادتهم»^(١).

٢ - أن ذكر الأمم السابقة من باب التحذير لهذه الأمة أن يقع شخص منهم فيما وقع فيه أولئك.

٣ - أن سؤال عدي بن حاتم رضي الله عنه عن هذه الآية وجواب النبي صلى الله عليه وسلم له من باب تفسير الكتاب بالسنة.

٤ - التحذير من علماء السوء، كما في قوله: ﴿أَحْبَارَهُمْ﴾ وكذلك التحذير من عباد السوء كما في قوله: ﴿وَرُهْبَانَهُمْ﴾.

(الأخرى)، رقم ٣٢٣١، ومسلم: باب (ما لقي النبي من أذى المشركين)، رقم ١٧٩٥ .
(١) أخرجه الترمذي في (تفسير القرآن، تفسير سورة التوبة برقم ٣٠٩٥) - وقد حسنه شيخ الإسلام في الإيمان (ص ٦٤) وحسنه الألباني في سنن الترمذي وفي غاية المرام ص (٢٠).

٥ - أن هذه الآية تبين صورة من صور عبادة الطواغيت، فالطاغوت كما فسره ابن القيم رحمه الله ما تجاوز العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع.

٦ - أن خلقه عز وجل للإنس والجن لعبادته وكذلك أمرهم بها، ولذا قال: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا﴾ [التوبة ٣١] وقال عن أهل الكتاب في سورة البينة: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴿٥﴾﴾ [البينة ٥].

٧ - أن اليهود والنصارى يطلق عليهم حكم الشرك فهم لا شك مشركون، ويوصفون بأنهم أهل الكتاب، ويقرن بهم المشركون، كما قال تعالى: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ﴾ [البينة ١]، وقال تعالى: ﴿مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة ١٠٥]، فوصفهم بأنهم أهل كتاب لا يعني أنهم ليسوا بمشركين، ولذا قال هنا: ﴿سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾ [التوبة ٣١]، وهذه الآية في اليهود وفي النصارى.



وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة ١٦٥].

❦ من الفوائد:

١ - أن من أحب أحداً مع الله عز وجل فهو مشرك شركاً في المحبة، كحال أهل الجاهلية يحبون أصنامهم كحب الله عز وجل.

٢ - بيان أعظم أركان العبادة وهي المحبة، لأن المحبة تلقى العبد في طريق

الله ﷻ ولذا جعلها ابن القيم رحمه الله ك رأس الطائر، إذا قُطِعَ هلك الطائر.

٣- أن محبة الشخص لله وفي الله من مكملات محبة الله ﷻ.

٤- وجوب الإخلاص في محبة الله ﷻ ؛ ولذا قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ لم؟

لأن الذين آمنوا يحبون الله ﷻ في الرخاء والضراء، أما الكفار فإنهم يحبون الله ﷻ في الضراء كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت ٦٥]، حتى قيل: إنهم كانوا يحملون أصنامهم فإذا جاءت الرياح وخشوا من الهلاك رموا بأصنامهم في البحر.

وهذه الآية والتي قبلها، وهي قوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة ٣١].

سيأتي لها مزيد حديث في أبواب آتية بإذن الله تعالى.



وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال:

«مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمُّهُ وَحِسَابُهُ عَلَى

اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» (١) (٢).

من الفوائد: 

١ - اشتراط لفظ القول في الشهادة فلا بد من التلفظ بها كما سلف ذكره.

٢ - أن من نواقض التوحيد أن يعتقد وأن يقر شخص بصحة دين مع الإسلام أو يعتقد بأن الإسلام هو الدين الصحيح ، لكنه لا يكفر بغيره من الأديان، وهذا مخالف لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل ٣٦].

٣ - أن الدعوة في هذا الزمن إلى وحدة الأديان كفر صريح بنص هذا الحديث، وبقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران ٨٥]، فلا يمكن أن يجتمع الحق مع الباطل فتقريب الأديان والتنسيق بينها دعوة كفرية، أما محاوراة أهل الأديان فلا بأس بها، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦] فمحاورتهم لتبيين محاسن الإسلام أمر مطلوب شرعاً.

٤ - أن من قال: لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله عَزَّ وَجَلَّ فهو مسلم في ظاهر الأمر، أما الباطن فلا نبحت عنه، فعلمه عند الله عَزَّ وَجَلَّ فهو يحاسب صاحبه عليه.

(١) أخرجه مسلم: باب (الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله)، رقم ٢٣ .

(٢) لفظة ﷻ ليست في مسلم، وإنما عند أحمد (٣/ ٤٧٢).

٥ - إثبات صفة العزة لله ﷻ، والعزة تتضمن ثلاثة معانٍ كما قال ابن القيم
ﷺ تتضمن:

أ- القوة، بمعنى أنه ﷻ قوي.

ب- الغالب.

ج- الممتنع.

أي لا ينال بسوء كما قال ﷻ: ﴿وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ﴾ [المؤمنون ٨٨]، وكما قال تعالى: ﴿قَدَمَدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُمْ بِذَنبِهِمْ فَسَوَّاهَا﴾ [الشمس ١٤].
وَلَا يَخَافُ عُقْبَاهَا﴾ [الشمس ١٤].

لا يخاف أن يُتبع بسوء لَمَّا أنزل عليهم العقوبة، وكما قال ﷻ: ﴿ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِ تَبِيعًا﴾ [الإسراء ٦٩].

٦ - قال ابن رجب ﷻ في جامع العلوم والحكم:

«إنه يصح الإسلام مع الشرط الفاسد» كما لو قال: أسلم بشرط ألا أصلي أو
ألا أزكي، فيقال له: أسلم، فإذا أسلم ودخل في الإسلام بطل الشرط وفسد، فإذا
رجع إلى كفره بمقتضى شرطه فإنه يحكم عليه بالردة لقوله ﷻ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ
فَاقْتُلُوهُ»^(١)، ولذا ﷻ لما قال حكيم بن حزام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ
لَا أُخْرَجَ إِلَّا قَائِمًا»^(٢).

(١) البخاري: باب (حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم)، رقم ٦٩٢٢.

(٢) أخرجه أحمد (رقم ١٥٣١٢) والنسائي (رقم ١٠٨٤) باب (كيف يخر للسجود)،

وصحح إسناده الألباني في صحيح سنن النسائي برقم ١٠٨٤.

بمعنى: أنه أراد أن يسقط الركوع من صلاته، فبايعه النبي ﷺ على ذلك، وهذا أحد الأوجه لمعنى الحديث، ولما قالت ثقيف: نبايعك على الإسلام شريطة ألا نتصدق وألا نجاهد فقال ﷺ: «سَيَصَدُّقُونَ وَيَجَاهِدُونَ»^(١)، ولما جاءه رجل فقال: يا رسول الله إنني سأسلم وأنا كاره، قال: «أَسْلِمَ وَإِنْ كُنْتَ كَارَهَا»^(٢).

٧- أن كلمة التوحيد من فضائلها أنها تؤمن قائلها، فلا يُعتدى عليه لا في مال ولا في دم.

٨- أن الشبهة مع قول الإنسان لكلمة التوحيد لا يبرر الاعتداء عليه في مال أو دم، فإن الأصل بقاءه على الإسلام، ولذا قال ﷺ لما ذكر الولاية، وسئل عن الخروج عليهم قال: «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»^(٣) ولا يُعدل عن اليقين بالشك والظنون.


٩- بيان تعظيم الله لأنه ﷺ قال: «وحسابه على الله عِزٌّ كَبِيرٌ»، قال تعالى: ﴿تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [٧٨] [الرحمن] الجلال: أي ذي العظمة.

(١) أخرجه أبو داود، باب (خبر الطائف)، رقم ٣٠٢٥، وقال عنه الألباني: «صحيح».

(٢) أخرجه أحمد (١٢٠٦١) قال الألباني في السلسلة الصحيحة ٣ / ٤٣٩ رقم (١٤٥٤) «صحيح».

(٣) أخرجه البخاري: باب (قول النبي: سترون بعدي أمور تنكرونها)، رقم ٧٠٥٥، ومسلم: باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، رقم ١٧٠٩.

g


g


باب من الشرك لبس الحلقة والخيطة ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه

من الفوائد: 

- ١ - أن المؤلف رحمه الله ذكر الحلقة والخيطة من باب ذكر المثال لا الحصر، فيقاس عليهما غيرهما.
- ٢ - أن كلمة المؤلف «لرفع البلاء»، إنما تكون بعد نزوله، وأما كلمة «الدفع» فتكون قبل نزوله.



وقول الله تعالى: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [الزمر ٣٨].

من الفوائد تحت هذه الآية: 

- ١ - أن هذه الآية في سياق الشرك الأكبر، وذلك لأنهم يستشفعون بالأصنام، فدل على أن المؤلف رحمه الله استدل بآية في الشرك الأكبر على الشرك الأصغر، ولا مانع من ذلك، وسيأتي استدلال حذيفة رضي الله عنه، ووجه المقارنة بينهما أن كفار قريش استغاثوا بالأصنام وليست سبباً، فكذلك يقاس على ذلك كل سبب لم

يثبت لا من طريق الشرع ولا من طريق الحس، فيكون جاعله مشركاً بالله ﷻ. فمثال السبب الثابت من حيث الشرع العسل فيه شفاء، وكذلك الحبة السوداء.

وأما مثال ما ثبت بالحس فهذه الحبوب المسكنات للرأس ونحوها، ولكن يشترط أن يكون الثابت عن طريق الحس له أثرٌ بين، فإن الإنسان قد يلبس الحلقة والخيط ويظن أن هذه الحلقة وهذا الخيط قد أزال عنه المرض، وليس ثمت أثرٌ بين وإنما هو وهم توهمه.

٢ - أن الواجب على المسلم إذا اتخذ الأسباب الشرعية أن يعتمد على الله ﷻ لأنه هو النافع الضار، ولذا قد يُعطل الله ﷻ السبب ويوجد المسبب، فإن النار سبب للإحراق ومع ذلك فإنها لم تحرق إبراهيم عليه السلام.

٣ - أن ترك الأسباب قدح في العقل وأن الاعتماد عليها قدح في الشرع، وذلك لأن الإنسان إذا قال وهو عطشان: سأظل على ما أنا عليه حتى يأتيني الماء فإن الناظر إليه يقول: هذا مجنون كيف يأتيه الماء؟ فهو قدح في العقل، والاعتماد عليها قدح في الشرع، لأن الاعتماد لا يكون إلا على الله ﷻ.

٤ - أنه إذا اعتقد أن السبب مؤثر بذاته دون الله ﷻ فهو شرك أكبر، لأنه اعتقد أن مع الله ﷻ خالقاً آخر، وأما إن اعتقد أن الله ﷻ هو المؤثر وأتى بالأسباب الشرعية فهذا جائز، وإن اعتقد أن الله ﷻ هو المؤثر لكنه أتى بالأسباب غير الشرعية كوضع الحلقة والخيط ونحوهما فهذا مشرك بالله ﷻ شركاً أصغر، لأنه جعل هذا الشيء سبباً وهو ﷻ لم يجعله سبباً لا من طريق الشرع ولا من طريق الحس.

٥ - أن النافع الضار هو الله ﷻ، ولذلك قال الفضيل رضي الله عنه: «من عرف الناس استراح» من عرف أن الناس لا ينفعون ولا يضررون استراح، ولم يتعلق قلبه بهم.

٦ - وجوب الاعتماد على الله ﷻ، ولذا قال: ﴿قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٣٨] وهذا يدل على أن الحسب له رضي الله عنه؛ ولذا لما ذكر في سورة التوبة قال: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ [التوبة: ٥٩] فجمع بين الله والرسول في الإيتاء ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ﴾ [التوبة: ٥٩] ولم يأت بكلمة الرسول في الحسب ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾ [التوبة: ٥٩].

٧ - أن الضر خلقه الله ﷻ لكنه لا يُنسب إليه تأديباً كما قال عن أيوب عليه السلام: ﴿وَإِذْ كُرَّ عِبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾ [ص: ٤١] فنسبه إلى الشيطان تأديباً مع الله رضي الله عنه، والنبى صلى الله عليه وسلم كما عند مسلم في حديث الاستفتاح في قيام الليل قال: «وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ»^(١) لكنه رضي الله عنه لا يريد الضر والشر لذاته فهو لم يخلق رضي الله عنه شراً محضاً، فإن كان شراً فإنه باعتبار المخلوق لكنه خير باعتبار آخر.

لو قال قائل: إنه نسب الضر إلى الله كما في قوله تعالى: ﴿إِن أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ﴾ [الزمر: ٣٨]؟

فيقال: إن نسبه هنا من باب التحدي كما قال ﴿قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءاً أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً﴾ [الأحزاب: ١٧]،

(١) أخرجه مسلم: باب (الدعاء في صلاة الليل وقيامه)، رقم ٧٧١.

لأنه في مقام التحدي، وفي بيان قدرته إن شاء أن ينزل الضر بأحد أنزله به ولم تستطع هذه المعبودات ولا الخلق كلهم أن يمنعه، كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ﴾ [المؤمنون ٨٨] يعني من أراد الله ﷻ بسوء لا يستطيع أحد أن يجير هذا الإنسان، وإذا لم يكن في مقام بيان القدرة والتحدي لم ينسب الشر إليه كما قال عن الجن ﴿وَأَنَا لَا نَدْرِي أَشَرُّ أَرِيدَ يَمَنُ فِي الْأَرْضِ﴾ [الجن ١٠] قال هنا: ﴿أَرِيدَ يَمَنُ فِي الْأَرْضِ﴾ [الجن ١٠] ثم لما جاء الخير والرشد قال: ﴿أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾ [الجن ١٠] نسب الرشد إليه بينما الضر أهمه وأجمله.

٨- أن آية الباب هي كقوله تعالى: ﴿مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [فاطر ٢] ونظيرها من السنة قوله ﷺ في حديث ابن عباس رضي الله عنهما «وَأَعْلَمُ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ»^(١).

٩- أن جملة ﴿عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [الزمر ٣٨] فيها حصر وقصر للتوكل من العبد على الله ﷻ، لأن من أنواع القصر [تقديم ما حقه التأخير] فقوله ﴿عَلَيْهِ﴾ خبر، والخبر حقه التأخير فدل على حصر التوكل على الله ﷻ فلم يقل يتوكل المتوكلون عليه.



(١) أخرجه الترمذي في سننه، باب، رقم ٦٦٧/٢٥١٦،٤، وأحمد في مسنده، مسند عبد الله بن عباس، رقم ١٨/٢٨٠٢،٥، وقال عنه الألباني: «صحيح» في صحيح سنن الترمذي.

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه:

«أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلَقَةً مِنْ صُفْرِ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟ قَالَ: مِنْ الْوَاهِنَةِ، فَقَالَ: أَنْزِعْهَا فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا»^(١) رواه أحمد بسند لا بأس به

من الفوائد:

- ١ - نفي الفلاح لمن أشرك بالله عَزَّ وَجَلَّ ولو كان من الصحابة رضي الله عنهم ، فما ظنك بغيرهم؟.
- ٢ - أن معنى «الواهنة» مرض يصيب اليد.
- ٣ - وجوب الإنكار على من باشر سبباً غير شرعي، ولذا قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَنْزِعْهَا».
- ٤ - أن على الداعية أن يبين الآثار السيئة الناجمة عن الذنب الذي ينهى عنه لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فإنها لا تزيدك إلا وهناً».
- ٥ - أن الشرك الأصغر خطره عظيم ومن أخطاره إصابة صاحبه بالوهن في بدنه وفي عقيدته وفي شأنه كله.
- ٦ - أن التنصيص على حلقة من صُفْرٍ، لا يعني أن الحلقة من الحديد أو من الفضة أو من النحاس أنها غير داخلة فهذا المفهوم غير معتبر لأنه جاء لبيان الواقع.

(١) أخرجه أحمد (٤/ رقم ٢٠٠٠٠٤٤٥) وابن ماجه في سننه باب (تعليق التمام)، رقم ١١٦٧/٣٥٣١،٢، وابن حبان (رقم ١٤١٠، ١٤١١) والحاكم (٤/ ٢١٦) وصححه ووافقه الذهبي.

٧- أن على الداعية أن يترث في دعوته إذا رأى ما يستنكره بل عليه أن يترث وأن يرسل لقوله ﷺ لهذا الرجل: «مَا هَذِهِ؟» ولم ينكر عليه ابتداءً.

٨- أن المباشر للأسباب غير الشرعية مآله إلى ضرر.

٩- أن صاحب الحلقة لو اعتقد أنها مؤثرة بذاتها لم يفلح كل الفلاح، كما قال ﷺ عن فتية الكهف ﴿إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ وَلَنْ تُفْلِحُوا إِذَا أَبَدًا﴾ [الكهف: ٢٠]

١٠- أن كلمة «مِنْ» الجارة تفيد السببية، لقوله ﷺ للرجل «مَا هَذِهِ؟» فقال الرجل: «من الواهنة» يعني بسبب الواهنة

١١- أن المؤلف رحمه الله قال: رواه أحمد بسند لا بأس به، ولعله يريد أن يثبت صحة هذا الحديث خلافاً لمن قال إنه ضعيف، وممن يضعفه الألباني رحمه الله لكن غيره من العلماء يثبتونه ولا شك أنه من حيث المعنى ثابت لا مرية فيه.



وله عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا:

«مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ»^(١)

وفي رواية «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ»^(٢).

(١) أخرجه أحمد في المسند، رقم ١٧٤٠٤، ٦٢٣/٢٨، ٢٩٥، والحاكم (٤/ ٢١٦، ٢١٧) وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه أحمد رقم (٤/ ١٥٤) رقم ١٧٤٢٢ والحاكم (٢١٧، ٢١٩) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم (٤٩٢).

من الفوائد:

- ١ - أن التميمة هي: أخراز تصنع من جلد أو من خيوط أو نحو ذلك، تعلق على بدن الإنسان يزعمون أنها تحفظه أو أنها تزيل عنه الضرر.
- ٢ - أن الودعة هي أحجار يستخرجونها من البحر يزعمون أنها ترفع البلاء أو تدفعه.
- ٣ - أن ذكر التميمة والودعة لبيان التمثيل لا الحصر، فلو وضع بعرة جمل أو شاة لهذا الغرض فإنها داخله تحت هذا الوعيد.
- ٤ - أن هذا الحديث إما أن يكون من باب الخبر فيكون ﷺ أخبر أن من تعلق تميمة فإن الله ﷻ لا يتم له أمره، وأن من تعلق ودعة يريد أن تسكن نفسه وحاله أنه لا يكون في دعة ولا في سكون.
- ويمكن أن يكون هذا الحديث دعاءً منه ﷺ وإنما جاء بسياق الخبر، وهذا عند البلاغيين يسمى بـ «الإنشاء الآتي في صورة الخبر» كأن من فعل ذلك انتفى عنه الخير والسكون والدعة.
- ٥ - أن الحديث الآخر أثبت أن تعليق التمايم شرك، وهل هو شرك أصغر أم أكبر؟ سبق بيان ذلك، فمن زعم أنها مؤثرة وأنها نافعة من دون الله ﷻ فإنه شرك أكبر، ومن زعم أن هذه ليست مؤثرة بذاتها وإنما هي سبب فهو شرك أصغر.
- ٦ - أن كلمة «مَنْ» في قوله «مَنْ تَعَلَّقَ» اسم شرط، فهو شامل لكل شخص حتى لو كان في حالة مرض وبؤس فإنها شاملة، لأن المريض والمتضرر عليه أن يأتي بالأسباب الشرعية.

٧- أن قوله: «مرفوعاً» يعني مرفوع إلى النبي ﷺ، وهو بخلاف الموقوف، فالموقوف: هو المنقول عن الصحابي، وما نقل عن التابعي ومن دونه فيسمى بالمقطوع.

٨- معاملة الإنسان بنقيض قصده فإن معلق التيممة يريد أن يتم له أمر، وأن معلق الودعة يريد أن يكون في دعة، لكنه لما لم يأت بالأسباب من أبوابها عومل بنقيض قصده فانتفى عنه التمام والدعة والسكون.



ولابن أبي حاتم عن حذيفة رضي الله عنه

«أنه رأى رجلاً في يده خيط من الحمى فقطعه، وتلا قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف ١٠٦] ^(١).

❦ من الفوائد:

١- أن حذيفة رضي الله عنه استدل بآية في الشرك الأكبر على الشرك الأصغر وهذا معتمد الشيخ رحمته الله إذ صدر هذا الباب بقوله تعالى: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [الزمر ٢٣٨].

٢- أن الشرك الأكبر لا يجتمع مع الإيمان أبداً، وأما الشرك الأصغر فيجتمع مع الإيمان.

٣- أن أساليب الدعوة متفاوتة متغايرة وتختلف باختلاف الأشخاص، ولا بد من معرفة حال المدعو والطريقة المناسبة له، ولذا فإن حذيفة بادر بقطع

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٧ / ٢٢٠٨، رقم ١٢٠٤٠)، تفسير ابن كثير (٢ / ٥١٢).

هذا الخيط، وقد قال ﷺ كما عند مسلم «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»^(٢) وفي حديث آخر «وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرَدَلٍ»^(٣).

٤ - أن أعظم المنكرات هو الشرك بالله ﷻ.

٥ - أن ذكر «الخيط»، في هذا الأثر لبيان الواقع فلو وضع حبلاً أو سلسلة لهذا الغرض فإن الحكم كحكم الخيط وكذلك لو وضعه في غير اليد يعني كوضع الخيط في الرجل أو في الرقبة أو في الأصبع.

٦ - أن قول الرجل: «من الحمى» يعني بسبب الحمى ف «من» هنا سببية.

٧ - أن قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾^(١٦)

[يوسف ١٠٦].

هي في الشرك الأكبر ومن صور إيمانهم مع الشرك شركهم في التلبية، إذ كانوا يقولون: «ليتك اللهم ليك، ليك لا شريك لك ليك إلا شريكاً تملكه وما ملك».

٨ - أن قوله ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾^(١٦) [يوسف].

قال الشنقيطي ﷻ في أضواء البيان: «أكثر المفسرين من السلف أن المقصود أن هؤلاء المشركين آمنوا بتوحيد الربوبية وهو أن الله هو الخالق الرازق، وأنهم أشركوا في توحيد الألوهية، ونقل عن بعضهم - أي المشركين -

(٢) أخرجه مسلم، باب (بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان)، رقم ٤٩.

(٣) أخرجه مسلم، باب (بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان)، رقم ٥٠.

أشركوا مع الله في التلبية «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك إلا شريكا تملكه وما ملك»

قال: وعندي إشكال، ولم أر من شفى العليل في هذه المسألة كيف يجمع الإيمان مع الشرك؟
لأن قوله ﴿وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ جملة حالية وهي تقيد العامل وتصف صاحب الحال.

مثال: - وهذا المثال لم يذكره وإنما للتقريب - جاء زيد راكبا، هنا جملة حالية، الركوب قيد المجيء ووصف حال زيد.

فيقول: الفعل «يؤمن» مقيد بشركهم فلا يؤمنون إلا حالة كونهم مشركين، قال ويتنافى أن يجمع الإيمان مع الشرك، فأرى أن الإيمان هنا إيمان لغوي، لأن الإيمان اللغوي لا بأس أن يشترك معه الشرك من حيث المعنى، كما أن الإسلام في قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤] فالإسلام هنا إسلام لغوي، باعتبار أنه لا يمكن أن يكون هناك إسلام بدون إيمان.

وهذه لا نتحدث عنها كثيرا؛ لأن الآية سبق وأن تحدثنا عنها وذكر العلماء عشرة أوجه حولها، لكن الإسلام هنا في هذه الآية إسلام شرعي لأنه كما قلنا: لا بد مع الإسلام شيء من الإيمان حتى يصحح هذا الإسلام وإلا كان منافقا.

ووجدت في «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام كلاما جميلا، قال: «في حديث عمران بن حصين عند الترمذي - وفيه من الضعف ما فيه - قال النبي ﷺ لأبي يا حصين كم تعبد اليوم إلها؟ قال سبعة، ستة في الأرض وواحد في

السماء قال فأيهم تعد لرغبتك ورهبتك؟ قال: الذي في السماء؟»^(١).

قال: ونظير هذا قول إبراهيم عليه السلام ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٦٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ ﴿٦٧﴾﴾ [الزخرف: ٢٦، ٢٧] وصفهم بأنهم يعبدون، ففعلهم عبادة، فإن كان الاستثناء منقطعا فلا إشكال على أحد الوجهين، فتكون «إلا» بمعنى «لكن» لكن أعبد الذي فطرني، وإن كان الاستثناء هنا متصلا فيكون قوم إبراهيم يعبدون الآلهة ويعبدون معها الله عز وجل، قال فيظنون - كما تظن اليهود والنصارى - يظنون أن عبادتهم للآلهة مع عبادتهم لله، يظنون أنها عبادة وليست عبادة لله، متى تكون العبادة لله إذا أتت على وجه الإطلاق، أما على وجه التقييد كحال هؤلاء فلا، بدليل ماذا؟

قال ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ قيّد الإيمان هنا، فالإيمان إذا أطلق يراد منه الإيمان الشرعي، لكن إذا قيد فلا، ولذا ماذا قال عز وجل عن أهل الكتاب؟

﴿يُؤْمِنُونَ بِالْحَبِيبِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١] فإيمانهم هنا مقيد، كالبري إذا أطلقت تكون في الخير، لكن إذا قيدت تكون على ما قيدت به، قال تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٦١﴾﴾ [آل عمران: ٢١].

فنخلص من هذا: أن هؤلاء يظنون أنها عبادة وأن هذا إيمان، إذا كانه بالحق يقول: ذكروا بوصف الإيمان أو بوصف العبادة باعتبار ما كانوا يعتقدونه.



(١) سنن الترمذي (رقم ٣٤٨٣) وضعفه الألباني رحمته الله.

9



9

باب ما جاء في الرقى والتمايم

من الفوائد تحت هذا العنوان :

١ - أن الرقية الشرعية هي: ما توفرت فيها شروط أربعة:

أولاً: أن تكون خالية من الشرك.

ثانياً: أن تكون باللغة العربية.

ثالثاً: أن تكون مفهومة معلومة ليس فيها طلاس، فلو كان أكثرها معلوماً دون اليسير فإنها رقية غير شرعية.

رابعاً: أن يعتقد فاعلها أن المؤثر هو الله عَزَّوَجَلَّ وإنما هي سبب، فمتى اختل شرط من هذه الشروط فهي رقية غير شرعية.

٢ - أن التمايم نوعان:

النوع الأول: تمايم من غير القرآن، وقد مضى الحديث عنها عند قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أْتَمَّ اللَّهُ لَهُ»^(١).

النوع الثاني: أن تكون من القرآن أو من الأذكار، وقد اختلف فيها العلماء والراجح وهو رأي ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه منهي عنها والنهي للتحريم وذلك

(١) تقدم تخريجه ص: (١٠١).

لأسباب:

أولاً: عموم النصوص الشرعية فلم تفرق بين التمايم التي من القرآن ومن غير القرآن.

ثانياً: سد باب الشرك، وهذا هو ديدنه وفعله ودأبه ﷺ ، فكان يحمي التوحيد، ويسد كل طريق يفضي إلى الشرك، فإن المُعلِّق للتمايم التي من القرآن قد يُفضي به الأمر إلى أن يُعلِّق في المستقبل تمايم من غير القرآن، وعندنا قاعدة في الشرع وهي [وجوب سد الذرائع].

ثالثاً: أن التمايم من القرآن يكون تعليقها سبباً لامتهانها ولا سيما على الصبيان، إما أن يقيئوا عليها أو يدخلوها في أماكن قدرة أو تسقط منهم في هذه الأماكن.

وأما ما ورد عند الترمذي وغيره أن:

«عبد الله بن عمرو بن العاص» كان يعلق على أولاده دعاء الفزع وهو «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونَ»^(١)

فقد كان يُعلِّم أولاده هذه الكلمات ويحفظهم إياها إذا كان بالغاً، وأما من لم يبلغ فإنه يكتبها ويعلقها عليه ، فهذا الفعل من عبد الله ﷺ غير ثابت، أما دعاء الفزع فهو ثابت عن النبي ﷺ ، ثم لو ثبت فإنه فعل صحابي خالف

(١) أخرجه أبو داود في سننه، باب كيف الرقى، رقم ٣٨٩٣، وقال الألباني: «حسن دون قوله: وكان عبد الله» في صحيح سنن أبي داود، الترمذي في سننه، باب، رقم ٤٢٩ / ٣٥٢٨٠.

النصوص العامة، بل خالف صحابياً من فقهاء الصحابة وهو عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، وإذا اختلف الصحابيان رُجِحَ من عنده الدليل، وعلى هذا فإن وضع المصحف في البيت لكي يحفظ أهله دون أن يُقرأ، وإنما بقصد الحفظ أو يوضع في السيارة بقصد الحفظ من الحوادث والنكبات، فإنه داخل في التمايم المنهي عنها.



وفي الصحيح عن أبي بشير الأنصاري رضي الله عنه :

«أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره فأرسل رسولا أن لا يَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةً إِلَّا قُطِعَتْ»^(١)

❦ ومن الفوائد:

١ - حرصه صلى الله عليه وسلم على بعث الدعوة والرسول لنشر التوحيد.

٢- أن ذكر الرقبة في هذا الحديث لبيان الوقع، فلو وضعت القلادة في قدم البعير أو في يده فالحكم هو هو، وكذلك لو كان التعليق واقعاً لا على جمل وإنما على بقرة أو على شاة أو على خيل فإن الحكم هو هو، وذلك لأن هذه الكلمات جاءت في هذا الحديث لبيان الوقع، وما كان لبيان الوقع فإن القاعدة الأصولية تقول: «إن مفهومه غير معتبر».

٣- أن الإبل كما سبق ذكره من أنفس أموالهم، ولذا فإنهم كانوا يعلقون على رقابها هذه القلائد لحفظها من العين.

(١) أخرجه البخاري: باب (ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل)، رقم ٣٠٠٥، ومسلم: باب (كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير)، رقم ٢١١٥.

٤- أن الدعوة إلى الله ﷻ لا تقصر في مكان دون مكان أو في زمن دون زمن فإنه ﷻ أرسل هذا الرسول في سفر، وهذا هو ما يليق بالمسلم أن يكون داعياً إلى الله ﷻ في حله وفي ترحاله.

٥- وقوله: «أو قلادة»: «أو» الأصل فيها عند النحويين أنها تفيد التخيير أو الشك، فكأن الراوي شك: هل هي قلادة من وتر أو قلادة؟

وإذا حصل الشك فإننا نطرح الشك، ونبني على اليقين، فيكون اليقين هنا: أن المنهي عنه القلادة المصنوعة من وتر

أما مطلق القلادة فلا تدخل في النهي، حتى ولو وجدت هذه النية، ولكن الصحيح: أن «أو» هنا ليست على بابها، وإنما المقصود منها «الواو»: «أن لا يبقين في رقبة بغير قلادة من وتر وقلادة إلا قطعت»

وقد جاء في رواية أبي داود ما يبين هذا: أتت بلفظ «الواو» «قلادة من وتر ولا قلادة إلا قطعت»^(١).

ولو قيل: بأن الواو على بابها، وأنها للشك فلا يجوز أن توضع القلادة بهذه النية لما مر معنا قوله: «من تعلق تميمة فلا أتم الله».

٦ - أن التعلق المذموم هنا إذا كان باعتقاد، أما إن كان هذا التعليق دون اعتقاد كأن يعلق حبلاً في رقبة بغير ليقوده فإنه لا حرج في ذلك، ولذا فالنبي ﷻ: «قَدْ سَنَقَ لِلْقُصْوَاءِ الزَّمَامَ»^(٢) في حجة الوداع.

(١) أخرجه أبو داود باب في تقليد الخيل بالأوتار رقم ٢٥٥٢، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود.

(٢) أخرجه مسلم رقم (١٢١٨) باب (ذكر صفة سير النبي ﷻ حين دفع من عرفة إلى مزدلفة).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:
«إِنَّ الرُّقَى وَالْتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَةَ شِرْكَ» ^(١) رواه أحمد وأبو داود.

من الفوائد:

١- أن الرقية المحكوم عليها في هذا الحديث بأنها شرك هي الرقية التي اختل فيها شرط من الشروط السابقة.

٢- أن الرقية إذا توفرت فيها الشروط السابقة ولو لم تكن من القرآن ولا من السنة وإنما بدعاء قد توفرت فيه الشروط السابقة فإنه نافع بإذن الله تعالى ، لأن الرقية كما سلف من ذكر كلام شيخ الإسلام رحمته الله أن الرقية من جنس الدعاء وللمسلم أن يدعو الله بما شاء، ولذا قال صلى الله عليه وسلم كما عند مسلم «اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ» ^(٢).

٣- أن معنى «التَّوَلَةَ» شيء يُصنع يزعمون أنه يحبب المرأة إلى زوجها والزوج إلى زوجته، ويشبهه في هذا العصر «دبلة الخطوبة» فإن هذه الدبلة فيها تشبه بالنصارى إذ إنهم يضعون هذه الدبلة على الإبهام، ويقولون: باسم الأب، ثم يضعونها على السبابة ويقولون: باسم الابن، ثم يضعونها على الوسطى، ويقولون: باسم روح القدس، ثم يضعونها في البنصر، وحال البعض إذا خلع هذه الدبلة ظن أن العلاقة بينه وبين زوجته أو ظنت أن العلاقة بينها وبين زوجها

(١) أخرجه أحمد: (٣٨١ / ١) وحسن إسناده أحمد شاكر (٣٦١٥). وأبو داود (٤ / ٢١٢،

ح ٣٨٨٣)، كتاب الطب، باب (في تعليق التمام)، والحاكم في المستدرک (٤ / ٤١٧ -

٤١٨) وصححه الألباني كما في السلسلة الصحيحة (١ / ٥٨٤، ح ٣٣١).

(٢) أخرجه مسلم: باب (لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك)، رقم ٢٢٠٠.

أنها قد انتهت وأن الجامع لقلبيهما هي هذه الدبلة، فإذا وجدت هذه النية فإنها من التَّوَلَّ.

٤ - أن كلمة التَّمائم هنا دخلت عليها «أل» فتفيد العموم فيدخل تحتها التَّمائم من القرآن ومن غير القرآن.

٥ - أن النبي ﷺ حكم على «الرقى والتَّمائم والتَّولة» بأنها شرك، وهل هو شرك أصغر أم أكبر؟ سبق الحديث عن ذلك.



وعن عبد الله بن عكيم رضي الله عنه مرفوعاً:

«مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ»^(١) رواه أحمد والترمذي.

❦ من الفوائد:

١ - أن من انحاز قلبه إلى شيء سواء كان هذا الشيء ربيعاً أو وضيعاً، فإن الله ﷻ يتخلى عنه، فمن اعتمد على غير الله ﷻ فقد خسر.

٢ - بيان أن ما سوى الله ﷻ فهو ضعيف ولو منحه الله ﷻ قوة وقدرة كالجن أو كالملائكة، فمن علَّق قلبه بغير الله ﷻ فإن مآله إلى ضعف وخسارة لأنه فوض أمره واعتمد قلبه على هذا المخلوق الضعيف وترك الاعتماد على الخالق القوي ﷻ ولذا قال في سياق آية في الشرك قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ

(١) أخرجه أحمد في مسنده، رقم ١٨٧٨١، ٣١ / ٧٧ والترمذي في سننه، باب (ما جاء في كراهية التعليق)، رقم ٣، ٢٠٧٢ / ٤٧١، والحاكم في (كتاب الطب، ٤ / ٢١٦ وهو حديث حسن كما قال الألباني في صحيح الترمذي.

الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ [المائدة: ١٧].



وروى أحمد عن رويغ قال: قال لي رسول الله ﷺ:

«يَا رُوَيْغُ لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحَيَّتِهِ أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًّا، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ»^(١).

من الفوائد:

١- أن ذكر العظم والرجيع هنا عام، لأنهما نكرتان في سياق الشرط.

٢- حرصه ﷺ على نشر التوحيد بين صفوف أمته ولو بعد وفاته، ولذا أرشد رويغ أن يدعو إلى التوحيد فقال: «فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحَيَّتِهِ أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًّا، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ»

٣- أن التصرف في البدن لأجل دفع العين يدخل تحت هذا الحديث لأنهم كانوا يعتقدون لحاهم خيفة من أن يصابوا بالعين، فعلى المسلم أن يكون طبيعياً في حاله وفي شأنه وفي المقابل عليه أن يلتزم بالأذكار والمعوذات التي تحفظه بإذن الله ﷻ، وقد قال بعض الشراح إنهم كانوا يعتقدون لحاهم افتخاراً.

(١) أخرجه الإمام أحمد (٤ / ١٠٨ - ١٠٩) وأبو داود في سننه، باب (ما ينهى عنه أن يستنجى به)، رقم ٣٦، والنسائي في سننه، باب (عقد اللحية)، رقم ٥٠٦٧، والحديث صححه الألباني. ينظر: صحيح سنن أبي داود: (١٠/١، ح ٢٧) وصحيح سنن النسائي: (٣/١٠٤٢، ح ٤٦٩٢).

٤ - أن الاستنجاء بالرجيع أو بالعظم محرم، وقد أخبر ﷺ أن الرجيع علف لدواب إخواننا من الجن كما عند مسلم:

«لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْ فَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ»^(١).



وعن سعيد بن جبيرة رضي الله عنه قال:

«مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ كَانَ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ»^(٢) رواه وكيع

من الفوائد:

١ - أن هذا الأثر مقطوع، لأنه مأثور عن تابعي، وهذا المقطوع لا نجزم به ثبوت هذا الثواب، لأنه صادر من تابعي لكنه لو صدر من صحابي كان من قبيل المرفوع حكماً، لأنه مما لا يقال بالرأي، ولعل مراد سعيد رضي الله عنه أن من قطع هذه التيممة فقد خلص صاحبها من الشرك الذي هو رق، والإنسان إذا خلص رقيقاً وأعتقه فإن الله عز وجل يخلصه من النار كما ثبت ذلك في الصحيحين: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنَ النَّارِ»^(٣).

(١) أخرجه مسلم: باب (الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن)، رقم ٤٥٠.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥ / ٣٦، رقم ٢٣٤٧٣).

(٣) أخرجه البخاري: باب (في العتق وفضله)، رقم ٢٥١٧، ومسلم: (باب العتق)، رقم

وفي رواية خارج الصحيحين: «كانت فكأكه من النار»^(١).

٢ - أن هناك قاعدة فقهية وهي «أن المتسبب كالمباشر»، فإنه لما تسبب في قطعها وخلصه من الرق كان كمن باشر عتق رقبة، وهذه القاعدة تؤخذ استثناساً من هذا الأثر، وإلا فهناك أدلة مرفوعة من بينها قوله عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قَالَ يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ»^(٢).



(١) أخرجه الإمام أحمد (رقم ١٩٠٤٧) وأبو داود (باب أي الرقاب أفضل، رقم ٣٩٦٧) والترمذي (باب ما جاء في فضل من أعتق، رقم ١٥٤٧) وابن ماجه (باب العتق، رقم ٢٥٢٢) وصححه الألباني في صحيح أبي داود برقم ٣٩٦٧.

(٢) أخرجه البخاري: باب (لا يسب الرجل والديه) (رقم ٥٩٧٣) ومسلم: باب (بيان الكبائر وأكبرها)، (رقم ٩٠).

وله عن إبراهيم، قال: «كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا، مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ»^(١).

وإبراهيم هو: إبراهيم النخعي رضي الله عنه أخذ العلم عن كبار طلاب ابن مسعود

رضي الله عنه.

من الفوائد:

١ - الكراهة تكون في الغالب عند السلف للتحريم، بخلاف الكراهة عند الفقهاء فإن المكروه [يثاب تاركه ولا يعاقب فاعله].

٢ - أن قوله: «كانوا يكرهون التمايم» يعني تلامذة ابن مسعود رضي الله عنه ، وفي هذا دليل على أن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قد خالفه صحابي آخر وهو عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، فهو يرى أن التمايم كلها لا تجوز من القرآن ومن غير القرآن.



(١) أخرجه ابن أبي شيبة، في تعليق التمايم، رقم ٣٦/٢٣٤٧١،٥، والبغوي في شرح السنة: (١٥٨/١٢). وقد عزاه الشيخ الألباني إلى أبي عبيد في «فضائل القرآن»: (ق ١/١١) ، وصححه سنده. انظر: حاشية رقم ٣٤ (ص ٤٤-٤٥) من كتاب «الكلم الطيب» لابن تيمية.

9



9

باب من تبرك بشجرة أو حجر ونحوهما

من الفوائد تحت هذا العنوان:

أن التبرك معناه: طلب البركة، والتبرك أنواع:

فمن أنواع التبرك: تبرك ثبت بطريق الشرع، فهو تبرك محمود شريطة أن يؤتى به على المقتضى الشرعي، كالتبرك بالمساجد الثلاثة بمعنى أن يطلب البركة فيها بالصلاة فيها، أما التمسح بجدرانها وبأسقفها ونحو ذلك فهذا من البدع، ومثله ماء زمزم، بأن يأتي به على الوجه المشروع بشربه وبرشه على المرضى، وكذلك رمضان يُتبرك به على الوجه الذي جاء به الشرع وعلى هذا فقس، أما إذا لم يؤت به على الوجه الشرعي فهو التبرك المذموم.

ومن أنواع التبرك:

ما ثبت عن طريق الحس، كأن تحصل البركة من علم فلان العالم، فينفع الله بِعِلْمِهِ بعلمه أهل هذه البلاد أو أهل هذا البيت، لقول أسيد بن حضير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا هِيَ بِأَوْلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ»^(١) أما إذا تبرك بذواتهم كأن يتمسح بهم فإن هذا هو التبرك المذموم.

(١) أخرجه البخاري: كتاب التيمم، رقم ٣٣٤، ومسلم: باب التيمم، رقم ٣٦٧.

ومن أنواع التبرك:

التبرك بآثار النبي ﷺ ، كعرقه وشعره، وهذا يختص به ﷺ ، لفعل الصحابة رضي الله عنهم وإقراره، وقد مضى الحديث عنه، أما غيره فلا، ولذلك لم يتبرك الصحابة بآثار أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، أما التبرك بالأماكن التي نزل فيها فهذا غير مشروع، ولذا لم يوافق الصحابة ابن عمر رضي الله عنهما لما كان يقف في الأماكن التي وقف فيها النبي ﷺ لبولٍ أو لوضوءٍ ونحو ذلك، وابن عمر خالفه أبوه، فإنه لما علم أن هناك من يرتاد الشجرة التي تمت عندها بيعة الرضوان أتى إليها وقطعها، ثم إن ابن عمر لم يكن يأتي إلى هذه المواطن فيقصدها، وإنما كان يقف عندها كما قال شيخ الإسلام رحمته الله في كتابه اقتضاء الصراط المستقيم، كان إذا مر بها اتفاقاً لا قصداً نزل، من باب حرصه على متابعة النبي ﷺ ، وله اجتهادات رضي الله عنه كما قال ابن القيم رحمته الله خالفه فيها كثير من الصحابة، فكان يغسل داخل عينيه من الجنابة رضي الله عنه.

ومن ثمَّ فإنَّ شيخ الإسلام رحمته الله قال: لا تشرع زيارة غير المساجد الثلاثة، ومن ثمَّ فلا تشرع زيارة جبل ثور، ولا غار حراء لعدم النقل عن الصحابة الكرام رضي الله عنهم ، فإنَّ زيارة مثل هذه الأماكن يفضي بالعبد إلى أن يعظمها، ولذلك لما سئل الشيخ ابن باز رحمته الله عن جواز إحياء طريق الهجرة وما مر به النبي ﷺ فيها على خيمة أم معبد رضي الله عنها أنكر ذلك أشدَّ الإنكار وقال بالتحريم، وقال: هذا يفضي بالناس إلى أن يتبركوا بهذه الأماكن.



وقول الله تعالى:

﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ﴿١٦﴾ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ ﴿١٧﴾﴾ [النجم]

من الفوائد:

١ - أن الإمام المجدد عليه السلام استدل بهذه الآية وهي في الشرك الأكبر استدل بها على الشرك الأصغر، ووجه المقارنة أن كفار قريش كانوا يتبركون بالأصنام، فيكون التبرك بما دونها مذموما في شرع الله عز وجل.

٢ - أن ذكر اللات والعزى ومناة دون غيرها من الأصنام مع أن هناك أصناماً أخرى كهبل، لأن هذه المعبودات يعظمونها أشد من غيرها.

٣ - أن الله عز وجل وصف ﴿مَنَاةَ﴾ بأنها أخرى يعني وضيفة فكيف يتبرك بأشجار أو أحجار لا تنفع ولا تضر؟! ولذا جاء بهمة الاستفهام الإنكاري ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ [النجم ١٩]

فكانه يقول: أين عقولكم في التبرك بهذه الأشياء؟ ولذا قال بعدها: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ﴾ [النجم ٢٣]



وَعَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ رضي الله عنه قَالَ:

خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى حُنَيْنٍ، وَنَحْنُ حَدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمَشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَنْوِطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ لَهَا ذَاتُ أَنْوَاطٍ، قَالَ فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَكْبَرُ إِنَّهَا السَّنَنُ، قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ

﴿لَمُوسَىٰ أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ﴾^(١) رواه الترمذي وصححه.

﴿من الفوائد تحت هذا الحديث:﴾

١ - أن من كان صالحاً وقُدِّرَ عليه أن يكون في موطن شبهة أو أن يصدر منه كلام يظن منه وقوعه في التهمة أن ينزّه نفسه بتبيان حقيقة أمره، فإن العبد مأمور بنفي التهمة عنه، ولذا قال ﷺ للرجلين: «عَلَىٰ رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةٌ بِنْتُ حُيِّ، فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِّ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا»^(٢)

ولذا قال أبو واقد رضي الله عنه: «ونحن حدثنا عهد بكفر» فمن كان في هذه الحال فلا يؤمن عليه لقربه من البيئة الشركية، لا يؤمن عليه أن يطلب مثل هذا الطلب.

٢ - أن التبرك موجود في الأمم السابقة كما قال عليه السلام عن أصحاب موسى عليه السلام: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾

٣ - أن من انتقل من حالة سيئة إلى حالة حسنة قد تصدر منه ألفاظ أو أفعال اعتاد عليها، ومن ثم فإن على الداعية أن يكون حكيماً.

٤ - أن أصح القولين عند علماء الأصول أن المصيب في الاجتهاد واحد،

(١) أخرجه الإمام أحمد (٥ / ٢١٨) والترمذي (باب ما جاء لتركن سنن من كان قبلكم، رقم ٢١٨٠) وصححه الألباني كما في «صحيح سنن الترمذي»: (٢ / ٢٣٥، ح ١٧٧١)

(٢) أخرجه البخاري، باب صفة إبليس، رقم ٣٢٨١، ومسلم، باب بيان أنه يستحب لمن رئي خاليا بامرأة وكانت زوجته أو محرماً له أن يقول: هذه فلانة ليدفع ظن السوء

وليس كل مجتهد بمصيب، فهؤلاء اجتهدوا وطلبوا من النبي ﷺ هذا الشيء لكنهم لم يصيبوا في اجتهادهم، ومما يدل على أن المصيب في الاجتهاد واحد وأن المجتهدين ليسوا كلهم مصيبين قوله ﷺ كما في الصحيحين في حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: «إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ»^(١) فدل على أن أحدهما يخطئ وأن الآخر يصيب.

٥ - أن التعجب قد تدل عليه بعض الألفاظ كقوله ﷺ هنا: «الله أكبر» أو قول: «سبحان الله».

٦ - أن قوله ﷺ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ» ليس من باب الإقرار وإنما من باب التحذير، حتى يحذر المسلمون من التشبه بهم.

٧ - أن المسلم لا يؤمن عليه أن يقع في الشرك، ولذا قال الإمام المجدد رحمته الله في كشف الشبهات قال: إن قول البعض إن التوحيد قد فهمناه فهو من أكبر الجهل.

٨ - أن من خالف التوحيد ممن هو من أهل التوحيد ينكر عليه ولو كان حسن النية، فإن النبي ﷺ أنكر عليهم.

٩ - قال المجدد رحمته الله في «كشف الشبهات» قال: «ليس في هذا الحديث حجة للقبوريين»، فإن النبي ﷺ لم يقرهم على طلب التبرك، وكذلك موسى عليه السلام لم يقر قومه.

(١) أخرجه البخاري: باب (أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ)، رقم ٧٣٥٢، ومسلم: باب (بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب)، رقم ١٧١٦.

١٠ - قال ﷺ: «من قال لأخيه يا كافر أو يا عدو الله إلا حارت عليه»^(١).

وقال ﷺ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا»^(٢).

قال بعض العلماء: إن هذا الحديث من باب التهيب، وقال بعضهم: إن من كفر أخاه فكأنما وصف الإيمان بأنه كفر ووصف الإيمان بأنه كفر هو الكفر بعينه، فالواجب أن لا يتسرع المسلم في تكفير أخيه المسلم ولذا قال شيخ الإسلام ﷺ في الفتاوى قال: «وعلم الله أنني ما جلست مجلساً إلا أحذر من أن ينسب إلي معين تكفير أو تبديع أو تفسيق إلا بدليل»^{١.٥}

فإذا توفرت الأسباب وانتفت الموانع فلا يجوز لأحد أن يجبن عن التكفير حتى لا تتعطل أحكام الردة، وقد قال ﷺ كما عند البخاري «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»^(٣) لكن قتلهم إنما يكون من قبل ولي الأمر، ولذا قال المجدد ﷺ في نواقض الإسلام العشرة قال: «من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم فهو كافر».

١١ - أن خروجهم إلى حنين إنما كان بعد فتح مكة، فدل على أن هؤلاء أسلموا بعد فتح مكة فكان الوقت يسيراً بين إسلامهم وبين مقولتهم.

١٢ - أن التبرك لا يحصر النهي فيه على شجر السدر المذكور في الحديث،

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد باب (سباب المسلم)، رقم ٤٣٢، ١/٢٢٣، وقال الألباني: «صحيح».

(٢) أخرجه البخاري، باب (من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال)، ٦١٠٤، ومسلم باب (بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم: يا كافر)، رقم ١١١.


(٣) أخرجه البخاري، باب (لا يعذب بعذاب الله)، رقم ٤، ٣٠١٧/٦١.

وإنما هو شامل فذكر «السدرة» هنا لبيان الواقع.

١٣ - أن صورة التبرك عندهم أنهم ينوطون بها أي يعلقون أسلحتهم بها تبركاً لكي تقوي أسلحتهم وشوكتهم في ظنهم.

١٤ - أن ترك التوحيد جهل لقول موسى عليه السلام: ﴿إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف ١٣٨] بل إن ترك التوحيد سفه كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة ١٣٠].





باب ما جاء في الذبح لغير الله

وقول الله تعالى:

﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ
وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾ [الأنعام].

من الفوائد:

- ١ - قال شيخ الإسلام رحمته الله: إن أعظم العبادات البدنية هي الصلاة، وإن أعظم العبادات المالية النحر، ولذا فإنه جمع بينهما هنا لأن معنى ﴿نُسُكِي﴾ يعني ذبحي.
- ٢ - أن صرف العبادة البدنية كالصلاة أو المالية كالنحر أو المشتركة كالحج، لأن الحج عبادة بدنية مالية، فمن صرف هذه العبادة لغير الله عز وجل فقد أشرك بالله شركاً أكبر.
- ٣ - وجوب الإخلاص في التوحيد بجميع أنواعه، ولذا قال هنا ذاكراً لتوحيد الألوهية ﴿صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ [الأنعام ١٦٢] وذكر توحيد الربوبية في قوله: ﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي﴾ [الأنعام ١٦٢].
- ٤ - أن النبي صلى الله عليه وسلم هو أول من أسلم من هذه الأمة من حيث الزمن، وهو أول من أسلم من الأمم السابقة من حيث عظم إسلامه صلى الله عليه وسلم.

٥ - أن الذبح الذي هو النسك موجود في الأمم السابقة قال تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا﴾ [الحج ٣٤] وهذا يدل على ما ذكره شيخ الإسلام من أن الذبح أعظم العبادات المالية ويدل له قوله ﷺ: «فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»^(١) فإن دوابهم هي من أعظم وأنفس أموالهم، فالإقدام على نحرها تقرباً لله ﷻ يدل على كمال التوحيد، ولذا يُعلّقون على الجمال القلائد كما سلف في حديث أبي بشير الأنصاري ﷺ، وقال ﷻ: ﴿وَإِذَا الْعِشَارُ عُطِّلَتْ﴾ [التكوير ٤] يعني النوق الحوامل تعطل وتترك وتهمل من شدة ما يرونه من الأهوال.

٦ - أن قوله: ﴿وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ﴾ [الأنعام ١٦٣] أن الأمر هنا أمر شرعي وهو في حق النبي ﷺ شرعي كوني، لأنه قام به، ويقال في الأمر الشرعي والكوني ما قيل في القضاء وما قيل في التحريم كما سبق، ومما يدل على الأمر الكوني على أحد وجهي التفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا﴾ [الإسراء ١٦] وهذا هو الأرجح في الآية من أن الأمر أمر كوني في تفسير قوله ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا﴾.

٧ - أن على الداعية أن يكون أول العاملين بما يدعو إليه، فالنبي ﷺ دعا إلى ما ذكر في هذه الآية وكان أول الناس فعلاً له.

(١) البخاري رقم (٢٩٤٢) في الجهاد: باب (دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام) وفي النبوة رقم (٣٠٠٩) باب (فضل من أسلم على يديه رجل)، ورقم (٣٧٠١) في فضائل الصحابة: باب (مناقب علي بن أبي طالب)، ورقم (٤٢١٠) في المغازي: باب (غزوة خيبر)، ومسلم رقم (٢٤٠٦) في فضائل الصحابة: باب (من فضائل علي بن أبي طالب).

٨ - أن الواجب على المسلم أن تكون جميع أحواله لله ﷻ حال محياه ومماته فيكون في نومه وفي أكله وفي شربه وفي معاشرته لأهله وأصحابه وفي الحديث مع إخوانه ولو كان في غير الحديث في الشرع أن يكون لله ﷻ، فيحتسب ويستحضر النية بالتقرب إلى الله ﷻ بهذا الفعل، كإدخال السرور على هؤلاء أو رفع محنة أو معاونة أو مساعدة ونحو ذلك.

٩ - أن كلمة ﴿أَنَا﴾ ليست مذمومة على سبيل الإطلاق، فإنها مذمومة في حق من افتخر فإن إبليس قال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ﴾ [الأعراف ١٢] فذم على هذه الكلمة، وسماها ابن القيم ﷻ طاغوتاً، لكنها ليست مذمومة على سبيل الإطلاق فإن من قالها من باب التواضع لله والتحدث بنعمة الله عليه فهو جائز كما هنا قال: ﴿وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام ١٦٣].

١٠ - أنه عليه الصلاة والسلام أول المسلمين في هذه الأمة وفي سابقها من الأمم، وذلك لأن الإسلام نوعان:

النوع الأول: إسلام عام: وهذا ما كان عليه الأنبياء السابقون وأتباعهم.

النوع الثاني: إسلام خاص: وهو إسلام هذه الأمة وهذا الإسلام الخاص في أمة محمد ﷺ نسخ الإسلام العام الذي في الأمم السابقة فقال ﷻ: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران]



وقوله تعالى:

﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ﴾ [الكوثر ٢].

من الفوائد تحت هذه الآية:

١ - وجوب شكر نعمة الله ﷻ، ومن أعظم ما يشكر الله عليه التوحيد، ولذا جاءت الآية مصدرة بالفاء «السببية» أي بسبب إعطائنا لك الكوثر، صل لربك و انحر، فإذا أردت أن تكون شاكرًا لله فعليك أن تقوم بالتوحيد.

٢ - أن الكوثر المذكور هنا جاء تفسيره في حديثه ﷺ قال: «إنه نهر في الجنة»^(١)، وقال بعض المفسرين هو الخير الكثير، ولا تناقض فإن النهر من الخير الكثير الذي أعطاه الله ﷻ لرسوله ﷺ، كما قال تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى ٥].

٣ - أن هذه الآية ذكرت العبادة البدنية وهي الصلاة، والعبادة المالية وهي النحر.

٤ - وجوب الإخلاص لله في النحر وفي الصلاة ولذا قال: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ﴾ [الكوثر ٢] لا إلى غيره، وكذلك ﴿وَأَنْحِرْ﴾ يعني وانحر لربك لا لغيره.

٥ - أن توحيد الربوبية مستلزم لتوحيد الألوهية، فيكون المعنى فربك الذي أعطاك هذا الكوثر وأنعم عليك يستلزم أن تكون العبادة لله ﷻ.

٦ - أن النحر للرب لا لفقره، وإنما هو لفقر عباده فيتقربون إليه بهذه العبادة

(١) أخرجه البخاري: (باب في الحوض، رقم ٦٢٠٧) ومسلم: (باب حجة من قال البسملة آية من كل سورة سوى براءة، رقم ٩٢١).

لفقرهم حتى يغنيهم ﷺ في دنياهم وفي آخراهم، ولذا قال تعالى: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤها وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ﴾ [الحج ٣٧].

٧ - أن النحر يكون للإبل، أما الذبح فيكون للبقر وللغنم، فيكون التعبير بالنحر لا يعني أن الذبح يخرج من هذا لأن ما جاز نحره جاز ذبحه، وما جاز ذبحه جاز نحره، لكن الحديث في الأفضلية، ولعل ذكر النحر هنا المتعلق بالإبل لأنها أنفس أموالهم ومن أحب أموالهم، فإذا قدمت المحبوب لنفسك تقرباً إلى الله ﷺ دل على أن حبك لله ﷺ أعظم، فمن كان هذا شأنه فليبشر بالخير من الله ﷺ.

٨ - أن التوحيد جمع للقلب وجمع للشمل، ولذا قال في آخر السورة: ﴿إِنْ شَأْنِكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر ٣] يعني أن مبغضك هو الأبتري يعني الأقطع إذ قالوا: إن محمداً لا يولد له وأن أولاده قد ماتوا وهم صغار، فكافأه الله بأن جعل أبناء هؤلاء الكفار مع النبي ﷺ ضد آبائهم، فدل على أن الشرك شتات وأن التوحيد اجتماع، فكلما كان العبد أقرب لله ﷺ وأطوع كلما جمع الله ﷺ له شمله، ولذا قال ﷺ كما عند الترمذي: «مَنْ كَانَتِ الْآخِرَةُ هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَفَرَّقَ عَلَيْهِ شَمْلَهُ وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا قُدِّرَ لَهُ»^(١).

(١) أخرجه أحمد في مسنده، حديث زيد بن ثابت، رقم ٣٥، ٢١٥٩٠ / ٤٦٧ والترمذي: باب، رقم ٢٤٦٥، وابن ماجه: باب (الهم بالدنيا)، رقم ٤١٠٥، وقال الألباني: «صحيح»، كما في صحيح سنن الترمذي.

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال:

حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع كلمات: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ»^(١)
رواه مسلم.

من الفوائد تحت هذا الحديث:

١ - أن اللعن: هو الطرد والإبعاد من رحمة الله عز وجل فيقع على من ذبح لغير الله عز وجل.

٢ - أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن في هذا الحديث لعناً بالوصف ولم يحدد شخصاً بعينه، وذلك لأن اللعن كما قال شيخ الإسلام كالتكفير، فإن الكفر خير واللعن إنشاء من أنواعه «الدعاء» والكلام عند أهل البلاغة إما إنشاء وإما خبراً، فالخبر هو التكفير، والإنشاء الذي هو الدعاء هو اللعن، ولذا فإن النبي صلى الله عليه وسلم لما لعن بعض الكفار كما سيأتي معنا قال تعالى له: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران ١٢٨].

٣ - أن النبي صلى الله عليه وسلم جمع في هذا الحديث بين حق الخالق جل وعلا وبين حق المخلوق، فحقه في كلمة «مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ» وأما حق المخلوق ففي الكلمات التي بعد الكلمة الأولى.

٤ - أن المُحَدِّثِ المبتدع قد حلت به لعنة الله ما لم يرجع عن بدعته، لقوله صلى الله عليه وسلم: «وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا» فكيف بالمحدث؟ فإذا كان المتستر والناصر للمحدث مستحقاً للعن، فالمحدث نفسه من باب أولى.

(١) أخرجه مسلم: باب (تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله)، رقم ١٩٧٨.

٥ - أن قوله ﷺ: «وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ» يدخل في ذلك النحر، وذلك لأن غالب ما يكون في إراقة الدماء هو الذبح، فإنهم في الغالب يذبحون الغنم والبقر أما الإبل فلأنها نفيسة فلا يقدمون على ذبحها إلا نادراً، وإذا كان النص في ذكر بيان الغالب فلا مفهوم له.

٦ - أن لعنة الله ﷻ يستحقها من غير منار الأرض أي مراسيم الأرض، وقد قال ﷺ:

«مَنْ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»^(١).

٧ - أن ذكر جملة «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ» بعد جملة «وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ» بينهما توافق وذلك لأن الله ﷻ أحسن إلى المخلوق بإنشائه من العدم فهذا إحسان، فمن الإساءة إليه أن تصرف العبادة لغيره، وأما الوالدان فإنهما سبب جعله الله ﷻ في وجود هذا المخلوق، فلعنهما هو مقابلة الإحسان بالإساءة، وأما جملة «وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ» فإنها تتوافق مع جملة «وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَوَى مُحَدَّثًا» وذلك لأن المحدث مبتدع مغير للدين في الأرض، وكذلك من غير مراسيم الأرض فإنه مغير للأرض ففي كليهما إفساد وفساد فهذا فساد للدين وهذا فساد للعالم.



(١) أخرجه البخاري: باب (ما جاء في سبع أرضين)، رقم ٣١٩٥، ومسلم: (باب تحريم الظلم وغصب الأرض)، رقم ١٦١٠

وعن طارق بن شهاب أن رسول الله ﷺ قال:

«دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ ، قالوا وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنْمٌ لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يَقْرَبَ شَيْئًا ، قَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ ، قال ليس عندي شيء أقرب ، قالوا له قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا ، فَقَرَّبَ ذُبَابًا فَخَلُوا سَبِيلَهُ فَدَخَلَ النَّارَ ، وَقَالُوا: لِلْآخِرِ: قَرِّبْ ، قَالَ مَا كُنْتُ لِأَقْرَبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ ﷻ ، فَضْرَبُوا عُنُقَهُ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ» رواه أحمد ^(١).

هذا الحديث اختلف في تصحيحه وتضعيفه ، وعلى افتراض أنه ثابت فإن فيه

من الفوائد ما يأتي:

١- أن الذبح لغير الله ﷻ شرك أكبر بقطع النظر عن هذا المذبوح، ولو كان حقيراً، لأن العبرة بما في القلب.

٢- أن على المسلم أن يسأل الله ﷻ حسن الختام، فإن ظاهر هذا الحديث أن من قرَّب ذباباً كان مسلماً، ولذلك قرَّب ذباباً فدخل النار.

٣- أن المكروه على التلفظ بكلمة الكفر معذور كما قال تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل ١٠٦]

ويدخل على الصحيح لعموم هذا الآية التي ذكرت أنفا يدخل الإكراه على

(١) أخرجه أحمد في الزهد ص (١٥) وأبو نعيم في الحلية (١ / ١١٠)، وقال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢ / ٧٢٢): «فالحديث صحيح موقوفاً على سلمان الفارسي ؓ؛ إلا أنه يظهر لي أنه من الإسرائيليات التي كان تلقاها عن أسياده حينما كان نصرانياً، والحديث صححه بعض أهل العلم موقوفاً».

فعل الكفر، فلو أجب أو أكره على أن يسجد لغير الله ﷻ، فله أن يفعل إذا كان قلبه مطمئناً بالإيمان وهذا هو رأي البخاري رحمته الله لأن الآية مطلقة ولم يقيد الإكراه بالقول أو بالفعل.

٤ - أن الإكراه لا يكون على ما في القلب كما قال الإمام المجدد في كشف الشبهات، إنما يكون الإكراه في القول والفعل، فهذا الذي قرَّب ذباباً قد انشرح صدره بالكفر، إذ لو قرَّب ذباباً وقلبه مطمئن بالإيمان لما كان مصيره إلى النار، ولذا قال المجدد في كشف الشبهات: «فلو فعل أو قال الكفر شاحاً بوطنه أو جاهه أو ماله فليس بمعذور»

وأقرب مثال في ذلك أن قيصر لما جرى معه ما جرى في قصته مع أبي سفيان رضي الله عنه كان قد أظهر الإيمان لكنه شحَّ بملكه.

٥ - أن المسلم إذا أكره على الكفر فهل يفعله أو يصبر؟

اختلف العلماء في ذلك: فقال بعضهم: الأفضل أن يصبر، وقال بعضهم: الأفضل له أن يقول كلمة الكفر ويستبقي نفسه، لقوله تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ٣١﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُضَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ٣٢ ﴿ [النساء ٢٩ - ٣٠] ولكن هذه الآية لا تصدق عليه لأنه قال ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا﴾ [النساء ٢٩] وهو لم يفعل ذلك عدواناً وظلماً وإنما أجب عليه.

ومن أدلة هذا القول: أن عمار بن ياسر رضي الله عنه كان يُكره على الكفر فكان يقول كلمة الكفر فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «إِنْ عَادُوا فَعُدُّ» (١).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک، تفسير سورة النحل، وقال: «هذا حديث صحيح علي»

وأما من قال: الأفضل له ألا يقولها حتى لو قتل، فلفعل بلال رضي الله عنه فكان يجبر عليها ويأبى ويقول: «أحدٌ أحدٌ»

وهناك قول آخر يراه الشيخ ابن عثيمين رحمته الله وهو إن كان في إكراهه على الكفر ضررٌ على الدين فيحرم عليه، ويجب عليه أن يصبر، ولو قتل كما في قصة الغلام في قصة أصحاب الأخدود:

فإنه قال للملك: «ثُمَّ خُذْ سَهْمًا مِنْ كِنَانِي ثُمَّ صَعِ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ ثُمَّ قُلْ بِاسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْغُلَامِ» وأمره أن يحشد الملائكة حتى يظهر التوحيد»^(١).

ويدل له أن الإمام أحمد رحمته الله في فتنه خلق القرآن قد اتقى العلماء بطش الوالي، فقالوا: بأن القرآن مخلوق، استبقاء لأنفسهم، لكن الإمام أحمد رحمه بقي صامداً لأن بيان الحق عليه قد أصبح فرضاً عينياً؛ إذ لو قال كما قالوا لسرت هذه البدعة، فصبر رحمته الله.

وأما إذا لم يكن هناك ضرر على الدين فإن الأفضل أن يقولها لأن بقاء المسلم فيه خير لا سيما إن كان عالماً غنياً باذلاً، وحتى ولو لم يكن فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال كما عند مسلم: «وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمْرَهُ إِلَّا خَيْرًا»^(٢).

٦ - أن تقريب الذباب لا يعني أن ما هو أقل من الذباب لا يحصل به الكفر، فلو قرَّب ما هو أقل من الذباب منشرحاً صدره بالكفر فإنه يكفر.

شرط الشيخين ولم يخرجاه»، رقم ٣٣٦٢، ٢/٣٨٩، ووافقه الذهبي، قال ابن حجر في الفتح (٨ / ٥٣): «وهذه المراسيل يقوي بعضها بعضاً».

(١) أخرجه مسلم (باب قصة أصحاب الأخدود)، رقم ٣٠٠٥.

(٢) أخرجه مسلم (باب كراهية الموت لضر نزل به)، رقم ٢٦٨٢.

٧- أن مفهوم اللقب غير معتبر عند الأصوليين، فهذه القصة فيها ذكر للرجل الذي قرّب فلو أن امرأة قربت ذباباً كان حكمها كحكم هذا الرجل.



باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله

هذا الباب ذكره المؤلف رحمته الله من باب أن الوسائل لها أحكام المقاصد، فإن ما سبق هو الشرك لأن الذبح لغير الله شرك، وهنا وسيلة من وسائل الشرك وهو أن يذبح لله عز وجل بمكان يذبح فيه لغير الله عز وجل.

وقول الله تعالى:

﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ [التوبة ١٠٨].

من الفوائد تحت هذه الآية:

١- أن هذه الآية نزلت في المنافقين الذين بنوا مسجد الضرار.

٢- أن المؤلف رحمته الله ذكر هذه الآية وقد يقال إنه لا تعلق لها بالباب، لكنه رحمته الله أعطي كما سبق في المقدمة ذكاءً ثاقباً، فأورد هذه الآية من باب المشابهة فكل موضع يشرك فيه مع الله عز وجل لا تجوز فيه العبادة التي تشابهها في هذا المكان

٣- أن قوله تعالى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ [التوبة ١٠٨] فيه دلالة على أن هذا المسجد مسجد ضرار وسيبقى كذلك فليس فيه خير، وإنما هو شر محض فالواجب أن يهدم وقد فعل ذلك رحمته الله.

٤ - أن النبي ﷺ كان يُظهِر التوحيد في المواطن التي ظهرت فيها شعائر الكفر، كما فعل ﷺ في مكته وإقامته في خَيْف بني كنانة حين تقاسموا على الكفر.

٥ - فضيلة مسجد قباء، وأنه أسس على التقوى من أول يوم، وهذه الآية في مدح المسجد المبني على التقوى وهو مسجد قباء، ولا يعارضه أن النبي ﷺ سأله رجل: « يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّ الْمَسْجِدَيْنِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى؟ قَالَ: فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصْبَاءَ فَضْرَبَ بِهِ الْأَرْضَ ثُمَّ قَالَ: هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا»^(١).

قال ابن كثير رحمته الله: إن مسجد قباء قد أسس على التقوى ومسجده أحق بذلك من مسجد قباء.

٦ - أن الرجولة الحقيقية إنما تكون فيمن أقام شعائر الله ﷻ؛ ولذا مدح من يقوم في مسجد قباء، وقد قال تعالى ﴿ فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ ﴾ [النور ٣٦]

ولم يقل ذكور لأن الإنسان قد تكون فيه آلة الذكورية لكنه لا خير فيه وليس برجل.

٧ - إثبات صفة المحبة لله ﷻ وأنه يُحب المطهرين.



(١) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، رقم ٥٢٠.

عن ثابت بن الضحَّاك، قال:

نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِيَوَانَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟»، قَالُوا: لَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا وِفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ» رواه أبو داود وإسناده على شرطهما^(١).

من الفوائد تحت هذا الحديث:

١ - أنه يجوز أداء عمل صالح في بقعة معينة، ما لم يترتب على ذلك محذور شرعي، فلو أنه نذر أن يذبح عند جبل فيجوز من حيث الأصل شريطة ألا يعتقد أن لهذا المكان مزية وخاصة، أو إذا خشي أن يقتدى به فيظن أن لهذا المكان مزية على غيره فيحرم، ولذا قال ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ» فهو على سبيل الجواز.

٢ - أن الأمر في قوله ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ» محتمل للجواز كما سبق ومحتمل أنه للجوب، بمعنى أن هذا الأمر المقتضي للجوب ينصب على الوفاء بالنذر لأن الوفاء بالنذر في طاعة الله ﷻ واجب، قال ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ»^(٢).

٣ - أن هذا الحديث فيه نهي عن الشرك وعن وسائله، فالنهي في قوله: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟».

(١) أخرجه أبو داود، باب (مت يؤمر به من الوفاء بالنذر)، رقم ٣٣١٤ والحديث صححه

ابن حجر في التلخيص الحبير (٤/ ١٨٠). وصححه الألباني كما في صحيح سنن أبي

داود: (٢/ ٦٣٧، ح ٢٨٣٤)، و مشكاة المصابيح: (٢/ ١٠٢٤، ح ٣٤٣٧)

(٢) أخرجه البخاري (باب النذر في الطاعة)، رقم ٦٦٩٦.

وأما الوسيلة فتضمنتها جملة «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟».

٤ - أن ذكر «كان» التي تفيد المضي تشعر بأن النهي باقٍ ولو زال عنه هذا الوثن أو زال عن هذا المكان إقامة أعياد الجاهلية، ومن ثم فإنه يحرم أن يذبح بمكان به وثن سابق أو عيد انتهى للكفار في هذا المكان.

٥ - أن العيد، اسم لما يعود ويتكرر على وجه معتاد، كما قال شيخ الإسلام

رحمته الله.

٦ - أن الإقرار بأعياد الكفار وتهنتهم من وسائل الشرك لأن في ذلك إقراراً

لهم على دينهم.

٧ - أن قوله ﷺ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يَعْبُدُونَ؟» لبيان الواقع

لأن الوثن إذا وضع إنما يوضع للعبادة، ومن ثم فإن هذا النص جاء لبيان الواقع فلا مفهوم له، فلو أن في هذا المكان وثناً لا يعبد فإن الحكم باقٍ.

٨ - أن المكان الذي يُذبح فيه لغير الله ﷻ يجوز أن تؤدي فيه الصلاة

والسبب في ذلك: أن عبادة الصلاة لا تشابه عبادة الذبح من حيث الصفة ومن هنا يحمل ما جاء في صحيح البخاري:

«وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُصَلِّي فِي الْبَيْعَةِ إِلَّا بَيْعَةً فِيهَا تَمَائِيلٌ»^(١).

وذلك لأن صلاتهم لا تشابه صلاتنا.

٩ - أن الإسلام يقرر ويحرص على إبعاد المسلم عن مشابهة الكفار في

المكان وفي الزمان، فأما في المكان فكما جاء في هذا الحديث، وأما في الزمان

(١) أخرجه البخاري (باب الصلاة في البيعة)، ٤٣٤.

فكما جاء في نهيه ﷺ «عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها» وقال: «فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ»^(١) والمتأمل لحجته ﷺ يدرك ذلك كله فقد خالف الكفار في مواضع متعددة من حيث الزمن ومن حيث المكان، فترك مشابهته ﷺ لهم في الحج تشمل النوعين في الزمن، فقد كان يفيض بعد غروب الشمس من عرفة وقبل طلوع الشمس من مزدلفة بخلاف الكفار، وأما في المكان: فإنهم كانوا يقفون بمزدلفة وكان ﷺ يقف بعرفة وما جاء في سنن أبي داود يدل على ذلك إذ قال: «وَمَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»^(٢) قال شيخ الإسلام ﷺ في اقتضاء الصراط المستقيم، قال: ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم لكن أقل أحواله التحريم.

١٠ - أن مخالفة المسلم للكفار تبرز شخصيته كمسلم، وأن له من الصفات ما ليس لغيره، وأن الواجب أن يقتدى به لا أن يقتدي بغيره ممن ضل وتاه عن الحق، ولأن في ترك التشبه بالكفار إغاظه لهم وإغاظتهم مطلوبة من حيث الشرع قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة ٧٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَا يَطْشُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نِيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [التوبة: ١٢٠] ولأن التشبه بهم في الظاهر يورث التشبه بهم في الباطن.

١١ - أن المعصية قد تؤثر في الأرض ولذا سأل ﷺ عن بوانة وهي هضبة

(١) أخرجه مسلم: باب (إسلام عمرو بن عبسة)، رقم ٨٣٢.

(٢) أخرجه أحمد في المسند، مسند عبد الله بن عمر، رقم ٤٧٨ / ٥٦٦٧، ٩، وأبو داود، باب (في لبس الشهرة)، رقم ٤٤ / ٤٠٣١، ٤، وابن ماجه، باب (كراهية لبس الحرير)، رقم ١١٨٧ / ٣٥٩١، ٢، وقال عنه الألباني: «صحيح».

وراء ينبع فقال: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يَعْبُدُ؟ هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟» فدل على أن المعصية ضررها وخيم حتى على الجماد، ولذا فإنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما نام عن صلاة الفجر قال: «تَحَوَّلُوا عَنْ مَكَانِكُمْ الَّذِي أَصَابَتْكُمْ فِيهِ الْغَفْلَةُ»^(١) ولم يصل فيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

١٢ - أن الذبح لله في مكان قد ذبح فيه لغير الله عَزَّ وَجَلَّ أو ما زال يذبح فيه لغير الله عَزَّ وَجَلَّ وسيلة من وسائل الشرك فلربما دعاه الشيطان في المستقبل إلى أن يذبح لغير الله عَزَّ وَجَلَّ.

١٣ - أن النحر يكون للإبل ولذا جاء التعبير في الحديث «أَنْ يَنْحَرِ إِبِلًا» وليس الحكم خاصاً بالإبل فلو ذبح بقرة أو دجاجة فإن الحكم باقٍ.

١٤ - حرص الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على سؤال النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لمعرفة الحق من غيره، ولذا لما نذر الصحابي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سأل النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

١٥ - أن بعض الصحابة كان عنده علم بحال هذه الهضبة ولذا قالوا: لا، ولم يقل هو هذا الجواب فجاء الجواب بصيغة الجمع فدل على أن هناك من شاركه في الجواب، أو أن غيره قد أجاب عنه.

١٦ - أن نذر المعصية لا يجوز أن يوفى به كما قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند البخاري: «وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِيهِ»^(٢) لكن هل عليه كفارة أم لا؟ اختلف العلماء، والصحيح أن عليه كفارة لقوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةٌ»

(١) أخرجه أبو داود في سننه باب (فيمن نام عن الصلاة أو نسيها)، رقم ٤٣٦١/١١٩، وقال عنه الألباني: «صحيح».

(٢) أخرجه البخاري (باب النذر في الطاعة)، رقم ٦٦٩٦.


يَمِينٍ»^(١).

١٧- أنه لا يجوز أن يشارك الكفار في أعيادهم فإذا كان النبي ﷺ نهى أن يذبح في مكان كان فيه عيد من أعياد الجاهلية فمن باب أولى النهي عن مشاركة الكفار في أعيادهم حتى ولو شاركونا في أعيادنا أو هنؤنا بأعيادنا لأن هناك فرقاً بين عيدنا وأعيادهم فإننا على الحق وهم على الباطل.

١٨- أن قول المؤلف «رواه أبو داود وإسناده على شرطهما» يعني على شرط البخاري ومسلم، ولا يلزم من هذا إذا قال الحاكم في مستدركه: على شرطهما لا يلزم أن يكون على شرطهما، وذلك لأن البخاري أو مسلماً قد تركا هذا الحديث، ويكون من أسباب تركهما لهذا الحديث الذي قال عنه الحاكم: على شرطهما علة اطلعا عليها.



(١) أخرجه أبو داود في سننه، باب (من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية، رقم ٣٢٩٠، ٢٣٢/٣)، وقال عنه الألباني: «صحيح»، وابن ماجه في سننه، باب (النذر في المعصية، رقم ١، ٢١٢٥/٦٨٧)، والترمذي في سننه، باب (ما جاء عن رسول أن لا نذر في معصية، رقم ١٥٢٤)، وأحمد في المسند، رقم ١٩٩٨٥، ٣٣/١٩٣.



باب من الشرك النذر لغير الله

وقول الله تعالى:

﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ﴿٧﴾﴾ [الإنسان].

من الفوائد:

١ - أن النذر عبادة لا يجوز أن تصرف لغير الله ﷻ، ومما يدل على أنه عبادة أن الله ﷻ امتدح الموفين بالنذور، وهذا يدل على رضاه، وسبق معنا أن كل ما يرضاه الله ﷻ هو عبادة.

ولذا لو قال قائل: نذر عليّ لجبريل أو للنبي ﷺ أو لفلان فإن هذا من الشرك الأكبر.

٢ - أن هذه الآية فيها مدح وثناء على الموفين للنذور، مع أنه ﷻ قال: «إن النذر لا يأتي بحَيْرٍ»^(١) ولذا حكم بعض العلماء على النذر المعلق بأنه مكروه. وبعضهم أوصله إلى التحريم.

ولا تعارض بين الآية وهذا الحديث لأن المكروه أو المحرم في النذر إنما هو عقده ابتداءً فمن كان في عافية فلا ينذر، لكن من نذر فإن الواجب عليه حتى يحصل له هذا الثناء أن يوفي بالنذر.

(١) أخرجه صحيح مسلم (باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً)، رقم ١٦٣٩ .

٣ - أن تنكير اليوم في قوله: ﴿وَيَخَافُونَ يَوْمًا﴾ [الإنسان ٧] من باب التعظيم لهذا اليوم، فليأتب العبد لهذا اليوم وليعد له العدة ولا عدة إلا بطاعة الله ﷻ ولذا وصفه بأن فيه شراً وأن شره مستطير، يعني عظيم وفضيع وهو شديد لكنه على عباد الله ﷻ المتقين خير وأمن وراحة وطمأنينة وسعادة.

٤ - بيان ركن من أركان العبادة وهو الخوف، فالخوف مما يكون في هذا اليوم مما يقدره ﷻ دعا هؤلاء إلى أن يوفوا بنذورهم كحال المسلم فإنه يعبد الله خوفاً من شر ذلك اليوم.



وقول الله تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِّنْ نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ [البقرة ٢٧٠]

من الفوائد:

١ - أن الله ﷻ قد علّق النذر هنا بعلمه قال: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ [البقرة ٢٧٠] وكونه يُعلّق هذا النذر بعلمه مع أنه عالم بكل شيء قبل أن يكون، دلّ على أن العلم هنا علم يترتب عليه الجزاء والحساب، وأن من نذر فإن الله ﷻ مُطَّلَعٌ على نذره وسيحاسبه على هذا النذر، وإذا كان النذر محل جزاء فإنه يكون عبادة، وهنا قاعدة وهي: أن الشيء الموجود الحاصل إذا علّقه ﷻ بعلمه فهو علم جزاء كما قال ﷻ في شأن القبلة ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ﴾ [البقرة ١٤٣] فهو عالم ﷻ بذلك في الأزل فهل خفي عليه هذا؟ لا وإنما هذا العلم علم يترتب عليه الجزاء والحساب.

٢ - أن كلمة «نفقة ونذر» جاءت في سياق الشرط لأن «ما» شرطية فتفيد

العموم، فما من نفقة صغيرة أو كبيرة أو نذر على أي صورة كان فإن الله ﷻ يعلمه وسيحاسب صاحبه، هل نذر لله ﷻ أو نذر لغيره؟ هل أنفق لله ﷻ أو أنفق ابتغاء وجه غيره؟.

٣- أن عدم الإتيان بالنفقة والنذر على الوجه المطلوب شرعاً أنه ظلم ولذا ختم الآية ﷻ بقوله: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [البقرة ٢٧٠]، فدل على أن من لم يأت بالنذر على وجهه الشرعي وكذلك من لم يأت بالنفقة على وجهها الشرعي فإنه من الظلمة.



وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها:

أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِيهِ»^(١).

من الفوائد:

١- أن قول المؤلف رحمه الله «وفي الصحيح» يراد بها عند الشيخ إما أن يكون الحديث في الصحيحين أو في أحدهما وهذا الحديث في صحيح البخاري.

٢- أن النبي ﷺ أمر أن يوفى بنذر الطاعة فدل على أنه عبادة لا يجوز أن تصرف لغير الله ﷻ.

٣- أن قوله رحمه الله: «ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصيه» يختلف فيما لو قال: «ومن نذر أن يعصي الله فلا نذر له» فهذه الصيغة المذكورة في الحديث تدل

(١) أخرجه البخاري (باب النذر في الطاعة)، رقم ٦٦٩٦.

على أن من نذر نذر معصية أن نذره قد انعقد، وإذا انعقد نذره فإن عليه كفارة.

٤ - أن نذر الطاعة يجب أن يوفى به سواء كان مطلقاً أم مقيداً.

مثال ذلك في المطلق: لو قال: « نذر علي أن أصلي لله ﷻ ركعتين»، فيجب أن يصلي هاتين الركعتين.

ومثال المقيد أو المعلق على شرط: كأن يقول: «إن شفي الله ﷻ مريضتي صليت ركعتين أو أنفقت ألفاً»، فيجب عليه أن يوفى إذا تحقق الشرط، أما إذا كان نذر الطاعة كان سببه الامتناع أو الحث أو الحض، فإنه مُخَيَّر بين أن يأتي بهذه الطاعة وبين أن يُكفِّر كفارة يمين، كما لو قال شخص: «إن لم أكن صادقاً فيما أخبرت به صليت لله ﷻ ركعتين».

وهذا ما يسمى بنذر اللجاج والغضب، وذلك كأن يكذبه صاحبه وهو صادق في قوله، فإنه والحالة هذه لا يلزم الوفاء بالنذر، كما لو قال: «إن لم يكن هذا الأمر واقعاً فعلي الحج» فهو مخير بين الإتيان بهذه الطاعة وبين كفارة اليمين لم؟

لأن هذه الطاعة التي نذرها لم يُرد منها الطاعة، وإنما أراد منها الحث أو الامتناع أو التصديق أو التكذيب.

كما لو قال: «نذر علي إن شربت الدخان مرة أخرى أن علي أن أتصدق بألف» فهو يريد من ذلك أن يمنع نفسه فوق فيه، فهو مُخَيَّر بين كفارة اليمين وبين أن يتصدق بالألف، ولا يجوز أن يشرب الدخان.



باب من الشرك الاستعاذة بغير الله

من الفوائد تحت هذا العنوان:

١ - أن هناك فرقاً بين الاستعاذة والليادة

فالاستعاذة: الاعتصام بالله ﷻ من شيء تخافه.

والليادة: هي الطلب، أن تطلب من الله ﷻ ما تؤمله وترغب فيه.

٢ - أن الاستعاذة عبادة فمن صرفها لغير الله ﷻ فقد أشرك بالله ﷻ

شركاً أكبر.



وقول الله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن ٦].

من الفوائد:

١ - أن الله ﷻ عاقب الإنس لما استعاذت بالجن فدل على أن الاستعاذة

عبادة صرفت لغير الله ﷻ، وقد كانوا في الجاهلية إذا نزلوا بوادٍ قالوا: «نعوذ

بسيد هذا الوادي من سفهاء قومه» .

٢ - أن الإنسان قد يعامل بنقيض قصده السيئ، فإن الإنس ما استعاذوا بالجن إلا من أجل أن يُذْهِبُوا عنهم الخوف لكن الله عَزَّ وَجَلَّ زادهم رهقاً، أي خوفاً حتى أرهقهم هذا الخوف، وهذا وجه في التفسير.

والوجه الآخر: أن الإنس زادوا الجن رهقاً إذ تهادوا في الشر، فالرهق على هذا الوجه إنما هو في حق الجن، وقد قال تعالى مبيناً ما يكون يوم القيامة من الجدل والنقاش بين الإنس والجن حول هذا الأمر، قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُحْشِرُهُمْ جَمِيعاً يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْثَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَلْتَ لَنَا قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٣٨﴾﴾ [الأنعام]

﴿اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾ فإن الإنس استمتعوا بأن الخوف قد زال عنهم في ظنهم وأن الجن قد استمتعوا باستعاذة الإنس بهم إذ رأوا لأنفسهم مكانة وقدراً.

٣ - أن المُحَرَّم ولو كان فيه نفع لا يدل على جواز الاستفادة منه، ولذا قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخُمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة ٢١٩]، فيكون الضرر أعظم من هذه المنفعة، ولذا فإن الإنس في زعمهم أنهم انتفعوا باستعاذتهم بالجن لكن المضرة أكبر.

٤ - جواز الاستعاذة بالمخلوق شريطة أن يكون هذا المخلوق المستعاذ به قادراً عليه، وشريطة ألا يُعَلَّقَ رجاءه به، وإنما يُعَلَّقَ قلبه بالله عَزَّ وَجَلَّ ومما يدل على ذلك ما جاء عند مسلم «أن المرأة المخزومية التي أمر رَبُّهَا بقطع يدها استعاذت بأَمِ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا» (١).

(١) أخرجه مسلم: باب (قطع السارق الشريف وغيره، رقم ١٦٨٩).

ومنها قوله ﷺ في زمن الفتن قال: «فَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلَجًا أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ»^(١).

٥ - أن الجن لا يملكون نفعاً ولا يدفعون ضرراً وقد سبق الحديث عن أنهم لا يعلمون الغيب في أول آية في هذا الكتاب.

٦ - أن هذه الآية في سورة الجن وأن الجن منهم الكفار ومنهم العصاة ومنهم المبتدعون، كما قال تعالى عنهم: ﴿كُنَّا طَرَائِقَ قِدَادًا﴾ [الجن]، يعني أصحاب مذاهب شتى مختلفة.

٧ - أن في الجن ذكوراً وإناثاً لقوله: ﴿يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنَّ﴾ [الجن ٦]

٨ - أن هؤلاء الجن خلقوا من نار وأن كافرهم يعذب في النار والواجب على المسلم ألا يقول: كيف يعذبون في النار وهم مخلوقون من نار؟

فالجواب عن هذا السؤال الذي لا يستفاد من ذكره ولا من طرحه ولا عن السؤال عنه: أن هذا من الأمور الغيبية، فأمر الآخرة لا يتطرق إلى كنهها، فقد يكون الشيء من جنس الشيء الآخر ويكون أقوى منه، فقد تضرب بمطرقة من حديد مسماراً من حديد فيتأثر، ثم إن هؤلاء الجن لم يبقوا على حالهم فإن: «النَّبِيُّ ﷺ رَأَى شَيْطَانًا وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَأَخَذَهُ فَحَنَقَهُ حَتَّى وَجَدَ بَرْدَ لِسَانِهِ عَلَى يَدِهِ ثُمَّ قَالَ: «لَوْلَا دَعْوَةُ أَخِي سُلَيْمَانَ لَأَصْبَحَ مُوثِقًا حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ»^(٢).

(١) أخرجه البخاري: باب علامات النبوة في الإسلام، رقم ٧٠٨١ ومسلم (باب نزول الفتن كمواقع القطر، رقم ٢٨٨٦).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٧/ ٤١ برقم ٣٩٢٦)، وابن حبان (رقم ٢٣٥٠) قال الألباني في التعليقات الحسان: «حسن صحيح» وأصله في البخاري باب (قول الله تعالى ﴿ووهبنا لداود سليمان نعم العبد إنه أواب﴾) رقم ٣٤٢٣، بدون الحديث عن (برد

٩ - أن مفهوم اللقب عند الأصوليين غير معتبر ولذا لو أن الإنسي استعاذ بجنية لم يستعد بجني وإنما استعاذ بجنية فإن الحكم باقٍ.



وعن خولة بنت حكيم رضي الله عنها، قالت:

«سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرِحَ لِحِلِّ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ» رواه مسلم (٢).

❦ من الفوائد تحت هذا الحديث:

١ - أن القرآن مُنَزَّلٌ غير مخلوق، لأنه ﷺ أجاز الاستعاذة بكلمات الله التامة، والاستعاذة في الأصل لا تجوز بالمخلوق لأن الاستعاذة في حكمها العام منهي عنها، وهذه الكلمات وهي القرآن وصفت بالتامات، والمخلوق ليس بتام وإنما فيه نقص، وكلماته جل وعلا كاملة لأنها صفة من صفاته عِبْرَتِكُمْ وهو الكامل.

٢ - أن من نزل منزلاً أياً كان هذا المنزل فإنه يقول هذا الدعاء لأن كلمة «منزلاً» نكرة في سياق الشرط فتعم أي منزل، سواء كان منزلاً دائماً أو طارئاً، فلو أن الإنسان نزل في بيت جديد فليقل هذا الدعاء أو كان مسافراً فنزل بأرض يقوله أو استأجر بيتاً في سفره فإنه يقوله.

٣ - أن كلمات الله عِبْرَتِكُمْ تامة بنص القرآن، قال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ

لعاب الشيطان).

(٢) أخرجه مسلم، باب (في التعود، من سوء القضاء ودرك الشقاء)، رقم ٢٧٠٨.

صِدْقاً وَعَدْلًا ﴿ [هود ١١٩] ، فالصدق في أخباره ، والعدل في أحكامه .

٤ - أن الشر لا ينسب إلى الله ﷻ ولذا إذا ذُكر الشر إما أن يَحذف الفاعل أو يُنسب إلى المخلوق ، ولذا قال هنا : ﴿ مَن شَرَّ مَا خَلَقَ ﴾ [الفلق ٢] فالشر في المخلوق ، ومن ثمَّ فإنه ﷻ لا يخلق شرّاً مَحْضاً كما سلف ذكره .

٥ - أن قوله : ﴿ مَن شَرَّ مَا خَلَقَ ﴾ [الفلق ٢] أي من شر كل مخلوق فيه شر ، لأن بعض المخلوقين ليس فيه شر ، بل هو خير كله كالملائكة والرسل عليهم الصلاة والسلام .

٦ - أن الطفل الصغير يُعَلِّم هذا الدعاء ، لأنه ﷺ قال : «من نزل منزلاً» و«مَنْ» اسم شرط تفيد العموم ، فالقائل لها كبيراً كان أم صغيراً ، ذكراً أم أنثى فإنه يُحَفِّظ بإذن الله ﷻ .

٧ - أن البعض قد يقول هذا الذكر وهذا الدعاء أو ما شابه ذلك من الأذكار ولا يحصل له حفظ فيقال : إن العيب ليس في هذا الذكر ، إنما العيب في قائله فلو كان معتقداً ما جاء فيه ما أُصِيب بأذى ضر ، ولذا قال ابن القيم ﷺ : الذكر سلاح ، والسلاح بضاربه فلا يعاب ولا يذم السلاح القوي إذا استخدمه شخص ضعيف .

٨ - أن كلمة «شيء» نكرة في سياق النفي ، قال «لم يَضُرَّهُ شيء» حتى القرصة من النملة وهي يسيرة لا يصاب بها .

٩ - أن هذا الذكر نافع إلى وقت رحيل الإنسان ، فإذا تجدد له منزل آخر ينزل فيه فليقله مرة أخرى .

١٠- أن المخلوق قد يُضَرُّ مخلوقاً آخر، لكن كل ذلك بأمر الله ﷻ، ولذا قال ﷻ عن السحرة ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة ١٠٢] فإذا أذن الله ﷻ بالضرر وقدره فإن الضرر حاصل.

١١- أن ظاهر قوله عليه ﷺ: «حَتَّى يَرْجُلَ مِنْ مَنزِلِهِ ذَلِكَ» ظاهره الارتحال الذي يترك فيه الإنسان هذا المكان، ولذا لو أنه قام من هذا المنزل في إحضار ماء أو ما شابه ذلك فظاهره أنه لا يعيد هذا الذكر إذا كان ذهابه لا يصدق عليه أنه ارتحل عنه.

١٢- إثبات صفة الخلق لله ﷻ في قوله: ﴿مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾.

١٣- حرص الصحابييات رضي الله عنهن على سماع الخير من النبي ﷺ وعلى نشره، فإن خولة رضي الله عنها قالت: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» يقول: ونشرت هذا الخبر.



باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعو غيره

من الفوائد على هذا العنوان:

- ١ - أن المؤلف ﷺ عطف العام على الخاص لأن الدعاء أعم من الاستغاثة، فيكون هذا العطف من باب تبيين عظم الاستغاثة بغير الله ﷻ.
 - ٢ - أن الاستغاثة لا تكون إلا من شدة، أما الدعاء فإنه يكون في شدة أو في رخاء، فتكون كل استغاثة دعاء ولكن ليس كل دعاء استغاثة.
 - ٣ - أنه لا يشترط في الاستغاثة أن تُحِبَّ وأن تُعْظِمَ من استغثت به بخلاف الدعاء فلا يكون إلا مع المحبة والتعظيم.
 - ٤ - أن دعاء غير الله ﷻ لا يجوز أبداً، والاستغاثة بغير الله ﷻ لا تجوز إلا بأربعة شروط:
- أولاً: أن يكون المستغاث به حياً.
 - ثانياً: أن يكون قادراً.
 - ثالثاً: أن يكون موجوداً حال الاستغاثة.
 - رابعاً: أن يعتقد أنه مجرد سبب.
- فإن اختل شرط من ذلك فهو شرك، وقولنا يجوز الاستغاثة بالمخلوق

بالشروط السابقة هذا يقال عند طلاب العلم فقط لكن عند عوام الناس إذا سئل هل يستغاث بغير الله ﷻ؟ يقال: لا يجوز أن يستغاث بغير الله ﷻ.



وقول الله تعالى:

﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس ١٠٦].

❏ من الفوائد:

١ - أن الدعاء عبادة، لقوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر ٦٠] ﴿عَنْ عِبَادَتِي﴾ يعني عن دعائي، ولقوله ﷺ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»^(١) كما في السنن.

٢ - أن دعوة غير الله ﷻ لا تنفع، وأن ترك دعائه لا يضر، بمعنى أنك لو دعوت غير الله ﷻ ما نفعك، ولو تركت دعاء غير الله ﷻ لم يضر.

٣ - أن الشرك أعظم الظلم، كما سبق ذكره ولذا ختم ﷻ الآية بقوله ﴿فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس ١٠٦].

٤ - أن كشف الضر لا يقدر عليه إلا الله ﷻ، فيكون هو المستحق للدعاء

(١) أخرجه أبو داود، باب (الدعاء، رقم ١٤٧٩)، والترمذي، باب (ما جاء في فضل الدعاء، رقم ٣٣٧٢)، ابن ماجه، باب (فضل الدعاء رقم ٣٨٢٨)، وقال الألباني: «صحيح» في صحيح سنن أبي داود برقم ١٤٧٩.

دون غيره حتى لو كان هذا الضر يسيراً فإنه لا يستطيع أحد أن يكشفه لقوله تعالى بعد هذه الآية ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [يونس] وكلمة «ضُرٌّ» نكرة في سياق الشرط فتعم.

٥ - أن الله ﷻ قال: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾ [يونس ١٠٧] فنسب الضر هنا إليه ﷻ من باب بيان قدرته جل وعلا وضعف ما سواه فهو في مقام التحدي.

٦ - أنه لا راد لقضاء الله ﷻ.



وقول الله تعالى:

﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [العنكبوت ١٧].

❦ من الفوائد:

١ - أن المستحق للعبادة هو الذي يَرْزُقُ، أما من لا يَرْزُقُ فلا يستحقها، ولذا إذا ذُكرت العبادة أو ذكر الأمر بها ذكر في الغالب الرزق، كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات ٥٦] قال بعدها: ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ﴾ [الذاريات ٥٧]، وكما هنا في هذه الآية ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ﴾ [العنكبوت ١٧] ثم قال: ﴿وَاعْبُدُوهُ﴾.

٢ - أن تقديم طلب الرزق على العبادة في قوله تعالى ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ

الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ ﴿ [العنكبوت ١٧]

يدل على أن الدعاء عبادة، ولماذا كان الطلب هنا طلباً للرزق؟

لأن ابن آدم يحرص عليه أكثر من غيره.

٣ - أن قوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ﴾ [النساء ٥] وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾ [النساء].

لا يدل على أن العباد يرزقون، إنما هو إعطاء فيما يقدرون عليه وليس هم الرازقين حقيقة وإنما الله عَزَّوَجَلَّ جعلهم أسباباً إذ لو شاء عَزَّوَجَلَّ لما أنفق أحدهم مثقال ذرة، ولذا قال جل وعلا: ﴿قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا﴾ [الإسراء ١٠٠]، ولا يجوز لأحد أن يقول لغني «ارزقني» لأن هذه النصوص إنما جاءت بالإخبار المتضمن أمر هؤلاء المالكين، وليس فيها نص على أنه يجوز أن يقول الفقير للغني ارزقني، خلافاً لمن قال ذلك.

٤ - أن قوله: ﴿وَاشْكُرُوا لَهُ﴾ [العنكبوت ١٧] يدل على أن الرزق يستجلب بشكر الله عَزَّوَجَلَّ ويبقى بشكر الله عَزَّوَجَلَّ.

٥ - وجوب الإخلاص في الشكر لله إذ قال: ﴿وَاشْكُرُوا لَهُ﴾ [العنكبوت

[١٧]

٦ - أن ختام الآية بقوله: ﴿إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [العنكبوت ١٧] هذا فيه ذكر للخوف، فإن من خاف ما يكون في اليوم الآخر دعاه ذلك إلى أن يطلب الرزق من الله وأن يخلص له العبادة والشكر.

٧ - أن ذكر الرزق مع العبادة يدل على أن الرزق يستعان به على عبادة الله عَبَّادَةً لا على معصيته فإن استعين به على معصيته كان كفراً بهذه النعمة، لكن إن استعين به على عبادته كان شكراً، ولذا فلعل تأخير ﴿وَأَشْكُرُوا لَهُ﴾ [العنكبوت ١٧] بعد كلمة ﴿وَأَعْبُدُوهُ﴾ [العنكبوت ١٧] وقبلها ابتغاء الرزق، يدل على ذلك.



وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ﴾ [الأحقاف ٥].

❦ من الفوائد:

١ - بيان حال المعبودين من دون الله عَبَّادَةً وأنهم عن دعاء من عبدوهم غافلون ، وأنهم لا يستجيبون لهم ولو ظلوا يدعونهم إلى يوم القيامة، وقد قال مؤمن آل فرعون: ﴿وَيَا قَوْمِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجَاةِ وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ﴾ [١] تدعونني لأكفر بالله وأشرك به ما ليس لي به علم وأنا أدعوكم إلى العزيز الغفار ﴿١﴾ لا جرم أنما تدعونني إليه ليس له دعوة في الدنيا ولا في الآخرة ﴿١﴾ غافر [٤٣].

٢ - أن المذكور هنا براهين وأدلة قطعية على ضلال من دعا غير الله عَبَّادَةً سواء كان : دعاء عبادة أو دعاء مسألة.

٣ - أن الاستفهام في قوله: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [الأحقاف ٥] استفهام مُشْرَبٌ بالنفي فهو أبلغ من النفي المجرد، فيراد منه التحدي، فهنا سؤال ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ﴾

إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴿ [الأحقاف ٥] ؟

الجواب : لا أحد أضل ممن يدعو من دون الله.

٤ - أن الإنسان يُعامل بنقيض قصده السيئ، فإنهم اتخذوهم من دون الله
عِبَادَةً أَنْدَاداً لِيَطْلُبُوا مِنْهُمْ النِّفْعَ لَكِنَ اللهُ عِبَادَتَهُمْ عَاقِبَتُهُمْ فِي الآخِرَةِ بِأَن يَجْعَلَهُمْ
أَعْدَاءً وَأَنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ مِنْهُمْ وَمِنْ عِبَادَتِهِمْ وَهَذَا كَثِيرٌ فِي كِتَابِ اللهِ عِبَادَتَهُ.

٥ - وقوع الحشر وأنه لا محيص عنه، قال تعالى ﴿إِنَّ كُلَّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِيَ الرَّحْمَنَ عَبْدًا﴾ [مريم ٩٣]

٦ - أن من لا يستجيب لطالبه كيف يصرف له الدعاء.



وقوله تعالى:

﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ
الْأَرْضِ أَلَيْسَ اللَّهُ بِقَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [النمل ٦٢].

من الفوائد تحت هذه الآية:

١ - التأكيد على أن الضر الذي يصيب المضطر لا يكشفه إلا الله عِبَادَتَهُ.

٢ - أن ظاهر هذه الآية أن المضطر لا ينكشف عنه ضره إلا إذا دعا الله عِبَادَتَهُ.

٣ - أن كلمة ﴿الْمُضْطَرَّ﴾ دخلت عليها الألف واللام فتعم أي مضطر
سواء كان مسلماً أم كافراً، ولذا قال تعالى: ﴿فَإِذَا رَكبُوا فِي الْفُلِّ دَعَوْا اللَّهَ
مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت ٦٥]

لكن قال القرطبي رحمه الله كما في تفسيره: ليس ذلك على سبيل العموم

فالكافر قد يجاب دعاؤه في حال الاضطرار وقد لا يجاب لقوله تعالى ﴿بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام ٤١]، فعلق الكشف بمشيئته ﷻ.

٤ - أن الإعراض عن دعاء الله ﷻ دليل على انعدام تذكّر الإنسان وانعدام عقله.

٥ - أن كلمة «ما» في قوله تعالى: ﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [النمل ٦٢] «ما» زائدة، تفيد تأكيد قلة تذكّرهم.



وروى الطبراني بإسناده

«أنه كان في زمن النبي ﷺ منافق يؤدي المؤمنين، فقال بعضهم: قوموا بنا نستغيث برسول الله من هذا المنافق، فقال النبي ﷺ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَعَاثُ بِي وَإِنَّمَا يُسْتَعَاثُ بِاللَّهِ»^(١)

❦ من الفوائد:

١ - هذا الحديث إن ثبت فإن الاستغاثة بالمخلوق جائزة بالشروط السابقة، وأما قوله ﷺ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَعَاثُ بِي» هذا من باب سد الذرائع منه ﷺ، كما في قصة وفد بني عامر لما قالوا: «أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَقَالَ السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قُلْنَا

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠ / ١٥٩): أخرجه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة وهو حسن الحديث، وأخرجه أحمد في المسند ٥ / ٣١٧ ولفظه عنده: فقال النبي ﷺ: «لا يقام لي، إنما يقام لله تبارك وتعالى»، وفي سنده أيضا ابن لهيعة وراو لم يسم.

وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا. فَقَالَ قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ وَلَا يَسْتَجْرِبَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ» (٢).

ومما يدل على ذلك: أن الصحابة رضي الله عنهم قالوا: «قوموا بنا نستغيث برسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا المنافق»، ومما يدل على جواز الاستغاثة بالمخلوق بالشروط السابقة قوله تعالى: ﴿فَاسْتَعَاثُهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ [القصص ١٥]، وشرع من قبلنا على القول الصحيح من أقوال أهل الأصول أنه شرع لنا ما لم يأت شرعنا بخلافه.

٢- أن قوله صلى الله عليه وسلم: «لَا يُسْتَعَاثُ بِي» يحمل على أحد أمرين:

أولاً: أن هؤلاء الذين أتوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم في ظاهر قولهم هو الاعتماد عليه صلى الله عليه وسلم دون أن يجعلوه سبباً مجرداً ولذا قال صلى الله عليه وسلم: «لا يستعاث بي»
ثانياً: أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يتأدبوا في اللفظ حتى لا يجرحهم إلى الاستغاثة بغير الله عز وجل فيما لا يقدر عليه إلا الله سبحانه وتعالى.

٣- أن قولنا: إن الاستغاثة بالمخلوق جائزة بالشروط السابقة لا يعني أنه مستحب، إنما هو لبيان الجواز.

٤- أن هذا الحديث ضعفه بعض العلماء لوجود ابن لهيعة فيه، وقد ذكر الهيثمي في المجمع أن ابن لهيعة حسن الحديث، والخلاف في ابن لهيعة معروف عند المحدثين.

(٢) أخرجه أحمد في المسند، مسند أنس بن مالك، رقم ٢١، ١٣٥٩٦/٢١٦ وأبو داود في سننه، باب (في كراهة التمداح، رقم ٤٨٠٦، ٤/٢٥٤)، وقال عنه الألباني: «صحيح»، كما في صحيح سنن أبي داود برقم ٤٨٠٦.

باب قول الله تعالى:

﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصراً وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ ﴿١٩٢﴾﴾
[الأعراف ١٩١، ١٩٢].

لعل مراد المؤلف من عقد هذا الباب أن يذكر البراهين القطعية على بطلان عبادة المعبودات التي تُعبد من دون الله ﷻ.

من الفوائد تحت هذه الآية:

١- أن من البراهين القطعية على بطلان عبادة غير الله ﷻ ما يأتي:

أولاً: أنهم لا يخلقون شيئاً، فمن ليس بخالق كيف يُعبد؟

ثانياً: أنهم مخلوقون إذ كانوا من عدم فأوجدهم الله ﷻ.

ثالثاً: أنهم لا ينصرون عابديهم.

رابعاً: أن هؤلاء المعبودين لا يستطيعون دفع الضر عن أنفسهم فكيف يدفعونه عن غيرهم؟ فدل على أن المتصف بأضداد هذه الصفات هو الذي يستحق العبودية وهو الخالق ﷻ الذي ينصر عباده والممتنع من أن ينال بسوء.

٢- أنهم لا يخلقون شيئاً و«شيئاً» نكرة في سياق النفي فتعم أي شيء، بل

بَيْنَ عِبَادِكَ ضَعْفَهُمْ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاستَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَاباً وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئاً لَّا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ ﴿٧٣﴾﴾ [الحج ٧٣].



وقول الله تعالى:

﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر ١٣].

❦ من الفوائد:

١ - أن هذه الآية ذكرت أدلة قطعية على أن المستحق للعبادة هو الله ﷻ، وذلك لأن هؤلاء المعبودين لا يملكون القطمير، والقطمير: هي «القشرة البيضاء التي تحيط بنواة التمرة» ثم إن هؤلاء لا يملكون ولو أقل من القطمير لأن النكرة في سياق النفي تعم، بل إن النفي هنا أكد، فهذا العموم الذي جاء في سياق النفي يؤكد بـ «من» قال: ﴿مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر ١٣] فـ «من» زائدة يعني ما يملكون قطميراً.

ولو قال قائل: إنهم يملكون في الدنيا ما هو أعظم من هذا؟

فالجواب: أن ملكهم إنما هو بتمليك الله ﷻ لهم، ثم إن ملكهم ملك قاصر، فلا يجوز للعبد أن يتصرف في هذا الشيء إلا على الضابط الشرعي وإلا كان معرضاً للعقاب .

٢ - أن الجملة الفعلية عند البلاغيين تفيد التجدد والاستمرار، ولذا قال: ﴿مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾﴾ [فاطر ١٣] يعني أن نفي ملكهم متجدد ومستمر في كل حين وفي كل زمان.

- ٣- أن من الأدلة القطعية، أن هؤلاء المعبودين لا يسمعون دعاء من دعاهم وحتى لو سمعوا فإنهم ليسوا بقادرين على إجابتهم .
- ٤- أن هؤلاء المعبودين يكفرون بشرك من أشرك بهم، وهذا المعنى موجود في نصوص كثيرة.



وفي الصحيح عن أنس رضي الله عنه قال:

« شَجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ وَكُسِرَتْ رِبَاعِيئُهُ فَقَالَ: «كَيْفَ يَفْلَحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ» فَنَزَلَتْ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران ١٢٨] ^(١).

❏ من الفوائد:

١- أن النبي ﷺ مع ما له من المكانة عند الله ﻋَظِيمٌ فإنه لا يملك شيئاً، فإذا كان لا يملك شيئاً وهو النبي الكريم عظيم المنزلة عند الله فغيره من باب أولى، فكيف يُعبد من هو دون النبي ﷺ؟! أو يُعبد هو ﷺ؟!، ولذا شج رأسه وكسرت رباعيته، أي كسرت سنه الرباعية.

٢- فيه الرد على من رفع النبي ﷺ فوق منزلته إذ إنهم يستغيثون به حتى قال

(١) أخرجه البخاري معلقاً ٧ / ٣٦٥ في المغازي: غزوة أحد، باب (قوله تعالى): ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾، قال البخاري: قال حميد وثابت عن أنس: شج النبي ﷺ يوم أحد فقال: «كيف يفلح قوم شجوا نبيهم» فنزلت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾. أما حديث حميد فوصله أحمد والترمذي: تفسير القرآن (٣٠٠٢، ٣٠٠٣)، عن حميد، وأما حديث ثابت فوصله مسلم (١٧٩١) في الجهاد والسير: باب (غزوة أحد من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه).

بعضهم:

يا أكرم الخلق مالي من ألوذبه سواك عند حدوث الحادث العمم
 إن لم تكن في معادي آخذا بيدي فضلاً وإلا فقل يا زلة القدم
 فإن من جودك الدنيا وضررتها ومن علومك علم اللوح والقلم

٣ - أن قوله ﷺ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجَّوْا نَبِيَّهُمْ» أن هذا استفهام تعجب، وفيه دلالة على أنه لا يملك شيئاً ﷺ.

٤ - أن قوله: «فنزلت» ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران ١٢٨].
 جيء بحرف «الفاء» الذي يفيد الترتيب والتعقيب، وذلك لأن الأمر خطير وعظيم فلا يتوانى ولا يتأخر في التنبيه عليه، ولذا لما نفى ﷺ عنهم الفلاح أنكر عليه ﷺ.



وفيه عن ابن عمر رضي الله عنهما:

«أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ مِنَ الرَّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ مِنَ الْفَجْرِ اللَّهُمَّ الْعَنِ فُلَانًا وَفُلَانًا بَعْدَ مَا يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾»

وفي رواية: «يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَسَهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَزَلَتْ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾»^(١).

(١) أخرجه البخاري مرسلا عن سالم بن عبد الله بن عمر رقم (٤٠٦٩ - ٤٠٧٠) في المغازي: باب (قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾)، ورقم (٤٥٥٩) في التفسير: باب (﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾)، ورقم (٧٣٤٦) في الاعتصام بالكتاب والسنة:

من الفوائد تحت هذا الحديث:

١ - أن هذه الآية نزلت لأسباب متعددة منها: ما سبق في حديث أنس رضي الله عنه ، ومنها: ما ذكر هنا في حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، ولا مانع أن تنزل الآية مرة واحدة عقب أسباب متعددة.

٢ - أنه لا يجوز لعن المُعِين حتى ولو كان كافراً، فإن النبي صلى الله عليه وسلم أنكر عليه ربُّه، وذلك لأن هؤلاء الملعونين قد يُوفَّقون للدخول في الإسلام، وبالفعل فقد حصل، فإن هؤلاء الثلاثة المذكورين في الحديث قد منَّ الله عليهم بالدخول في الإسلام، وهذا هو القول الصحيح، إذ إن بعض العلماء يقول: يجوز لعن المُعِين مطلقاً سواء كان كافراً أم فاسقاً، وبعضهم يخص جواز لعن المُعِين الكافر أما الفاسق فلا يجوز، والصحيح ما سبق.

٣ - أن القنوت في الصلوات المفروضات بدعة، إلا إذا وجد سبب وهذا السبب أن ينزل بالمسلمين نازلة، فيجوز لفعله صلى الله عليه وسلم.

٤ - أن هذا القنوت يكون بعد الرفع من الركوع في الركعة الأخيرة كما في فعله صلى الله عليه وسلم.

٥ - بيان أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم الغيب، إذ لو كان يعلم الغيب ما لعن هؤلاء، إذ لو كان يعلم أن هؤلاء سيُسَلِّمون ما دعا عليهم باللعن.



وفيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:

«قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ وَأَنْذَرَ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﷻ قَالَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَيَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»^(١).

من الفوائد:

١ - أن النبي ﷺ ينفع أقرباءه في حالة واحدة ، وهي إذا أتى هذا القريب له بالإيمان، قال تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ آتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾﴾ [الشعراء]، وقال تعالى ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [المؤمنون ١٠١].

٢ - أن النبي ﷺ لا يملك لأحب الناس إليه نفعاً كابنته فاطمة التي قال فيها ﷺ: «إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي» يعني قطعة مني «يُرِيئُنِي مَا أَرَابَهَا وَيُؤْذِنِي مَا آذَاهَا»^(٢)، مع ذلك قال: «لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا» فكيف يملك نفعاً لغير هؤلاء المحبوبين عنده؟.

٣ - أن على الداعية أن يبدأ في دعوته بأحب الناس إليه، فيدعو خَوَاصَّهُ ثم

(١) أخرجه البخاري، باب (هل يدخل النساء والولد في الأقارب، رقم ٢٧٥٣)، ومسلم، باب (في قوله تعالى: ﴿وَأَنْذَرَ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾، رقم ٢٠٦١).

(٢) أخرجه البخاري، باب (ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف، رقم ٥٢٣٠)، ومسلم في صحيحه، باب (فضائل فاطمة بنت النبي، رقم ٢٤٤٩).

يدعو أقرباءه ثم يدعو عامة الناس، كما فعل ﷺ ولذا قال ﷺ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء ٢١٤] وقال في آية أخرى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف ١٥٨] وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ﴾.

٤ - سرعته ﷺ في تنفيذ أمر الله ﷻ، فإن الآية لما نزلت قام فدعا أقرباءه.

٥ - أن النبي ﷺ خاطب عمه وعمته وابنته مما يدل على أنه بدأ من عشيرته بأقرب الناس إليه.

٦ - أنه ﷺ لا يغني عنهم من الله ﷻ شيئاً كما قال: «لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا» في حق فاطمة وصفية وقال في حق العباس: «لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا».



9



9

باب قول الله تعالى

﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ

قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ ٢٣].

من الفوائد:

١ - أن هذا الباب يتوافق مع الباب السابق في نفس الموضوع، فإذا كان ﷺ لا يملك نفعاً ولا ضرراً وكذلك المدعون من الأنبياء والأولياء فكذلك هنا الملائكة الذين لا يعصون الله، يخافون بطش الله ﷻ ويخشونه، فإذا كان الملائكة مع ما لهم من المنزلة عند الله ﷻ يخافون هذا الخوف فكيف تُعبد الملائكة أو من هو دونهم؟ ومن باب أولى كيف تنفع هذه الأصنام الجمادات معبودها؟

ولذا قال الشيخ رحمه الله في الأصول الثلاثة، قال: «إن الله لا يرضى أن يشرك معه أحد لا ملك مقرب ولا نبي مرسل».

٢ - أن الملائكة لهم عقول لأنه قال: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾ [سبأ ٢٣] والعقل يكون في القلب على أحد قولي السلف، ويدل له قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾ [ق ٣٧] أي عقل، وأيضاً قوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا﴾ [الحج ٤٦]، وكما أن لهم قلوباً فإن لهم أجساداً، «فإن النبي ﷺ رأى جبريلَ له ستمائة

جَنَاحٌ»^(١).

الجناح الواحد ما بين المشرق والمغرب^(٢) وما ورد عند أحمد أن «كل جناح سد الأفق» فضعيف ويؤيد بالرواية السابقة.

٣- أن الله ﷻ لا يقول إلا الحق، قال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنعام ١١٥]، ﴿صِدْقًا﴾ في أخباره ﴿عَدْلًا﴾ في أحكامه، فلا يقول إلا الحق وذلك لأنه ﷻ هو الحق.

٤- أن النص إذا جاء في بيان الواقع فإنه لا مفهوم له، فلا يفهم من ذلك أن الله ﷻ قد يقول غير الحق - كلا - فهو ﷻ لا يقول إلا الحق.

ولو قال قائل: لماذا استفهمت الملائكة؟ ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾ [سبأ ٢٣] وهم يعلمون أنه لا يقول إلا الحق؟

فالجواب أن هذا من باب الثناء على الله ﷻ.

٥- إثبات صفة العلو لله ﷻ في قوله: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ﴾ [سبأ ٢٣].



(١) أخرجه البخاري: باب (إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء، رقم ٣٢٣٢)

ومسلم: باب (في ذكر سدرة المنتهى، رقم ٤٥٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (رقم ٣٧٤٨) وحسنه الألباني في الإسرائء والمعراج.

وفي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

«إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ يَنْفِذُهُمْ ذَلِكَ ﴿حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ - وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ فَحَرَفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخَرَ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ حَتَّى يُلْقِيهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيهَا وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرَكَهُ فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ فَيُقَالُ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا فَيَصَدِّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَ مِنَ السَّمَاءِ»^(١).

من الفوائد تحت هذا الحديث:

١ - أن النبي صلى الله عليه وسلم فسّر الآية السابقة فلا يقبل قول من يفسرها بتفسير آخر، لأن أعظم ما يفسر به القرآن بعد القرآن التفسير بالسنة.

٢ - أن قضاء الله عز وجل نوعان، وسبق الحديث عن ذلك، في قوله تعالى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء ٢٣] الآية^(٢).

٣ - أن كلام الله عز وجل ليس كصوت السلسلة المضروبة على الحجر الأملس لأن صفاته عز وجل مجهولة الكيفية لنا معلومة المعنى، فهي لها كيفية لكنها مجهولة الكيفية لنا، وإنما فيه تشبيه لما يصيب قلوب الملائكة من الفرع.

(١) أخرجه البخاري: باب ﴿حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾، رقم (٤٨٠٠).

(٢) ينظر: ص (٢٢).

٤ - أن العلماء اختلفوا هل كان الجن يُرمون بالشهب قبل بعثة النبي ﷺ أو إنما رُموا بها حينما بُعث؟

قولان : والأدلة تدل على أنهم كانوا يُرمون قبل بعثته ﷺ في وقت دون وقت آخر وفي مكان دون مكان آخر:

قال تعالى: ﴿وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَّصَدًا ۗ﴾ [الجن ٩]، قال قبلها: ﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاَهَا مِلْئًا حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهَبًا ۗ﴾ [الجن ٨] فقلوه: ﴿مِلْئًا﴾ يدل على أن الجن في السابق قبل بعثته ﷺ يرمون في وقت دون وقت، وقال تعالى: ﴿وَيُقَذَّفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ۗ﴾ [الصافات ٨] فَفَهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ يَقَذَّفُونَ مِنْ جَانِبٍ دُونَ جَانِبٍ آخَرَ، ويدل له ما جاء عند مسلم:

«رُمِيَ بِنَجْمٍ فَاسْتَنَارَ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هَذَا قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ كُنَّا نَقُولُ وُلْدَ اللَّيْلَةِ رَجُلٌ عَظِيمٌ وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ»^(١).

الشاهد أنه قال ﷺ: «مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هَذَا»؟

٥ - أن استخدام الوسيلة التعليمية لإيصال المعلومة إلى الآخرين بأسهل وأسرع ما يكون من السنة، فإن سفيان رضي الله عنه بدّد بين أصابعه لما ذكر ووصف استراق السمع.

٦ - أن صدق الساحر أو الكاهن إنما يكون عن طريق الجن التي تستمع الخبر ثم تقذفه في أذنه وإنما ينظلي على الجهال فيظنون أن هذا الكاهن قد

(١) أخرجه مسلم (باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان، رقم ٢٢٢٩).

صدق، وَصِدْفُهُ إنما هو من الكلمة التي سمعها من الجن، فانساقوا مع هذه الكلمة وتركوا المائة الكذبة التي كذب فيها مع هذا الخبر.

لو قال قائل: إن هذه النصوص تدل على أن الملائكة يخفى عليها ما يقول الله ﷻ فكيف تتوصل الجن إلى معرفة ما قاله ﷻ أو قضى به؟

فالجواب: أن هذه النصوص في الأمور المتعلقة بالوحي، أما ما يتعلق بغير الوحي فقد جاء في صحيح مسلم: «إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةُ الْعَرْشِ ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا ثُمَّ قَالَ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَاذَا قَالَ - قَالَ - فَيَسْتَخْبِرُ بَعْضُ أَهْلِ السَّمَوَاتِ بَعْضًا حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبْرُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَتَخْطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ فَيَقْدِفُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ»^(١)

فالملائكة يخفى عليهم ما يكون متعلقا بالوحي، ولذا يسألون جبريل عليه السلام، كما سيأتي في الحديث الآخر حديث النواس بن سمعان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، ولذا وصف الله ﷻ جبريل عليه السلام بأنه أمين قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ [التكوير ١٩] إلى أن قال: ﴿مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾ [التكوير ٢١].

٧- بعد موت النبي ﷺ هل بقيت السماء محروسة من استراق السمع أم لم تبقى؟

قولان لأهل العلم: قال بعضهم: إن الحراسة قد زالت لأنها متى ما زالت العلة زال المعلول، فقد حُرِسَت السماء حتى لا يختلط الباطل بالوحي وبعد موت النبي ﷺ انتهى الوحي، وليس هناك دليل صريح في هذا، والأقرب

(١) تنمة الحديث السابق عند مسلم ينظر ص (١٦٦).

والعلم عند الله ﷻ أنها عادت إلى ما كانت عليه قبل بعثة النبي ﷺ .

٨ - أن قوله: «فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةٌ كَذِبِيَّةٌ» أنها جاءت للمبالغة ، وليس المراد التحديد لهذا العدد، لأنه جاء في الصحيحين: «فيكذبون معها أكثر من مائة كَذِبِيَّةٌ»^(١)

٩ - أن حرف الجر «عن» يفيد المجاوزة، فقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنۢ فُلُوبِهِمْ﴾ [سبأ ٢٣] بمعنى حتى تجاوز الفرع قلوبهم وذهب.

١٠ - أن الله ﷻ قادر على أن يمنع الجن من أن يصلوا إلى خبر السماء، لكنه ﷻ يقضي بأن يقذف، وأن يُلقِي هذا الجنِّي ما سمعه إلى صاحبه حتى يصل إلى الكاهن قبل أن يدركه الشهاب ابتلاءً واختباراً للبشر هل يُصدِّقون الكاهن أم يكذبونه؟

١١ - أن للملائكة أجنحة وهم يختلفون في ذلك ؛ ولذا قال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولِي أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ ثم قال: ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [فاطر ١].

١٢ - بيان خضوع الملائكة لقوله ﷻ.

(١) أخرجه البخاري (باب قول الرجل للشئ لئس بشيء وهو ينوي أنه لئس بحق، رقم ٦٢١٣) ومسلم (باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان، رقم ٢٢٢٨) .

وعن النواس بن سمعان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

«إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ، أَخَذَتِ السَّمَاوَاتُ مِنْهُ رَجْفَةً - أَوْ قَالَ - رَعْدَةً شَدِيدَةً - خَوْفًا مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ صُعِقُوا وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ عليه السلام فَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ كُلِّهَا مَرًّا بِسَمَاءٍ سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ جِبْرِيلُ قَالَ الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ، فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

من الفوائد:

١ - إثبات صفة الكلام لله عَزَّ وَجَلَّ وأنه يتكلم بصوت مسموع له معانٍ وحروف متى ما شاء عَزَّ وَجَلَّ.

٢ - فيه الرد على الأشاعرة الذين يقولون إن كلام الله عَزَّ وَجَلَّ صفة أزلية فهو لا يتكلم متى ما أراد وإنما هو كلام موصوف به في الأزل، فإذا قيل لهم ما هذا الكلام الذي كلّم الله عَزَّ وَجَلَّ به موسى عليه السلام أهو في الأزل؟.

قالوا: هذه عبارة عن عبارات مخلوقة يعبر بها عمّا في نفسه، وهذا الحديث يرد عليهم، وذلك لأن تكلمه بالوحي ليس في الأزل، إذ صفة الكلام صفة ذاتية وفعلية، فهو يتكلم متى شاء عَزَّ وَجَلَّ.

(١) أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (١/ ٤٦٣) وابن خزيمة في التوحيد (رقم ٢٠٦) وابن أبي عاصم في السنة، رقم ١، ٢٢٦/٥١٥، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (٧/ ٩٤-٩٥): «أخرجه الطبراني عن شيخه يحيى بن عثمان بن صالح وقد وثق وتكلم فيه من لم يسم بغير قادح معين، وبقية رجاله ثقات».

٣- أن هذه السماوات العظيمة ترتجف وترتعد إذا تكلم بالوحي جل وعلا فإذا كانت السماوات تصاب بالرعدة وهي جماد فمن باب أولى أن يصاب العبد بهذه الخشية لأن الله منحه العقل.

٤- إثبات صفة العزة لله ﷻ وقد سبق الحديث عن معانيها^(١).

٥- فضيلة جبريل ﷺ لأنه أول من يرفع رأسه.

٦- فيه رد على الروافض الذين قالوا: « خان الأمينُ فَصَدَّهَا عن حيدرة ».

يقولون: خان الأمين: يعني أن جبريل ﷺ خان الأمر فذهب به إلى النبي ﷺ ، وصددها عن حيدرة: يعني عن علي ﷺ ، وهذا يدل على فساد عقولهم لأنهم وصفوه بالأمين، فكيف يخون الأمين؟

٧- إثبات صفة العلو لله ﷻ.

٨- أن إرادة الله ﷻ نوعان:

١- إرادة كونية قدرية.

٢- إرادة دينية شرعية.

وما قيل في التحريم، وفي الأمر، وفي القضاء كذلك يقال في الإرادة.

٩- أن من بين الأدلة على أن الذي يخفى على الملائكة إنما هو يتعلق بالوحي هذا الحديث، ولذلك أول من يرفع رأسه جبريل ﷺ ويسألونه ولا يجيبهم لأنه أمين، فيقول: قال الحق، فيقولون كما قال جبريل ﷺ.

١٠ - أن أهل السماوات يصعقون ويخرون لله سجداً وهذا يدل على أن السجود من أعظم العبادات لله ﷻ ولذا النبي ﷺ في حديث الشفاعة حينما يشفع «يخر الله ساجداً»^(١).

ولذا قال ﷺ كما عند مسلم: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ»^(٢).

حتى أن العلماء اختلفوا هل السجود في الصلاة أفضل أم القيام في الصلاة؟

قال بعضهم: إن القيام أفضل، لقوله عليه الصلاة والسلام كما عند مسلم لما سئل عن أفضل الأعمال قال: «طُولُ الْقُنُوتِ»^(٣) يعني القيام وبعض العلماء يقول: السجود أفضل لأنه حالة ذل وقرب من الله ﷻ، ومدح الله ﷻ الساجدين بتقديمهم في الذكر في قوله تعالى ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِثٌ آتَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٩﴾﴾ [الزمر: ٩].

وعلى كل حال فشيخ الإسلام رحمه الله له رأي فيقول: إن القيام أفضل باعتبار الذكر الموجود فيه وهو قراءة القرآن، والسجود أفضل من القيام باعتبار الخضوع والذل لله ﷻ.

١١ - أن كل سماء فيها عمارة من الملائكة يعمرونها.

(١) أخرجه البخاري، باب (قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ رقم (٧٤١٠)، ومسلم، باب (أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم (١٩٤)).

(٢) أخرجه مسلم، باب (ما يقال في الركوع والسجود، رقم (٤٨٢)).

(٣) أخرجه مسلم، باب (أفضل الصلاة طول القنوت، رقم (٧٥٦)).

١٢ - أمانة جبريل عليه السلام إذ لما سأله قال: قال الحق، حتى قال: فينتهي جبريل عليه السلام بالوحي إلى حيث أمره الله عز وجل، فكيف يسوغ للرافضة أن يصفوا جبريل عليه السلام بأنه أمين ثم خائن؟





باب الشفاعة

وقول الله ﷻ:

﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام ٥١].

من الفوائد:

- ١ - أن هؤلاء المعبودين لا يملكون الشفاعة التي يحصل بها النفع يوم القيامة، فكيف يُعبدون من دون الله ﷻ؟
- ٢ - أن الشفاعة هنا في هذه الآية منفية قال: ﴿وَلَا شَفِيعٌ﴾، والمراد من هذه الشفاعة المنفية هي شفاعة المعبودين لعبادها كشفاعة الأصنام لمن يعبدها.
- ٣ - أن أعظم ما تنذر وتذكّر به القلوب كتاب الله ﷻ ولذا قال: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ [الأنعام ٥١].
- ٤ - أن من جعل الآخرة نصب عينيه انتفع بهذا القرآن وبما فيه.
- ٥ - أن تذكّر اليوم الآخر يكون بتلاوة كتاب الله ﷻ وإنذار القلوب به، وأن ثمرة الإيمان باليوم الآخر هي التقوى، ولذا قال: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام ٥١].



وقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً﴾ [الزمر ٤٤].

١ - أن كلمة «شفاعاة» حُلِّيت بالألف واللام «ال» فتشمل جميع الشفاعات فهي ملك لله ﷻ وأكَّد ذلك بكلمة ﴿جَمِيعاً﴾

٢ - أن قوله: ﴿جَمِيعاً﴾ يدل على أن هناك أنواعاً للشفاعات، وبالفعل فهناك أنواع للشفاعة فمنها ما هو خاص بالنبى ﷺ، ومنها ما هو مشترك. فأما الخاصة به ﷺ:

أولاً: الشفاعاة الكبرى: حينما يشفع لأهل الموقف عند الله ﷻ لفصل القضاء.

ثانياً: شفاعته لعمه أبى طالب الكافر: إذ خَفَّفَ عنه العذاب ليكون من أهون أهل النار عذاباً.

ثالثاً: شفاعته لأهل الجنة أن يدخلوا الجنة: أما ما عدا هذه الثلاث فيكون النبى ﷺ مشتركاً فيها هو وغيره، وذلك كشفاعة النبى ﷺ والمؤمنين لقوم من العصاة استوجبوا دخول النار ألا يدخلوها، ومن بينها الشفاعاة لأقوام دخلوا النار أن يخرجوا منها، ومن بينها الشفاعاة لرفعة درجات أهل الجنة، فجميع هذه الشفاعات ملك لله ﷻ لا يجوز أن تُطلب من غيره.



وقوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة ٢٥٥].

من الفوائد:

١ - أن الاستفهام هنا مشرب بالنفي، بمعنى أن الجواب يكون بكلمة منفية، وهذا هو التحدي، فهنا سؤال من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه؟

الجواب: لا أحد، وهذا يدل على عظمته ﷻ، إذ إن الملوك في الدنيا قد يُشْفَعُ عندهم من غير أن يُسْتَأْذِنُوا.

٢ - أن الله ﷻ أثبت هنا الشفاعة بينما في الآية الأولى نفى الشفاعة، وبين أن الشفاعة المنفية هي شفاعة المعبودين لعابديهم، أما الشفاعة المثبتة هنا فقد أثبتتها إذا تحققت شروطها، ومن بين الشروط المذكورة في هذه الآية، إذنه للشافع أن يشفع.



وقوله تعالى: ﴿وَكَمْ مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم ٢٦].

من الفوائد:

١ - أن هذه الآية اشتملت على شرطي الشفاعة:

الشرط الأول: إذن الله ﷻ للشافع أن يشفع.

الشرط الثاني: رضاه عن المشفوع له، بأن يكون هذا المشفوع له من أهل التوحيد، وأما من لم يكن من أهل التوحيد فإنه لا يُشْفَعُ له، إلا ما مضى من الشفاعة الخاصة بالنبي ﷺ في تخفيف العذاب عن عمه أبي طالب، لا في

إخراجه من النار.

٢- أن الملائكة مع ما لهم من المنزلة لا يشفعون إلا بعد إذن الله ﷻ، فمن باب أولى أن تكون شفاعة المعبودين من دون الله ﷻ أن تكون باطلة وغير نافعة.

٣- أن ثمرة وفائدة الشفاعة أمران:

الأمر الأول: إكرام الشافع.

الأمر الثاني: نفع المشفوع له.

٤- إثبات صفة الإذن لله ﷻ لقوله ﴿مَنْ بَعْدَ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ﴾

٥- إثبات صفة المشيئة لله ﷻ لقوله ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾

٦- إثبات صفة الرضا لله ﷻ لقوله ﴿وَيَرْضَى﴾



وقوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ رَعِمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ شَرِكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴿١٣﴾ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾.

من الفوائد:

١- أن الله ﷻ نفى أن تكون الشفاعة لمن عبّد من دونه وذلك لأسباب

ثلاثة:

أولاً: أن هؤلاء المعبودين لا يملكون مثقال ذرة أي مثقال نملة على وجه

الانفراد.

ثانياً: أنهم لا يشاركون الله ﷻ في الملك.

ثالثاً: أنهم ليسوا بأعوان لله ﷻ في خلق السماوات والأرض فإذا كانوا لا يملكون واحداً من هذه الأشياء دلّ على أنهم لا يستحقون شيئاً من الشفاعة.

٢- أن هذه الآيات ذكر فيها شرط من شروط الشفاعة، وهو الإذن.



قال أبو العباس:

« نفى الله عما سواه كل ما يتعلق به المشركون، فنفى أن يكون لغيره مُلك أو قسط منه أو يكون عوناً لله ولم يبق إلا الشفاعة فبين أنها لا تنفع إلا لمن أذن له الرب، كما قال تعالى ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء ٢٨] فهذه الشفاعة التي يظنها المشركون هي منتفية يوم القيامة كما نفاها القرآن، وأخبر النبي ﷺ أنه يأتي ويسجد لربه ويحمده، وهذه هي الشفاعة الكبرى لا يبدأ بالشفاعة أولاً ثم يقال له ارفع رأسك وقل: يسمع، وسل تعطى، واشفع تشفع^(١)، وقال أبو هريرة رضي الله عنه له: «من أسعد الناس بشفاعتك؟ قال: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ»^(٢)

«فتلك الشفاعة لأهل الإخلاص بإذن الله ﷻ ولا تكون لمن أشرك بالله ﷻ، وحقيقته أن الله سبحانه وتعالى هو الذي يتفضل على أهل الإخلاص، فيغفر لهم بواسطة دعاء من أذن له أن يشفع، لم؟ ليكرمه وينال المقام المحمود،

(١) أخرجه البخاري: باب (قول الله ﷻ ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾ ٣٣٤٠)، ومسلم:

باب (أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم ١٩٣).

(٢) أخرجه البخاري: باب (الحرص على الحديث، رقم ٩٩).

فالشفاة التي نفاها القرآن، ما كان فيها شرك، ولهذا أثبت الشفاة بإذنه في مواضع وقد بين النبي ﷺ أنها لا تكون إلا لأهل التوحيد والإخلاص»^(١) انتهى كلامه

من فوائد كلام شيخ الإسلام رحمه الله:

١- «قال أبو العباس: نفى الله عما سواه كل ما يتعلق به المشركون، فنفى أن يكون لغيره ملك»

كقوله تعالى: ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [سبأ ٢٢].

٢- قوله «أو قسط منه» كقوله تعالى: ﴿مَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكَ﴾ [سبأ ٢٢]

٣- قوله «أو يكون عوناً لله» كقوله تعالى: ﴿وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّنْ ظَهِيرٍ﴾ [سبأ ٢٢].



(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٧٧-٧٨).

9



9

باب قول الله تعالى

﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ
وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [٥٦] [القصص ٥٦]

مناسبة ذكر هذا الباب مناسبة ظاهرة فإن النبي ﷺ مع علو منزلته لا يملك هداية أحد، ولا شك أن الهداية فيها منفعة ينتفع بها المهتدي يوم القيامة، بل وينتفع بها حتى في دنياه، فإذا كان ﷺ لا يملك الهداية حتى لأقرب الناس إليه وهو عمه فمن باب أولى من هو دونه، ففيه قطع لوسائل الشرك.

من الفوائد تحت هذه الآية:

١ - فيه الرد على من يحتج بالقدر في عدم الهداية فيقال له تعرّض لنفحات الله عز وجل ولذا قال في آخر الآية ﴿وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص ٥٦] بصيغة اسم الفاعل ﴿بِالْمُهْتَدِينَ﴾ فدل على أن هناك عملاً وكسباً من العبد ذاته فيجب عليه أن يقوم به.

٢ - أن هذه الآية لا تتنافى مع قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى ٥٢].

فالهداية المنفية هنا عنه ﷺ هي هداية التوفيق والإلهام، أما المثبتة له في

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى ٥٢] فهي هداية البيان والإرشاد.

٣ - أن الإحسان إلى الكفار غير المحاربين مندوب دون أن تكون هناك محبة عالقة في القلب لهؤلاء، لقوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة ٨]

٤- أن هذه الآية كما سيأتي نزلت في عمه أبي طالب فقوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَن أَحْبَبْتَ﴾ [القصص ٥٦] فكلمة ﴿مَن أَحْبَبْتَ﴾ لا تدل على أنه كان ﷺ يحب عمه أبا طالب لأن هذا يخالف قوله: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَن حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة ٢٢] وإنما المحبة هنا هي المحبة الطبيعية، أو أنها بمعنى من أحببت هدايته، فيكون ﷺ إما محباً لهدايته أو محباً له لقرابته منه والنبى ﷺ قد أحب أن يهتدي قومه.



وفي الصحيح، عن ابن المسيب عن أبيه قال:

«لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا عَمَّ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. كَلِمَةٌ أَحَاجُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَقَالَا لَهُ أَتُرْعَبُ عَن مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ وَأَبِي أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنُكِرْكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ «مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ» وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ «إِنَّكَ لَا تَهْدِي

مَنْ أَحْبَبَتْ ﴿ [القصص ٥٦] ^(١).

﴿ من الفوائد:

١ - أن التوبة تقبل من العبد ما لم يُغْرِغْ، فإذا عاين الموت فإنها لا تقبل منه.
وهنا إشكال: وهو أن أبا طالب أصبح في حالة غرغرة بدليل أنه قال: «لما
حضرت أبا طالب الوفاة» فماذا يقال؟

الجواب: قد يقال:

إن أبا طالب لم يصل إلى حدِّ الغرغرة، فإن قوله «لما حضرت أبا طالب
الوفاة» يعني علامات الوفاة، وإن كان لا يغرغر فلا إشكال.

وإن كان في حال الغرغرة فيكون معنى «حضرت أبا طالب الوفاة» يعني أنه
غرغر وعاين الموت كقوله تعالى ﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ
حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ
كُفَّارٌ ﴾ [النساء ١٨]

فيكون الجواب عن هذه الآية: أن أبا طالب مستثنى من هذه الآية، وأبو
طالب كما أنه مستثنى في الشفاعة من أهل الشرك فكذلك مستثنى هنا.

٣ - خطر رفقاء السوء على معتقد الإنسان وحتى على سلوكه، كما هو
صنيع أبي جهل وصاحبه مع أبي طالب.

٤- أن النبي ﷺ قال لعنه: «قل لا إله إلا الله»

(١) أخرجه البخاري، باب (إِذَا قَالَ الْمُشْرِكُ عِنْدَ الْمَوْتِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، رقم ١٣٦٠)،
ومسلم، باب (أَوَّلُ الْإِيمَانِ قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، رقم ٢٤).

وهذا لا يتنافى مع قوله ﷺ كما عند مسلم:

«لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١) وذلك لأن المسلم المحتضر يُلقَّن هذه الشهادة ولا يؤمر بها، وذلك حتى لا ينزجر فلربما تكلم بكلمة غير هذه الكلمة بينما الكافر يؤمر بها لأنه لو تضجر فإنه باقٍ على كفره.

٥ - أن أبا طالب قد مات على الكفر لا كما تزعمه الروافض من أنه مات على الإسلام.

٦ - أن تعظيم الأكابر الذين على الضلال فيه خطر عظيم، فإن أبا طالب لما عظم أسلافه وخشي أن يدع ملة أبيه عبد المطلب بقي على كفره، أما إذا كان تعظيم الأكابر ممن كان على هدى من أسلافنا فإنه لا ضير في ذلك إذا عظموا وفق الضوابط الشرعية

٧ - أن النبي ﷺ قال: «لأستغفرن لك ما لم أنه» وهذا لا يعارض النصوص التي جاءت بتحريم الاستغفار للمشركين، فالجواب عن هذا الحديث: أن استغفاره ﷺ لعمه أبي طالب قبل النهي، لأدلة منها:

أولاً: أن أبا طالب توفي بمكة والنبي ﷺ قد قال في غزوة أحد:

«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ»^(٢) فدل على أن استغفاره لعمه في هذا الحديث قبل أن ينهى إذ لو كان منهيًا لما استغفر لقومه في غزوة أحد.

(١) أخرجه مسلم، باب (تلقين الموتى لا إله إلا الله، رقم ٩١٦).

(٢) أخرجه البخاري، باب (حديث الغار، رقم ٣٤٧٧)، ومسلم، باب (غزوة أحد، رقم ١٧٩٢).

ثانيا: أن النبي ﷺ استغفر للمنافقين في المدينة فقال تعالى: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة ٨٠].

ثالثا: مما يدل على أن النهي عن الاستغفار للكفار متأخرا ، ما جاء عند مسلم قال ﷺ: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَأَمِي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي وَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي» (١) وكانت زيارته ﷺ لقبرها بعد هجرته من مكة إلى المدينة.

فخلاصة ما تقدم أن ما جاء في استغفاره ﷺ إنما كان قبل النهي، وأما قوله في الحديث «فأنزل الله ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾» [التوبة ١١٣] وهذه الآية مدنية.

فالجواب عنها:

أن الآية لم تنزل مقرونة بهذه الحادثة بل نزلت متأخرة وهي لم تنزل إلا مرة واحدة لأسباب تقدمت فإن هذه الآية ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة ١١٣]، نزلت بعدما حصلت هذه الأسباب منها: استغفاره لعمه أبي طالب، ثم استغفاره لقومه في غزوة أحد، ثم استغفاره للمنافقين، ثم طلبه أن يستغفر لأمه.

ومن الدلائل على أنها لم تنزل الآية في وقت حادثة أبي طالب أنه قال في آخر الحديث «وأنزل في أبي طالب ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ

(١) أخرجه مسلم، باب (استئذان النبي ﷺ ، رقم ٩٧٦).

يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴿[القصص ٥٦]﴾.

٨ - أن الشفاعة كما سلف نوعان:

أولاً: مثبتة.

ثانياً: منفية.

فكذلك الهداية منها ما هو مثبت للخلق وهي هداية التبيين والإرشاد، ومنها ما هو منفي وهي هداية التوفيق والإلهام.

٩ - أن عبد الله بن أبي أمية قد أسلم.

١٠ - أن النبي ﷺ قال: «يا عم: قل: لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله» فكلمة «أحاج لك بها» تفسرها رواية «أشهد لك بها عند الله»^(١).

١١ - أن على المسلم ألا ينسب الشر إلى نفسه إذا ذكر شراً وقع من غيره، ولذلك أبو طالب في حقيقة الأمر ماذا قال؟ قال «أنا على ملة عبد المطلب» لكن الرواة قالوا «هو على ملة عبد المطلب» فلم ينسبوا هذا الشر إلى أنفسهم، وهذا كثير من بينها قوله ﷺ عند مسلم: «إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي يَقُولُ يَا وَيْلَهُ أُمِرَ ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ فَأَبَيْتُ فَلِيَ النَّارُ» ولم يقل: يا ويلى^(٢).

١٢ - أن النبي ﷺ رحمة للعالمين كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً﴾

(١) أخرجه البخاري، بابُ (إِذَا قَالَ الْمُشْرِكُ عِنْدَ الْمَوْتِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، رقم ١٣٦٠)، ومسلم، باب (أَوَّلُ الْإِيمَانِ قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، رقم ٢٤).

(٢) أخرجه مسلم، باب (بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، رقم ٨١).

لِلْعَالَمِينَ

حتى كما قال بعض العلماء هو رحمة على الكافر، وذلك أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قتل هؤلاء الكفار وفي قتله لهم رحمة إذ لو بقوا لزادهم العذاب، إن اسلموا فهو رحمة واضحة، وإن لم يسلموا وقُتِلُوا فَإِنَّهُمْ لَمْ يَزِدَّ عَلَيْهِمُ الْعَذَابَ.



9



9

باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين

وقول الله ﷻ: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ
وَلَا تَتَّبِعُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء ١٧١].

من الفوائد تحت هذه الآية:

- ١ - أن معنى «الغلو» هو: مجاوزة الحد في الثناء إما مدحاً وإما قدحاً، ولعل مراد المؤلف هنا المدح، وإلا فإن اليهود قد غلت في عيسى عليه السلام إذ تجاوزوا الحد في قدحه وقالوا: إنه ابن زانية.
- ٢ - أن على الأمة الإسلامية أن تجتنب ما وقعت فيه الأمم السابقة من الأخطاء، ولذا ذكر غلو أهل الكتاب حتى تحذر الأمة مما وقعوا فيه.
- ٣ - أن مجاوزة الحد في المدح قد تفضي بهذا المادح إلى أن يرفع الممدوح فوق منزلته إلى أن يوصله إلى منزلة الله ﷻ، بل قد يكون أعلى من ذلك كما هو صنيع غلاة الصوفية.
- ٤ - أن الغلو منهي عنه حتى في دين الأنبياء السابقين.
- ٥ - تحريم الفتيا بغير علم، ولذا قال: ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾

[النساء ١٧١]



وفي الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما

في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح ٢٣] قال هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصاباً وسموها بأسمائهم، ففعلوا ولم تعبد حتى إذا هلك أولئك ونسي العلم عبدت^(١)

وقال ابن القيم: قال غير واحد من السلف: «لما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم»^(٢).

من الفوائد:

١ - أن هؤلاء تواصوا بالباطل إذ قالوا: ﴿لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ﴾ [نوح ٢٣] فالواجب على أهل الخير أن يتواصوا على الخير، ولذا قال تعالى: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر ٢].

٢ - أن كلام ابن عباس رضي الله عنهما من أنهم «رجال صالحون»: يُبطلُ كلام الواقدي في هذه الآية من أن هؤلاء المعبودين كانوا على صور حيوانات، والواقدي مع سعة علمه إلا أنه متروك الحديث فهو من الضعفاء المتروكين لأنه حاطب ليل، كما قال أهل الجرح والتعديل.

٣ - أن أول شرك وقع في الأرض سببه الغلو في الصالحين، كما كان في قوم نوح عليهم السلام، فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما «إن بين آدم ونوح عشرة قرون» حتى

(١) أخرجه البخاري، باب (ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق، رقم ٤٩٢٠).

(٢) إغاثة اللهفان ص: (١٨٤).

دخل الشرك فبعث الله ﷺ نوحاً أول رسول إلى الأرض قال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [البقرة ٢١٣]، وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا﴾ [يونس: ١٩].

٤ - التحذير من البدع، والغلو يجر الإنسان إلى أن يقع في البدع والبدع كما قال النبي ﷺ كما عند مسلم: «وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(١) فجميع البدع ضلالة.

لو قال قائل: ولو استدل علينا بقول النبي ﷺ عند مسلم:

«مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ»^(٢)

فيقال:

أولاً: إن هذه السنة لم ينشئها هذا المسن، وإنما هي من الشرع، ولذا قال ﷺ «من سن في الإسلام» ولم يقل «من سن سنة» وأطلق.

ثانياً: هذا الحديث يمكن أن يحمل على سنة كادت أن تندثر وقد سنها الشرع فأحيها.

ثالثاً: هذا الحديث له سبب، وهو أن النبي ﷺ لما جاءه وفد مضر مجتأبي النمار وعليهم ثياب رثة، قام فخطب يحث أصحابه على الصدقة فجاء رجل بحفنة من طعام كادت يده أن تعجز عنها ثم تتابع الناس فقال ﷺ «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ

(١) أخرجه مسلم، باب (تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَالْحُطْبَةِ، رقم ٨٦٧).

(٢) أخرجه مسلم، باب (من سن في الإسلام سنة حسنة أو سيئة، رقم ١٠١٧).

أَجُورِهِمْ شَيْءٌ»

فتكون هذه السنة من هذا الرجل الذي أتى بحفنة الطعام تكون سنة تمثيل لا سنة تشريع.

ولو قال قائل: إن بناء مدراس تحفيظ القرآن وإقامة المراكز الصيفية لنشر العلم وحث الناس على الخير من البدع؟

فيقال: إن هناك قاعدة شرعية تقول: «الوسائل لها أحكام المقاصد» .

فما كان وسيلة إلى خير فإنه يكون خيراً ، بشرط أن تكون هذه الوسيلة مباحة شرعاً ، ولذا النبي ﷺ في مكة كان يجتمع في دار ابن الأرقم لأنه هو المكان المناسب، فلا يقل أحد من أن العلم لا يكون إلا في المسجد، لأن النبي ﷺ كان يُعَلِّم أصحابه إذا أتى إليهم في بيوتهم.

٥ - الحذر من وساوس الشيطان ، فإن الشيطان أوحى لهؤلاء وحي شيطنة أن يَنْصِبُوا هذه الأنصاب في مجالسهم ليتذكروا بها العبادة فيعبدون الله ﷻ، وهذا وحي باطل فكيف تنساق معه النفوس؟ وذلك لأن البدع لا تعين صاحبها على العبادة وإنما تثبطه عن العبادة لأن البدع لا خير فيها، ومن نظر إلى المحتفلين بليلة الإسراء والمعراج وجد أنهم ينشطون في هذه الليلة، ويفترون في سائر ليالي السنة.

٦ - أن على طالب العلم ألا ينظر إلى واقعه وبيئته ، فقد تكون البيئة التي يعيش فيها بيئة طيبة ، فعليه أن يحتاط للتوحيد وأن يسد أبواب الشرك وينظر إلى المستقبل، فإن هؤلاء لما وضعوا هذه الأنصاب أرادوا بها خيراً لكنهم لم ينظروا نظر بُعْدٍ ، إلى من سيأتي من ذريتهم، ولذا كما سلف نقول: إنه يجوز الاستغائة

بالمخلوق بشروط ذكرناها، وهذا يقال عند طلاب العلم فقط لكن عند عوام الناس إذا سئل هل يستغاث بغير الله ﷻ؟ يقال: لا يجوز أن يستغاث بغير الله ﷻ وهلم جرا.

٧ - أن قوله ﷻ: «وَنُصِي الْعِلْمُ عُبِدَتْ» دل على ضرورة تعلم العلم الشرعي ولا سيما في العقيدة، لأن بنسيان العلم وبتركه يحل الضلال.

٨ - أن هذه الأصنام التي كانت تعبد في قوم نوح ﷺ انتقلت إلى قبائل في العرب أتى بها عمرو بن لحي، ولذا قال ﷻ:

«رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرِ بْنِ لُحِيٍّ الْخُرَاعِيَّ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ»^(١) يعني أمعاءه.

٩ - أن قوله تعالى عن هؤلاء في توأصيهم: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَئُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح ٢٣]

دل على أن لهم آلهة كثيرة لكن من أبرزها هذه المذكورات.

١٠ - أن الشياطين عندهم وحي كما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الأنعام ١١٢] لكنه وحي مزخرف في طياته البطلان.

١١ - أن قوله: «أوحى الشيطان» أن نسبته إلى الشيطان تدل على أنه وحي خبيث فاسد، لأن ما ينسب إلى الشيطان ليس بخير وإنما هو شر.

(١) أخرجه البخاري، باب (قصة خزاعة، رقم ٣٥٢١) ومسلم، (باب النارُ يَدْخُلُهَا الْجَبَّارُونَ وَالْجَنَّةُ يَدْخُلُهَا الضُّعَفَاءُ، رقم ٢٨٥٦).

١٢ - أن الشيطان له مداخل عجيبة إذ قال: «انصبوا إلى مجالسهم»

والتَّصَبُّ هو الارتفاع، وذلك حتى تكون ظاهرة واضحة بينة لكي تتعلق القلوب بها، فكأنه أوحى إليهم أن يرفعوها.

١٣ - أن هلاك الدين يتبعه هلاك الدنيا؛ فمن هلك في دينه هلكت دنياه ولا محالة، ويدل على ذلك أن العلم لما نسي عبدت من دون الله ﷻ فدلَّ على أن الدين يهلك، يهلك متى؟ إذا لم يتعلم لأنه لا دين صحيح إلا بالعلم بالصحيح، فإذا نُسي العلم وتُرك هلك الدين وفي هلاك الدين تهلك الدنيا، ويدل لذلك ما جاء في الصحيحين قصة من قتل تسعة وتسعين نفساً: «فَدَلَّ عَلَى رَاهِبٍ فَأَتَاهُ فَقَالَ إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتَسْعِينَ نَفْسًا فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ لَا»^(١) فهلك في دنياه بسبب جهله.

١٤ - أن ابن القيم رحمه الله أشار إلى أن هؤلاء جمعوا بين فتنتين:

أولاً: فتنة التصوير.

ثانياً: فتنة العكوف على القبر، وكان هؤلاء صوروهم على قبورهم وعكفوا عليها.

١٥ - أن ترك العلم إذا طال بالإنسان قسا قلبه وإذا قسا القلب هلك العبد ولذا عاتب الله ﷻ الصحابة في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿١٦﴾﴾ [الحديد: ١٦]،

(١) أخرجه البخاري، باب (حديث الغار، ٣٤٧٠)، ومسلم، باب (قبول توبة القاتل وإن كثر قتله، ٢٧٦٦).

ثم قال: ﴿اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الحديد ١٧] فكما أن الأرض تحيا بإنزال المطر منه عَبْدُ اللَّهِ فكذلك القلوب تحيا باستقبال هذا الغيث الذي هو الذكر والقرآن.



وعن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

« لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ »^(١) أخرجاه.

من الفوائد:

١ - أن قول المؤلف «أخرجاه» يعني البخاري ومسلم، وفي الحقيقة أن هذا الحديث لم يخرج به الإمام مسلم وإنما أخرجه الإمام البخاري رحمهما الله .

٢ - التحذير مما وقع فيه النصارى من الغلو، وأي غلو؟ غلو قدح أو غلو مدح؟ غلو مدح.

٣ - حرص النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على سد طرق الشرك؛ ولذا قال:

« لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ».

٤ - أن تعظيمنا للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكون بوصفنا له بأنه عبد لله وأنه رسوله ، ولذا

(١) أخرجه البخاري فقط رقم (٣٤٤٥) في أحاديث الأنبياء: باب قول الله تعالى: ﴿واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت﴾ (ورقم (٦٨٣٠) في المحاريب: باب (رجم الجبلى في الزنا إذا أحصنت)، وليس عند مسلم.

قال: «فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» .

٥ - أن «الكاف» كما سبق معنا في النحو قد تكون للتشبيه وقد تكون للتعليل، قال ﷺ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى» ف «كما» هنا ليست للتشبيه، فليس مراده ﷺ أن ينهى عن أن يمدح كمدح النصارى لابن مريم، لأنهم رفعوه فوق منزلته، وإنما مراده ﷺ أن يدعوا مدحه حتى لا يفضي بهم هذا المدح الجائر إلى ما وصلت إليه النصارى فتكون الكاف هنا للتعليل.

٦ - أن النصارى إذا ذكروا يقال نصارى، فلا يقال عن النصراني أنه مسيحي، فقول البعض إن هذا مسيحي خطأ، لأن المسيحي هو المتبع لعيسى عليه السلام ولا يكون متبعاً لعيسى عليه السلام حتى يدخل في دين الإسلام، لأن عيسى عليه السلام يأمر بأن يتبع النبي محمد ﷺ بل إن عيسى عليه السلام إذا نزل آخر الزمان يحكم بشرية محمد عليه الصلاة والسلام، بل يُسَمَّون بالنصارى كما هنا قال: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى» وهم أخبروا عن أنفسهم بأنهم نصارى كما قال تعالى في سورة المائدة: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ﴾ [المائدة ١٤].

٧ - أن النبي ﷺ محبب إليه وصف العبودية أكثر من الرسالة، ولذا قال: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنِ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» لم؟ حتى يكون الإنسان في طريق متوسط في حقه ﷺ فهو عبد لا يعبد، ورسول لا يُكذَّب.



وقال: قال رسول الله ﷺ:

«إياكم والغلو فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو»^(١).

من الفوائد: 

١ - أن هلاك الدين هلاك للعالم فإني هلكوا لما وقعوا في الغلو.

٢ - أن من أدوات القصر «إنما» فكأنه حصر الهلاك يعني هلاك من قبلنا في

سبب واحد، وهو الغلو.

٣ - أن النبي ﷺ أظهر في مقام الإضمار، وهذا ما يسمى بالإطناب، يعني

يمكن أن يقول: «إياكم والغلو فإنما أهلك من كان قبلكم» لكن لما أعاد كلمة الغلو مرة أخرى دل على أن لهذه الزيادة فائدة وهي تأكيد وتقرير خطر الغلو في الدين.

٤ - أن كلمة الغلو شاملة فليست منحصرة في العقائد، بل حتى في العبادات،

فلا يجوز أن يغالي المسلم في عبادته ولذا قال ﷺ في سبب هذا الحديث لما أمر ابن عباس أن يلقط له حصى الجمار، كحصى الخذف قال: «أمثال هؤلاء فارموا وإياكم والغلو في الدين»^(٢).

(١) أخرجه الإمام أحمد (١ / ٢١٥ ، ٣٤٧) ابن ماجه ، باب (قدر حصى الرمي ، رقم ٣٠٢٩) ، والنسائي ٥ / ٢٦٨ في المناسك: باب (التقاط الحصى)، والحاكم (١ / ٤٦٦) - وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وصححه ابن حبان رقم (١٠١١)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٢٨٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٣٢٤٨) والنسائي (باب التقاط الحصى، رقم ٣٠٥٧) وابن ماجه بيان قدر حصى الرمي، رقم ٣٠٢٩) وصححه الألباني.

بل حتى إن الغلو في العادات مذموم ، ولذا لما جاء أولئك نفر ومن بينهم من قال:

«أَمَا أَنَا فَإِنِّي أَصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا ، وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ ، وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوِّجُ أَبَدًا» وفي مسلم:

«وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا أَكُلُ اللَّحْمَ» «فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتَقَاكُمْ لَهُ لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ وَأَصَلِّي وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوِّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»^(١)



ولمسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه:

أن رسول الله ﷺ قال: «هَلِكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» قَالَهَا ثَلَاثًا^(٢).

﴿ من الفوائد ﴾

١ - أن قوله ﷺ: «هلك المتنطعون» إما أن يكون خبراً بمعنى أن هؤلاء المتنطعين المتشددين المتعمقين قد هلكوا.

أو أنه دعاء منه ﷺ عليهم جاء بصورة الخبر، يعني أن دعوته قد تحققت ووقعت.

٢ - أن النبي ﷺ أعاد هذه الجملة ثلاث مرات، هلك المتنطعون - هلك

(١) أخرجه البخاري (باب التَّزْوِيجِ فِي النِّكَاحِ، رقم ٥٠٦٣) ومسلم (باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، رقم ١٤٠١).

(٢) أخرجه مسلم، باب (هلك المتنطعون، رقم ٢٦٧٠).

المتنطعون - هلك المتنطعون، مما يدل على خطورة التنطع.

٣ - أن «ال» دخلت على المتنطعين فتشمل أي متنطع، في قوله، في عمله، في عاداته، في سائر أحواله فالتنطع مذموم.

٤ - أن النبي ﷺ قال كما عند مسلم: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلِكُهُمْ»^(١) وضبطت «فهو أهلكتهم».

فمعنى «فهو أهلكتهم»: يعني أنه أوقعهم في الهلاك، ومعنى فهو أهلكتهم:

يعني هو أول من وقع في الهلاك.

فقد يتعارض هذا مع ما ذكر هنا؟

ويجاب عن ذلك : بأنه لا يتعارض وذلك كما قال النووي رَحِمَهُ اللهُ، من أن الإنسان إذا أخبر بهلاك الناس افتخاراً بعبادته فإنه مذموم، أما لو رأى انهماك الناس في الدنيا وانصرفهم عن الآخرة فلا يذم على ذلك ، بدليل أن النبي ﷺ قال: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» لِمَ؟ لأن هؤلاء المتنطعين قد انصرفوا عن دينهم.



(١) أخرجه مسلم ، باب (النهي عن قول: هلك الناس رقم ٢٦٢٣).

باب ما جاء من التغليظ
فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح فكيف إذا عبده؟! ^١

من الفوائد تحت هذا العنوان:

أن هذا الباب له تعلق بالباب السابق، كيف؟

الباب السابق لما حذر من الغلو ناسب أن يعقبه بهذا الباب الذي ذكر فيه أمثلة للغلو، ولماذا الغلو؟ لأن الغلو يفضي بصاحبه إلى الشرك.

وفي الصحيح عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَنِيْسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّورِ، فَقَالَ أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الْعَبْدُ الصَّالِحُ أَوْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ»^(١).

فهؤلاء جمعوا بين الفتنين، فتنة القبور وفتنة التماثيل.

(١) أخرجه البخاري (باب الصلاة في البيعة، رقم ٤٣٤) ومسلم (باب النهي عن بناء المساجد على القبور، رقم ٥٢٨).

من الفوائد تحت هذا الحديث:

١ - أن المسلم يجوز له أن يروي ما رآه في دول الكفر من العجائب ، ولكن لا يذكره إلا عند عالم يبين له الصواب من الخطأ ، كما فعلت أم سلمة رضي الله عنها لما أخبرت عن هذه الكنيسة .

٢ - أن الصور سبب للغلو في أصحابها ، وأن الغلو في أصحابها سبب للوقوع في الشرك .

٣ - أن قوله ﷺ: «بَنُوا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا» فاتخاذ القبور مساجد إما أن يكون حسيًا أو معنويًا، فأما الحسي أن يُبنى المسجد على القبر، وأما المعنوي هو أن يتعبد الإنسان لله عند هذا القبر، والتعبد لله ﷻ عند القبر يفضي بصاحبه إلى الشرك، ولذا قال ﷺ: «لَا عَقْرَ فِي الْإِسْلَامِ»^(١)

وذلك أنهم كانوا يذبحون لله ﷻ عند القبور فنهى النبي ﷺ أن يذبحوا، لم؟ لأنه ربما يفضي بهم الأمر إلى أن يذبحوا لصاحب القبر فيقعون في الشرك الأكبر، ومثله إخراج الصدقة، وقد قال شيخ الإسلام رحمته الله: إن إخراج الصدقة مع الميت من البدع، وكذلك قال: في الذكر وفي سائر أنواع العبادات.

٥ - أن من افتتن بالصور وبالقبور فهو من شرار الخلق عند الله ﷻ كما أخبر النبي ﷺ.



(١) أخرجه الإمام أحمد (١٣٠٥٥) وأبو دود في سننه ، باب (كراهية الذبح عند القبر رقم ٣٢٢٢)، وقال عنه الألباني: «صحيح»، كما في صحيح سنن أبي داود.

ولهما عنها، قالت:

«لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ -: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا غَيْرَ أَنَّهُ خُشِي أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا» (١) أخرجه.

من الفوائد:

١ - جواز اللعن بالوصف لا بالتعيين ولذا قال: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى» وقد سبق الحديث عن ذلك تحت حديث «لعن الله من ذبح لغير الله» (٢).

٢ - أن النبي ﷺ لم يُبرز قبره، وهذا من حرصه عليه (الصلاة والسلام) على حماية التوحيد، ولذا قالت عائشة (رضي الله عنها) «خشي» يعني هو ﷺ خشي أن يتخذ قبره مسجداً، ثم إن الصحابة (رضي الله عنهم) كانوا على طريقته في حرصه على التوحيد، ولذلك ضُبطَ هذا اللفظ بضابط وهو «خُشِي أن يتخذ مسجداً» فكأن الخشية وقعت من الصحابة فتكون الخشية واقعة من النبي ﷺ ومن صحابته، ومن ثم فإنهم أجمعوا على عدم إخراجهم من بيته ﷺ.

٣ - أن الأحقية للأسبق فلو كان المسجد أسبق من القبر فإن القبر ينبش، وإن كان القبر هو الأول ثم بُني المسجد فإن المسجد يهدم لأنه مسجد ضرار لم يُبن على تقوى من الله عز وجل.

(١) أخرجه البخاري، باب (الصلاة في البيعة، رقم ٤٣٥)، ومسلم باب (النهي عن بناء المساجد على القبور، رقم ٥٣١).

(٢) انظر ص: (١٢٨).

لكن لو قال قائل: إن قبر النبي ﷺ موجود في المسجد النبوي فالجواب عن هذا من وجوه:

أولاً: أن المسجد لم يبن على القبر لأن الذي بناه هو النبي ﷺ فيستحيل أن يبنيه على نفسه.

ثانياً: أن قبره كان في بيت عائشة رضي الله عنها وكان بيت عائشة رضي الله عنها منعزلاً عن المسجد لكنه قريب منه لكنه كان في معزلٍ عنه، فلما حصلت التوسعة في العهد الأموي ووسع من الجهة الشرقية فدخلت فيه الحجرة، وكانت هذه التوسعة ليست محل إجماع لأن بعض كبار التابعين كابن المسيب رضي الله عنه عارض أن يوسع حتى لا تدخل الحجرة ضمن المسجد، لكن قوة السلطة أجبرت الناس على هذا.

ثالثاً: أن هذه الحجرة لما أُدخِلت لم تترك هكذا، بل أحيطت بثلاثة جدران كما قال ابن القيم رحمته الله فأصبحت مثلثة الشكل بحيث لو صلى الإنسان أمامها لا يكون مصلياً وأمامه القبر.

لو قال قائل: لماذا لا يُنْبش قبر النبي ﷺ ويوضع خارج المسجد؟

الجواب عن هذا أن نبشه يكون فيه محاذير:

المحذور الأول: مخالفة أمره ﷺ بعدم إخراجه من بيت عائشة رضي الله عنها.

المحذور الثاني: أنه لو أخرج لكان قبره سهل الوصول إليه فيتخذ وثناً يعبد، وهذا يخالف دعوته ﷺ إذ قال: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد»^(١).

(١) سبق تخريجه ص: (٦٨).

المحذور الثالث: أنه يخشى على جسده الشريف من أن ينبش، وأن يعتدى عليه فيما لو وضع في مكان عام.

المحذور الرابع: أن فيه مخالفة لما أخبر به ﷺ من قوله:

«مَا قَبِضَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيًّا إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ»^(١) وهو مات في حجرة عائشة رضي الله عنها.

المحذور الخامس: مخالفة إجماع المسلمين، إذ إن الأمر استقر على ما كان عليه، والمسلمون يعلمون بأن القبر ليس في المسجد وأنه خارج المسجد في حجرة عائشة رضي الله عنها.

٤ - أن النبي ﷺ عانى من سكرات الموت، ولذا «طَفِقَ يَطْرُحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا».

وهذا التشديد عليه ﷺ لا يعارض ما جاء في حديث البراء رضي الله عنه من أن روح الميت تخرج: «تَسِيلُ كَمَا تَسِيلُ الْقَطْرَةُ مِنْ فِي السَّقَاءِ»^(٢).

وذلك لأنه ﷺ له منزلة عند الله عز وجل فأحب الله عز وجل أن يرفع منزلته بتشديد البلاء عليه كما شُدَّ عليه البلاء في الدنيا، ولذا قال رضي الله عنه كما في الصحيحين «إِنِّي أَوْعَكَ كَمَا يُوَعَكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ»^(٣).

(١) أخرجه الترمذي باب (ما جاء في دفن النبي ﷺ حيث قبض برقم ١٠١٨) وصححه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي الأحكام (١٣٧ - ١٣٨).

(٢) أخرجه أحمد رقم (١٨٥٥٧) وصححه الألباني في صحيح الجامع.

(٣) أخرجه البخاري في (المرضى: باب (أشدُّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، رقم ٥٦٤٨)، ومسلم في البر والصلة، باب (ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن،

ولأن في معاناته ﷺ فائدة دينية، وهي أن الإنسان يعرف أن هناك شدة في سكرات الموت، فهذه السكرات والشدة نزلت بالنبي ﷺ فلا يأمن الإنسان أن يقع له مثل أو أعظم مما وقع للنبي ﷺ.



ولمسلم عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه ، قال:

«سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وَهُوَ يَقُولُ «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ فَإِنِّي أَنهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ»^(١).

فقد نهى عنه في آخر حياته، ثم إنه لعن وهو في السياق مَنْ فعله، والصلاة عندها من ذلك وإن لم يبين مسجد، وهو معنى قولها «خُشي أن يتخذ مسجداً» فإن الصحابة لم يكونوا ليينوا حول قبره مسجداً وكل موضع قصدت الصلاة فيه فقد اتخذ مسجداً بل كل موضع يصلى فيه يسمى مسجداً كما قال رضي الله عنه «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا»^(٢).

(٢٥٧١).

(١) أخرجه مسلم: باب (النهي عن بناء المساجد على القبور، رقم ٥٣٢).

(٢) أخرجه البخاري رقم (٣٣٥) في التيمم، وباب (قول النبي ﷺ: جعلت لي الأرض

مسجداً وطهوراً، رقم ٤٣٨، ١ / ٩٥)، ومسلم كتاب المساجد، رقم ٥٢١.

من الفوائد:

١- أن النبي ﷺ نهى عن اتخاذ القبور مساجد قبل أن يموت بخمس ليال، وقد نهى عنه في حياته حال صحته كما مر معنا في حديث عائشة رضي الله عنها لما ذكرت أن أم سلمة رضي الله عنها ذكرت كنيسة، ونهى عنه وهو في سكرات الموت.

ولو قال قائل: ما فائدة ذكر هذه الأوقات؟

الفائدة ألا يرتاب أحد في ثبوت هذا الحكم، وأنه ثابت لم يتعرض لنسخ، فإنَّ الحُكْمَ الذي أصدره ﷺ بهذا الأمر في حال صحته كما في حديث عائشة رضي الله عنها لما ذكرت أم سلمة رضي الله عنها تلك الكنيسة استمر قبل موته بخمس ليال ثم استمر إلى حالة وجود السكرات مما يدل على أن هذا الحكم ثابت وأنه لا مبرر ولا دليل لمن اتخذ القبور مساجد.

٢- فيه الرد على الروافض الذين زعموا أن علياً رضي الله عنه أحق بالخلافة من أبي بكر رضي الله عنه، بل قالوا: إنه أفضل من أبي بكر رضي الله عنه وهذا مخالف لهذا الحديث، لم؟

لأن النبي ﷺ قال: «وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا» وفيه إشارة إلى خلافته رضي الله عنه.

٣- أن النبي ﷺ مع ما ذكر في هذا الحكم في حال صحته وقبل موته بخمس ليال، وفي ثنايا موته إلا أنه رضي الله عنه في حال الموت أكد عدة مرات بأداة التنبيه «ألا» لأن من أدوات التوكيد عند أهل البلاغة «ألا»، ولذا قال رضي الله عنه: «أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ» ثم ختم حديثه بقوله رضي الله عنه: «فَإِنِّي أَنهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ».

٤- أن هذا الحديث وغيره قد فضح الروافض الذين يُعَظِّمُونَ القبور، ولذا من يَسْبُرُ حالهم في المدينة يرى أنهم يتوجهون إلى مقبرة البقيع، ويرفعون أيديهم ويدعون أهلها من آل بيت النبي ﷺ وهذا كفر صريح، ولذا قال شيخ الإسلام ﷺ: « كل بدعة في الدين إنما نشأت من الروافض، عَمَرُوا المَشَاهِد - يعني القبور - وهجروا المساجد ».

٥- أن الحكم المعلق بوصف يوجد بوجوده ويتنفي بانتفائه بقطع النظر عن النية، مثال ذلك: النبي ﷺ قال: « مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ »^(١)
 فلو قال قائل: أنا أشبه بهم في لباسهم لكني لا أريد التشبه بقلبي، فنقول: وقعت في الذنب لِمَ؟

لأن الشرع علق الحكم بوصف، ما هو هذا الوصف؟

هو التشبه، فمتى ما حصل هذا الوصف حصل الحكم، فإن نويتَ كان الإثم أكبر وأعظم، ولذا من يعبد الله ﷻ عند القبور، ويقول لا أريد أن أتشبه باليهود وإنما أردت وجه الله ﷻ فقط.

فنقول: النبي ﷺ علق اللعن بالوصف وهو اتخاذ القبور مساجد سواء نويت أن تكون مشابها لليهود أو لم تكن، فإن نويتَ كان الإثم أعظم.

٦- أن الروافض على ثلاثة أقسام كما قال شيخ الإسلام ﷺ:

(١) أخرجه أبو داود في سننه، باب (في لبس الشهرة، رقم ٤٠٣١)، «مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٥٠) والحديث صححه الألباني، انظر: «صحيح سنن أبي داود»: (٢/ ٧٦١، ح ٤٠٣١).

الصنف الأول: صنف لا شك في كفرهم وهم الذين جعلوا علياً إلهاً، وهؤلاء هم غلاتهم.

الصنف الثاني: هم الزيدية، والزيدية يرون أن أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أحق بالخلافة من علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لكنهم يرون أن علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أفضل من أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ولهذا قال العلماء هم إلى أهل السنة أقرب منهم إلى الرفضة لكنهم سُلمَّ يصعد به إلى الرفض، بمعنى أن الزيدية بوابة.

الصنف الثالث: وهو الذي عليه أكثرهم هو تقديم علي بن أبي طالب على أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الخلافة والفضل، وهم يسبون الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم دون أهل البيت.

٧ - أن قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَلَا وَإِنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» لا يعني أن الحكم محصور في قبور الأنبياء بل هو شامل لكل قبر، ولذا قال: «أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ» عمم، بل جاء في رواية قال: «يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ»^(١)

ومن ثمَّ لو أنه اتخذ قبر كافر أو ضالٍ أو فاسق أو فاجر مسجداً، فإن هذا الحكم ثابت، وهناك فوائد تتعلق بالخلة سبق الحديث عنها عند قول المؤلف، وقال الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿وَاجْتَنِبِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم ٣٥]^(٢)



(١) أخرجه مسلم: باب (النهي عن بناء المساجد على القبور، رقم ٥٣٢)

(٢) انظر ص: ٦٧، ٦٨

ولأحمد بسند جيد، عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً:
 «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ
 مَسَاجِدَ».

رواه أبو حاتم في صحيحه ^(١).

من الفوائد:

١ - أن شرار الخلق نوعان:

النوع الأول: من تدركهم الساعة وهم أحياء.

والنوع الثاني: وهو موضع الشاهد - من اتخذ القبور مساجد

٢ - أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر في هذا الحديث الشرك ووسيلته.

معنى ذلك: أن الشرك يكون في جملة (من تدركهم الساعة وهم أحياء)
 كيف؟ لأن النصوص الأخرى جاءت بأن القيامة لا تقوم إلا على الكفار، إذ
 «يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ» ^(٢).


(١) أخرجه أحمد (١ / ٤٣٥)، وصححه ابن حبان (٣٤٠) في الصلاة: باب (ما جاء في الصلاة في الحمام والمقبرة)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣ / ٣٤٥)، وابن خزيمة برقم (٧٨٩)، وابن حبان برقم (٣٤٠)، والطبراني في الكبير برقم (١٠٤١٣). وقال شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٣٣٠): «إسناده جيد»، وقال الهيثمي في المجمع بعد عزوه للطبراني (٢ / ٢٧): «إسناده حسن».

(٢) أخرجه مسلم (باب في خروج الدجال ومكثه في الأرض ٢٩٤٠).

وفي رواية «مِنَ الْيَمَنِ فَلَا تَدْعُ أَحَدًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ»^(١)
وأما وسيلة الشرك ففي جملة «والذين يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ» فمن اتخذ
القبور مساجد فسيفضي به إلى أن يكون مشركاً، والمشرك هو الذي تقوم عليه
الساعة.



(١) أخرجه مسلم (باب في الريح التي تكون قرب القيامة، رقم ١١٧)



باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثاناً تعبد من دون الله

من الفوائد تحت هذا العنوان:

أن هذا الباب متمم للباب السابق ، لأن الباب السابق يتحدث عن صور الغلو ، وهنا يتحدث مرة أخرى عن الغلو، وكأن المؤلف يشير إلى أن الغلو له خطر عظيم ولاسيما إذا كان هذا الغلو في الصالحين.



روى مالك في الموطأ:

أن رسول الله ﷺ قال: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(١).

من الفوائد:

١ - أن دعوة النبي ﷺ استجيبت له - كما قال ابن القيم رحمه الله - فلم يُتخذ

(١) موطأ الإمام مالك (١ / ١٧٢، ح ٨٥)، كتاب قصر الصلاة في السفر، باب ٢٤، ومسند الإمام أحمد: (٢ / ٢٤٦) والحديث قال الألباني عنه في تحذير الساجد (ص ١٩): «سنده صحيح».

قبره وثناً يُعبد، وذلك أنه أحيط بثلاثة جدران، أما كون شخصه ﷺ اتخذ وثناً فإنه لا يدخل في هذه الدعوة لأنه خصص فقال: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثْنًا يُعْبَدُ»

٢ - أن الوثن ما كان منحوتاً على صورة أو لم يكن، والقبر ليس منحوتاً على صورة فَصَدَّقَ عليه أن يكون وثناً.

٣ - أن قوله ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثْنًا يُعْبَدُ» أتى بكلمة «يعبد» وذلك لبيان الواقع لأن الوثن يُراد به العبادة.

٤ - إثبات صفة الغضب لله ﷻ في قوله: «أَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ» وفيه رد على من قال إن الغضب هو إرادة الانتقام، وهذا تحريف لأن الله ﷻ فَرَّقَ بين الانتقام وبين الغضب، فقال: ﴿فَلَمَّا أَسْفُونَا انتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٥٥﴾﴾ [الزخرف ٥٥] ﴿أَسْفُونَا﴾ يعني أغضبونا، ثم قال: ﴿انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ فجعل الانتقام غير الغضب، وإنما يكون الانتقام أثراً من آثار الغضب.

٥ - أن قوله: «أَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ» يدل على أن غضب الله متفاوت بحسب الذنب، ولذا قال تعالى: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾﴾ [الصف ٣]، ولذا في حديث الشفاعة يقول الأنبياء عليهم الصلاة والسلام:

«إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَكِنْ يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ»^(١).

٦ - أن صنيع الأمم السابقة مع أنبيائهم وصالحهم سبب لمقت الله ﷻ

(١) أخرجه البخاري: باب (قول الله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾ ، رقم (٣٣٤٠) ،
ومسلم: باب (أدنى أهل الجنة منزلة، رقم ٥٠١).

وغضبه، فيجب علينا أن نحذر مما وقعوا فيه.



ولابن جرير بسنده:

« عن سفيان عن منصور عن مجاهد في قوله تعالى ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ [النجم ١٩] . »

قال: كَانَ يُلْتُمُ لَهُمُ السَّوِيقَ ؛ فَمَاتَ فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ ^(١) وكذا قال أبو الجوزاء، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما كَانَ يُلْتُمُ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ ^(٢) .

❦ من الفوائد: ❦

١ - أن الله ﷻ ذكر رجلا كان يُلْتُمُ السَّوِيقَ للحجاج، فَمِنْ فَعْلِهِ وَمِنْ صَنِيعِهِ لُقِّبَ بِاللَّاتِ، فكان آخر أمره أنهم عكفوا على قبره وعبدوه من دون الله ﷻ، ثم أكدوا هذا الاشتقاق بسبب فعله أكدوه، إذ قالوا: إن هذا اللات مأخوذ من اسم الله ﷻ الذي هو «الإله» كما سيأتي معنا في باب قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾.



(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢٧ / ٥٨).

(٢) أخرجه البخاري (باب ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ رقم ٤٨٥٩).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

«لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ»^(١)

رواه أهل السنن.

📖 من الفوائد:

١ - أن هذا الحديث يضعفه الألباني رحمته الله وتضعيفه له يؤيد ما ذهب إليه من أن زيارة النساء للمقبرة سنة ما لم تبلغ، فإن بالغت فإنه يحرم عليها، لأنه يصحح لفظ:

«لَعَنَ اللَّهُ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ»، و«زَوَّارَاتِ» صيغة مبالغة فيقول: إن النهي ورد فيمن بالغت في الزيارة، أما كلمة «زائرات» فإنها لا تدل على المبالغة، ولكن شيخ الإسلام رحمته الله يصححه.

٢ - أن زيارة القبور من النساء محرمة بل هي كبيرة من كبائر الذنوب، وهناك من يقول: إنها مكروهة، وهناك من يقول إنها جائزة، وهناك من يقول إنها محرمة إذا أكثرت، ومنهم من يقول بالسنية، وهو الألباني رحمته الله وإن كان شيخ الإسلام رحمته الله يقول: لم أر أحداً من الأئمة قال إن زيارة النساء للمقابر سنة، ومن أراد التوسع في معرفة أدلة كل قول فيرجع إلى شرحنا الموسع على كتاب التوحيد فقد بينا فيه أن زيارة المرأة للمقابر كبيرة من كبائر الذنوب.

(١) أخرجه أبو داود، باب (في زيارة النساء القبور، رقم ٣٢٣٦)، والترمذي: باب (كراهية أن يتخذ على القبر مسجداً، رقم ٣٢٠)، والنسائي في سننه، باب (التغليظ في اتخاذ السرج على القبور رقم ٢٠٤٣)، وأحمد (١/٢٢٩، ١/٢٨٧، ١/٣٢٤، ١/٣٣٧) وصححه شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى الكبرى (٣/٥٣).

٣- لا يجوز إنارة القبور لا إنارة دائمة أو مؤقتة، لقوله: «والسُّرَج» اللهم إلا إذا كانت هناك حاجة إلى إيقاد سراج أو ضوء لدفن ميت ثم يطفأ بعد الفراغ من الاحتياج إليه فجائز لما ثبت عند ابن ماجه أن النبي ﷺ: «أَدْخَلَ رَجُلًا قَبْرَهُ لَيْلًا، وَأَسْرَجَ فِي قَبْرِهِ»^(١).

٤- أن هذا الحديث يدل على قاعدة «الوسائل لها أحكام المقاصد» وذلك أن من زار المقابر من النساء وهن ضعاف العقل والرأي ولا يتحملن، فقد يفضي بها الأمر إذا علمت أن هذا القبر صاحبه فلان العالم أو العابد إلى أن تتخذه من دون الله ﷻ، وكذلك اتخاذ السُّرَج فإنها وسيلة إلى تعظيم أصحاب هذه المقبرة في المستقبل لأنها ما أُسْرِجَتْ إِلَّا لِعِظَمِ أَهْلِهَا.

٥- أن هذا الحديث فيه حكم واحد، ما هو هذا الحكم؟ اللعن، وسبب هذا اللعن شيان «زَائِرَاتِ الْقُبُورِ» و«وَالْمُتَخَذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرَجَ»


فدل على أن الحكم يمكن أن يكون له سببان كما في هذا الحديث، كما أن السبب الواحد قد يكون له حكمان، فغروب الشمس سبب في إفتار الصائم، وفي صحة الصلاة كما جاء ذلك في الحديث.

٦- أن قوله رواه أهل السنن، أهل السنن هم [أبو داود- والنسائي - والترمذي - وابن ماجه] ويُعبر عنهم بالأربعة.



(١) أخرجه ابن ماجه (باب ما جاء في الأوقات التي لا يصلح فيها على الميت ولا يدفن، رقم ١٥٢٠) وحسنه الألباني رحمه الله.

9


9

باب ما جاء في حماية المصطفى ﷺ
جناب التوحيد وسدّه كل طريق يوصل إلى الشرك

هذا الباب له مناسبة بما سبق وذلك أن المؤلف ﷺ لما ذكر أمثلة من الغلو بين حرص النبي ﷺ على سد أبواب الشرك وذكر من حرصه أمثلة على ذلك

وقول الله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة ١٢٨].

من الفوائد:

١ - أن النبي ﷺ من جنس البشر، فليس من الجن ولا من الملائكة، وفي آية أخرى قال: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ [آل عمران ١٦٤] وفي آية أخرى قال: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ [الجمعة ٢]، فأية ﴿مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ يعني أنه رسول لجميع البشر وأن المنّة قائمة على جميع البشر، وأما قوله تعالى ﴿مِنْهُمْ﴾ فالمنّة تتأكد في حق العرب، ولذا فإن العرب مأمورون باتباع النبي ﷺ مرتين، مرة على وجه الخصوص، ومرة على وجه العموم.

٢ - أن النبي ﷺ وصفه الله ﷻ بأنه يُحِبُّ زوال المكروه عن الخلق وحصول المطلوب لهم قال تعالى: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ يعني يشق عليه

عَتَّكُمْ وَقَالَ: ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة ١٢٨].
 ٣ - أنه يجوز أن يتسمى بأسماء الله عَزَّوَجَلَّ بشروط تتبين في باب «التسمي بقاضي القضاة».

٤ - أن مفهوم المخالفة في قوله: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ أنه بالكفار المحاربين ليس رؤوفاً رحيمًا، ولذا قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة ٧٣]



وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قُبُورِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ» رواه أبو داود بإسناد حسن ورواه ثقات ^(١).

من الفوائد تحت هذا الحديث:

١ - تحريم دفن الميت في البيوت لأسباب من بينها:

أولاً: أن دفنه سبب للغلو فيه.

ثانياً: حرمان هذا الميت من دعوة المسلمين له إذا زاروا المقابر.

ثالثاً: حرمان للورثة من أن ينتفعوا من هذا البيت الموروث انتفاعاً كاملاً.

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند أبي هريرة، رقم ٨٨٠٤، ٤٠٥/١٤ وأبو داود في سننه، باب (زيارة القبور، رقم ٢٠٤٢، ٢/٢١٨)، وقال عنه الألباني: «صحيح» كما في صحيح سنن أبي داود.

رابعاً: حصول الوحشة في نفوس ساكني هذا البيت لوجود الميت .

خامساً: أضرار على الورثة فيما لو باعوا هذا البيت فإن ثمنه سيقبل

ولو قال قائل: لماذا دفن النبي ﷺ في بيت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؟

الجواب: لأسباب:

أولاً: محبته لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

ولذا في حديث عمرو بن العاص - كما في الصحيحين - لما سأله «أيُّ الناس أحبُّ إليك؟ قال: عائشةُ فقلتُ: من الرجال؟ قال: أبوها»^(١) وهذا معلوم لدى نسائه .

ثانياً: أن حجرة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قريبة من المسجد، فلعله عليه الصلاة والسلام أن يجد نشاطاً أو بعضاً منه فيصلي بالناس وهذا قد حصل فإنه صلى بهم في مرض موته^(٢) .

ثالثاً: أن في مكثه في بيت عائشة من باب التأنيس لأصحابه ولذا في اليوم الذي توفي فيه قال أنس: «فكشَفَ النبي ﷺ سترَ الحجرةِ يَنْظُرُ إلينا وهو قائمٌ كأنَّ وجهه ورقةٌ مصحف»^(٣) .

(١) أخرجه البخاري رقم ٣٦٦٢، ومسلم رقم ٢٣٨٤ .

(٢) أخرجه البخاري رقم ٤١٧٨، ومسلم رقم ٤١٨ .

(٣) أخرجه البخاري رقم ٦٨٠، ومسلم رقم ٤١٩ .

ولو قال قائل: هذا هو النبي ﷺ فلم أبو بكر وعمر ﷺ؟

الجواب: أن أبا بكر وعمر ﷺ لازما النبي ﷺ في حياته، ولذا جاء عند

البخاري:

«عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ وَضِعَ عُمَرُ عَلَى سَرِيرِهِ فَتَكَفَّفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ وَأَنَا فِيهِمْ فَلَمْ يُرْعِنِي إِلَّا رَجُلٌ أَخَذَ مِنْ كَيْبِي فَإِذَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَتَرَحَّمَ عَلَيَّ عُمَرُ وَقَالَ مَا خَلَفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ وَإِيمُ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأُظَنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ وَحَسِبْتُ إِنِّي كُنْتُ كَثِيرًا أَسْمَعُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ» (١).

فأحبا ﷺ ألا يفترقا عنه ﷺ بعد وفاته.

والصحابه ﷺ أجمعوا على جواز دفنهما معه ﷺ، ثم إن عائشة ﷺ قالت: «رَأَيْتُ ثَلَاثَةَ أَقْمَارٍ سَقَطْنَ فِي حَجْرِي، فَقَصَصْتُ رُؤْيَايَ عَلَيَّ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَتْ: فَلَمَّا تَوَفَّي رَسُولُ اللَّهِ؟ وَدُفِنَ فِي بَيْتِهَا، قَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ هَذَا أَحَدُ أَقْمَارِكِ، وَهُوَ خَيْرُهَا» (٢).

٢ - أن معنى قوله ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا»

المعنى الأول: أنه لا يدفن الميت في البيت.

(١) أخرجه البخاري (باب مناقب عمر ﷺ، رقم ٣٦٨٥).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٥٤٨) والحاكم في المستدرک (٤٤٠٠) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه».

المعنى الثاني: أنكم لا تجعلوا بيوتكم بمثابة القبور لا يصلى فيها، ولذا قال ﷺ: «اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا»^(١)، ففهم أن المقبرة ليست محلاً للصلاة، وصريح حديث النبي ﷺ: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَّامَ»^(٢).

٣- أن النبي ﷺ حَمَى جَنَابَ التَّوْحِيدِ فَهَيَّ أَنْ يَتَّخِذَ قَبْرَهُ عِيدًا.

٤- أن «العيد»: اسم لما يتكرر ويعود على وجه معتاد كما قال شيخ الإسلام

رحمته الله.

٥- أن العيد قد يكون مقيداً بزمن، كأن يتخذ يوم يقام فيه العيد كالأعياد الشرعية، مثل اليوم الأول من شهر شوال فإنه عيد الفطر، واليوم العاشر من شهر ذي الحجة هو عيد الأضحى فهذا عيد مقيد بزمن.

وهناك عيد مقيد بالمكان كما هنا، قال: «وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا» فالمكان قد يكون متخذاً للعيد، ولذا قال ﷺ في قصة ذلك الرجل الذي نذر أن ينحر إبلا ببوانة قال: «هل كان فيها عيد من أعيادهم»^(٣).

(١) أخرجه مسلم: باب (استحباب صلاة النافلة في بيته، رقم ٧٧٧).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، رقم ١١٧٨٤، ١٨، ٢٠٧ وأبو داود (باب في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة، رقم ٤٩٢) والترمذي (باب ما جاء في الأرض كلها مسجداً، رقم ٤١٨/٣١٧، ١) وابن ماجه (باب المواضع التي تكره فيها الصلاة، رقم ٧٤٥، ١/٢٤٦) وقال عنه الألباني: «صحيح».

(٣) سبق تخريجه ص: (١٣٧).

ومن إطلاق لفظ العيد يطلق أيضا على العمل، ولذا قال ابن عباس رضي الله عنهما:
«شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» ^(١).

ومن ثم فإن تحديد وقت معين يعتاد فيه الإنسان لزيارة قبر النبي ﷺ فإنه محرم وبدعة في الدين، وكذلك لو أنه لم يتخذ زمناً معيناً ولكنه يتردد عليه كثيراً، وإنما الزيارة الشرعية أن يُزار لسبب، كمن قدم مسافراً يقصد زيارة المسجد النبوي فإنه يزور قبر النبي ﷺ مرة واحدة، ليتذكر الموت الذي نزل بأفضل الخلق ﷺ.

٦ - أن بعض العلماء استحَب السفر لزيارة قبر النبي ﷺ، ولذا قال النووي رحمته الله في كتاب الأذكار «باب استحباب السفر لزيارة قبر النبي عليه الصلاة والسلام» وهذا اجتهاد منه رحمته الله وليس كل مجتهد بمصيب، فإن النبي ﷺ كما جاء في الصحيحين قال: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِي وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى» ^(٢).

أما الأحاديث الواردة في فضل زيارة قبر النبي ﷺ إما مطلقاً وإما بعد الحج فإنها أحاديث كما قال شيخ الإسلام رحمته الله مختلفة موضوعة، من بينها «مَنْ حَجَّ فَرَزَانِي بَعْدَ وَفَاتِي كَانَ كَمَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي» ^(٣) فهذا السند رجاله متروكون ثم إن متنه فيه مطعن، فإن هذا الحديث يقتضي أن من زار النبي ﷺ بعد حجته

(١) أخرجه البخاري، باب (الخطبة بعد العيد، رقم ٩٦٢).

(٢) أخرجه البخاري: باب (فضل الصلاة، في مسجد مكة والمدينة، رقم ١١٨٩)، ومسلم: باب (سفر المرأة مع محرم إلى الحج أو غيره، رقم ٨٢٧).

(٣) أخرجه الدارقطني (٢٧٩) والبيهقي (٥ / ٢٤٦) وقال الألباني في الإرواء: «منكر» ونقل حكم شيخ الإسلام عليه بالوضع.

أنه نال رتبة الصحبة.

٧- أن النبي ﷺ قال: «مَا بَيْنَ مَنْبَرِي وَبَيْتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»^(١)

هنا ثلاثة معاني ذكرها ابن حجر رحمته الله في الفتح:

المعنى الأول: «روضة» يعني «كروضة» فحذفت أداة التشبيه، بمعنى أن ما يقع فيها من ذكر ومن طلب للعلم ولاسيما في زمنه رحمته الله أنه روضة من رياض العلم، كما جاء في الحديث: «إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا، قالوا: ما رياض الجنة؟ قال حلق الذكر»^(٢).

المعنى الثاني: أن العبادة فيها تؤدي بإذن الله تعالى إلى دخول الجنة.

المعنى الثالث: أن هذا المكان ينقل إلى الجنة.

ذكر هذه المعاني ابن حجر رحمته الله وقال أقواها ما كان على هذا الترتيب:

١- أنها كحلق الذكر.

٢- أن العبادة فيها تؤدي إلى الجنة.

٣- أن هذا المكان ينقل إلى الجنة.

وجاءت لفظة «ما بين منبري وقبري» وليست صحيحة، وإنما هي مروية

بالمعنى^(٣) والصحيح «ما بين منبري وبיתי» وعلى فرض صحتها فهذا إخبار من

النبي عليه الصلاة والسلام على أنه سيدفن خارج المسجد في حجرة عائشة رضي الله عنها.

(١) أخرجه البخاري، باب (فَصَلِّ مَا بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمَنْبَرِ، رقم ١١٩٥)، ومسلم، باب (ما بين

القبر والمنبر روضة من رياض الجنة، رقم ١٣٩٠).

(٢) أخرجه الترمذي رقم ٣٥١٠، وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي.

(٣) قال ابن حجر رحمته الله: «قد ورد في بعض طرقه بلفظ القبر قال القرطبي الرواية الصحيحة

بיתי ويروى قبري وكأنه بالمعنى لأنه دفن في بيت سكناه» (فتح الباري ٣ / ٧٠).

٨ - حرصه ﷺ كما سلف على سد أبواب الشرك ولذلك قال: «صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ» كل هذا من باب سد أبواب الشرك.

٩ - أن زيارة قبر النبي ﷺ منهي عنها للنساء خلافاً لاستثناء الحنابلة، يستثنون من النهي عن زيارة النساء للمقابر يستثنون قبر النبي ﷺ وقبر صاحبيه، ولكن ليس هناك دليل لعموم قوله ﷺ: «لعن الله زائرات القبور»

١٠ - أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مَلَائِكَةَ سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ»^(١) فمن سلم عليه في أي مكان فإن هناك ملائكة توصل السلام إليه ﷺ.



عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ:

«أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةِ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَدْخُلُ فِيهَا، فَيَدْعُو، فَدَعَاهُ فَقَالَ: أَلَا أَحَدَثْتَكَ حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَتَّخِذُوا قُبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ»^(٢) رواه في المختارة.

❦ من الفوائد

(١) أخرجه الإمام أحمد (٣٦٦٦) والنسائي في سننه (باب السلام على النبي ﷺ)، رقم ١٢٨٢ وقال ابن القيم في جلاء الأفهام (ص ٢٣): «وهذا إسناد صحيح»، وقال عنه الألباني صحيح كما في صحيح سنن النسائي.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (رقم ٧٥٤٢) وصححه الألباني في تحذير الساجد (ص ٩٨-٩٩).

- ١ - فيه دليل لصحة ما رآه شيخ الإسلام رحمته الله من أن الإنسان لو خَصَّصَ بقعة يعتقد أن لها مزية فضل، من خصصها بعبادة فإنه بذلك شابه المساجد، وهذا سبب من أسباب الشرك، ويستثنى من ذلك ما وردت به الشريعة، وذلك أن يُخَصَّصَ الإنسان موضعاً في بيته يؤدي فيه الصلاة، فإن النبي صلى الله عليه وسلم طلب منه عتبان بن مالك رضي الله عنه أن يأتي إليه في بيته، وأن يصلي في مكان حتى يتخذه موطناً يصلي فيه؛ لأنه فقد بصره ولا يستطيع أن يصل إلى المسجد ^(٢).
- ٢ - أن هناك ما يسمى عند البلاغيين بـ [الطِّيِّ والنَّشْر] وذلك أن تحذف كلمة لدلالة كلمة أخرى عليها، فقوله هنا: «وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمُ» ولم يقل صلوا علي فإن صلاتكم، فتكون كلمة «وَصَلُّوا عَلَيَّ» وكلمة «فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمُ» كل منهما تدل على الأخرى، بمعنى أن صلاتكم وتسليمكم يصلني أينما كنتم.
- ٣ - حرص السلف على سد أبواب الشرك، ولذا فإن علي بن الحسين رحمته الله أنكر على هذا الذي يأتي إلى هذه الفُرْجَة فقال له: «ما أنت ومن بالأندلس إلا سواء» ^(١) لأن السلام عليه صلى الله عليه وسلم يصل إليه سواء كنت قريباً أم كنت بعيداً.
- ٤ - أن قوله: «رواه في المختارة» المراد من ذلك كتاب «الضياء» للمقدسي رحمته الله، فإن له كتاباً بهذا الاسم، وهناك فوائد ذُكِرَتْ في الحديث الذي قبله.



(٢) أخرجه البخاري، باب (المساجد في البيوت) رقم: ٤٢٥، ومسلم في الإيمان باب (الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة). رقم ٣٣ .

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه، كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ١٧٧).

باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان

من الفوائد تحت هذا العنوان :

أن هذا الباب ذكر بعد الأبواب السابقة لسببين:

أولاً: أن الشرع ذمَّ الغلو كما سبق، لم؟

لأنه سبب لعبادة الأوثان، وعبادة الأوثان هي الشرك الأكبر.

ثانياً: الرد على من قال: إن هذه الأمة معصومة من الشرك، ويستدلون بحديث: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلِّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ»^(١).

والجواب عن هذا الحديث:

أن هذا الحديث إخبار منه ﷺ عما وقع في نفس الشيطان لا عن حقيقة الواقع، ولذلك فإن الواقع أثبت أن هناك من عبَدَ الأصنام، فالشيطان لما رأى دخول الناس في دين الله أفواجا في جزيرة العرب دخل اليأس إلى قلبه.

(١) أخرجه مسلم، باب (تَحْرِيشِ الشَّيْطَانِ وَبَعْثِهِ سَرَائِيَهُ لِفِتْنَةِ النَّاسِ وَأَنَّ مَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ قَرِينًا، رقم ٢٨١٢).

وقوله تعالى:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء]

من الفوائد:

١ - أن الإمام المجدد رحمته الله له فقه ثاقب، فإن هذه الآية في ظاهرها أنها لا علاقة لها بهذا العنوان، ولكن هذه الآية إذا ضُمَّت إلى حديث أبي سعيد رضي الله عنه الآتي وهو «لتتبعن سنن من كان قبلكم»^(١) فمن كان قبلنا قد آمنوا بالجبوت والطاغوت، فعلى هذه الأمة أن تأخذ بتحذير النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث أبي سعيد رضي الله عنه فلا تقع فيما وقعت فيه الأمم السابقة.

٢ - أن الطاغوت مرّ تعريفه، وأما الجبوت فسيأتي تعريفه في قول عمر رضي الله عنه.

٣ - أن العالم قد لا يعصمه علمه من الضلال، ولذا فإن اليهود من أعلم الناس لكن علمهم لم ينفعهم، ولذا غضب الله عز وجل عليهم لأنهم وقعوا في الشرك، ومن ثمّ فإن على المسلم أن يسأل الله عز وجل العلم النافع والعمل الصالح وأن يسأله الثبات عليه؛ ولذا قال الإمام المجدد رحمته الله في «كشف الشبهات»: «إن العالم قد يقع في الشرك من حيث لا يشعر»، فالمعصوم من عصمه الله عز وجل ولا يغتر أحد بعلمه.

٤ - أن العلم توفيق من الله عز وجل ولذا قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا﴾ [النساء ٥١] مَنْ الذي آتاهم؟ الله عز وجل، ولو أن الإنسان وكُل إلى

(١) أخرجه البخاري: باب (قول النبي صلى الله عليه وسلم «لتتبعن سنن من كان قبلكم» رقم ٧٣٢٠)، ومسلم، باب (اتباع سنن اليهود والنصارى، رقم ٢٦٦٩).

نفسه وكل إلى ضعف وعجز، لأن النفس تميل إلى الدعة والراحة، ولذا امتنَّ الله ﷻ على نبيه عليه الصلاة والسلام بقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾ [النساء: ١١٣].

وقال: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾ (٧) [الضحى: ٧] يعني ضالاً عن الرسالة فهداك، وقال تعالى: ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾ [الشورى: ٥٢]، وقال ﷻ: ﴿لَنْ نُخْصِ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [يوسف: ٣]، ولذا كان من دعائه ﷺ دعوته ﴿رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤].

٥ - أن الله ﷻ جعل لأهل العلم منزلة رفيعة إذا قاموا بهذا العلم على الوجه المطلوب كما في قوله تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، كذلك هذا العلم قد يكون وبالاً على صاحبه، ولذا وصف ﷻ من انصرف عن العلم وعن الخير بأنه كالكلب قال ﷻ: ﴿وَأْتَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْعَاوِينَ﴾ (١٧٥) ثم قال: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَتْرُكُهُ يَلْهَثُ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ [الأعراف: ١٧٥ - ١٧٦]، وقال ﷻ عن اليهود واصفاً لهم بأنهم كالحمار قال: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الجمعة: ٥].

٦ - أن المنصرف عن العلم له نصيب من الذم، فالذي تعلم وترك العلم ذم

كما سبق، فكذلك لَمَّا وصف ﷺ من ترك العمل بالعلم بأنه كالحمار فكذلك وصف من أعرض عن العلم بأنه كالحمار قال ﷺ: ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ﴾ [كأنهم حمُرٌ مُسْتَنْفِرَةٌ] [المدثر ٥٠] ﴿حُمُرٌ﴾ جمع حمار فلا مناص، فلا بد من العلم والعمل معه؛ ولذا ذكر ﷺ في «الأصول الثلاثة» المسائل الأربع: «العلم والعمل والدعوة والصبر على تحمل الأذى في الدعوة إلى الله ﷻ»؛ ولذا فإن المسلم ولاسيما العالم بحاجة إلى أن يسأل الله ﷻ أن يزيده علما، وأن يهديه، ولذا لَمَّا كانت الهداية من ضروريات ابن آدم أمرنا أن نقول في كل ركعة: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة ٦] قال ابن أبي العز الحنفي ﷺ: «إن حاجتنا إلى الهداية أعظم من حاجتنا إلى الطعام والشراب».

٧ - أن طالب العلم يجب عليه ألا يقيس نفسه بغيره، فما جاز من غيره لا يجوز في حقه وذلك لأن الله ﷻ أكرمه ولذا قال ﷺ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾ [النساء ٥١]، وقال ﷺ: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة ٤٤]، وقال: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾ [البقرة ١١٣]، فمثل هذا العلم يدعو إلى الخير وإلى العمل به.



وقوله تعالى:

﴿قُلْ هَلْ أَنْبَيْتُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذَلِكُمْ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ [المائدة: ٦٠]

من الفوائد:

١ - أن هذه الآية سبب إيراد المؤلف لها يُعرف إذا ضُمَّت إلى حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه الآتي.

٢ - إثبات صفة الغضب لله عز وجل، وقد مرَّ الحديث عنها والرد على من حرَّفها ^(١).

٣ - أن لعنة الله عز وجل على اليهود تحققت، وسبب هذه الآية أن اليهود سألوا النبي صلى الله عليه وآله عن عيسى عليه السلام؟ فأجابهم صلى الله عليه وآله كما ذكر المفسرون بالثناء عليه، فقالت اليهود: «ما رأينا شراً منكم أيها المسلمون» فقال عز وجل قل لهؤلاء: ﴿قُلْ هَلْ أَنْبَيْتُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذَلِكُمْ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ﴾ [المائدة: ٦٠]

يعني من هو في شر؟ «من لعنه الله عز وجل»، وهذه اللعنة هل حلت بالمسلمين أم حلت بكم أيها اليهود؟

﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَاناً وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٦٠].

٤ - أن الأنبياء الذين لعنوا بني إسرائيل تحققت بنص الآية قال عز وجل : ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ

(١) انظر ص: (٢١٣).

بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿ [المائدة ٧٨].

٥ - أن الله ﷻ مسخ اليهود قرده وخنازير، لكن لا يعني أن هذه القرده والخنازير أنها من نسلهم، لقوله ﷻ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِمَسْخٍ نَسْلاً» ^(١) ومن ثمّ فهناك مقولة تقول: «إن أصل بني آدم قرده» وهذه المقولة كفرية إذ قالوا: إنه كان قردا ثم تطور فأصبح آدميا، فهذا كله من الكفريات، لأنه معارض ومخالف لنص القرآن بأن الله ﷻ خلق آدم من تراب.

٧ - أن الأمم السابقة عبدت الطاغوت فكذلك سيقع في هذه الأمة .

٨ - أن قوله تعالى: ﴿بِشْرٍ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً﴾ [المائدة ٦٠] أن الناس يختلفون في الشر، لأن كلمة ﴿شَرٍ﴾ أفعال تفضيل.

٩ - أن أفعال التفضيل لا يكون على سبيل الإطلاق في أن الصفة تكون في المفضل والمفضل عليه فقوله: ﴿بِشْرٍ مِنْ ذَلِكَ﴾ ﴿شَرٍ﴾ هنا تفضيل، فلا يجتمع في كل المسلمين شر، وإنما الشر كله في اليهود، وكقوله تعالى ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان ٢٤]

﴿خَيْرٌ﴾ أفعال تفضيل.

﴿أَحْسَنُ﴾ أفعال تفضيل.

ولكن هل في مستقر ومقيل أهل النار خير؟ لا، فدل على أن الخيرية إنما هي من نصيب المؤمنين.

(١) أخرجه مسلم: باب (بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر، رقم ٢٦٦٣).

١٠ - أن قوله: ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ﴾

أن «الجعل» منه عِبْرَةٌ على نوعين:

النوع الأول: «جعل قدرى» كما في هذه الآية.

النوع الثاني: «جعل شرعي» كما في قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ

وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ [المائدة ١٠٣]

يعني: ما شرع ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾

[المائدة ١٠٣]

ويقال في هذا مثل ما قيل في التحريم وفي الإرادة وفي القضاء.

١١ - أن كلمة «الثواب» قد تطلق على الشر كما قال هنا: ﴿مَثُوبَةٌ عِنْدَ

اللَّهِ﴾ [المائدة ٦٠] فكما تطلق في الخير تطلق في الشر، ولذا قال تعالى: ﴿هَلْ

تُؤْتَى الْكُفَّارُ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المطففين ٣٦]، وقد يكون الثواب لا يلائم

الإنسان كما قال تعالى عن المؤمنين في غزوة أحد: ﴿فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمِّ

لَكُمْ لِكَيْلًا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [آل

عمران ١٥٣]، وهذا على أحد القولين.



وقوله تعالى:

﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف ٢١].

من الفوائد:

١ - أن الأمم السابقة كما وقع فيها البناء على القبور كذلك سيكون في هذه الأمة، فاحذر أن تكون منهم.

٢ - خطر أمراء السوء لأنهم قالوا: ﴿لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف ٢١]

ولذا قال ابن المبارك رحمته الله قال:

وهل أفسد الدين إلا الملوك وأحبار سوء ورهبانها



عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

«لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذُو الْقَذَى بِالْقَذَى، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى قَالَ: فَمَنْ» أخرجاه^(١).

من الفوائد:

١ - أن ما يذكره النبي صلى الله عليه وسلم عن الأمم السابقة ليس إقراراً لنا في الاقتداء بهم ، وإنما هو تحذير منه صلى الله عليه وسلم.

(١) أخرجه البخاري: باب (قول النبي صلى الله عليه وسلم «لتتبعن سنن من كان قبلكم» رقم ٧٣٢٠) ،
ومسلم: باب (اتباع سنن اليهود والنصارى ، رقم ٢٦٦٩) .

٢ - أن هذه الأمة مُقدِّمة على متابعة اليهود والنصارى إلى درجة أنه عليه ﷺ وصف هذه المتابعة بوصف بليغ قال: «حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحَرَ ضَبِّ لَدَخَلْتُمُوهُ» مع أن جحر الضب ملتوٍ وليس بمستقيم، فهذا يدل على انهماك هذه الأمة في متابعتهم.

٣ - أن هذا الحديث ذكر اليهود والنصارى، وفي حديث آخر ذكر «فارس والرُّوم»^(١)؟

والجمع بينهما إما أن يقال: إن الروم نصارى وغالبية الفرس يهود.

أو يقال: إن متابعة هذه الأمة لليهود والنصارى في الدين ولفارس والروم في أحكام السياسة والقيادة وهذا أقرب.

٤ - أن كلمة «سنن» يجوز فتح السين وضمها إما «سَنَن وإِما سُنَن» .

لكن إذا قلنا بفتحها: سَنَن فالمراد المفرد يعني طريق، وإذا قلنا: سُنَن بالضم المراد الجمع يعني جمع طريق.

٥- أن هذه الأمة كلها لا تتبع اليهود والنصارى، لأن الخير في هذه الأمة كما قال ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَدَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ»^(٢).

وإنما يكون هذا في بعض الأمة.

(١) أخرجه البخاري، باب (قول النبي ﷺ «لتتبعن سن من كان قبلكم»، رقم ٧٣١٩).

(٢) أخرجه البخاري باب (قول النبي ﷺ لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين) (رقم ٧٣١١)

ومسلم باب (قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من

خالفهم»)، رقم ١٠٣٧).

ولمسلم عن ثوبان رضي الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

«إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا وَأُعْطِيَتْ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةِ بِعَامَّةٍ وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ وَإِنَّ رَبِّي قَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكُهُمْ بِسَنَةِ بِعَامَّةٍ وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَفْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا» (١).

ورواه البرقاني في صحيحه وزاد: «وإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَيْمَةَ الْمُضَلِّينَ وَإِذَا وَقَعَ فِي أُمَّتِي السَّيْفُ لَمْ يُرْفَعْ عَنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَلْحَقَ فِتْنَامٌ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ حَتَّى تَعْبُدَ فِتْنَامٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَابُونَ ثَلَاثُونَ كُلَّهُمْ يَزْعَمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ وَأَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى» (٢).

من الفوائد:

١ - أن إكرام هذه الأمة يُعد إكراماً للنبي صلى الله عليه وسلم ، وأن هذه الكرامة التي نالتها

(١) أخرجه مسلم: باب (هلاک هذه الأمة بعضهم ببعض ، رقم ٢٨٨٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٢٢٤٤٨) وأبو داود (باب ذکر الفتن ودلائلها ، رقم ٤٢٥٢)

وابن ماجه (باب ما يكون من الفتن ، رقم ٣٩٥٢) وصححه الألباني رحمته الله كما في

«السلسلة الصحيحة»: (٤ / ٢٥٢ ، ح ١٩٥٧).

هذه الأمة إنما سببها هو النبي ﷺ .

٢ - أن زوي الأرض ، هل معناه أن بصر النبي ﷺ قد قوى فرآها ؟ أم أنه ﷺ زوى له ﷺ الأرض فرأى مشارقها ومغاربها ؟ قولان ، والثاني هو الأصح ، وليس هذا ببعيد ، ولذا فإن البشر صنعوا كرة أرضية معدنية ، فالله ﷻ قادر على أن يزويها حتى يراها ﷺ .

٣ - وجوب الإيمان بالأمور الغيبية ، فإذا أخبر ﷺ أن الله قد زوى له الأرض فلا تقل كيف ؟ ولذا قال الإمام أحمد ﷺ في كتابه أصول السنة قال : « لا تقل لم ولا كيف ، إنما هو الاتباع والتسليم والانقياد والتصديق » .

٤ - أن الله ﷻ استجاب دعوة النبي ﷺ بألا يهلك أمته بقحط أو جذب ، وإلا فإن القحط والجذب قد يقع في بعض الأمة ، لكن على جميع الأمة لا .

٥ - معجزة النبي ﷺ إذ أخبر عما ستملكه أمته في المستقبل ، وقد وقع وبالفعل ، فقد امتدت الفتوحات الإسلامية من الشرق إلى الغرب ، وأما بالنسبة إلى الشمال والجنوب فهو قليل .

٦ - أن الله ﷻ استجاب دعوة النبي ﷺ ألا يسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم ، لكنه ﷻ اشترط وقيد ، وذلك بألا يقاتل بعضهم بعضاً ، فإن قاتل بعضهم بعضاً فإن العدو سيتسلط عليهم ويستبيح بيضتهم ، وبالفعل فإن الأمة لما نهش بعضها بعضاً تسلط عليهم الأعداء .

٧ - أن «البيضة» هي غطاء يوضع على رأس المقاتل حتى يتقي به من ضربات السيف ، فالأمة لا يُسلط عليها عدو من سوى أنفسها فيستبيح بيضتها ويقضي عليها حتى يقاتل بعضهم بعضاً ، فدلّ هذا على أن اجتماع الأمة قوة

وحصانة لهم، كما أن البيضة التي توضع على الرأس حصانة للمقاتل.

٨ - أن النبي ﷺ كما عند مسلم قال: «سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُجْعَلَ بِأَسْهُمٍ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَنِيهَا»^(١)

فاستجاب الله ﷻ له وقد يحصل الغرق للبعض لكنه لا يحصل على جميع الأمة.

٩ - أن قضاء الله ﷻ نوعان ، وقد سبق الحديث عن ذلك^(٢)

١٠ - حرص النبي ﷺ على أن يصل الخير إلى أمته، وأن يندفع عنهم الشر، ولذا كان يسأل ربه لأمته حتى إنه ﷺ إذا أتى في حديث الشفاعة خر ساجدا فإذا رفع رأسه قال يا رب أمتي أمتي^(٣).

١١ - أن دم المسلم لا يجوز أن يُستباح، ولذا قال ﷺ مكرراً ذلك في حجة الوداع ثلاث مرات: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ»^(٤) وقال ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(٥).

(١) أخرجه مسلم، باب (هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض، رقم ٢٩٨٠).

(٢) انظر ص (٢٢)

(٣) أخرجه البخاري (باب كلام الرب ﷻ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم، رقم ٧٥١٠) ومسلم (باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم ١٩٣).

(٤) أخرجه مسلم، باب (حجة النبي ﷺ، رقم ١٢١٨).

(٥) أخرجه البخاري، باب (حجة الوداع، رقم ٤٤٠٢)، وأخرجه مسلم في صحيحه، باب (تغليظ تحريم الدماء والأعراض، رقم ١٦٧٩).

ولذا شَنَّ النبي ﷺ بذكر لفظ يربأ المسلم من أن يقع فيه قال: «وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا» ومعلوم أن السبي لا يكون على المسلم ، وإنما يكون على الكافر، فكأن هذا المسلم لما قاتل أخاه كأنه استباح دمه وجعله في عداد الكفار.

١٢ - أن قوله تعالى: «وإني أعطيتك لأمتك» يدل على ما سلف من أن العطاء الذي نالته أمته يعد من الله ﷻ لنيه ﷺ.

١٣ - أن قضاء الله الكوني لا يرد، كما جاء في هذا الحديث «إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد».

١٤ - في زيادة البرقاني أن من أكبر فساد الدين إنما يكون بسبب الأئمة المضلين، وهم أمراء السوء أو علماء السوء، ولذا قال ﷺ: «أخوف ما أخافُ على أمتي كُلِّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ»^(١)

وهناك أئمة في الخير كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة ٢٤] ولذا قال ﷺ «ثلاثة لا ترد دعوتهم»^(٢) ذكر منهم «الإمام العادل» .

١٥ - أن الخير كما يكون فيه أئمة كذلك الشر كما في هذا الحديث، ولقوله تعالى في أتباع فرعون: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَدْعُونَ إِلَى التَّارِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا

(١) أخرجه أحمد في مسنده، رقم ٣١٠، وصححه الألباني في صحيح الجامع .

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، رقم ٨٠٣٠، والترمذي (باب في العفو والعافية، رقم ٤٥٩٨) وابن ماجه، باب (في الصائم لا ترد دعوته، رقم ١٧٥٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع رقم ٢٥٩٢، وصححه الشيخ الأرئووط بطرقه وشواهدة في تعليقه على المسند.

يُنصَرُونَ ﴿٤١﴾ [القصص ٤١].

١٦ - أن الإمامة في الدين تكون بأمرين كما قال شيخ الإسلام رحمته الله «بالصبر واليقين» كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة ٢٤].

١٧ - إثبات وتقرير معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم وذلك أن السيف لما وقع في هذه الأمة بقتل عثمان رضي الله عنه لم يرفع عنها.

١٨ - أن قبائل من العرب ستعبد الأوثان كما في قوله صلى الله عليه وسلم: «حتى يلحق حي من أمتي بالمشركين» .

إما أن يلحق بالمشركين قبائل أو قبيلة لها شأنها ، وهذا اللحق إما أن يكون لحوقا حسيا حيث يذهب هؤلاء إلى ديار الكفار، أو يكون لحوقا معنويا وذلك باتباعهم والسير على طريقتهم.

١٩ - أن بعض هذه الأمة سيقع في عبادة الأوثان ، ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم كما عند مسلم: «لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى» ^(١) وكما قال صلى الله عليه وسلم: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخَلْصَةِ» ^(٢).

وقد وقع ذلك في عهد الدولة السعودية الأولى حتى هدمها الإمامان محمد بن عبد الوهاب، ومحمد بن سعود رحمهما الله، ولما زال الحكم السعودي عن الحجاز أعيدت مرة أخرى فأزالها الملك عبد العزيز رحمته الله.

(١) أخرجه مسلم، باب (لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة، رقم ٢٩٠٧).

(٢) أخرجه البخاري، باب (تغيير الزمان حتى تعبد الأوثان، رقم ٧١١٦)، و أخرجه

مسلم، باب (لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة، رقم ٢٩٠٦).

٢٠ - أن من يدعي النبوة كما أخبر ﷺ أن عددهم ثلاثون، ولكن جاء أن النبي ﷺ قال «فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ وَدَجَّالُونَ سَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ، مِنْهُمْ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ»^(١) والجمع بينهما: أن ذكر الثلاثين من باب جبر الكسر عند العرب ، فيكون عددهم سبعة وعشرين، لكن العرب تجبر الكسر، أو أن هذا العدد من باب المبالغة دون النظر إلى العدد ذاته، كما سبق معنا في كذب الكاهن مع الكلمة التي يخطفها مائة كذبة.

ولو قال قائل: إن هناك من ادعى النبوة أكثر من هذا العدد؟

فيقال: إن قلنا إن هذا العدد من باب المبالغة، فإنه لا ينفي ما زاد عن هذا العدد، وإن قلنا إنه عدد معين؟

فالجواب: أن هذا العدد المعين هو العدد الذي له شوكة وصيت وظهور، وقد ادعى النبوة أناس: كالأسود العنسي، ومسيلمة الكذاب، وطليحة الأسدي، وسجاح - وهي امرأة - وقد عادت سجاح، وكذلك طليحة الأسدي إلى الإسلام.

٢١ - أن حديث «ليس بعدي نبي إلا ما شاء الله» حديث موضوع وضعته الزنادقة، ونظيره في السفه والحمق والغباء قول من يقول: إن قوله «لا نبي بعدي» معناه أن هناك نبيا بعدي اسمه «لا» فكأنه قال «لا» ثم قال «نبي بعدي» وهذا خطأ لا يتناسب مع اللغة العربية لأن «لا» نافية للجنس ولذا نصبت مع بعدها.

(١) أخرجه أحمد في مسنده، رقم (٢٣٤٠٦) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤) /

٢٢ - أنه يكون في آخر الزمان انصراف عن التوحيد في شهادة أن لا إله إلا الله وفي شهادة أن محمداً رسول الله، وقد صرح بهذا هذا الحديث، فقوله: «حتى تعبد فئام من أمتي الأوثان» هذا فيما يتعلق بشهادة أن لا إله إلا الله. أما قوله ﷺ «كذابون ثلاثون كلهم يزعم أنه نبي» فهذا يتعلق بشهادة أن محمداً رسول الله.

٢٣ - أن النبي ﷺ قال: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»^(١) فمع غربة الدين تكون هناك طائفة منصوره كما ذكر في هذا الحديث «لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله»

٢٤ - أنه لا عبرة بالكثرة، ولذا قال: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصوره لا يضرهم من خذلهم».

ونظير هذا قوله تعالى: ﴿كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة ٢٤٩]، فمصدق هذا حديث ابن عباس رضي الله عنهما إذ قال رضي الله عنهما: «وَاعْلَمَ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَّمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَّمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ»^(٢).

٢٥ - أن معنى قوله «حتى يأتي أمر الله» أي الريح الطيبة اللينة التي تقبض روح المؤمنين، ولذا قال رضي الله عنهما في رواية أخرى «لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم

(١) أخرجه مسلم، باب (بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً، رقم ١٤٥).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، مسند عبد الله بن عباس، رقم ٢٦٦٩، ٤ / ٤٠٩، والترمذي في سننه، باب، رقم ٢٥١٦، ٤ / ٦٦٧، وقال عنه الألباني: «صحيح».

الساعة»^(١).

٢٦ - أن الساعة لا تقوم إلا على شرار الخلق، وذلك إذا أتى أمر الله عَزَّوَجَلَّ وهو الريح التي تقبض أرواح جميع المؤمنين لم يبق إلا شرار الخلق وهم الكفار فتقوم عليهم الساعة.

٢٧ - إثبات علو الله عَزَّوَجَلَّ.

٢٨ - أن هذه الطائفة المنصورة قال عنها الإمام أحمد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : «إنهم أهل الحديث».

فظن البعض من هذا الكلام أنهم أهل الحديث في الصفة والاصطلاح، وليس هذا هو المراد حتى لا يطعن أحد في الفقهاء، وإنما أهل الحديث هم الذين فهموه وفقهوه، فشيخ الإسلام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ليس من أهل الحديث من حيث الصنعة أفيقال: إن شيخ الإسلام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ومن صار على طريقته ليس من هذه الطائفة؟

ليس كذلك، وذلك لأن بعض من يدخل في علم الحديث قد لا يقوم بالواجب الذي أمره الله به أو أمره رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ولذا قال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عند مسلم: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَعَشِيَّتُهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ

(١) أخرجه الإمام أحمد، رقم (١٥٦٣٤) والترمذي، باب (ما جاء في الشام، رقم ٢١٩٢)، وابن ماجه، باب (اتباع سنة رسول الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، رقم ٦)، وصححه الألباني رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

يُسْرَعُ بِهِ نَسْبُهُ»^(١).

٢٩ - أن شيخ الإسلام رحمته الله في «عقيدته الواسطية» لما ذكر أهل السنة والجماعة قال: فالطائفة المنصورة هم من كان على منهج أهل السنة والجماعة، من هم أهل السنة والجماعة؟ فسرههم النبي صلى الله عليه وسلم قال: كما عند الترمذي: «وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَتَفَتَّرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً قَالُوا مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»^(٢).


٣٠ - أن المسلم ولاسيما طالب العلم إذا كان على الحق وهو يعرف أنه على الحق لا يضره من خذله ولا من خالفه، وهذا ظاهر جلي في حياة شيخ الإسلام رحمته الله فإنه أتى في مجتمع بدت فيه الآراء المخالفة للنصوص فعوتب في ذلك وسجن حتى أنه نقم عليه بسبب أنه كان يفتي بأن الطلاق بالثلاث يعد طلقة واحدة فنقم عليه رحمته الله، ومع ذلك لم يتغير رأيه لأنه يعرف أنه على الحق، ولذا قال صلى الله عليه وسلم: «ولا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورين».

٣١ - أن من كان على الحق أنه منصور ولو لم يكن منصوراً في حينه فإن النصر سيكون حليفه في المستقبل.



(١) أخرجه مسلم: باب (فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، رقم ٢٦٩٩)

(٢) أخرجه الترمذي، باب (ما جاء في افتراق هذه الأمة ٢٦٤١)، وحسنه الألباني رحمته الله كما في صحيح سنن الترمذي.



باب ما جاء في السحر

وقول الله تعالى:

﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾ [البقرة: ١٠٢]

من الفوائد:

١- أن السحر في اللغة: «هو ما خفي ولطف سببه».

٢- أن الساحر اختلف العلماء في حكمه، هل هو كافر أم أنه غير كافر؟

والصحيح أنه يختلف باختلاف السحر، فإن كان السحر يُستعان فيه بالشياطين فإنه كفر، وأما إن كان عُقد ينث فيها بروحه الخبيثة، كما تتكيف نفس العائن الخبيثة في الضرر بالمعین، فإنه وسيلة من وسائل الشرك ولا يكون كافراً، ولكن ينبغي إذا سئلت عن حكم الساحر فنقول هو كافر حتى تسد الأبواب التي تفضي إلى الشرك، حتى لو تاب فإن مصيره إلى القتل، فإن حكمه في الدنيا لا تقبل توبته فينفذ فيه القتل، وأما توبته فينبه وبين الله ﷻ في الآخرة، فإن كان صادقا فإن الله ﷻ يقبل توبته أما في الدنيا فلا، لأنه من المفسدين في الأرض، والمحاربون في الأرض إذا قبض عليهم تنفذ فيهم الأحكام، وحتى لا يفتح باب الشر، كل من قبض عليه قال لنا تبت كذبا، فلربما يعود إلى ما كان عليه من السحر.

٣- أن ما ذكره المؤلف ﷺ جزء من آية ذكر فيها سحر اليهود، إذ إنهم اتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان، فيكون السحر موجودا في الأمم

السابقة.

٤ - أن قوله تعالى: ﴿مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ [البقرة ١٠٢] أي ما له من نصيب، وهنا ﴿خَلْقٍ﴾ نكرة في سياق النفي فتعم، لكن قد يكون فيه نفي للخلاق كله، وذلك لأن سحره كفر، أو يكون فيه نفي لبعضه إذا كان سحره ليس بكفر كما سبق، لكن في هذه الآية كفر، فيكون لا خلاق له مطلقاً، ولذا أكد العموم بـ ﴿مِنْ﴾ الزائدة ﴿مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ [البقرة ١٠٢] الأصل ما له في الآخرة خلاق، وذلك لأن هذا السحر استعين فيه بالشياطين قال تعالى ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ [البقرة ١٠٢].

٥ - أن قوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ﴾ [البقرة ١٠٢] يدل على أن الشراء يكون من رغبة من المشتري والبائع، فهؤلاء اشتروا السحر برغبة جامحة، وهذا من باب تزيين الشيطان قال تعالى: ﴿أَقَمَنَ زَيْنَ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا﴾ [فاطر ٨].

٦ - أن الساحر لو حصل على الخير في الدنيا فإنه لا يعني أن يكون له خير في الآخرة ولذا قال: ﴿مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾.

٧ - أن قوله: ﴿لَمَنِ اشْتَرَاهُ﴾ «من»: اسم موصول، فتفيد العموم بقطع النظر عن من اشترى هذا السحر من علته منزلته أو من دنت.

٨ - أن صدر هذه الآية هو قوله: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ﴾ [البقرة ١٠٢] جاءت بعد آية فيها ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة ١٠١].

فيستفاد من هذا أن من نبذ الكتاب وأعرض عنه فإن مصيره إلى شر، فلما ترك الكتاب ونُبذ من هؤلاء ﴿اتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ﴾ [البقرة ١٠٢].



وقوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء ٥١].

قال عمر: الجبت: السحر، والطاغوت: الشيطان^(١).

وقال جابر: الطواغيت: كهان كان ينزل عليهم الشيطان في كل حي واحد^(٢).

من الفوائد:

١ - أن السحر موجود في أهل الكتاب لأن هذه الآية جاءت في أهل الكتاب، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحاً مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلاً﴾ [النساء ٥١].

وقد سبق ذكرها في الأبواب السابقة.

٢ - أن عمر رضي الله عنه كما ذكر المؤلف رضي الله عنه هنا قال: «الجبت: هو السحر، والطاغوت: هو الشيطان».

فقوله: إن الطاغوت هو الشيطان يعارض في الظاهر ما فسّر به ابن القيم رضي الله عنه الطاغوت بأنه: «ما تجاوز به العبد حدّه من معبود أو متبوع أو مطاع»

(١) علقه البخاري في صحيحه مجزوماً به كتاب التفسير، باب (قوله) ﴿وإن كُنتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ...﴾ قبل حديث (٤٥٨٣) (٦/٤٥).

(٢) المصدر السابق.

فيقال: لا تعارض، لم؟ لأن عمر رضي الله عنه فسر الطاغوت بتفسير المثال، من باب تقريب معنى الطاغوت، وذلك لأن الشيطان من أكبر الطواغيت لأنه متبوع فقد تجاوز حدّه؛ ولذا فإن جابراً رضي الله عنه فسّر أيضا الطاغوت بتفسير آخر قال: «الطواغيت كهان كان ينزل عليهم الشيطان في كل حي واحد».

ولا شك أن الكهان إذا نُزل على تعريف ابن القيم أنهم تجاوزوا حدودهم، والتفسير بالمثال كثير في النصوص.

٣ - أن القرآن يُفسّر بطرق:

أولاً: تفسير القرآن بالقرآن.

ثانياً: تفسير القرآن بالسنة.

ثالثاً: تفسير القرآن بأقوال الصحابة، وذلك لأن الصحابة رضي الله عنهم عاصروا النبي صلى الله عليه وسلم، ولغتهم قد سلمت من اللحن فهم أقرب الناس من غيرهم في معرفة مراد الله عز وجل.

رابعاً: تفسير القرآن بأقوال التابعين.



وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

«اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤَبَّاتِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ قَالَ الشِّرْكَ بِاللَّهِ وَالسَّحْرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَكْلُ الرِّبَا وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ» ^(١).

من الفوائد:

١ - أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حلَّى كلمة «السحر» بالألف واللام فيدل على أن السحر بجميع أنواعه من المؤبقات المهلكات.

٢ - أن ذكر السحر بعد الشرك يدل على أن السحر شرك، وإن لم يكن فيه استعانة بالشياطين فإنه وسيلة إلى الشرك، والقاعدة «أن الوسائل لها أحكام المقاصد».

٣ - أن المذكورات في هذا الحديث مهلكات، هن في الحقيقة مهلكات للضرورات التي جعلها الشرع من الضرورات التي لا غنى للإنسان عنها، فإن في كلمة «الشرك والسحر» هلاك للدين والعقل، وأن «قتل النفس» هلاك للنفس، وأن «أكل الربا وأكل مال اليتيم» هلاك للمال، وأن «التولي يوم الزحف»، والهروب من ذلك يعد هلاكاً في الدين لأنه يضعف نفسية المقاتلين، وأن «قذف المحصنات الغافلات المؤمنات» هلاك للعرض، ومن الضروريات الخمس: [الدين والعقل والنفس والمال والعرض].

(١) أخرجه البخاري: باب (رمي المحصنات ، رقم ٦٨٥٧) ، ومسلم: باب (بيان الكبائر رقم ٨٩).

٣- أن معنى «المحصنات» أي التزيهات، ومعنى:

«الغافلات» أي اللاتي غفلن عن هذه الفاحشة فلم تطراً على بالهن لعدم معرفتهن بهذا الفاحشة، فكيف يقعن فيها؟!



وعن جندب رضي الله عنه مرفوعاً:

«حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ»^(١) رواه الترمذي وقال: الصحيح أنه موقوف.

❦ من الفوائد:

١- أن قوله: «حدُّ الساحر» الحد: عقوبة لا تقام على كافر؛ ولذا فإن المرتد لا يقال «حد المرتد» لأن الحدود تطهير، ومن ثم فإن هذا الأثر دليل على من قال بالتقسيم من أن السحر يختلف باختلاف طرقه، لكن الغالب في السحر أنه يكون بالاستعانة بالشياطين، ثم إن النوع الثاني من أنواع السحر الذي لا يقتضي كفر صاحبه حكمه في الدنيا القتل، فحكم السحرة في الدنيا بقطع النظر عن تباين واختلاف سحرهم، الحكم القتل وذلك لأن السحر فساد وإفساد في الأرض.

٢- أن هذا الأثر اختلف فيه: هل هو مرفوع أم أنه موقوف؟ وراويه الترمذي يقول الصحيح أنه موقوف، يعني أن هذا الكلام من قول جندب وليس من قول

(١) أخرجه الترمذي، باب (ما جاء في حد الساحر، رقم ١٤٦٠)، والحاكم في المستدرک، كتاب الحدود، رقم ٨٠٧٣، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد وإن كان الشيخان تركا حديث إسماعيل بن مسلم فإنه غريب صحيح»، وقال الذهبي: «صحيح غريب».

النبي ﷺ.

٣ - أن الصحابة رضي الله عنهم علموا خطورة السحر؛ ولذا جاءت أحكامهم بأن فاعله يقتل.

٤ - أن «جندب» ليس هو جندب بن عبد الله، وإنما هو جندب الخير رضي الله عنه، وسبب كلامه: «أن ساحرا كان يلعب عند الوليد بن عقبة، فكان يأخذ سيفه فيذبح نفسه، ولا يضره، فقام جندب إلى السيف فأخذه فضرب عنقه.
ثم قرأ: ﴿أَفْتَأْتُونَ السَّحَرَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ [الأنبياء ٣]»^(١).

٥ - أن السحر له حقيقة فليس هو خيال، وإنما هو خيال بالنسبة إلى ما يراه المسحور، ولذا قال تعالى: ﴿فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرَهُبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف ١١٦]، فقد يرى المسحور أن هذا الشيء الثابت يتحرك فلا يمكن أن يكون السحر فاعلا في تحريك الثابت أو في تثبيت المتحرك، إنما القادر على ذلك هو الله عز وجل، وما يراه المسحور إنما هو خيال عند عينيه، لكن السحر أثره واقع وموجود؛ ولذا النبي ﷺ، لما سحر كان يرى أنه يأتي الشيء وهو لم يأتِه.

٦ - أن العصمة من السحر تكون بالمحافظة على الأوراد الشرعية، ولذا قال ابن القيم رحمته الله: «كلما كان القلب ممتلئا بذكر الله كان عنه السحر أبعد، ولهذا أكثر ما يصيب النساء والجهال والأطفال»^(٢).

(١) أخرجه الدارقطني وعنه البيهقي وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤/١٩/١ و ٢) وقال

الألباني في «السلسلة الضعيفة» (١٤٤٦) وهذا إسناد صحيح موقوف.

(٢) الطب النبوي ص (٩٥).

ولو اعترض معترض فقال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللهُ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ»^(١)
ومع ذلك أصيب بالسحر؟.

فالجواب عن هذا:

أولاً: أن هذا السحر الذي نزل بالنبي ﷺ من جنس المرض الذي يصيبه ليرفع الله ﷻ به درجته كما سقط من الفرس^(٢) وكما قال ﷺ «إِنِّي أُوَعِّكُ كَمَا يُوَعِّكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ»^(٣)؛ ولذا قال لعائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «أَمَّا اللهُ فَقَدْ شَفَانِي»^(٤) فدل على أن السحر من المرض.

ثانياً: لكي يعلم الناس كلهم أنه بشر ﷺ يصيبه ما يصيب البشر، فيكون فيه رد على من غلا فيه ﷺ.

ثالثاً: أن يُعَلِّمَ أمته كيف يتخلصون من السحر، وكيف يتعاملون معه، ولذا لما سحر نزلت المعوذتان فجعل يقرأ على هذا الشعر المعقود فيه السحر، فكلما قرأ آية انحلت عقدة، ولذا لما قالت عائشة: يا رسول الله أفلا أخرجته قال: «أَمَّا اللهُ فَقَدْ شَفَانِي وَأَمَّا أَنَا فَأَكْرَهُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا» هو أخرجته ﷺ من البئر وقرأ عليه، لكنه لم يخرج له عموم الناس حتى لا يفتح على الناس شراً،

(١) البخاري معلقاً عن عائشة باب (هل يتبع المؤذن فاه هاهنا وهاهنا، ومسلم باب كر الله في حال الجنابة وغيرها برقم ٣٧٣).

(٢) أخرجه البخاري (باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة، رقم ٧٣٢)، ومسلم (باب ائتمام المأموم بالإمام، رقم ٤١١)

(٣) سبق تخريجه ص (٢٠٢).

(٤) أخرجه البخاري (باب هل يَسْتَخْرِجُ السَّحْرَ، رقم ٥٧٦٥) ومسلم (باب السَّحْرِ، رقم ٢١٨٩).

فلربما يتعلم بعض السفهاء كيفية السحر حينما يرون كيف يعقد، فكان فعله ﷺ بعدم إخراجه على وجه العموم من باب سد الذرائع المفضية للشرك.



وفي صحيح البخاري عن بَجَالَةَ بنِ عَبْدِ قَالَ:

كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن اقتلوا كل ساحر وساحرة قال: فقتلنا ثلاث سواحر^(١) وصح عن حفصة رضي الله عنها: «أنها أمرت بقتل جارية لها سحرتها فقتلت»^(٢).

(١) أخرجه البخاري مختصراً ، ولم يذكر قتل السحرة رقم (٣١٥٦) في فرض الخمس: باب (الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب) ، ولفظه: عن بجالة بن عبدة قال: كنت كاتباً لجزء بن معاوية الأحنف ، فأتانا كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه قيل موته بسنة: فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس، إلا أن ابن حجر رضي الله عنه في «الفتح»: (٦ / ٢٦١) حين شرحه قد ذكر أن في بعض الروايات وهما رواية مسدد وأبي يعلى قد جاء هذا اللفظ الذي ذكره الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «اقتلوا كل ساحر وساحرة» قال: فقتلنا في يوم ثلاث سواحر، وبنحوه أخرجه الترمذي رقم (١٥٨٦) في أبواب السير: باب (ما جاء في أخذ الجزية من المجوس)، و أخرجه باللفظ الذي ذكره المصنف أحمد في «المسند» (١ / ١٩٠ و ١٩١).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (رقم ١٨٧٤٧) وابن أبي شيبة (رقم ٢٧٩١٢). وأخرجه مالك في «الموطأ»: (٢ / ٨٧١، ح ١٤)، كتاب العقول، باب (ما جاء في الغيلة والسحر). والبيهقي (١٣٦ / ٨) بسند صحيح، كما صححه الإمام محمد بن عبد الوهاب رضي الله عنه بقوله: وصح عن حفصة

وكذلك صح عن جندب ^(١).

قال أحمد رحمته الله: عن ثلاثة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ^(٢).

من الفوائد:

هذا الحديث وهو حديث «بجالة» صلى الله عليه وسلم ليس في صحيح البخاري، هو حديث صحيح لكنه ليس عند البخاري، فتفيد هذه الآثار، عن جندب كما سبق وعن عمر وعن حفصة رضي الله عنها: أن الساحر يُقتل وأنه يستوي في ذلك كما في أثر حفصة رضي الله عنها يستوي في ذلك الرجل والمرأة وكذلك نص على ذلك حديث عمر رضي الله عنه «اقتلوا كل ساحر وساحرة».



(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٢٢٢) والبيهقي في السنن الكبرى (٨/ ١٣٦)،

والأثر قد صححه الشيخ محمد بن عبد الوهاب.

(٢) انظر: المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد (٢/ ١٠٥).

باب بيان شيء من أنواع السحر

قال أحمد حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ حَيَّانَ بْنِ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا قَطَنُ بْنُ قَبِيصَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعِيَاقَةَ وَالطَّرْقَ وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجِبْتِ».

قَالَ عَوْفٌ: الْعِيَاقَةُ رَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ الْخَطُّ يُحَطُّ فِي الْأَرْضِ، وَالْجِبْتُ: قَالَ الْحَسَنُ: رِنَةُ الشَّيْطَانِ. إسناده جيد^(١)

ولأبي داود والنسائي، وابن حبان في صحيحه، المسند منه^(٢).

من الفوائد:

١- أن فيه أنواعاً من أنواع السحر فدل على أن السحر أنواع.

٢- أن معنى: «الجبتي» كما سبق هو السحر، فلماذا كانت الطيرة التي هي

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، حديث قبصة بن مخارق، رقم ٢٠٦٠٤، ٢٠٨/٣٤.

(٢) أبو داود، باب (في الخط وزجر الطير، رقم ٣٩٠٧)، وسنن النسائي الكبرى (٦/٣٢٤،

رقم ١١١٠٨) وابن حبان في صحيحه (١٣/٥٠٢، رقم ٦١٣١)، وقال النووي في

رياض الصالحين أخرجه أبو داود بإسناد حسن (ص ٥٣٥، ح ١٦٧٩).

التشاؤم لماذا كانت من أنواع السحر؟

هي من أنواع السحر من حيث المشابهة في المعنى اللغوي، وذلك لأن المتشائم يعتمد على أمر خفي، فحينما يزجر الطير فإن ذهب يمته ذهب في شأنه، وإن ذهب يسرة أحجب، فكأنه اعتمد على أمر خفي، وكذلك الشأن في السحر من حيث اللغة هو ما خفي ولطف سببه، وكذلك يقال في الخط في الرمل لكي يتبين له بزعمه سعادة فلان أو شقاوته يكون اعتمد على أمر خفي، وإلا فما هو العلم الذي يحصل من خط يُخط في الأرض، فشابه السحر في كونه اعتمد على أمر خفي، أما من خط خطأ في الأرض دون أن يكون فيه هذا الاعتقاد فلا بأس بذلك بل قد يكون الخط الذي يخط في الأرض مسنوناً في حق من لم يجد سترة، فقد قال ﷺ: «فَلْيُحِطَّ خَطًّا»^(١).

٣ - أن النبي ﷺ لما سئل عن الخط قال: «كَانَ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَحُطُّ فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَكَ»^(٢) رواه مسلم.

وهذا الحديث في ظاهره يتعارض مع ما سبق.

والجواب: أن النبي ﷺ علّق جواز الخط على معرفة خط ذلك النبي، وخط ذلك النبي يستحال أن يعرف، ثم إن الأنبياء معصومون من السحر ومن

(١) أخرجه أحمد (٨ / ١٥٩، رقم ٧٣٨٧) وأبو داود (باب الخط إذا لم يجد عصا، رقم ٦٨٩) وابن ماجه (باب ما يستر المصلي، رقم ٩٤٣) وحسنه ابن حجر في «بلوغ المرام».

(٢) أخرجه مسلم، باب (تحريم الكهانة وإتيان الكهان، رقم ٥٣٧).

أنواعه، فدل على أن هذا الخط الذي وقع من ذلك النبي إما وقع بوحي من الله ﷻ بينما خط الآخرين إنما هو وحي من الشيطان، ولذا قال الحسن: «هو رنة الشيطان» أي أن الشيطان يتلذذ بإيحاءه إلى من يخط إذا استجاب هذا الخاط لوحي الشيطان.



وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَنْ اقْتَبَسَ شَعْبَةَ مِنَ النُّجُومِ فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ زَادَ مَا زَادَ» ^(١) رواه أبو داود وإسناده صحيح.

📖 من الفوائد:

١ - أن كون التنجيم من السحر؛ لأن الاستدلال بالنجوم على الحوادث الأرضية أمر خفي، فما علاقة هذه النجوم بسعادة فلان أو بشقاوته، فشابه التنجيم السحر في معناه اللغوي، والتنجيم سيأتي له باب مستقل عقده المؤلف رحمته الله.

٢- أن الشر يتفاوت لأنه قال: «مَنْ اقْتَبَسَ شَعْبَةَ مِنَ النُّجُومِ فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً»

(١) أخرجه الإمام أحمد رقم (٢٨٤١) وأبو داود في سننه (باب في النجوم ، رقم ٣٩٠٥) وابن ماجه في سننه (باب تعلم النجوم ، رقم ٣٧٢٦) وصححه النووي في «رياض الصالحين» (ص ٦٣٠)، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى» (٣٥/١٩٣): «إسناده صحيح»، وصححه الألباني في صحيح الجامع «صحيح سنن أبي داود»: (٢/٧٣٩، ح ٣٣٠٥)، و«سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٢/٤٣٥، ح ٧٩٣).

مِنَ السَّحْرِ زَادَ مَا زَادَ».

وللنسائي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

«مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ»^(١).

من الفوائد:

١ - أن هذا الحديث ضعفه بعض العلماء وبعض العلماء يحسنه كابن مفلح رضي الله عنه^(٢)، وهو أحد طلاب شيخ الإسلام رضي الله عنه.

٢ - أن هذا الحديث فيه بيان للنوع الآخر من أنواع السحر قال: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ» يعني أن من سحر إما أن يكون مشركاً وإما أن يكون مآله إلى الشرك.

٣ - أن النفث في العقد معتمد فيه على أمر خفي فناسب أن يكون سحراً.

٤ - أن ختام هذا الحديث جملة «وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ»

وقد مرت معنا^(٣)، وختام هذا الحديث بهذه الجملة يدل على أن من تعلق قلبه بشيء ظاهر دون الله عز وجل فإن الله عز وجل يوكله إليه، فما ظنكم بما سبق من جمل فيمن اعتمد على أمر خفي، فإن الله عز وجل يتخلى عنه.

(١) أخرجه النسائي، باب (الحكم في السحرة، رقم ٤٠٧٩)، والطبراني في الأوسط، من

اسمه أحمد، رقم ١٤٦٩، ٢ / ١٢٧ وحسنه ابن مفلح في «الآداب» (٣ / ٧٨).

(٢) الآداب الشرعية والمنح المرعية (٣ / ٧٨).

(٣) انظر ص: (١١٢).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:
 «أَلَا أُنبِئُكُمْ مَا الْعُضْبَةُ هِيَ النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ» ^(١) رواه مسلم.
من الفوائد:

- ١- أن النميمة كبيرة من كبائر الذنوب ، ولذا قال صلى الله عليه وسلم: « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ » ^(٢) وفي رواية « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ » ^(٣)
- ٢- أن النميمة سحر، وذلك لأن النميمة تفرق بين الأحباب، والسحر كذلك يفرق بين الأحباب، ومنه ما يسمى بالصرف، ولذا قال تعالى: ﴿ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ﴾ [البقرة ١٠٢].
- ٣- أن النميمة هي القالة بين الناس إذا كانت على وجه الإفساد، وأما إذا كانت على وجه المصلحة فإنها لا تكون نميمة، وسيأتي لذلك أمثلة في أحاديث قادمة إن شاء الله تعالى.



(١) أخرجه مسلم: باب (تحريم النميمة ، رقم ٢٦٠٦) .
 (٢) أخرجه البخاري: باب (ما يكره من النميمة ، رقم ٦٠٥٦) ، ومسلم في صحيحه ، باب (بيان غلط تحريم النميمة ، رقم ٣٠٤) .
 (٣) أخرجه مسلم: باب (بيان غلط تحريم النميمة ، رقم ٣٠٣) .

ولهما عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ مِنْ الْبَيَانِ لَسِحْرًا»^(١)

من الفوائد:

١ - أن البيان نوعان: بيان عام وبيان خاص.

فالبيان العام: نعمة من الله عز وجل وذلك أن يفصح الإنسان عما في قلبه قال تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ ۝ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ۝ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ۝ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ۝﴾

فهذه نعمة أن يتحدث، فإن الأخرس قد حُرِمَ من نعمة التكلم.

والبيان الخاص: وهو الفصاحة والبلاغة، والفصاحة والبلاغة لا تمدح ولا تدم من حيث هي، وإنما تمدح وتدم باعتبار متعلقها، فمن يكون فصيحاً بليغاً ويوجه هذه النعمة في الخير فإنه محمود، ومن يوجهها في الشر فإنه مذموم، ولذا قال صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ مِنْ الْبَيَانِ لَسِحْرًا» ولم يقل: «إِنَّ الْبَيَانَ لَسِحْرٌ» وإنما أتى بـ «مِنْ» التبعيضية، وذلك لأن بعض الناس يسحر بكلامه الأخرين فيصرفهم من الخير إلى الشر، ولذا مر معنا حديث «أخوف ما أخاف على أمتي منافق عليم اللسان»^(٢).

٢ - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا الحديث لما أتى رجلاً من المشرق وكان فصيحاً فاجتمع الناس حولهما فقال صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ مِنْ الْبَيَانِ لَسِحْرًا»

(١) أخرجه البخاري: باب (إن من البيان لسحرا، رقم ٥٧٦٧)، ومسلم (٨٦٩) من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه.

(٢) انظر ص: (٢٤٠).

ولو قال قائل: لماذا كان البيان الفصيح سحراً؟

الجواب: لأن الفصيح يصرف قلوب الناس إلى كلامه كما هو الشأن في السحر أنه يصرف القلب إلى قلب آخر.



9

9

باب ما جاء في الكهان ونحوهم

من الفوائد تحت هذا العنوان :

- ١ - أن الكهانة كانت موجودة في العرب كما مر معنا في حديث جابر، قال: «في كل حي واحد» وسبب انتشارها في العرب لأن النبوة قد انقطعت.
- ٢ - أن ابن حجر رحمته الله قال: إن الكهانة تحصل بأمور:
أولاً: ما يتلقى من الجن كما جاءت بذلك النصوص التي ذكرت فيما سبق.
ثانياً: ما يكون تخميناً.
ثالثاً: ما يكون عن طريق التجربة، ولعل حديث ابن عباس رضي الله عنهما الآتي «في أبجد هوز» يستدل به على النوعين الأخيرين.



روى مسلم في صحيحه عن بعض أزواج النبي ﷺ:

عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ - فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ - لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»^(١).

من الفوائد:

١ - أن العلماء اختلفوا من هو العرّاف؟ هل هو الكاهن؟ أو أن الكاهن من يدعي معرفة الأمور التي في المستقبل أو الذي يخبر عما في الضمير؟ وأما العراف فهو يخبر عما مضى بعلامات يستدل بها؟

وكان شيخ الإسلام رحمه الله - كما سيأتي في ذكر المؤلف رحمه الله لكلامه - يرى أن العرّاف: شامل لمن يدعي معرفة الأمور التي في الماضي والتي في المستقبل.

٢- أن سؤال الكهّان يختلف حكمه:

أولاً: إن سألهم سؤالاً مجرداً هذا لا تقبل له صلاة أربعين يوماً.

ثانياً: أن يسألهم ويضيف إلى ذلك تصديقه، فهذا كافر كفراً يخرج عنه ملة الإسلام، لقوله ﷺ كما سيأتي «فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»، وذلك لأنه لما صدقهم كأنه صدقهم بقولهم أنهم يعلمون الغيب وإذا زعم أو صدّق بأن هؤلاء يعلمون الغيب فقد كذب آية في كتاب الله عز وجل ومن كذب بآية فقد كذب بالقرآن كله الذي أنزل على محمد ﷺ.

(١) أخرجه مسلم: باب (تحريم الكهانة وإتيان الكهان ، رقم ٢٢٣٠) ، وليس فيه جملة (فصدقه بما يقول) وهي عند أحمد في مسنده رقم (١٦٦٨٩) وصححه الألباني في صحيح الجامع.

والآية هي قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل ٦٥].

ثالثاً: أن يسألهم لكي يستطلع أمرهم ومن ثم يفضحهم، فهذا لا بأس به ولكن ليس لكل أحد فلا بد أن يكون هذا السائل لهم على درجة من الدين ليتقي الشهوات وعلى درجة من العلم حتى يتقي بها الشبهات، ولذا فإن النبي ﷺ سأل ابن صياد^(١)، وابن صياد قد ادعى النبوة وهو لم يبلغ الحلم، وهو من اليهود، وقد اختلف العلماء في ابن صياد هذا كما اختلف الصحابة رضي الله عنهم، هل ابن صياد هو الدجال الأكبر أم هو غيره؟

وقد قال شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم رحمهما الله: إن ابن صياد أحد الدجالين وليس هو الدجال الأكبر، وذلك لأن الدجال الأكبر رآه تميم الداري رضي الله عنه^(٢)، رآه رجلاً كبيراً وأنه من أعظم الرجال وابن صياد هذا إنما هو صغير في الجسم وصغير في السن.

٣- أن قوله ﷺ: «فَصَدَقَهُ بِمَا يَقُولُ»:

«ما»: هنا موصولة فتعم، حتى لو صدقه فيما يحتمل صدقه فإنه داخل في هذا الوعيد.

٤- أن تحديد النبي ﷺ الأربعين يوماً لا يعرف لها حكمة، ولكن لها حكمة الله أعلم بها، كما هو الشأن في تعيين عدد الركعات في الظهر وفي المغرب وفي

(١) أخرجه البخاري، باب (إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه، رقم ١٣٥٤)، ومسلم باب (ذكر ابن صياد، رقم ٢٩٢٤).

(٢) أخرجه مسلم، باب (قصة الجساسة، رقم ٢٩٤٢).

الفجر، لماذا كانت بعضها أكثر من بعض؟

٥ - أن عدم قبول هذه الصلوات لا يدل على أن الإنسان يتركها، وإنما لا تبرأ ذمته حتى يأتي بها ولكنه لا يثاب عليها لِمَ؟ لأن سؤالهم سؤالاً مجرداً ذنب عظيم يسقط في الميزان ثواب هذه الصلوات.

٦ - أن قوله: «لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»

أن هذا الحديث دليل على أحد أنواع القبول، لأن القبول على ثلاثة أنواع كما قال ابن القيم رحمته الله:

أولاً: قبول ثناء؛ ولذا قال بعض السلف: «لو علمت أن الله تقبل مني ركعتين فرحت فرحاً شديداً»، والمراد من القبول هنا الثناء عليه في الملاء الأعلى.

ثانياً: القبول الذي يحصل به الأجر.

ثالثاً: قبول إبراء الذمة من الواجب، ولكنه لا يحصل له ثواب عليه كما هنا، فإنه يصلي لكنها لا تقبل منه فإذا صلى سقط عنه العذاب.

٧ - أن لفظ مسلم «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا» وأما قوله: «فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ» زيادة على ما ذكر، إنما هي عند الإمام أحمد رحمته الله، وبالتالي إما أن تكون هذه الرواية شاذة؛ لأن الثقة خالف من هو أوثق منه، فيكون السؤال المجرد لا تقبل بسببه الصلوات، أو يقال: إن هذه اللفظة وهي لفظة التصديق إذا كان صاحبها يكفر بتصديقه للكاهن فمن باب أولى ألا تقبل منه هذه الصلوات.

٧ - أن قوله رحمته الله: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا» :

«مَنْ»: اسم شرط تفيد العموم فتشمل الصحيح والمريض والمضطر وغير

المضطر، فليس هناك مبرر للمريض أن يأتي هؤلاء لعموم هذا الحديث.



وعن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ ﷺ» ^(١) رواه أبو داود.

❦ من الفوائد:

١ - أن من أتى الكهان وصدقهم فقد كفر كُفْرًا يخرجُه عن الملة، وهناك فوائد سبقت في ثنايا ذكر الحديث الذي قبله.



وللأربعة والحاكم وقال: صحيح على شرطهما عن أبي هريرة رضي الله عنه:

«مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ ﷺ» ^(٢)

(١) أخرجه أبو داود (باب في الكهان، رقم ٣٩٠٤) والترمذي (باب ما جاء في كراهية إتيان الحائض، رقم ١٣٥) وابن ماجه (باب النهي عن إتيان الحائض، رقم ٦٣٩) وصححه الألباني في «إرواء الغليل»: (٧/ ٦٨ - ٦٩، ح ٢٠٠٦)

(٢) أخرجه الإمام أحمد رقم (٩٥٣٢)، والترمذي: الطهارة (١٣٥)، وأبو داود: باب (في الكهان) (٣٩٠٤)، وابن ماجه: باب (النهي عن إتيان الحائض) (٦٣٩)، وقال الذهبي: إسناده قوي، وصححه العراقي. انظر: «فيض القدير»: (٦/ ٢٣)

ولأبي يعلى بسند جيد عن ابن مسعود رضي الله عنه مثله موقوفاً ^(٢).

من الفوائد:

١ - أن هذا الحديث ليس عند الأربعة وإنما هو في بعض السنن ومسند الإمام أحمد.

٢ - أن قوله: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا» فالإتيان بالعراف والكاهن فيه إشارة إلى أن الكاهن يختلف عن العرَّاف.

٣ - أن الإمام المجدد رحمته الله ذكر الحديث عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ثم ثنى بذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه ثم ثلث بذكر حديث أبي هريرة في المسند ثم ربّع بما جاء عند أبي يعلى عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفاً، وكلها في المعنى واحد، فلماذا؟

الجواب: أن ذكر هذه الأدلة مع أنها في سياق واحد تقوي المدلول به، وإن كان الحكم يؤخذ من دليل واحد لكن كلما كثرت الأدلة كلما كان أقوى في تقرير هذا الحكم.



(٢) أخرجه أبو يعلى رقم (٥٤٠٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٠٥). والبخاري؛ كما في «كشف الأستار عن زوائد البزار» (٤٤٣/٢)، قال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٩٨/٣) صحيح موقوف، قال المنذري في «الترغيب» (٣٦/٤): «أخرجه البزار وأبو يعلى بإسناد جيد موقوفاً»، وقال الهيثمي في «المجمع» (١١٨/٥): «ورجال الكبير، والبزار ثقات»، وقال الحافظ في «الفتح» (٢١٧/١٠): «إسناده جيد»

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه مرفوعا:

«لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطِيبَ لَهُ أَوْ تَكْهَنَ لَهُ أَوْ تُكْهَنَ لَهُ أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ» رواه البزار بسند جيد، ورواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن من حديث ابن عباس رضي الله عنهما دون قوله: «ومن أتى كاهنا» إلى آخره. ^(١)

قال البغوي رحمته الله: «العَرَّافُ الذي يَدَّعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك، وقيل: هو الكاهن، والكاهن هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل، وقيل: الذي يخبر عما في الضمير. ^(٢)

وقال أبو العباس ابن تيمية رحمته الله: العَرَّافُ: اسم للكاهن والمنجم والرمَّال ونحوهم، ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق ^(٣).

من الفوائد:

١ - الوعيد الشديد في حق من تطير أو تُطير له، أي من فعل الطيرة أو من

(١) أخرجه الطبراني في الكبير رقم (٣٥٥)، كشف الأستار للهيتمي: (٣/ ٣٩٩ - ٤٠٠، ح ٣٠٤٤)، كتاب الطب، باب (الطيرة والكهانة والسحر). و«مجمع الزوائد»: (٥/ ١١٧)، وقال الهيتمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٢٠) أخرجه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا إسحاق بن الربيع وهو ثقة، وقال المنذري في «الترغيب» (٤/ ٣٣، ح ٤): «أخرجه البزار بسند جيد». وصححه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٥/ ٢٢٨، ح ٢١٩٥).

(٢) شرح السنة للبغوي: (١٢/ ١٨٢).

(٣) مجموع الفتاوى: (٣٥/ ١٧٣).

طلبها، كأن يأتي إنسان إلى صاحب طير ويقول: ازجل لي الطير أرى مآل سفرتي إلى خير أم إلى شر؟.

وكذلك الوعيد الشديد في حق من سحر أو سُحر له، أي كأن يأتي إنسان إلى الساحر ويقول: اسحر فلانا، وكذلك الشأن في من تكهَّن أو تُكِهَّن له.

٢ - أن قوله ﷺ: «ليس منّا» أي ليس من طريقتنا، ففيها وعيد وترهيب، بينما الجهمية يقولون: إن معنى «ليس منّا» أي ليس مثلنا، وهذا تحريف وغلو، لم؟ لأنهم يريدون أن يقرروا ما ذهبوا إليه من أنه لا يضر مع الإيمان ذنب، فإن الإيمان واحد، وهل يعقل أن يكون إيمان فاسق كإيمان النبي ﷺ؟ لا يمكن أن يكون هذا.



ثم ذكر ﷺ كلام العلماء في تفسير «العراف والكاهن»

قال البغوي: العراف الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة «هذا قول» .

وقيل: هو الكاهن، يعني أن العراف هو الكاهن، والكاهن هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل، وقيل: الذي يخبر عما في الضمير.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: «في قوم يكتبون [أبا جاداً]، وينظرون في النجوم: ما أرى من فعل ذلك له عند الله من خلاق»^(١)

(١) أخرجه البيهقي (٨ / ١٣٩) وعبد الرزاق في المصنف رقم (١٩٨٠٥) وابن أبي شيبة في المصنف رقم (٢٥٦٤٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥ / ١١٨)، وقال:

من الفوائد:

١ - أن تعليم الحروف الأبجدية «أبجد هوز» إلى آخره، أن تعليمها من أجل أن تربط بالنجوم ومن ثمَّ يستدل بها على الحوادث الأرضية أنه من الكهانة، وللأسف هذا يوجد في بعض المجلات التي تضع الأبراج والحروف حتى يستدل اللاعب بهذه المربعات أو بهذه الخطوط على برجه وهل برجه يكون في سعادة أم شقاوة؟


وأما تعلم هذه الحروف لمعرفة حساب الجُمَّل فهو موجود عند السلف فهم يعبرون عن الأرقام بالحروف، فبدل أن يقولوا: سبعمائة، يقولون زاي، وبدل أن يقولوا: أربعا يقولون دال، ولذا قال بعضهم: فالدال والذال في التصوير واحدة، والدال أربعة، والزاي سبعمائة.

٢ - أن الإخبار عن الخسوف والكسوف ليس من الكهانة في شيء، وإنما هو خاضع لعملية حسابية لا علاقة لها بالغيب، وقد ذكر ذلك شيخ الإسلام رحمته الله في عصره، قال تعالى: ﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾.

٣ - أن الأخبار الجوية التي تخبر عما يكون في الغد من تغيرات في الجو، ليست من الكهانة لأنها أمور وعلامات يستدل بها حينما يتكيف الجو بصورة معينة، ولذا قد نرى السماء قد تلبدت بالغيوم ونقول يمكن أن تمطر السماء لكن يجب أن يقال: يتوقع أن يكون الجو في يوم غد كذلك بمشيئة الله عز وجل.



«أخرجه الطبراني ، وفيه خالد بن يزيد العمري وهو كذاب»، وقال الألباني في «الأحاديث الضعيفة» رقم (٤١٧): «موضوع».



باب ما جاء في النشرة

من الفوائد تحت هذا العنوان:

أن المؤلف رحمته الله لما ذكر السحر وأنواعه ناسب أن يبين كيف يعالج هذا السحر وكيف يفك ويتخلص منه.

وعن جابر رضي الله عنه:

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنِ النَّشْرَةِ فَقَالَ: هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ»

رواه أحمد بسند جيد، وأبو داود^(١)، وقال: سئل أحمد عنها؟ فقال: ابن مسعود يكره هذا كله^(٢).

من الفوائد:

١- أن ابن القيم رحمته الله كما سيأتي بين أنواع النشرة.

٢- أن حل السحر بسحر مثله من عمل الشيطان، كما أخبر بذلك صلى الله عليه وسلم ولم

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٢٩٤) رقم (١٤١٣٥) وأبو داود، باب (في النشرة، رقم ٣٨٦٨) قال ابن حجر في الفتح (١٠/ ٢٣٣): «ووصله أحمد وأبو داود بسند حسن». وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/ ٧٧): «إسناده جيد» وصححه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود (٢/ ٧٣٣، ح ٣٢٧٧).

(٢) الآداب الشرعية، لابن مفلح: (٣/ ٧٧).

يقول: إنه محرم لأن نسبته وإضافته إلى الشيطان أعظم وأبلغ في تقييحه والتنفير منه.

٣ - حرص الصحابة رضي الله عنهم على تعلم الخير، ولذا سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن النشرة.

٤ - أن الكراهة عند السلف في الغالب تكون للتحريم كما هنا فقال: «ابن مسعود رضي الله عنه يكره هذا كله» وقد سبق معنا في التمام قال إبراهيم: كانوا يكرهون التمام كلها من القرآن ومن غير القرآن.

٥ - أن الإنسي إذا عمل عملاً يحبه الشيطان فإن هذا العمل الذي قال به الإنسي يضاف إلى الشيطان لأنه من وحيه وتسويفه كما هنا في النشرة، قال عليه السلام: «هُي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ»

٦ - أن قوله صلى الله عليه وسلم: «هُي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» ضمير فصل وتوكيد، يعني هي لا غيرها، ففي هذا تأكيد على شناعتها.



وفي البخاري عن قتادة قلت لابن المسيب:

«رَجُلٌ بِهِ طِبُّ أَوْ يُؤَخِّدُ عَنِ امْرَأَتِهِ أَيَحِلُّ عَنْهُ أَوْ يُنَشِّرُ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَلَمْ يُنْهَ عَنْهُ»^(١) انتهى.

من الفوائد:

١ - أن بعض العلماء استنبط من كلام ابن المسيب رضي الله عنه أن السحر يجوز أن يفك بسحر آخر عند الضرورة، وذلك في حالة إذا ما خشي على هذا المسحور من الهلاك.

والصحيح أنه لا يجوز أن يحل السحر بسحر مثله مطلقاً، إذ لو قيل بهذا، لكان هناك مفسد منها:

أولاً: أن فائدة التعويذات الشرعية تنتفي عند هذا القول، وهذا مخالف لقوله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ﴾ [الإسراء ٨٢] فهو شفاء من كل داء.

ثانياً: أن الذهاب إلى السحرة وتصديقهم يجرح التوحيد وكون الإنسان يموت على التوحيد أفضل من أن يحيا على الشرك، لأن مآله إلى الموت لا محالة.

ثالثاً: أنه ينتفي عموم قوله ﷺ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً»^(٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه معلقاً، باب (هل يستخرج السحر)، ٧ / ١٣٧، قال الحافظ في الفتح ١٠ / ٢٣٣: «وصله أبو بكر الأثرم في كتاب السنن من طريق إبان العطار عن قتادة».

(٢) أخرجه ابن ماجه، باب (ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء، رقم ٣٤٣٨)، وصححه

وهذا شامل فـ «داء ودواء» نكرتان في سياق النفي فتعم أي داء، ولذا فإن النبي ﷺ لم يلجأ إلى مثل هذا ولم يرشد أمته إلى ذلك إذا وصلوا إلى حالة الضرورة.

رابعا: أنه لو قيل بجواز فك السحر بسحر آخر لاضطررنا إلى أن نبقي بعض السحرة لكي يستفاد منهم، أو يُدعى البعض إلى أن يتعلم السحر، وهذا يخالف ما جاءت به النصوص وما جاءت به الآثار عن الصحابة الكرام من أن الساحر يُقتل.

وأما قول ابن المسيب رضي الله عنه: فإنه قول تابعي ويعرض على الكتاب والسنة كما أن أقوال الصحابة تعرض على الكتاب والسنة والناظر يرى أن قوله يخالف عموم النصوص التي جاءت بتحريم الذهاب إلى الكهان والسحرة.

وبعض العلماء يقول: إن كلام ابن المسيب رضي الله عنه إنما هو في الأمر الذي يحتمل أن يكون الفك به سحرا أو غير سحر، فما لم يتيقن أنه سحر فيجوز، وقد قال بهذا بعض العلماء ، ولكن الصحيح أن يؤخذ بما جاء في النصوص الشرعية، بالتحريم مطلقا.

٢ - أن المسلم إذا وقع بقريبه السحر الواجب عليه أن يتعاطى الأدوية الشرعية أو الأدوية المباحة لرفع هذا المرض الذي هو السحر، ثم أيضا في المقابل على المسلم أن يدفع هذا السحر قبل أن ينزل، وكيف يكون الدافع له؟ الدافع هو أن يتحصن بالأوراد الشرعية فإنها حافظة له بإذن الله عز وجل، وأيضا

الألباني من حديث ابن مسعود، وفي البخاري من حديث أبي هريرة بلفظ «ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء» باب (ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء رقم ٥٦٧٨).

يحرص على ما قاله ﷺ كما في الصحيحين: «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُومٌ وَلَا سِحْرٌ»^(١).

وتمر المدينة له فضل حتى ولو لم يكن عجوة لرواية مسلم: «مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْهَا» بل إن السعدي رحمته الله يقول: إن ذكر تمر المدينة في هذا الحديث من باب المثال، وإلا فكل تمر داخل في هذا الحكم سواء كان من تمر المدينة أو لم يكن، والذي يظهر لي أنه لا يشمل، لأن النبي رحمته الله لو أراد العموم لقال: «من تصبح بسبع تمرات» ولم يقيدها بعجوة المدينة ولا بما بين لابتيتها.

٣ - أن هناك طريقة لعلاج السحر، وهو أن يُستخرج من مكانه إن علم بمكانه يستخرج، وأن تقرأ عليه المعوذات كما فعل رحمته الله ولو شاء أن يحرقه فله ذلك، ولذا قالت عائشة رضي الله عنها «أفلا أحرقتة يا رسول الله» فهو أقرها رحمته الله لكنه لم يحرقه للعلة التي ذكرها قال: «أما قد شفاني الله فإني أخشى أن أحدث على الناس شرا»^(٢).

٤ - أن هناك طريقة أخرى في علاج السحر، وهو أن يستفرغ من هذا العضو الذي في بدن الإنسان ما أصابه من السحر أن تستفرغ منه المادة بحجامة أو فصد أو نحو ذلك وقد ذكر ذلك ابن القيم رحمته الله في زاد المعاد وأيده بحديث «أن النبي رحمته الله لما سحر احتجم»^(٣) لكنه حديث ضعيف، لكن لا شك أن الحجامة فيها

(١) أخرجه البخاري، باب (العجوة، رقم ٥٤٤٥)، ومسلم، باب (فضل تمر المدينة، رقم ٢٠٤٧).

(٢) سبق تخريجه ص: (٢٥٤).

(٣) قال ابن القيم في زاد المعاد (٤ / ١٢٥): «وقد ذكر أبو عبيد في كتاب غريب الحديث له بإسناده، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، أن النبي رحمته الله احتجم على رأسه بقرن حين طُبَّ،

منفعة ولذا قال ﷺ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِمَّا تَدَاوُونَ بِهِ حَيْرٌ فَالْحِجَامَةُ»^(١).

٥ - أن هناك طريقة ثبتت بالتجربة في علاج السحر ولاسيما إذا كان هذا السحر في صرف الزوج عن زوجته في الجماع ذكر ذلك ابن القيم ﷺ قال: يؤتى بسبع ورقات من الصدر وتدق وتوضع في ماء يكفي للشرب وللإغتسال ثم يقرأ الآيات التي جاءت فيها مناظرة بين موسى ﷺ والسحرة في سورة «طه والأعراف ويونس» ويقرأ «قل يا أيها الكافرون - وقل هو الله أحد والمعوذتين وآية الكرسي» قال ﷺ: جرب هذا كثيراً ففنع الله به ولاسيما في حق من انحبس عن زوجته.

والتجارب يجب أن تكون في محيط الشرع ولا يؤخذ بكلامه ﷺ على وجه الإطلاق، فلعل ما يؤيده في هذا أن النبي ﷺ جمع بين العلاج الشرعي والحسي، فإنه لما لدغته العقرب استعمل الملح وقرأ المعوذتين، لكن لا يقيد هذا العلاج الطبيعي بعدد من هذه الورقات أو غيرها.

٦ - أن هذه الأدوية يجب أن يعتقد المسلم أنها سبب وأن النافع هو الله فإذا اعتمد على السبب صار شركاً.

٧ - أن المريض إذا تعاطى دواءً فلم ينتفع به لا يعجل وإنما عليه أن يكرر الدواء ولذا جاء في الصحيحين: «أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ أَخِي يَشْتَكِي بَطْنُهُ

قال أبو عبيد: معنى طَبَّ: أي: سُجِرَ».

(١) أخرجه الإمام أحمد رقم (٨٤٩٤) وأبو داود (باب / في الحجامة، رقم ٣٨٥٧) وابن ماجه (باب / الحجامة، رقم ٣٤٧٦) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم

فَقَالَ اسْقِهِ عَسَلًا ثُمَّ أَتَى الثَّانِيَةَ فَقَالَ اسْقِهِ عَسَلًا ثُمَّ
 أَتَاهُ فَقَالَ قَدْ فَعَلْتُ فَقَالَ صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَّبَ بَطْنُ أَخِيكَ اسْقِهِ عَسَلًا فَسَقَاهُ فَبَرًّا^(١)

ولذا قد لا يؤثر العلاج من أول مرة إلا بالاختبار والامتحان، هل يبقى هذا
 العبد على هذا العلاج الشرعي أم أنه ينصرف عنه إلى العلاج الشركي؟

وروي عن الحسن رضي الله عنه: أنه قال: «لا يَحُلُّ السَّحْرَ إِلَّا سَاحِرٌ»^(٢)

قال ابن القيم رحمه الله: النشرة حل السحر عن المسحور وهي نوعان:

أحدهما: حل بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان وعليه يحمل قول
 الحسن فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب فيبطل عمله عن
 المسحور.

الثاني: النشرة بالرقية والتعوذات والأدوية والدعوات المباحة، فهذا
 جائز^(١).



(١) أخرجه البخاري، باب (الدواء بالعسل، رقم ٥٦٨٤)، ومسلم: باب (التداوي بسقي
 العسل، رقم ٢٢١٧).

(٢) قال الحافظ في الفتح (١٠ / ٢٣٣): «أخرجه الطبري في التهذيب من طريق يزيد بن
 زريع عن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يرى بأساً إذا كان بالرجل سحر أن
 يمشي إلى من يطلق عنه، فقال: هو صلاح»، قال الحافظ: «قال قتادة: وكان الحسن
 يكره ذلك، يقول: لا يعلم ذلك إلا ساحر».

(١) إعلام الموقعين (٤ / ٣٩٦).

9



9

باب ما جاء في التطير

من الفوائد تحت هذا العنوان:

- ١- أن الطيرة لما كانت أحد أنواع السحر - كما مر معنا - في حديث «إِنَّ الْعِيَاةَ وَالطَّرْقَ وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجِبْتِ»^(١) ناسب أن يفرد لها في باب مستقل .
 - ٢- أن التطير هو التشاؤم، سواء كان هذا التشاؤم بمرئي كأن يرى بومة فيتشاءم بها، أو بمسموع كأن يسمع من يقول «يا خاسر» فيتشاءم بها، أو بمعلوم كأن يتشاءم بمكان أو زمان.
 - ٣- إنما قيل «التطير» لأن غالب ما يتشاءمون به الطيور، فإذا ذهبت يمنة تفاءلوا وإذا ذهبت يسرة تشاءموا، وهذا يظهر في الحديث السابق «إِنَّ الْعِيَاةَ وَالطَّرْقَ وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجِبْتِ».
- فإن العيافة هي زجر الطير، ثم ذكر بعد ذلك الطيرة، فهذا من باب عطف العام على الخاص.



(١) سبق تخريجه ص (٢٥٧).

وقول الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَابِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١]

من الفوائد:

- ١- أن التشاؤم كان موجودا في عهد موسى عليه السلام.
- ٢- أن الله عز وجل خالق كل شيء، فهو خالق حتى الشر، لكنه لا يخلق شرا محضا كما سلف، قال هنا: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَابِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٣١]
- ٣- أن ختام الآية بقوله ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف] يدل على أن من خالف منهج الله جل وعلا أنه من الجهال، حتى ولو كان في واقع أمره يعد من العلماء



وقوله: ﴿قَالُوا طَابِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾ [يس: ١٩]

من الفوائد:

- ١- أن التطير كان موجودا في عهد عيسى عليه السلام، ولذا قال عز وجل: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ [يس: ١٤] فإن عيسى عليه السلام أرسل اثنين إلى قرية كما قال تعالى ﴿وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ﴾ [يس: ١٣]

قال بعض المفسرين: هي «أنطاكيا» لكن ليس عليه دليل.

لعززنا هذين الرسولين برسول ثالث.

٢- أن قوله تعالى: ﴿قَالُوا ظَاهِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾ لا يتعارض مع قوله: ﴿أَلَا إِنَّمَا ظَاهِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ وذلك لأن الآية السابقة أثبتت أن التطير خلقه الله، لكنه سُلِّطَ عليهم بسبب أعمالهم.

٣- أن قوله: ﴿أَيْنَ ذُكِّرْتُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ [يس: ١٩] فيه إيجاز، والإيجاز هو: أن يؤتى بكلمة تغني عن معاني متعددة، فيكون السياق: «أئن ذكرتم تطيرتم»، كان من الواجب في التذكر الاتباع لا التطير ولا التشاؤم.

٤- أن التطير إسراف.



عن أبي هريرة رضي الله عنه:

« أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ» أخرجاه ^(١) زاد مسلم «وَلَا نَوْءَ» ^(٢) «وَلَا غَوْلَ» ^(٣).

من الفوائد:

١- أن النفي الموجود هنا في هذا الحديث «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ» ليس نفياً لوجودهما، وإنما هو نفي لتأثيرهما، فقوله «لَا عَدْوَى» لا يعني أن العدوى لا

(١) أخرجه البخاري، باب (لا هامة، رقم ٥٧٥٧)، ومسلم باب (لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، رقم ٢٢٢٠).

(٢) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه باب (لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، رقم ٢٢٢٠).

(٣) أخرجه مسلم من حديث جابر رضي الله عنه باب (لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، رقم ٢٢٢٢).

تقع، فإن الحس يدل على ذلك ، ولذا قال ﷺ «وَفِرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ»^(١) وجاء عند مسلم: «كَانَ فِي وَفِدٍ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْدُومٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ»^(٢) .

وأما ما جاء «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ مَجْدُومٍ فَوَضَعَهَا مَعَهُ فِي الْقَصْعَةِ وَقَالَ كُلْ ثِقَةً بِاللَّهِ وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ»^(٣) فإنه حديث ضعيف.

٢- أن معنى قوله: «ولا هامة» قيل: هي المرض.

وقيل: هي البومة، فكانت إذا نعقت على بيت قوم تشاءموا بأن صاحبه سيهلك، فنفى النبي ﷺ هذا الاعتقاد، ولذا: «لما مر طائر فنقع هذا الطائر قال رجل: خير، فقال ابن عباس: «لا خير ولا شر» يعني أن هذا الطائر لا يأتي بخير ولا يأتي بشر.

٣- أن معنى قوله: «ولا صفر» قيل: هو داء يصيب البطن، وقيل: هو شهر صفر، كانوا يتشاءمون به، وكانوا يتشاءمون أيضاً بشهر شوال كما جاء عند مسلم، قالت عائشة رضي الله عنها: «قَالَتْ تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَوَّالٍ وَبَنَى بِي فِي شَوَّالٍ فَأَيَّ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَحْظَى عِنْدَهُ مِنِّي»^(٤) .

(١) أخرجه البخاري معلقاً بصيغة الجزم، باب (باب الجذام).

(٢) أخرجه مسلم، باب (اجتناب المجذوم ونحوه، رقم ٢٢٣١).

(٣) أخرجه أبو داود، باب (في الطيرة، رقم ٣٥٢٩)، والترمذي، باب (ما جاء في الأكل مع المجذوم، رقم ١٨١٧)، وابن ماجه باب (الجدام، رقم ٣٥٤٢)، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» رقم ١١٤٤.

(٤) أخرجه مسلم (باب استحباب التزوج والتزويج في شوال، من حديث عائشة، حديث رقم ١٤٢٣).

ومن المعاني التي قالها العلماء في ذلك: قالوا:

«ولا صفر» يعني أن صفر ليس من الأشهر الحرم، كما كانوا يصنعون ذلك، فإذا أرادوا أن يستبيحوا المحرم جعلوا محله صفر، وكل هذه داخلة في كلمة «صفر».

٤ - أن البدعة لا يجوز أن تعالج بالبدعة؛ ولذا فإن البعض إذا فرغ من شيء في صفر قال: «فرغ في صفر الخير» من أجل أن يمحو ما كان عليه أهل الجاهلية من التطير، ونظير هذا ما يصنعه بعض الجهال فإنهم يوسعون على أنفسهم وعلى أهلهم في يوم عاشوراء واختلقوا حديث: «مَنْ وَسَّعَ عَلَيَّ عِيَالِهِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي سَائِرِ سَنَّتِهِ»^(٢) يريدون بذلك أن يمحو بدعة

(١) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٣/ ٣٦٥ رقم ٣٧٩١)، قال ابن حجر في الأمالي المطلقة ص: (٢٨)، رقم ٧٨، وسئل الإمام أحمد عن هذا الحديث فقال: «لا أصل له» [منهاج السنة ٤/ ٥٥٥]، وفي رواية: «فلم يره شيئاً»، وعلق عليه ابن رجب في لطائف المعارف ص ١١٣: «فإنه لا يصح إسناده، وقد روي من وجوه متعددة لا يصح منها شيء»، وقال العقيلي في الضعفاء ٣/ ٢٥٢: «ولا يثبت في هذا عن النبي ﷺ شيء إلا شيء يروى عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر مرسلًا به»، وهكذا تتابع العلماء في الجزم بضعف الحديث ومنهم الحافظ أبو زرعة الرازي، والدارقطني وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن عبد الهادي والذهبي وابن القيم والألباني، ومن هؤلاء جماعة رأوا أن الحديث مكذوب موضوع، قال شيخ الإسلام: «والأشبه أن هذا وضع لما ظهرت العصية بين الناصبة والرافضة، فإن هؤلاء اتخذوا يوم عاشوراء مآتماً، فوضع أولئك فيه آثاراً تقتضي التوسع فيه واتخاذه عيداً، وكلاهما باطل». [اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ١٣٢] وقال عنه الألباني: «موضوع» كما في تمام المنة ص: ٤١٠ وضعفه في

الروافض الذين يجعلون هذا اليوم يوم ماتم وحزن ولكنَّ الخيرَ في إتباعِ شرعِ الله ﷺ.

٥ - أن معنى قوله: «ولا نوء» سيأتي في باب مستقل متعلق بالنجوم، فمعنى «لا نوء» أي لا نجم.

٦ - أن معنى قوله: «ولا غول» معناه نفي هذا الجنس من الشياطين الذي يزعم فيه بأنه يضل ابن آدم في السفر.



ولهما عن أنس بن مالك رضي الله عنه:

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ»، قَالُوا: وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ»^(١).

❦ من الفوائد:

١ - استحباب التفاؤل، وقد فسره النبي ﷺ ب: «الكلمة الطيبة» ولذا ثبت عند الترمذي: من حديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ: «كَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ أَنْ يَسْمَعَ يَا رَاشِدُ يَا نَجِيحُ»^(٢) يعني يا ناجح، تفاعلاً بأن يكون مأل أمره في هذه الحاجة في رشد وفي نجاح. ولذا كما في صلح الحديدية: «لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ

(١) أخرجه البخاري (باب / لا عدوى ، رقم ٥٧٧٦) ومسلم (باب/ الطيرة والفأل، رقم ٢٢٢٤).

(٢) أخرجه الترمذي (باب / ما جاء في الطيرة، رقم ١٦١٦) وصححه الألباني رحمته الله كما في صحيح سنن الترمذي.

عَمْرٍو قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَقَدْ سَهَّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ»^(٢)

٢ - أن الفأل كما يكون بالكلمة الطيبة يكون أيضا بالفعل الطيب، ولذا قال ﷺ: «إذا أبردتكم إليّ بَرِيداً؛ فابعثوه حَسَنَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الْاسْمِ»^(٣)، وهذا الحديث ظن البعض أن النبي ﷺ أحب أن يُرسل إليه من هو جميل في تقاسيم وجهه، ولذا ضعف كثير من العلماء هذا الحديث، بل قال ابن القيم رحمه الله «لا يصح في حسن الوجوه حديث»، وقد حسنه الألباني رحمه الله، وعلى تحسين الألباني رحمه الله فإنما أراد من حسن الوجه أن يأتي إليه رجل ليس به عيوب من باب التفاؤل، بدليل أنه قال: «حسن الاسم» .



ولأبي داود بسند صحيح:

عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ وَلَا تُرَدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَيْتَ مِنَ الطَّيْرِ مَا تَكْرَهُ فَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ»^(١).

❦ من الفوائد:

١ - أن هذا الحديث يضعفه الألباني رحمه الله، لكن يصححه غيره، كما أشار إلى

(١) أخرجه البخاري (باب / باب الشُّرُوطِ فِي الْعِجْهَادِ وَالْمُصَالِحَةِ مَعَ أَهْلِ الْحَرْبِ، رقم ٢٧٣٢).

(٢) أخرجه البزار رقم (٤٣٨٣) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم (١١٨٦).

(٣) أخرجه أبو داود (باب / في الطيرة، رقم ٣٩١٩) عن عروة بن عامر وليس عقبة، وقد ذكر ابن السني في عمل اليوم والليلة عن «عقبة» والصواب عن عروة كما في مصادر التخریج، والحديث قال عنه الألباني: «ضعيف» في ضعيف الجامع (١٩٩).

ذلك المؤلف رحمته الله، وأيضا يصححه النووي رحمته الله ^(١).

٢- أن الطيرة منها ما هو حسن، وما هو الحسن من الطيرة؟ هو الفأل، وإنما جعل الفأل من الطيرة لأن التطير المذموم يجعل الإنسان يقدم إذا ذهب الطير عن طريق اليمين، فكذلك من سمع كلمة طيبة تراه يقدم على حاجته وعلى بغيته، فلذا سميت تطيرا من حيث المعنى اللغوي، وإلا فهي في الحقيقة ليست من التطير المذموم، وإنما كانت تطيرا باعتبار ما ذكر، وقد جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ الصَّالِحُ» ^(٢) فلا يفهم من ذلك أن هناك فألا سيئا، إلا إذا قيل إن الفأل من التطير، فاستثنى من التطير ما كان صالحا.

أو يكون معنى قوله صلى الله عليه وسلم «الفأل الصالح» بيان بما كان في الواقع، وهو أن الفأل لا يكون إلا حسنا صالحا.

٣- أن قوله صلى الله عليه وسلم: «لا ترد مسلما» يدل على أن من ردته الطيرة ففي إسلامه خلل، بل إنه شرك كما سيأتي في حديث ابن مسعود رضي الله عنه الذي بعد هذا الحديث «الطيرة شرك».

٤- أن من حصل له في قلبه نوع من التطير، فليبادر بذكر هذا الدعاء «اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَذْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ».

٥- أن حصول الحسنات للعبد سواء كانت حسنات دينية أو دنيوية إنما هي

(١) قال النووي في رياض الصالحين: «حديث صحيح أخرجه أبو داود بإسناد صحيح»،

رقم (١٦٧٧)

(٢) أخرجه البخاري (باب / الفأل، رقم ٥٧٥٦) ومسلم (باب / الطيرة والفأل، رقم

٢٢٢٣) واللفظ للبخاري.

من الله ﷻ، إما أن تكون من الله ﷻ ابتداءً دون سبب أو تكون بسبب جعله جل وعلا سببا عن طريق المخلوق، فلو أعطاك المخلوق شيئا فإن المعطي في الحقيقة هو الله ﷻ، وإنما جعل هذا المخلوق سببا.

٦ - أن قوله: «وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ»، يشمل ما كان يسوء الإنسان من قول أو فعل فما يدفع عنك إنما هو من الله، حتى لو أنقذك المخلوق من غرق أو حريق فإن المنقذ هو الله ﷻ وقد جعل هذا المخلوق سببا.

٧ - أن على العالم إذا ذكر شيئا مجملا يختلف الحكم فيه فالواجب عليه أن يبين ما هو الجائز وما هو الممنوع، فالنبي ﷺ لما ذكرت الطيرة عنده قال: «أحسنها الفأل»

٨ - أن قوله ﷻ: «ما يكره» «ما» موصولة، والأسماء الموصولة تفيد العموم يعني أي شيء يكرهه صغرا أم كبرا بسبب التطير.

٩ - أن هذا الدعاء واجب، لأمره ﷻ: «فَإِذَا رَأَيْتَ مِنَ الطَّيْرِ مَا تَكْرَهُ فَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ» إلخ، ولأن هذا الدعاء يُدكّر الإنسان بالتوحيد والاعتماد على الله ﷻ حتى يخلص قلبه من الاعتماد على هذا الشيء الذي تطير به.

١٠ - أن معنى قوله: «وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ» أنه لا حول للإنسان ولا قوة إلا بالله ﷻ فلا يستطيع أن يتحول من شيء سيئ إلى حسن أو من حسن إلى أحسن إلا بقوة من الله ﷻ.



وله من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا:

«الطَّيْرَةُ شِرْكُ الطَّيْرَةِ شِرْكُ وَمَا مِنَّا إِلَّا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» ^(١) رواه أبو داود والترمذي وصححه وجعل آخره من قول ابن مسعود رضي الله عنه.

من الفوائد:

١ - مرَّ معنا أنه من جعل سبباً لم يجعله الشرع سبباً فإنه مشرك بالله شركا أصغر ^(٢)، وكذلك الشأن في الطيرة فإنه جعلها سبباً في الإقدام أو الإحجام، وهو سبب لم يثبت عن طريق الشرع، وقد تكون الطيرة شركا أكبر باعتبار اعتقاده فإذا اعتقد أن هذه الطيور مؤثرة بذاتها فقد اعتقد أن مع الله عز وجل خالقا آخر، ومن ثم يكون مشركا بالله شركا أكبر.

٢ - أن العلماء متفقون على أن قوله: «الطيرة شرك» من قوله عليه الصلوة والسلام لكن القول الأخير «وما منَّا إلا ولكن الله يذهب بالتوكل» معناه: وما منَّا إلا ويصيبه شيء من التطير لكنه يذهب بالتوكل فهل هو من قول النبي صلى الله عليه وسلم أم هو من قول ابن مسعود رضي الله عنه؟

الترمذي رضي الله عنه كما ذكر المؤلف قال: وجعل آخره من قول ابن مسعود رضي الله عنه، وعلى ذلك جملة من المحققين.

(١) أخرجه الإمام أحمد رقم (٣٦٨٧) وأبو داود في سننه، باب (في الطيرة، رقم ٣٩١٠)، والترمذي في سننه، باب (ما جاء في الطيرة، رقم ١٦١٤) وابن ماجه في سننه، باب (من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة، رقم ٣٥٣٨)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم (٤٢٩).

(٢) انظر ص: (٩٦).

والألباني رحمته الله يرى أنه من الحديث، وأن التطير قد يقع في أول وهلة للنبي صلى الله عليه وسلم، إذ قال: إن الإدراج في الحديث الأصل عدمه ^(١)، ولكن الصحيح أنه مدرج، ونحن نقول إن قول الألباني الأصل عدم الإدراج صحيح، لكن قد يأتي دليل يدل على أن هذا الشيء مدرج، وذلك لأن الطيرة نوع من الشرك، ومثل هذا لا يليق بالنبي صلى الله عليه وسلم، وذلك لأنه معصوم حتى من الكبائر، ولذا قال شيخ الإسلام رحمته الله تحت حديث: «فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ» ^(٢) قال يستحيل أن يكون هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم لأن الغرة لا يمكن أن تكون في الرأس، فيلزم على هذا القول أن يزيد في غسل الوجه إلى ما فوق الناصية، وما فوق الناصية ليس بغرة.

٣ - أن علاج التطير يكون بالتوكل على الله عز وجل.

٤ - افتقار العبد إلى كرم الله عز وجل وتوفيقه، ولذا قال: «ولكن الله يذهب بالتوكل» ولم يقل: «ولكن تذهب بالتوكل» وذلك لأنك إذا نجوت من التطير بتوكلك إنما هذه النجاة بفضل من الله عز وجل إذ ألهمك ووفقك وأعانك.

٥ - حرص النبي صلى الله عليه وسلم على التحذير من الوقوع في الشرك، ولذا قال: «الطيرة شرك الطيرة شرك» كررها من باب التأكيد على خطورتها.



(١) السلسلة الصحيحة (١/ ٤٢٨) حديث رقم (٤٢٩).

(٢) أخرجه البخاري، باب (فضل الوضوء والغر المحجلون من أثر الوضوء، رقم ١٣٦)، ومسلم، باب (استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء، رقم ٢٤٦).

ولأحمد من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه:

«مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ، قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمُ اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»^(١).

من الفوائد:

١ - أن هذا الدعاء يُكفّر التطير، والتعبير بقوله: «فما كفارة ذلك؟» الكفارة قد تكون قبل حصول الشيء وبعده، فيكون هذا القول يقال قبل حصول التشاؤم إذا طرأ عليه أو إذا وقع فيه فليقل هذا الدعاء.

٢ - حرص الصحابة رضي الله عنهم على استفهام النبي صلى الله عليه وسلم عما يشكل عليهم حتى يتضح إليهم الأمر ولا سيما في العقيدة.

٣ - أن قوله: «من ردت الطيرة عن حاجته» يستفاد من ذلك أن الإنسان إذا أقدم على حاجة فوجد أن هذه الحاجة فيها مصلحة فشرع فيها فحصل له عراقيل فالواجب عليه أن يستمر ولا يجعل هذه العقبات والعراقيل محلاً للتشاؤم والتطير من هذا الشيء.

٤ - أن الخير بيد الله عز وجل كما قال:

﴿بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران ٢٦].

٥ - أن معنى قوله صلى الله عليه وسلم: «ولا طير إلا طيرك» أن هذه الطيور حينما ترسل فتذهب يمناً أو يسرة إنما تذهب بأمر الله وليس لها تصرف.

(١) أخرجه أحمد في مسنده، مسند عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، رقم ٧٠٤٥، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣/ ٥٣، رقم ١٠٦٥).

٦ - أن قوله ﷺ: «ولا إله غيرك» يدل على أن الطيرة شرك ، لأن من اعتمد عليها فقد أشرك.



وله من حديث الفضل بن العباس رضي الله عنه:

«إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ»^(١)

❦ من الفوائد:

١ - أن هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد رحمته الله لكنه حديث ضعيف، وعلى القول بصحته فإن معنى ذلك: أن الطيرة إما أن تجعل الإنسان يمضي في حاجته إذا ذهب الطير عن اليمين أو يحجم عن حاجته إذا ذهب إلى جهة اليسار.

٢ - أن قوله «الطيرة ما أمضاك» يخرج الفأل، لأن الفأل يدعو الإنسان أن يمضي في حاجته

٣ - أن الفأل المحمود لا بد فيه من الضوابط ولذا لو أن الإنسان اعتمد على الفأل الحسن فقد أشرك بالله عز وجل.

٤ - أن النبي ﷺ قال: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ وَالْمَرْأَةِ»^(٢) وهذا الحديث ورد بروايات منها:

(١) أخرجه أحمد في مسنده ، مسند الفضل بن عباس عن النبي ﷺ ، ١٨٢٣ ، ٣ / ٣٢٧ .
الحديث: قال فيه ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (٣ / ٣٦١): أخرجه أحمد من رواية، محمد بن عبد الله بن علاثة وهو مختلف فيه وفيه انقطاع.

(٢) أخرجه البخاري، باب (ما يذكر من شؤم الفرس، رقم ٥٠٩٤)، ومسلم. باب (الطيرة)

«إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ»^(١) وورد بدون إنما «الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ»^(٢).

فيكون معنى هذا الحديث: أنه إن قُدِّرَ أن هناك تشاؤماً فإن هذا التشاؤم لا يكون إلا في هذه الأشياء الثلاثة، ومن ثمَّ فإن قوله ﷺ: «إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ» أو رواية «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ» روايتان مرجوحتان، وهذا هو رأي الألباني رحمه الله يرى أن الشُّؤْم لا يقع في شيء أبداً لا في هذه الأشياء الثلاثة ولا في غيرها، ولذا قال: إن كان الشُّؤْم في شيء ففي ثلاثة.

وبعض العلماء يقول: إن التشاؤم مذموم ويستثنى منه التشاؤم في هذه الأشياء الثلاثة، لوجود الروايات الأخرى وأن هذه الروايات ثابتة وصحيحة، ومما يدل عليه أنه جاء في سنن أبي داود:

«عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي دَارٍ كَثِيرٌ فِيهَا عَدَدُنَا وَكَثِيرٌ فِيهَا أَمْوَالُنَا ثُمَّ تَحَوَّلْنَا إِلَى دَارٍ أُخْرَى فَقَلَّ فِيهَا عَدَدُنَا وَقَلَّتْ فِيهَا أَمْوَالُنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَعُوهَا ذَمِيمَةً»^(٣)

يعني انتقلوا عنها، وأراد ﷺ أن يبعد قلوبهم من أن ينشغلوا بهذه الدار حتى يزول عنهم الوهم، وذلك لأنهم إذا توهّموا فكل ما يأتيهم مما يسوؤهم ظنوا أنه

والفأل، رقم (٢٢٢٥).

(١) أخرجه البخاري، باب (ما يذكر من شؤم الفرس، رقم ٢٨٥٨).

(٢) أخرجه مسلم. باب (الطيرة والفأل، رقم ٢٢٢٥).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ رقم (٣٥٦٧) وأبو داود في سننه (باب / في الطيرة، رقم ٣٩٢٤) وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (٢/ ٤٣٢، رقم ٧٩٠) حسن الإسناد.

من هذه الدار، ويدل له أن النبي ﷺ صح عنه كما في سنن أبي داود: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَتَطَيَّرُ مِنْ شَيْءٍ وَكَانَ إِذَا بَعَثَ عَامِلًا سَأَلَ عَنْ اسْمِهِ فَإِذَا أَعْجَبَهُ اسْمُهُ فَرِحَ بِهِ وَرُئِيَ بِشْرُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهُ رُئِيَ كَرَاهِيَةً ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ وَإِذَا دَخَلَ قَرْيَةً سَأَلَ عَنْ اسْمِهَا فَإِنْ أَعْجَبَهُ اسْمُهَا فَرِحَ بِهَا وَرُئِيَ بِشْرُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهَا رُئِيَ كَرَاهِيَةً ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ»^(١).

وهذا الفعل منه ﷺ ليس للتطير، وإنما لأنه ﷺ زال منه الفأل وزوال الفأل لا شك أنه يؤثر على المسلم، ولذا قال ﷺ كما في الحديث السابق: «إِذَا بَعَثْتُمْ إِلَيَّ بَرِيدًا فَلْيَكُنْ حَسَنَ الْوَجْهِ حَسَنَ الْاسْمِ»^(٢).

ولو قال قائل: إن النبي ﷺ قال: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا»^(٣) ولذا عمر رضي الله عنه لما أراد أن يقدم على الشام أخبر قبل دخوله بأن الطاعون قد وقع فيها فرجع «قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ أَفِرَارًا مِنْ قَدْرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أبا عُبَيْدَةَ نَعَمْ نَفَرٌ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ إِلَى قَدْرِ اللَّهِ، فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ فَقَالَ إِنَّ عِنْدِي فِي هَذَا عِلْمًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ قَالَ فَحَمِدَ اللَّهُ عُمَرُ

(١) أخرجه الإمام أحمد رقم (٢٢٩٩٦) وأبو داود في سننه (باب / في الطيرة، رقم ٣٩٢٠) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم (٧٦٢).

(٢) سبق تخريجه ص: (٢٨٨).


(٣) أخرجه البخاري باب (ما يذكر في الطاعون، رقم ٥٧٢٨)، ومسلم باب (الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها، رقم ٢٢١٨).

ثُمَّ أَنْصَرَفَ»^(١) .

فليس عدم الدخول إلى هذه الأرض الموبوءة من التطير في شيء.



(١) أخرجه البخاري باب (ما يذكر في الطاعون برقم ٥٧٢٩)، ومسلم باب (الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها برقم ٢٢١٩).



باب ما جاء في التنجيم

من الفوائد تحت هذا العنوان:

أن التنجيم على نوعين:

النوع الأول: علم التأثير، وينقسم هذا العلم من حيث الحكم إلى أقسام: **أولاً:** أن يدعو هذه النجوم، فهذا شرك بالله وهذا الشرك شركاً في توحيد الألوهية.

ثانياً: أن يعتقد أن هذه النجوم مؤثرة، فهذا مشرك بالله عَبْرَتِكُمْ شركاً أكبر في توحيد الربوبية .

ثالثاً: أن يجعل هذه النجوم وسيلة لمعرفة ما يكون في الأرض، فهذا شرك بالله عَبْرَتِكُمْ شركاً أكبر، لم؟ لأنه يدعي علم الغيب، وعلم الغيب لا يعلمه إلا الله عَبْرَتِكُمْ، قال تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل ٦٥].

رابعاً: أن ينسب ما حدث في الأرض بعد وقوعه إلى النجم، كأن يقول هذا الحادث في الأرض إنما وقع بسبب أن النجم الفلاني قد طلع، فهذا شرك أصغر، لم؟ لأنه جعل سبباً لم يجعله الله سبباً.

النوع الثاني: علم التسيير: وهو من حيث الحكم ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: أن يتعلم هذه النجوم لمعرفة القبلة فهذا واجب عليه.

الثاني: أن يتعلمها لمعرفة الجهات الأخرى فهذا جائز.

الثالث: أن يتعلمها لمعرفة الأوقات ومعرفة الفصول متى يدخل فصل الشتاء وفصل الصيف، وهذا كما سيأتي معنا كرهه قتادة، وأراد من ذلك ألا يفتح الباب فربما توصل به الأمر إلى الأمور الشركية فقد يظن أن فصل الشتاء هو الذي يأتي بالبرد، وأن فصل الصيف هو الذي يأتي بالحر، ولكن أجازته الإمام أحمد رحمته الله وهو الصحيح.



قال البخاري رحمته الله في صحيحه:

قال قتادة رضي الله عنه: «خَلَقَ اللهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ جَعَلَهَا زِينَةً لِلسَّمَاءِ وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا بِغَيْرِ ذَلِكَ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيْبَهُ وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ» (١) هـ.

وكره قتادة تعلم منازل القمر ولم يرخص ابن عيينة فيه ذكره حربٌ عنهما،
ورخص في تعلم المنازل أحمد وإسحاق (٢)

❦ من الفوائد تحت قول قتادة رضي الله عنه:

١- أن المراد من هذا المكروه عند قتادة ما سبق ذكره من تعلم النجوم

(١) أخرجه البخاري (٦/ ٢٩٥) تعليقا قال الحافظ في الفتح: «وصله عبد بن حميد من طريق شيبان عنه».

(٢) فتح الباري لابن رجب (٢/ ٢٩٦).

لمعرفة فصول السنة.

٢ - أن هذا الأثر مختصر إذ إن له سبباً، فإن هناك من قال: إذا حصل كذا - كولادة شخص - يربطونه بدخول نجم أو خروج نجم، فقال قتادة: «فلعمري ما هناك نجم إلا ويولد فيه الجميل والقبيح، والطويل والقصير والأسود والأبيض»

٣ - أن قوله: «لعمري» أنها ليست من صيغ القسم، إلا إذا أراد بذلك القسم جمعاً بين الأدلة، وهذا هو القول الوسط لأن كلمة لعمري ليست من صيغ القسم لعدم وجود حرف من حروف القسم، فإذا لم يقصد اليمين فلا تكون حلفاً بغير الله ﷻ، ولذا قالها قتادة.

وقالت عائشة رضي الله عنها: «فَلَعَمْرِي مَا أْتَمَّ اللَّهُ حَجَّ مَنْ لَمْ يَطْفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ»^(١).

والنبي ﷺ قال - كما في سنن أبي داود قال للرجل الذي قرأ على المعتوه - قال: «كُلُّ فَلَعَمْرِي مَنْ أَكَلَ بِرُقِيَّةٍ بَاطِلٍ، لَقَدْ أَكَلَتْ بِرُقِيَّةٌ حَقٌّ»^(٢).

أما إذا كان المقصود اليمين فإنه شرك بالله ﷻ، لأن هذه الكلمة قد تكون يمينا إذا قصد فيها اليمين كقوله تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ

(١) أخرجه البخاري بابُ (يَفْعَلُ فِي الْعُمْرَةِ مَا يَفْعَلُ فِي الْحَجِّ، رقم ١٧٩٠)، ومسلم - واللفظ له - باب (بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به، رقم ١٢٧٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد رقم (٢١٨٨٤) وأبو داود، باب (في كسب الأطباء، رقم ٣٤٢٠)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٥ / ٤٤، رقم ٢٠٢٧).

يَعْمَهُونَ ﴿٧٢﴾ [الحجر ٧٢]

فأقسم جل وعلا بحياة النبي ﷺ.

٤ - أن النجوم خلقت لهذه الأغراض الثلاثة:

الحكمة الأولى: قال: زينة للسماء، والمراد من هذه السماء، السماء الدنيا، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ﴾ [الملك ٥].

الحكمة الثانية: رجوما للشياطين، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ﴾

الحكمة الثالثة: علامات يهتدى بها، ولذا قال تعالى ﴿وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل ١٦].

٥ - ذم التكلف عند السلف، ولذا قال عمر رضي الله عنه: «نُهِينَا عَنِ التَّكْلِيفِ»^(١) والنبي ﷺ أمره الله عز وجل أن ينفي عن نفسه الشريفة ﷺ التكلف، قال تعالى: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص ٨٦].

٦ - أن قول قتادة: «خَلَقَ اللهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ» لا يعني أنه ليست هناك حكم أخرى فقد تكون حكم أخرى لا يعلمها إلا الله عز وجل.

٧ - أن قوله: «فمن تأول فيها غير ذلك أخطأ وأضاع نصيبه وتكلف ما لا علم له به» معنى ذلك: أن من عدل عن الشيء الظاهر إلى شيء خفي في النصوص أنه قد تأول، والتأويل إما أن يكون محمودا، وإما أن يكون مذموما، فإذا عدل الإنسان عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح بدليل فهو تأويل محمود،

(١) أخرجه البخاري، باب (مَا يُكْرَهُ مِنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَتَكْلِيفِ مَا لَا يَعْنِيهِ، رقم ٧٢٩٣).

وإن عدل عنه بغير دليل فهو تحريف.

مثال المحرفين في أسماء الله ﷻ وصفاته قالوا: إن قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ استولى، فحرفوا وعدلوا عن المعنى الظاهر إلى المعنى الخفي من غير دليل.

أما إن كان بدليل فيجوز، فالنبي ﷺ قال: «الجار أحق بالشفعة»^(١) فليس المراد من هذا الجار الملاصق، وإنما هو الجار الذي هو الشريك، وعدل عن هذا الظاهر إلى المعنى الخفي لأنه قال «فَإِذَا وَقَعَتِ الْهُدُودُ وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ»^(٢). فدل على أن المقصود من هذا الجار «الشريك».



وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقُ السَّحْرِ»^(٣)
رواه أحمد وابن حبان في صحيحه.

من الفوائد:

١ - بيان فساد معتقد الخوارج والمعتزلة من أنهم يقولون إن صاحب الكبيرة خالد مخلد في نار جهنم في الآخرة، ويقول الخوارج إن حكمه في الدنيا كافر،

(١) أخرجه البخاري، باب (عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع، رقم ٢٢٥٨).

(٢) أخرجه البخاري، باب (بيع الشريك من الشريك، رقم ٢٢١٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد رقم ١٩٥٨٧، وابن حبان في صحيحه رقم (٥٣٤٦) وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢/ ٢٩٥) رقم (٦٧٨).

أما عند المعتزلة فيقولون هو في منزلة بين منزلتين لا مسلم ولا كافر، وأما أهل السنة والجماعة فجمعوا بين النصوص فقالوا: إن صاحب الكبيرة تحت مشيئة الله ﷻ إن شاء رحمه فضلاً منه، وإن شاء عذبه بقدر ذنبه عدلاً منه ﷻ، ثم مآله إلى الجنة، وأما حكمه في الدنيا عند أهل السنة فهو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته.

٢ - أن قوله ﷻ: «مدمن الخمر» يدل على خطر الإصرار والاستمرار على المعصية.

٣- تحريم قطيعة الرحم، ولذا قال ﷻ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ»^(١).

٤ - أن معنى قوله: «مصدق بالسحر» أي بالتنجيم.

قد يقول قائل: ما علاقة هذا الحديث بالتنجيم، فلم يذكر التنجيم وإنما ذكر السحر؟

فيقال: إن التنجيم كما سبق معنا في باب بيان أنواع من السحر أنه من السحر، كما قال ﷻ: «من اقتبس علماً من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد»^(٢) ومن ثمَّ فلو صدق الرجل منجماً فقد صدقه بادعاء علم الغيب، فيكون بذلك كافراً ولا يدخل تحت المشيئة.

٥ - أن قوله ﷻ: «مصدق بالسحر» يشمل ما لو صدقه في الظاهر مع اعتقاده بكذبه في الباطن لأن النبي ﷻ قال:

(١) أخرجه البخاري، باب (إِثْمُ الْقَاطِعِ، رقم ٥٩٨٤)، ومسلم باب (صِلَةِ الرَّجْمِ وَتَحْرِيمِ قَطِيعَتِهَا، ٢٥٥٦).

(٢) سبق تخريجه ص: (٢٥٩).

«مصدق بالسحر» فلا يجوز أن تصدق بالسحر حتى ولو في الظاهر، وإن كان باطنك ينكر ذلك، وذلك حتى لا تغرر بالناس ولا يقتدى بك .

٦ - أن التصديق بالسحر إذا كان المقصود منه أن له تأثيراً فإنه لا يدخل في هذا الذنب، لِمَ؟ لأن تأثير السحر موجود، وقد أثار السحر على النبي ﷺ حتى كاد أن يذهب بصره، أما لو صدق أن السحر يقلب الأعيان ويحول الأشياء فهذا كفر بالله ﷻ .

٧ - أن الذهاب إلى السحرة للتداوي هو تصديق، لأنه ما ذهب إلا لأنه يطمئن إلى كلامهم ويعمل به، ومن ثم فإن المريض مهما كانت أمراضه وأوجاعه لا يجوز له أن يذهب إلى السحرة، حتى ولو خشي عليه من الهلاك لقوله ﷻ معهما «مصدق بالسحر» .

أما قول بعض العلماء: إن السحر يجوز أن يفك بسحر آخر إذا اقتضت الضرورة وخشي عليه من الهلاك، فقد سبق الحديث عنه وما يترتب عليه من المفاسد^(١) .



(١) انظر ص (٢٧٦).

باب ما جاء في الاستسقاء بالأنواء

من الفوائد تحت هذا العنوان :

- ١ - أن الاستسقاء هو طلب السقيا من النجوم.
- ٢ - أن هذا الباب يُعد من جزئيات الباب السابق، ولذا لو أنه - أي المؤلف رحمته الله - ذكر حديث «ولا نوء»^(١) هنا لكان ذكره حسناً ، ولعله رحمته الله لم يذكره اكتفاءً بما ذكره في السابق حتى يتذكر طالب العلم ما مر عليه من نصوص.
- ٣ - أن قوله رحمته الله في الحديث الذي ذكره في باب الطيرة وهو حديث «لا نوء» ليس نفيًا لوجود النجوم فهي موجودة ولا يمكن أن ينكر وجودها، لكن النفي هنا في هذا الحديث نفي لتأثيرها.



وقول الله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة]

من الفوائد تحت هذه الآية :

- ١ - أن هذه الآية لها سبب نزول وسبب نزولها هو الحديث الذي سيذكره المؤلف في خاتمة هذا الباب.

(١) سبق تخريجه ص (٢٨٤).

٢ - أن معنى قوله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ﴾ الرزق هنا هو المطر، وقد جاء ذلك في حديث مرفوع عند الترمذي لكنه حديث ضعيف^(١) ويدل له قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ رِزْقٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ آيَاتٌ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [البجائية: ٥].

وقال بعض المفسرين: إن «الرِّزْق» هنا بمعنى علم الوحي^(٢)، فإن الوحي قد كذبتة قريش وهو كالمطر في كونه تحيا به القلوب كما أن الأرض تحيا بالمطر، وقد صح عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه فسر «الرزق» هنا بالشكر، فيكون الشكر هنا نعمة لأن الإنسان إذا أعطي نعمة فشكر الله عز وجل عليها كان شكره هذا نعمة من الله عز وجل عليه، لأن البعض قد يعطى نعمة ولا يشكر الله عز وجل، ولذا قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾.

٣ - أن ما ذكر من أقوال المفسرين لا يتنافى بعضها مع بعض، ومن ثم فإن ما ذكر من هذه الأقوال داخلة تحت مسمى الرزق ففسرها كل إمام تفسيرا بالمثل.



وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

«أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ الْفَخْرُ بِالْأَخْسَابِ وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَّاحَةُ» وَقَالَ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتَّبِ قَبْلَ مَوْتِهَا

(١) أخرجه الإمام أحمد رقم (١٠٨٧) والترمذي (باب / ومن سورة الواقعة، رقم ٣٢٩٥)

وقال الألباني في سنن الترمذي ضعيف الإسناد.

(٢) تفسير الطبري (٢٣/١٥٦) وتفسير البغوي (٨/٢٤).

تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ»^(١) رواه مسلم

من الفوائد:

- ١ - أن النبي ﷺ قد يحصر شيئاً في عدد معين مع أن هذا الشيء قد يكون أكثر من هذا العدد، وذلك من باب تقريب وتسهيل العلم إلى الأذهان، ومن ثم يكون هذا الحديث وأمثاله مما نص عليه النبي ﷺ بالعدد حجة على من قال إن ما يجري الآن من التدريس في المدارس أنه بدعة فنقول: إن هذه المدارس كما سلف وسيلة من وسائل تحصيل العلم.
- ٢ - أن النبي ﷺ لم يقل إن هذه الأشياء محرمة لكنه نسبها إلى الجاهلية فكان التنفير منها أشنع وأعظم.
- ٣ - أن من لم يعلم بهذه الأربع من هذه الأمة فهو جاهل، وكذلك من علم ولم يتركها فإنه جاهل.
- ٤ - أن النبي ﷺ يذكر ما كان عليه أهل الجاهلية للتنفير لا للإقرار.
- ٥ - أن ما أخبر به النبي ﷺ من فعل الأمة لهذه الأربع سيقع لا محالة، ولكن هذه الأمور إما أن بعضها يكون عند البعض والبعض منها يكون عند البعض من الأمة، لكن لا يمكن أن تجتمع هذه الخصال كلها في جميع الأمة.
- ٦ - أن التفاخر بالأحساب مذكور لبيان الغالب وإلا فقد يتعدى الحكم إلى الافتخار بالصفات كالشجاعة والكرم وغير ذلك.
- ٧ - أن الفخر بالأحساب ذريعة إلى الطعن في أنساب الآخرين، فإذا افتخر

(١) أخرجه مسلم في (الجنائز، باب التشديد في النياحة، ٩٣٤).

الإنسان بنسبه أفضى به إلى أن يطعن في أنساب الآخرين، ولذا جمع النبي ﷺ بين الوسيلة والقصد في هذا الحديث، فالقصد: هو الطعن في الأنساب، والوسيلة: هي الفخر بالأحساب، كما هو الشأن في العجب، فقد يعجب الإنسان بنفسه ويرى أن لها عظمة فيفضي به هذا العجب إلى أن يتكبر على الآخرين وأن يحتقرهم.

٨- لو قال قائل: إن النبي ﷺ افتخر بحسبه فقال: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبُ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»^(١)؟

فالجواب عن هذا الإشكال: أن النبي ﷺ قال هذا في حالة الحرب وحال الحرب تختلف عن حال السلم، فإن الحرب يجوز فيها من المحرمات ما لا يجوز في غيرها مما نص عليه الشرع، فالافتخار بالنسب من باب إغاية الأعداء، كما جازت الخيلاء في الحرب.

ولو اعترض معترض آخر فقال: سلمنا بهذا، لكن عثمان رضي الله عنه افتخر بصفاته فقال: «أَنْشُدْكُمْ اللَّهَ وَلَا أَنْشُدُ إِلَّا أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ حَفَرَ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ فَحَفَرْتُهَا أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ فَجَهَّزْتُهُمْ قَالَ فَصَدَّقُوهُ بِمَا قَالَ»^(٢).

فيقال: إن قوله رضي الله عنه في مدح نفسه جائز لأنه في حالة لا يرى بعض الناس له

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، باب (من قاد دابة غيره في الحرب)، رقم ٢٨٦٤، ٤ / ٣٠.

ومسلم في صحيحه، باب (في غزوة حنين)، رقم ١٧٧٦، ٣ / ١٤٠٠.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه باب (إذا وقف أرضاً أو بئراً واشترط لنفسه مثل دلاء

المسلمين رقم ٢٧٧٨).

فيها فضل، ولذا قال هذه الكلمات لما حاصر بعض الناس داره وأرادوا قتله، وإلا فالأصل أن الإنسان يحرم عليه أن يمدح نفسه لكن إذا كان في أناس لا يعرفون له فضلا وأراد أن يبين فضله لمصلحة شرعية فإنه جائز ولذا قال يوسف عليه السلام ﴿اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف ٥٥].

٩- أن النياحة من كبائر الذنوب.

١٠- أن الاستسقاء بالأنواء على ثلاث حالات:

الحالة الأولى: نسبة إيجاد، وذلك بأن يعتقد بأن هذا النجم أوجد المطر، فهذا شرك أكبر في توحيد الربوبية.

الحالة الثانية: نسبة سبب، أن يجعل النجم سببا فهذا شرك أصغر، لم؟ لأنه جعل سببا لم يجعله الشرع سببا، كأن يقول إذا جاء الوسمي فهو سبب نزول المطر، وذلك لأن النجم قد يأتي وفي الغالب قد تكثر فيه الأمطار ومع ذلك لا يكون سببا حتى لو قال «بإذن الله» لأن الله لم يجعله سببا، فقد يمر النجم الذي تهطل فيه الأمطار ولا تمطر تلك السنة فدل على أنه ليس بسبب.

الحالة الثالثة: نسبة وقت، وهذا جائز كأن يقول إذا جاء الوسمي فهو وقت مجيء المطر.

لكن لو قال: إن الوسمي يوجد المطر فهو شرك أكبر، ولذا إذا قال: مطرنا بنوء كذا فينظر، إن كان قصده الإيجاد فهو شرك أكبر، وإن كان قصده السبب فهو شرك أصغر، وإنما اللفظ الصحيح أن يقول: «مطرنا في نوء كذا»

لو قال قائل: لماذا لا نقول: إن كلمة «مطرنا بنوء كذا» إذا اعتقد الإنسان

الباء هنا ظرفية، لأن الباء قد تأتي للظرفية كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ ﴿٣٧﴾ وَبِاللَّيْلِ﴾ [الصفات ١٣٧، ١٣٨] يعني في الليل؟
 فيقال: الواجب عليه أن يلتزم باللفظ الشرعي حتى لو كان معتقده حسناً، حتى لو قصد بقوله مطرنا بنوء كذا أن الباء للظرفية.

١١ - أن التوبة مقبولة قبل أن يغرغر العبد فإذا غرغر فإنه لا توبة له، ويستثنى من ذلك أبو طالب، من أن النبي ﷺ عرض عليه الإسلام وهو يغرغر على أحد القولين السابقين.

١٢ - أن قوله ﷺ: «إذا لم تتب قبل موتها» يدل على أن الكبائر لا تكفر إلا بالتوبة.

١٣ - أنجزاء من جنس العمل، فإن النائحة لما لم تغطي المصيبة النازلة بها بالصبر جازاها الله ﷻ بأن يغطي بدنها بهذا العذاب الذي هو الجرب، بمادة القطران.

١٤ - أن النياحة ليست محصورة على مصيبة الموت بل تكون في أي مصيبة ولذا عمم ﷺ هنا فقال: «والنياحة» لكنها في الموت أظهر بدليل الحديث الآخر «النياحة على الميت»^(١).

١٥ - أن قوله ﷺ: «أربع في أمتي» المراد منها أمة الإجابة لأن أمة الدعوة تشمل حتى الكفار، والكفار واقعون في هذه الأشياء.

١٦ - أن هناك لباساً في عرصات القيامة، حينما يقوم البعض ممن يريد أن

(١) أخرجه مسلم (باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة، رقم ١٢٩)

يعاقبه عِبْرَتًا كالنائحة فإنها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران، وهذا من باب تعذيبها لا من باب ستر عورتها، ولذلك جاء في الحديث «إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ»^(١).



ولهما عن زيد بن خالد رضي الله عنه قال:

«صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنْ اللَّيْلَةِ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطْرِنًا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ»^(٢).

من الفوائد:

١- أن هذا الحديث هو سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢] ولذا ختم المؤلف رضي الله عنه هذا الباب بحديث ابن عباس، قال: ولهما من حديث ابن عباس معناه، وفيه قال بعضهم لقد صدق نوء كذا وكذا، فأنزل الله عِبْرَتًا هذه الآيات ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الواقعة: ٧٥] إلى قوله ﴿تُكَذِّبُونَ﴾. [الواقعة: ٨٢]^(٣).

(١) أخرجه البخاري (باب) ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْهَا﴾ (رقم ٤٧٤٠).

(٢) أخرجه البخاري، باب (يستقبل الإمام الناس إذا سلم برقم ٨٤٦)، أخرجه مسلم، باب (بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء)، رقم ٧١، ٨٣/١.

(٣) أخرجه مسلم: باب (بيان كفر من قال مطرنا بالنوء برقم ٧٣).

٢- أن كلمة «على إثر سماء» أي على إثر مطر، فعبر هنا بالمحل عن الحال ، فمحل المطر السماء، والحال هو المطر، فعبر عن المطر بالسماء ، وهذا ما يسمى عند البلاغيين «بالتعبير بالمحل عن الحال» وهو أسلوب من أساليب اللغة العربية خلافا لمن قال إنه مجاز.

٣- أن السؤال عن الأمور الكونية يجب أن يقال فيها: «الله أعلم» أما الأمور الشرعية فإنه يجوز أن يقال فيها: الله ورسوله أعلم هذا في حياته، أما بعد وفاته فإنه يقتصر في الأمور الشرعية على قول الله أعلم، وسبق الحديث عن ذلك^(١)

٤- أن الربوبية تنقسم إلى قسمين وسبق الحديث عن ذلك^(٢)، ربوبية خاصة، وربوبية عامة، والربوبية هنا في هذا الحديث ربوبية خاصة.

٥- جواز أن يعرض السؤال على من تحقق جهله بالإجابة، بل يستحيل أن يعلم بالإجابة كما هنا، من باب تقريب ذهنه إلى السائل ليتلقى المعلومة بذهن حاضر، ولذا سألهم ﷺ وهو يعلم أنهم لا يدرون ماذا قال الله ﷻ؟ قال: «أتدرون ماذا قال ربكم؟».

٦- أن هذه الجملة وهي: «مطرنا بفضل الله ورحمته» تقال عند نزول المطر وبعد نزول المطر، كما يفيد ذلك صنيع ابن القيم في كتاب الوابل الصيب ، فإنه بَوَّبَ تبويبا عاما أما النووي رحمته فإنه بَوَّبَ لهذه الجملة بابا في كتابه الأذكار، قال «باب ما يقال بعد نزول المطر» وظاهر هذا الحديث أنها تقال بعد نزول المطر لقول: «على إثر سماء كانت من الليل» يعني شيء سبق.

(١) ص: (٣٣).

(٢) ص: (٤٥).

٧ - أن قوله: «وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي» هذا الكفر إما أن المراد منه الكفر المخرج عن الملة، وذلك إذا كانت النسبة نسبة إيجاد، وقد يكون كفراً أصغر إذا كانت نسبة سبب.

٨ - أن نسبة النعمة إلى غير المنعم بها قدح في العقل وقدح في الفطر، لأن القلوب مجبولة على حب من أحسن إليها فالذي أنعم عليك بإنزال هذا المطر هو الله ﷻ فكيف تجعل نسبته إلى هذه النجوم.

٩ - أن قوله: «صلى لنا» لا يفهم منها أن النبي ﷺ صرف العبادة للصحابة، وإنما المراد صلى بنا لأن مثل هذا لا يظن بالنبي ﷺ ومما يدل على أن اللام هنا بمعنى الباء أنه قال: «فلما انصرف أقبل على الناس» دل على أنه صلى بهم إماماً.

١٠ - أن الاستفهام يراد منه عند البلاغيين «طلب العلم عن الشيء المجهول بإحدى أدوات الاستفهام» والنبي ﷺ سأل هنا قال: «هل تدرّون ماذا قال ربكم؟» فهو ﷺ لم يجهل، فيكون هذا الاستفهام كما هو عند البلاغيين خرج عن معناه الأصلي، فالاستفهام هنا لا لغرض العلم لأنه يعلم أنهم لا يعلمون وإنما المراد من هذا الاستفهام تقريب الأذهان وإفادة المسؤول، والتشويق إلى الإجابة.

١١ - مشروعية تذكير الناس بأمر بعد الفراغ من الصلاة، ويدل له هذا الحديث، والأحاديث في هذا كثيرة، فالتذكير من الإمام بعد الصلاة عند الحاجة مشروع.

ولهما من حديث ابن عباس بمعناه

وفيه: وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَقَدْ صَدَقَ نَوْءٌ كَذَا وَكَذَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ: «فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ» [الواقعة: ٧٥] إلى قوله: «تُكذِّبُونَ» [الواقعة: ٨٢] (١)

من الفوائد تحت حديث ابن عباس رضي الله عنهما:

١- أن حديث ابن عباس رضي الله عنهما ليس في الصحيحين كما قال المؤلف رحمته الله إذ قال: «ولهما»، وإنما هو عند مسلم فقط.

٢- أن قول بعض الناس نوء صادق أو صدق نوء كذا، فإنه لا يجوز حتى لو قال صدق نوء كذا بإذن الله عز وجل فلا يجوز لم؟ لأن الله عز وجل لم يجعله سبباً، وكذلك يقال في مقولة من قال: إن هذا نجم خير أو نجم سعادة أو سعد السعود أو نحو ذلك .

٣- أن قوله تعالى: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة ٧٩] قال شيخ الإسلام رحمته الله: إن التطهير من الذنوب سبب لفهم النصوص الشرعية، ولذا قال: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة ٧٩]، وهم الملائكة، فكلما كان الإنسان عن الذنوب أبعد كلما كان أقرب فهما لكتاب الله عز وجل وعكسه بعكسه.



(١) أخرجه مسلم باب (بيان كفر من قال مطرنا بالنوء برقم ٧٣).

g



g

باب قوله تعالى:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً

يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة ١٦٥]

من الفوائد تحت هذا العنوان:

١ - أن المؤلف رحمه الله لم يذكر عنوانا لهذا الباب إلا قوله باب قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة ١٦٥]. ولعل مراده رحمه الله أن يعود طالب العلم على استنباط العنوان بنفسه من الآية.

من فوائد الآية:

١ - أن هذه الآية مرت معنا في باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله^(١).

٢ - أن أركان العبادة كما قال شيخ الإسلام رحمه الله هي ثلاثة: «المحبة - الخوف - الرجاء» وقال: إن أعظمها المحبة فهي تلقي العبد في طريق الله عز وجل ويقول بقدر قوتها وضعفها يكون هذا السير، ثم قال: والرجاء يقوده، والخوف يمنع من الخروج عن هذا الطريق^(٢) والمحبة تنقص كلما عظم أو كثر الذنب،

(١) صفحة رقم: (٨٨).

(٢) مجموع الفتاوى (١ / ٩٥).

لكن أصلها يكون موجودا ما لم تكن الذنوب صادرة عن نفاق.
ويدل لذلك أن النبي ﷺ قال في ذلك الرجل الذي شرب الخمر فلغنه
البعض فقال ﷺ: «لا تلغنه أما علمت أنه يحب الله ورسوله»^(١)
ولذا قال السلف: «من عبد الله ﷻ بالمحبة وحدها فهو زنديق، ومن عبد
الله ﷻ بالخوف فهو حروري، ومن عبد الله ﷻ بالرجاء فهو مرجى».
وهذه المحبة المذكورة في هذه الآية تنمو وتغذى كما قال شيخ الإسلام
رحمته الله ﷻ بأمرين:

الأول: كثرة ذكر المحبوب ﷻ.

الثاني: مطالعة آلائه وإنعامه والتأمل في مخلوقاته.^(٢)

وأما الرجاء: فإنه يقوى بمطالعة آيات الكرم والرحمة.

وأما الخوف: فإنه يقوى بالاطلاع على آيات الوعيد كالنار ونحوها، أي
بالنصوص المذكورة في النار ونحوها.

٣- أن المحبة تنقسم إلى أقسام:

أولا: محبة العبادة وهي محبة التذلل والخضوع لله ﷻ، ولذا يسميها
البعض بالمحبة الخاصة، وهذه لا تكون إلا لله ﷻ فمن أشرك بالله ﷻ أحداً
فيها فهو مشرك بالله ﷻ شركاً أكبر، وذلك كصنيع عبّاد الأصنام والقبور فإنهم
يحبونهم كحب الله ﷻ.

(١) أخرجه البخاري، باب (ما يكره من لعن شارب الخمر)، رقم ٦٧٨٠، ٨ / ١٥٨.

(٢) ابن تيمية مجموع الفتاوى ١ / ٩٥.

ثانيا: المحبة في الله ﷻ وهذه من مكملات محبة الله ﷻ ، وذلك كأن يحب شخصا لله أو يحب زمانا فضله الله ﷻ كشهر رمضان، أو يحب مكانا فضله الله ﷻ كالمساجد الثلاثة.

ثالثا: محبة الرحمة والشفقة، وذلك كمحبة الوالد لولده، وهذه جائزة وسيأتي لها دليل في هذا الباب .

رابعا: محبة الاحترام والتقدير، وذلك كمحبة الطالب لمعلمه وهذه جائزة.

خامسا: محبة طبيعية، كمحبة الإنسان للشرب وللأكل ، وهذه الأقسام الثلاثة الأخيرة هي في الأصل مباحة لكنها قد تكون محرمة باعتبار آخر، باعتبار المتعلق ، وذلك كأن يقدم محبة الأبناء على أمر الله فتكون في هذه الحال محرمة وقد تكون مستحبة ، وذلك كأن يحب الأكل أو الشرب ويتناوله من أجل أن يستعين به على طاعة الله ﷻ.

٤ - إثبات أن المشركين يحبون الله لكنها محبة شركية لم؟ لأنهم لم يكونوا مخلصين لله ﷻ في هذه المحبة، ولذا فإن هذه المحبة لا تنفعهم.



وقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ [التوبة ٢٤].

من الفوائد:

- ١ - أن تقديم محبة هذه الأشياء على محبة الله ﷻ معرض صاحبها للعقاب، ولذا ختم الآية بقوله: ﴿ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾.
- ٢ - أن تقديم محبة هذه الأشياء على محبة الله ﷻ فسق لأنه ختم الآية فقال: ﴿ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾.
- ٣ - أن معنى ﴿ وَعَشِيرَتُكُمْ ﴾ يعني أقباءكم، ومعنى ﴿ أَمْوَالٌ ﴾ اقْتَرَفْتُمُوهَا يعني اكتسبتموها ومعنى ﴿ تِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا ﴾ أي تخشون عدم نفاقها وتسويقها.



وعن أنس رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

« لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ »^(١)

أخرجاه.

من الفوائد:

١ - أن النبي صلى الله عليه وسلم نفى الإيمان في هذا الحديث عن من لم يُقدِّم محبة النبي صلى الله عليه وسلم على محبته لولده ووالده والناس أجمعين ، وليس النفي هنا نفيًا لأصل الإيمان، وإنما هو نفي للكمال، يعني لا يكون أحدكم كامل الإيمان، إذ لو قلنا بأن النفي هنا نفي لأصل الإيمان فهذا هو معتقد الخوارج، الذين يقولون إن صاحب الكبيرة كافر مخلد في النار ، ومما يدل على أن النفي ليس لأصل الإيمان وإنما هو لكامل الإيمان ما سيأتي في الحديث إذ قال: « لا يَحِدُّ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ... »^(٢) وفرق بين من لم يجد حلاوة الإيمان ومن لم يجد الإيمان من أصله.

٢ - أن النفي قد يكون نفيًا لأصل الإيمان في حالة واحدة وهي إذا خلا القلب من محبة النبي صلى الله عليه وسلم فيكون بهذا الاعتبار كفرًا.

٣ - أن هذا الحديث ذكر محبة التقدير ، لأن الولد يحب والده تقديرًا واحترامًا ، وذكر محبة الشفقة وذلك لأن الوالد يحب ولده شفقة.

٤ - أن المحبة للنبي صلى الله عليه وسلم يجب أن تكون أحب إليك من محبتك لنفسك،

(١) أخرجه البخاري، باب (حب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الإيمان) ، رقم ١٥ ومسلم، باب (وجوب محبة رسول الله ، رقم ٤٤).

(٢) أخرجه البخاري، باب (الحب في الله ، رقم ٦٠٤١).

ولذا قَالَ لَهُ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ
فَإِنَّهُ الْآنَ وَاللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْآنَ يَا عُمَرُ^(١).

يعني قد كمل إيمانك.

٥ - أن من لوازم محبة النبي ﷺ وتقديم محبته على محبة غيره: أن تقدم
أقواله وأحكامه وإلا أصبحت هذه المحبة محبة ادعاء، فدلائل تقديم محبة
النبي ﷺ أن تقدم أقواله وأحكامه ولذا قال ﷺ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ
حَتَّى يُحْكِمُوا مَوْكِبَهُمْ فَسَخِرَ لَهُمْ مِنْهُمُ الْعَدُوَّةُ﴾ [النساء ٦٥].



ولهما عنه، قال: قال رسول الله ﷺ:

«ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ
مِمَّا سِوَاهُمَا وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا
يَكْرَهُ أَنْ يُقَدَّفَ فِي النَّارِ»^(٢).

وفي رواية «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ...»^(٣) إلى آخره.

(١) أخرجه البخاري، باب (كيف كانت يمين النبي، رقم ٦٦٣٢).

(٢) أخرجه البخاري، باب (حلاوة الإيمان) برقم (١٦)، ومسلم باب (بيان خصال من

اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان) برقم ٤٣

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، باب (الحب في الله، رقم ٦٠٤١).

من الفوائد:

- ١ - أن للإيمان حلاوة كما أن للمطعموم اللذيذ حلاوة، لكن حلاوة الإيمان أحسن وألذ لم؟ لأنها باقية أما حلاوة المطعموم فإنها تنتهي بانتهاء هذا المطعموم.
- ٢ - أن مفهوم هذا الحديث يدل على أن من لم يتصف بهذه الصفات أن حلاوة الإيمان قد انتفت منه ، هذا من المفهوم ويدل له المنطوق في الرواية الأخرى قال:

وفي رواية «لا يجد أحد حلاوة الإيمان.....».

- ٣ - أن قرَنَ محبة النبي ﷺ مع محبة الله ﷻ جازز كما في هذا الحديث، وذلك لأن من أطاع النبي ﷺ فقد أطاع الله، قال تعالى ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء ٨٠]، ثم نحن نحب النبي ﷺ لله ﷻ وفي الله ﷻ، لأن الله ﷻ جعله رسولا وأكرمه لكنه ﷻ لا يرفع إلى منزلة الخالق ﷻ وإنما نحبه لما فيه من الصفات العظيمة التي فاق بها المخلوقين لكن هذه الصفات العظيمة التي جعلها الله ﷻ له لا يرتقى به إلى صفات الخالق.

- ٤ - أن قوله ﷺ: «وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ» فيه دليل على القسم الثاني الذي هو المحبة في الله ﷻ.



وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

«من أحب في الله وأبغض في الله ووالى في الله وعادى في الله فإنما تنال ولاية الله بذلك، ولن يجد عبد طعم الإيمان وإن كثرت صلواته وصومه حتى يكون كذلك، وقد صارت عامة مؤاخاة الناس على أمر الدنيا وذلك لا يجدي على

أهله شيئاً»^(١) رواه ابن جرير.

من الفوائد:

١- أن الولاية المذكورة في أثر ابن عباس رضي الله عنهما إما أن يقال: «ولاية» بالفتح، أو «ولاية» بالكسر، وقد قال بعض العلماء: إنهما في المعنى سواء، سواء كان بالفتح أم كان بالكسر.

ولكن قال بعض العلماء إنها بالفتح بمعنى النصر، كما قال تعالى: ﴿مَا لَكُمْ مِّنْ وَلَايَتِهِمْ مِّنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾ [الأنفال ٧٢].

أما بالكسر فالمراد من ذلك تولي الأمور بأن تكون مسئولاً، ويدل لذلك على أحد وجهي التفسير ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد ٢٢].

ولا شك أن جعل كل كلمة لها معنى أحسن، لأن في هذا إثراء للغة العربية، وعندنا قاعدة: «أن اللفظ إذا دار بين التأسيس والتأكيد فإن حمله على التأسيس أولى لأن فيه زيادة معنى ما لم يكن هناك دليل على التأكيد».

٢- أن الحب في الله عِبْرَتَكَ والبغض في الله عِبْرَتَكَ والموالاتة في الله والمعاداة في الله عِبْرَتَكَ سبب لتأييد الله عِبْرَتَكَ للعبد ولذلك قال بعد هذه الجملة قال: «فإنما تنال ولاية الله بذلك».

٣- أن الولاية تنقسم إلى قسمين:

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، مجاهد عن ابن عمر، رقم ١٣٥٣٧، ١٢/٤١٧.
وابن أبي شيبة في مصنفه كلام ابن عباس رقم ٣٤٧٧٠، ٧/١٣٤.

النوع الأول: ولاية من العبد لله ﷻ للعبد، ومعناها أن يقيم الدين ، وليس معناها أن الله ﷻ محتاج إلى العبد، ولذا قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [المائدة ٥٦].

النوع الثاني: ولاية من الله ﷻ للعبد وهي على نوعين:

إما ولاية عامة: وهي لجميع الخلق الكافر والمؤمن فيتولى أمورهم ويرعى شؤونهم ويرزقهم كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقَّ﴾ [الأنعام ٦٢]

أما الولاية الخاصة: فهي ولاية الله تعالى للمؤمنين ، كما قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾ [محمد ١١]. وولاية الله ﷻ ولاية خاصة تقتضي النصر والتأييد والإعانة والتوفيق منه ﷻ لعباده الصالحين، كما قال تعالى: ﴿بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ﴾ [آل عمران ١٥٠].

٤ - أن قول ابن عباس رضي الله عنهما: «وقد صارت عامة مؤاخاة الناس على أمر الدنيا»، فيه دليل على أن العالم الشرعي لا يمكن أن يكون بعيدا عن واقعه فابن عباس رضي الله عنهما ذكر ما عليه واقع الناس ومن ثم فإن قول البعض إن علماء الشرع يختصون في علم الشرع وأن هناك علما يدعى فقه الواقع هذا لا دليل عليه لم؟

لأن العالم لا يمكن أن يذكر أحكاماً أو يبيّن أحكاماً إلا على واقع الناس ، فكيف يحكم على شيء وهو لم يره ولم يعلم به؟ والنبي صلى الله عليه وسلم جعل الخيرية في من فقه في دين الله ﷻ كما في الصحيحين: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي

«الدين»^(١).

وهذه التسمية بفقهِ الواقع أتت ، من أجل صرف الناس عن التفقه في العلم الشرعي الذي به نجاتهم.

٥- أن كثرة الصلاة والصيام لا تغني في تحصيل ولاية الله عَزَّوَجَلَّ حتى يأتي بالصفات الأربع المذكورة: « من أحب في الله وأبغض في الله ووالى في الله وعادى في الله ».

٦- أن محبة الكفار وموالاتهم تنافي الإيمان، وهل تنافي أصل الإيمان أم كماله؟

قال الشنقيطي رحمته الله في كتابه أضواء البيان قال: «ظاهر الآيات الكثيرة أنها تنفي أصل الإيمان وذلك لما ذكر في النصوص الكثيرة الواردة في تحريم موالات الكفار».

ولا ننازع في هذا، لكن هناك فرق بين الموالاتة والتولي، فالتولي: هو أن ينصر الكفار هذا كفر كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾﴾ [المائدة: ٥١] ولذا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يكفر حاطب بن أبي بلتعة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مع أنه أراد أن يخبر كفار قريش عن مجيء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» وهذا لا شك أنه مناصرة، ولكن لم تكن عن محبة للكفر

(١) أخرجه البخاري، باب (العلم قبل القول والعمل، رقم ٧١)، ومسلم، باب (قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم، رقم ١٠٣٧).

وبغض للإسلام، ولذا استفصل منه النبي ﷺ «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا حَاطِبُ مَا هَذَا؟ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَقَدْ صَدَقْتُمْ» (١).

أما قوله ﷺ لعمر ﷺ «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَطْلَعَ عَلَيَّ أَهْلِي بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ» لما قال عمر ﷺ:

«يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ» فقال هذه المقولة ولو كانت النصره مطلقا كفراً لما استفصل منه ﷺ، ولذلك نزل فيه وأمثاله أول سورة الممتحنة ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا﴾ [الممتحنة: ١].

٧- أن قول ابن عباس ﷺ: «وقد صارت عامة مؤاخاة الناس على أمر الدنيا» دل على أن المحبة من المسلم لأخيه المسلم يجب أن تكون لله ﷻ وفي الله ﷻ وليست على أمر من أمور الدنيا لأن أمور الدنيا تفتنى وتزول ومن أحب شخصاً لمصلحة فإن محبته كذب، ولذا فإن المحبة الحقيقية هي المحبة في الدين وهي التي تبقى في الدنيا وفي الآخرة، قال تعالى: ﴿الْأَخِلَّاءُ

(١) أخرجه البخاري (باب الجاسوس) وقول الله تعالى ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ (رقم ٣٠٠٧) ومسلم (باب من فضائل أهل بدر ﷺ) وقصة حاطب بن أبي بلتعة (رقم ٢٤٩٤).

يَوْمِيذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ﴿ [الزخرف ٦٧] واستثنى المتقين قال: ﴿إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف ٦٧]. وقال في ذلك الرجل قال: ﴿يَا وَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا﴾ ﴿٢٨﴾ [الفرقان ٢٨].

٨- أن محبة الزوجة لا ضرر فيها بشرط ألا تدعو هذه المحبة إلى ترك ما أمر الله ﷻ به، أو فعل ما نهى الله ﷻ عنه.

٩- أن الحب قد يجر بالإنسان إلى العشق، والعشق من المراتب العليا في أقسام المحبة وهذا العشق إن كان لرجل أو امرأة، لأن العشق في الغالب لا يكون إلا لشهوة أو لذة فإنه محرم، لكن إن كان لزوجة فإنه جائز بالشرط السابق وأما حديث «مَنْ عَشِقَ فَكْتَمَ وَعَفَّ فَمَاتَ فَهُوَ شَهِيدٌ»^(١) فهو حديث ضعيف من حيث السند، ثم أيضا فيه مطعن في متنه، فكيف يوازي العشق الشهادة في سبيل الله ﷻ؟



(١) قال ابن القيم في زاد المعاد ٤ / ٢٧٥: «فإنَّ هذا الحديث لا يصحُّ عن رسول الله ﷺ، ولا يجوز أن يكون من كلامه، فإنَّ الشهادة درجة عالية عند الله، مقرونة بدرجة الصِّدِّيقية».

وقال ابن عباس رضي الله عنهما

في قوله تعالى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦]

قال: المودة»^(١).

من الفوائد:

١ - أن ابن عباس رضي الله عنهما فسّر «الأسباب» في قوله تعالى: «وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ» بالمثل لأن من الأسباب التي يربط بها الناس المودة، والأسباب كثيرة، قد تكون هناك علاقة بسبب مصلحة دنيوية من مُلك أو منصب أو نحو ذلك فذكر الله عز وجل أنه إذا التقى الناس فإن جميع الأسباب تنقطع من بينها المودة، إلا إذا كانت هذه المودة بين الشخصين على تقوى من الله عز وجل.



(١) ابن جرير في التفسير (٧١ / ٢) والحاكم (٢٧٢ / ٢) وتفسير ابن كثير (١ / ٤٧٧) وعلقه البخاري باب قول الله تعالى ﴿أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ﴾ المطففين (٤) ص / ١٣٧٨ قبل حديث رقم ٦٥٣١ بلفظ: «الوصلات في الدنيا».



باب قول الله تعالى:

﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ

فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا مِنِّي إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾﴾ [آل عمران ١٧٥].

من الفوائد تحت هذا العنوان:

١ - أن الإمام المجدد عليه السلام لم يجعل له عنواناً، أو أراد أن يجتهد طالب العلم في استنباط عنوان مناسب.

٢- أن هذا الباب يتعلق بالخوف وذكره عليه السلام له يدل على حسن ترتيبه وذلك لأن الباب السابق عن الحب وهو أحد أركان العبادة، وهنا الخوف وهو ركن ثاني من أركان العبادة.

٣ - أن الخوف والرجاء لا بد أن يسير الإنسان بينهما باعتدال فلا يغلب جانب الخوف فيأس ويقنط من رحمة الله عز وجل، ولا يغلب جانب الرجاء فيأمن من مكر الله عز وجل.

وقد قال بعض العلماء: إن الرجاء يغلب في حال المرض، وأما الخوف فيغلب في حال الصحة.

وقال آخرون: إن الخوف يغلب في حال الحياة وإن الرجاء يغلب قبل الوفاة.

٤- أن معنى هذه الآية: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ [آل عمران ١٧٥] يعني يخوفكم بأوليائه، وهذا هو القول الصحيح الظاهر في هذه الآية، فإذا أراد العبد مثلاً أن يقدم على أمر بالمعروف أو ينهي عن المنكر أتاه الشيطان وثبطه، وربما أرسل من شياطين الإنس من يصرفه ويمنعه، وهذا كثير حتى في طلب العلم فإنه خير، فيرسل الشيطان رسله من الإنس فيخوفون هذا الطالب من العلم.

٥- أن الخوف أنواع:

أولاً: خوف السر: وذلك كأن يخاف غير الله ﷻ كخوفه من الله ﷻ، كأن يخاف من الأصنام أن تناله بسوء فإن هذا كفر بالله ﷻ ككفرًا يخرج عن الملة، فإن لم يصل الخوف إلى هذه الدرجة فيكون محرماً.

ثانياً: خوف طبيعي: كأن يخاف من نار أو يخاف من سبع، وقد يكون هذا الخوف من هذه الأشياء المذكورة واجباً إذا كان فيه إنقاذ لنفسه من الهلاك.

ثالثاً: خوف التوهم: كأن يتوهم أن هناك حركة من الجن وأن هذا النور أطفئ بسبب الجن أو أنه سار بليل فتوهم أن هناك من يسير خلفه، ولا ينبغي للمسلم أن يكون بهذه الصورة بل يعتمد ويتوكل على الله ﷻ، فيجب الحذر من هذا الخوف.

٦- أن بعض العلماء قال في تفسير هذه الآية: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ [آل عمران ١٧٥] إن الشيطان يخوف من تبعه وصار على طريقته كالمنافقين والفجار ونحوهم. لكن المعنى الأول هو الأظهر، لأن تنمة الآية تدل على المعنى الأول، إذ قال: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران ١٧٥].

٧ - أن الخوف من الله عَزَّوَجَلَّ من الإيمان ، ولذا قال تعالى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران ١٧٥].

٨ - قال ابن القيم رحمته الله: «من خاف الله عَزَّوَجَلَّ خافه كل شيء، ومن لم يخف الله عَزَّوَجَلَّ أخافه كل شيء».



وقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة ١٨].

❦ من الفوائد:

١ - أن عمارة المساجد تكون على نوعين:

النوع الأول: عمارة حسية، بأن تبنى بالحجارة ونحوها، وقد قال رحمته الله: «مَنْ بَنَىٰ مَسْجِدًا لِلَّهِ وَلَوْ كَمِمْحَصِ قِطَاةٍ أَوْ أَصْغَرَ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»^(١).

النوع الثاني: عمارة معنوية وهي الأهم، لأن من لم يطع ولم يخش الله فكيف يقدم على بناء مساجد حسية؟!

ولذا قال ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ يعني عمارة معنوية ﴿مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾ ثم قد تدخل العمارة الحسية إذا كان لديه مال، وأتى بهذه العمارة المعنوية، ولهذا قال بعدها:

(١) أخرجه ابن ماجه، باب (من بنى لله مسجدا ، رقم ٧٣٨)، قال عنه الألباني صحيح في صحيح ابن ماجه برقم ٧٣٨.

﴿أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [التوبة ١٩].

٢- أن الله ﷻ يجمع في الإيمان في الغالب بين الإيمان به والإيمان باليوم الآخر، والإيمان باليوم الآخر أحد أركان الإيمان، فلماذا يذكر غالباً هذا الأصل دون غيره؟

الجواب / لأن الإيمان باليوم الآخر يحدث خوفاً ورجاءً فيمنع العبد من أن يخالف طريق الله ﷻ.

٣- أن هذه الآية ذكرت «الخشية» بينما الآية الأولى ذكرت الخوف ومن ثم فإن الخشية أخص وأعظم من الخوف، هما في الأصل سواء، لكن بينهما فرق لطيف فهما يفترقان في شيئين:

أولاً: أن الخشية لا تكون إلا من عظيم، وأما الخوف فقد يخاف الإنسان من عظيم وممن ليس بعظيم.

ثانياً: أن الخشية لا تكون إلا من شيء معلوم، أما الخوف فقد يخاف الإنسان من شيء مجهول، ولذا تأمل قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر ٢٨]. دلت على هذين الشيئين، فإن الله معلوم عند عباده المتقين فخشوه، وهو ﷻ عظيم يستحق أن يخشى سبحانه.

٤- أن العلم يحصل بخشية الله ﷻ ولذا قال: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر ٢٨]، من يخشى الله فهو العالم ولو كان علمه قليلاً، وأما من لم يخش الله ﷻ ولو كان عنده من المعلومات الشيء الكثير فإنه ليس بعالم

وإنما هو جاهل، ولذا قال تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾ [النساء ١٧]، فإنهم لما أقدموا على هذا الذنب جهلوا في تلك الحال عظمة الله ﷻ فاقترفوا هذا الذنب.

٥ - أن «عسى» من الله ﷻ كما قال ابن عباس رضي الله عنهما: «واجبة» بمعنى أن من أتى بهذه الصفات فهو المهتدي حقيقة وجزما لا مرية فيه، لكن لماذا لم يقل: فأولئك هم المهتدون؟

الجواب: من باب ألا يطمئن العبد إلى هذا العمل الذي أتى به فيكون العبد بين الرجاء والخوف.



وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت ١٠].

من الفوائد:

- ١- أن الخوف من غير الله ﷻ يصدر ممن آمن بلسانه دون أن يؤمن قلبه، ومن باب أولى من لم يؤمن بلسانه ولا بقلبه.
- ٢- أن الخوف من الله ﷻ يدعو إلى أن تتحمل الأذى والمشقة في طاعته ﷻ.

٣- أن ضعيف الإيمان يجعل عذاب الناس كعذاب الله ﷻ، فيقدم الحظ الدنيوي على الحظ الأخروي، ولا يعني أن الإنسان إذا أكره ألا ينساق مع الإكراه والقلب مطمئن بالإيمان ليس هذا هو المراد، لكن المراد هنا أن البعض من حين ما يؤذى في الله ﷻ يترك الإيمان والدين أو أنه إذا خوف خاف فترك

الدين، هذا لا يصدر من مؤمن لكن لو أنه أجبر أو أكره فترك هذا المأمور من الله عَزَّوَجَلَّ أو ترك هذا المنهي من الله عَزَّوَجَلَّ بسبب هذا الإكراه والقلب مطمئن فكما سلف معنا في الإكراه وفي أقسامه وقد مضى الحديث عن هذا.



وعن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً:

«إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنْ تَدْمَهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ تَعَالَى، إِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَجْرُهُ إِلَيْكَ حِرْصٌ حَرِيصٍ، وَلَا يُرْدُهُ كَرَاهَةٌ كَارِهِ»^(١).

❏ من الفوائد:

١ - أن هذا الحديث ضعيف من حيث السند لكن معناه صحيح ويشهد لمعناه نصوص كثيرة.

٢ - قال شيخ الإسلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ضعف اليقين لا يحصل إلا من شخص يخاف غير الله عَزَّوَجَلَّ أو يرجو ما بيد غير الله، فيكون يقينه قويا إذا كان لا يخاف من أحد إلا الله عَزَّوَجَلَّ لكن إن خاف من أحد أو رجا ما في يد أحد فإن يقينه يضعف وهذا يشهد له ما مر معنا من حديث ابن عباس: «وَأَعْلَمُ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعُوا عَلَيَّ أَنْ يَنْفَعُوا لَمْ يَنْفَعُوا إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَيَّ أَنْ يَضُرُّوكَ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ رُفِعَتْ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ»^(٢) وكما

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، باب (القدر خيره وشره من الله)، رقم ٢٠٣، ١/

٣٨٢ وضعفه الألباني في صحيح وضعيف الجامع ٣/ ١٦٨ برقم ٢٠٠٩.

(٢) أخرجه الترمذي صفة القيامة باب ٥٩ برقم (٢٥١٦)، وأحمد (١/ ٢٩٣)، ١/ ٣٠٣،

قال ﷺ لأبي هريرة رضي الله عنه: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ»^(١).

٣ - أن شيخ الإسلام رحمته الله قال: إن المعاملة الحسنة مع الخلق تكون كالتالي: أن ترجو الله فيهم ولا ترجوهم في الله ﷻ، وأن تخاف الله فيهم ولا تخافهم في الله، وأن يكون الخوف خالصا لله ﷻ وأن تمنع شرك عنهم خوفا من الله ﷻ، وأن تعطيمهم رجاء ما عند الله ﷻ.

٤ - أن العبد إذا حمد الناس على رزق الله ﷻ مع نسيانه لله ﷻ فهذا هو ضعف اليقين، لكنه لو حمدهم على رزق الله ﷻ مع اعتقاده بأن الله ﷻ هو الذي أمرهم أن يعطوا، وحمدهم باعتبار صنيعهم وتوفيق الله لهم لكونهم أسبابا فإنه لا يذم، ولذا قال ﷺ: «وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ فَإِنْ لَمْ تَحِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنْكُمْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ»^(٢).

والنبي ﷺ قال كما عند الترمذي: «مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ»^(٣)

٣٠٧/١)، مستدرک الحاکم (٣/ ٥٤١) وصححه الألبانی فی صحیح الترمذی رقم ٢٥١٦.

(١) صحیح البخاری برقم ٥٠٧٥.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٦٨، ٩٩، ١٢٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٢١٦)، وأبو داود في (الزكاة، باب عطية من سأل بالله/٢/ ٣١٠)، والنسائي في (الزكاة، باب من سأل بالله/٥/ ٨٢)، والحديث صححه الحافظ في تخريج الأذكار؛ كما في الفتوحات الربانية.

(٣) أخرجه أبو داود، باب (في شكر المعروف)، رقم ٤٨١١، ٤/ ٢٥٥، والترمذي، باب (ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك)، رقم ١٩٥٤، ٣/ ٤٠٣، وأحمد في مسنده، وصححه الألباني في صحیح سنن أبي داود برقم ٤٨١١

ومعنى هذا الحديث: أن من لم يشكر المخلوق مع محبة المخلوق للشكر، فمن باب أولى أنه لا يقوم بشكر الله حق شكره، الذي هو غني عن شكر وثناء عباده.

٥ - أن من منعك رزقا فلا تذمه لم؟ لأن الله ﷻ قَدَّرَ ذلك فلم يجعله سببا في إعطائك، لكن لو أنه ذمه من أجل أنه ترك المستحقين وأعطى غير المستحقين، فإن هذا الذم محمود لم؟ لأن هذا المعطي ترك واجبا وأمرأ من أوامر الشرع، والمسلم إذا رأى من ترك واجبا من واجبات الشرع فإنه يتأثر بذلك.

٦ - أن الرزق بيد الله ﷻ ولذا قال: «وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ» لكن على المسلم أن يفعل الأسباب مع اعتقاده بأنه قد يفعل السبب ولا يحصل له ما ابتغاه وطلبه ولذا فإن العبد قد يتاجر ولا يحصل له ربح، والبعض من الناس قد يكون معتوها سقيما في الرأي وإذا بالأموال تتوافد عليه فدل على أن الرزق بيده سبحانه.

٧ - أن شيخ الإسلام ﷺ قال: إن اليقين على ثلاثة أنواع:

أولا: علم اليقين.

ثانيا: عين اليقين.

ثالثا: حق اليقين.

أما علم اليقين: فالمؤمن يعلم علما يقينيا أن هناك جنة - وهذا مثال - ويمكن أن تضرب أمثلة أخرى.

وعين اليقين: أن الله إذا بعث المؤمن رأى هذا اليقين بعينه، قال تعالى:

﴿وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الشعراء ٩٠] فهو يراها عين اليقين، وإذا دخلها المؤمن فهذا هو حق اليقين.

وتلميذه ابن القيم رحمه الله قال: «إن عين اليقين قد يكون في الدنيا وفي الآخرة؛ ففي الدنيا بالبصائر وفي الآخرة بالبصر، فقد يكون الإنسان مدركا لهذا المرتبة وهي عين اليقين ببصيرته إذا كان قائما بحقوق الله عز وجل في الدنيا مثل ما قال أنس ابن النضر رضي الله عنه: «إِنِّي أَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ دُونَ أَحَدٍ»^(١) مع أنه في الدنيا.



وعن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

«من التمس رضا الله بسخط الناس، رضي الله عنه وأرضى عنه الناس، ومن التمس رضي الناس بسخط الله، سخط الله عليه وأسخط عليه الناس»^(٢) رواه ابن حبان في صحيحه.

﴿ من الفوائد ﴾

١ - أن الجزاء من جنس العمل، وأن الله يكرم عبده بأكثر مما فعل ، فإذا أرضى العبد ربه حتى ولو كان في سخط الناس فإن الله عز وجل يرضى عنه وهذه منقبة ودرجة عالية إضافة إلى أن الله عز وجل يصرف قلوب هؤلاء الساخطين عليه إلى محبته والرضا عنه في المستقبل؛ ولذا قال: « رضي الله عنه وأرضى عنه

(١) أخرجه البخاري باب (عَزْوَةٌ أُحَدِّ بِرَقْم ٤٠٤٨)، ومسلم باب (ثبوت الجنة للشهيد برقم ١٩٠٣).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه ، كتاب الزهد باب منه ٢٤١٤ ، ٤ / ١٨٨ ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٩٧٣).

الناس».

٢- أن الإنسان يعامل بنقيض قصده السيئ، فإن من أسخط الله ﷻ لكي يرضي الناس فإن سخط الله قد حل به وزيادة على ذلك فإن الله يصرف قلوب هؤلاء الراضين عنه فيسخطون عليه، والواقع يشهد بهذا.

٣- إثبات صفة الرضا لله ﷻ، خلافا لمن فسرها بالثواب - أو بإرادة الثواب - أو محبة الثواب، فقالوا: إن الله ﷻ لا يرضى وإنما المعنى أنه يريد الثواب أو يحب الثواب.

٤- إثبات صفة السخط لله ﷻ، خلافا لمن فسره بالانتقام - أو بإرادة الانتقام.

٥- أن التعبير منه ﷺ بقوله: «من التمس» يفيدنا بأن المؤمن من صفاته أنه يبحث باجتهاد منه ويتلمس ما يحبه الله ﷻ، بينما ضعيف الإيمان والراغب في الدنيا فإنه يتلمس رضا الناس ويجتهد في ذلك.



9



9

باب قول الله تعالى:

﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة ٢٣]

من الفوائد:

١- أن المؤلف رحمه الله لم يذكر له عنواناً وإنما صدر الباب بهذه الآية.

وعندي أن هذا الباب له مناسبة بالباب السابق، وكما سلف أن المتمعن في هذا الكتاب «كتاب التوحيد» المتمعن فيه يجد أن الشيخ رحمه الله كان فقيهاً وذكياً وحسناً في الترتيب، فمناسبة هذا الباب وهو يتحدث عن التوكل بالباب السابق الذي هو الخوف، المناسبة واضحة وهي «أن من خاف الله عز وجل توكل عليه».

٢- أن طائفة غلت في الأسباب، وطائفة أنكرت الأسباب، وأهل السنة والجماعة توسطوا في ذلك.

فمن أنكروا الأسباب يقول: إن تحصيل العلم الشرعي لم يكن سببه الاجتهاد، وإنما حصل العلم من الله عز وجل عند الاجتهاد لا بالاجتهاد، فإن الله عز وجل أعطى هذا الشخص علماً في تلك اللحظة لما اجتهد ولم يكن منه اجتهاد، فاجتهاده ليس سبباً في تحصيل العلم، وهذا كما أسلفنا قدح في العقل؛ ولذا يقولون لما ترمي بالحصاة على الزجاج فتكسره، يقولون: إن رميك الحصاة لهذا الزجاج إن هذه الرمية ليست سبباً في الكسر، إنما كسره الله عند حصول الرمي، وكذلك لو ضربت شخصاً فتألم، فإن هذا الألم ليس من هذه الضربة إنما حصل الألم من الله عز وجل عند هذه الضربة، وهذا قدح في العقل، وقدح في

حكمة الله ﷻ لأنه جل وعلا ربط الأسباب بالمسببات، فسبب الشبع هو الأكل، وسبب الارتواء هو الشرب، وسبب تحصيل العلم هو الاجتهاد.

لكن ليعلم أن السبب لا يؤثر بذاته، فمن قال إن السبب يؤثر بذاته فقد وقع فيما وقعت فيه الطائفة الأخرى التي تغالي في الأسباب، والغلو في الأسباب شرك لأنه اعتماد على السبب.

وأما أهل السنة والجماعة: فإنهم اعتمدوا على الله ﷻ وعملوا بالأسباب مع اعتقادهم أن الأسباب لا تؤثر بذاتها ولهذا قد يوجد السبب ولا يوجد المُسبب كما سلف، إبراهيم ﷺ أوقدت له النيرات وألقي فيها، والنار سبب للإحراق ولم يحترق لأن الله ﷻ إذا شاء أن يعطل السبب عطله؛ ولذا قال بعض العلماء: «ليس المتوكل من فتح الباب للشارق أو أدخل يده في فم الثعبان».

٣ - أن التوكل من مقتضيات الإيمان، قال تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة ٢٣].

٤ - أن التوكل نصف الدين، كما قال تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاحة ٥].

٥ - قال شيخ الإسلام ﷺ: «ليس للمعطلة - الذين عطلوا الصفات - ولا للقدرية - الذين يقولون: إن العبد يخلق فعل نفسه - ليس لهم توكل، فكيف يتوكل هذا العبد الذي لا يرى لله صفة القوة أو صفة الإرادة أو صفة المشيئة؟ وكذلك هذا القدري الذي يقول إن العبد يخلق فعل نفسه، كيف له أن يتوكل على الله ﷻ؟».

٦ - أن من وكَّل غيره في قضاء حاجة فليس متوكلاً عليه، وذلك لأن التوكل يكون من الضعيف على القوي، أو من هو في مرتبة دنيا يعتمد على من هو في مرتبة عليا، لكن التوكيل حينما توكل شخصا ترى أنك أنت أيها الموكل أرفع من الوكيل، وقد استناب ﷺ كثيرا من الصحابة.

٧ - أن من أسمائه جل وعلا «الوكيل» قال تعالى: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً﴾ [النساء ٨١]، لأنه ﷺ يُعتمد عليه، وهو ﷺ يوكل، قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَوًى فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْماً لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾ [الأنعام ٨٩] وتوكيله ﷺ لهؤلاء العباد المراد منه أن يقوموا بشرعه، كما قلنا في تولي العبد لله، ولذا قال شيخ الإسلام ﷺ: «لا يقال: وخليفة الله» لأن الخلافة لا تكون إلا عند غياب صاحبها، والله ﷺ الملك القادر، ولذا ما ورد في حديث «خليفة الله المهدي»^(١) فإنه لا يصح.

أما قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة ٣٠]. لم يقل: «خليفة لي» ثم إن المراد بالخلافة في الأرض أن تعمّر، ولذا قالت الملائكة: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ [البقرة ٣٠]. وهذا يخالف العمارة، فقال ﷺ: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة ٣٠].

(١) أخرجه ابن ماجه ، باب (خروج المهدي) ، رقم ٤٠٨٤ ، ٢ / ١٣٦٧ ، والحاكم في المستدرک ، حديث عمران بن حصين ، وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وقال عنه الألباني ضعيف في ضعيف سنن ابن ماجه برقم ٤٠٨٤ ، أخرجه أحمد في المسند ، حديث ثوبان ، رقم ٢٢٣٨٧ ، ٣٧ / ٧٠

٨- أن من اعتمد على سبب خفي فهو مشرك بالله شركاً أكبر، كمن يعتمد على الأموات والأصنام، فإنه لم يعتمد عليهم إلا لاعتقاده بأن لهم قدرة وأنهم يملكون النفع ويدفعون الضرر .

٩- أن تقديم الجار والمجرور يفيد الحصر، يعني ليكن توكلك على الله عَزَّوَجَلَّ وحده، فإنه لم يقل: «فتوكلوا على الله إن كنتم مؤمنين» إنما قدم الجار والمجرور.

١٠- أن الحصر هنا في قوله: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ يفيد أن التوكل لا يكون إلا على الله عَزَّوَجَلَّ وحده، ومن ثم فإن قول بعض الناس «توكلت على الله ثم عليك» فإنه على الصحيح قول خاطئ، فإن هناك من المعاصرين وهي فتوى للجنة الدائمة ^(١) برئاسة سماحة الشيخ ابن باز رحمته الله، وليس من ضمن اللجنة آنذاك الشيخ صالح الفوزان لأنه يرى المنع، والأدلة التي ذكروها تفيد أنهم حملوا هذا اللفظ على ما يقدر عليه الإنسان كالمشيئة، ولذلك استدلوا بالنصوص التي فيها مشيئة للعبد كقوله تعالى ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠] وكقوله ﷻ «ما شاء الله ثم شئت» ^(٢).

وكثير من العلماء يمنع ذلك، لأن التوكل عبادة قلبية، فلا يقدر العبد على شيء منها، لاسيما أن الشريعة جاءت بسد الأبواب المفضية إلى الشرك، فالصواب عدم قولها ويكفي أن يقول وكتلك، والإنسان يحتاط لأن هناك من

(١) (فتاوى اللجنة الدائمة - ١ (٣٥٧١)

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم (٧٨٧)، والنسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٩٨٨)، والحديث حسن إسناده الألباني في السلسلة الصحيحة (١/ ٢١٦ - ٢١٧، ح

العلماء من قال إنه شرك أصغر^(١).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾﴾ [الأنفال ٢]

من الفوائد:

١ - أن من صفات المؤمنين التوكل على الله ﷻ، ولذا ختم الآية بقوله: ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾﴾ [الأنفال ٢].

٢ - أن هذه الصفات المذكورة في هذه الآية من الصفات العظمى للمؤمنين، لم؟ لأن الله ﷻ صدر الآية بأداة الحصر فكأنه حصر الإيمان في هذه الصفات، وهذا يدل على عظمها.

٣ - أن قوله: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ﴾ [الأنفال ٢] يدل على أن الإنسان قد ينتفع قلبه بالاستماع إلى قراءة القرآن من الآخرين ولا شك أن الأصل أن يقرأ الإنسان بنفسه، لكن لو رأى أن الأنفع لقلبه أن يسمع القرآن فليسمع، ولذا قال ﷺ لابن مسعود رضي الله عنه: «اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ» قال: «قُلْتُ اقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ قَالَ إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي»^(٢).

٤ - أن الله ﷻ ذكر من صفات المؤمنين وجل القلب، قال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴿٢﴾﴾ [الأنفال ٢] يعني: خافت.

(١) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ (١/ ١٧٠)

(٢) أخرجه البخاري، باب (من أحب أن يسمع القرآن من غيره)، رقم ٥٠٤٩، ومسلم،

باب (فضل استماع القرآن وطلب القراءة من حافظه، رقم ٨٠٠).

فالذكر يسبب وجل القلوب عند المؤمنين، وهذا قد يتعارض في الظاهر مع قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ [الرعد ٢٨]. فكيف يكون هنا وجل وهناك طمأنينة عند الذكر؟

فالجواب عن ذلك: أن المؤمنين عند آيات الوعيد وآيات الخوف توجل قلوبهم، وعند آيات الوعد والترغيب تطمئن قلوبهم.

ومن هنا فإن على المسلم أن يجمع بين الخوف والرجاء كما في هاتين الآيتين، ولذا عائشة رضي الله عنها كما عند الترمذي سألت عن صفة المؤمنين في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ [المؤمنون ٦٠] قالت: هم الذين يشربون الخمر ويسرقون؟ قال: «قال لا يا بنت الصديق ولكنهم الذين يصومون ويصلون ويتصدقون وهم يخافون أن لا يقبل منهم أولئك الذين يسارعون في الخيرات»^(١)

٥ - أن الجار والمجرور هنا قدم، قال عنه: ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ ولم يقل: «ويتوكلون على ربهم» من باب الحصر، بمعنى: أنك أيها العبد لا تتوكل إلا على الله عنه.

٦ - أن قوله عنه: ﴿زَادَتْهُمْ إِيْمَانًا﴾ الزيادة لا تكون إلا لنقصان، فلا يزيد الشيء إلا لكونه ناقصاً في الأصل، ومن ثم فإن فيه دلالة على أن الإيمان يزيد وينقص، لأن من لوازم الزيادة النقصان.

٧ - أن قوله عنه: ﴿وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾ ذكر القلب، لأن القلب إذا انتفع

(١) أخرجه الترمذي سورة المؤمنون برقم ٣١٧٥ وابن ماجه، باب (التوقي على العمل الصالح)، رقم ٤١٩٩، ٥ / ٢٨٨، وصححه الألباني في صحيح الترمذي برقم ٣١٧٥

انتفعت الجوارح، ولذا قال ﷺ كما في الصحيحين: «أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»^(١)

ولذا إذا أراد العبد أن ينتفع بالأذكار عليه أن يتوافق لسانه على ما في قلبه فيجد حلاوة ولذة بهذا الذكر.



وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٦٤)

[الأنفال ٦٤]

❏ من الفوائد:

١ - أن معنى هذه الآية على القول الصحيح الذي لا يجوز العدول عنه: أن الله ﷻ «حسب» يعني كافي النبي ﷺ وكافي المؤمنين، وليس معناه كما قال البعض إن الله والمؤمنين يكفون النبي ﷺ، فيكون المعنى الصحيح أن الله ﷻ هو حسب الجميع، لأن المعنى الآخر فيه تضاد، فكيف يعتمد النبي ﷺ على أتباعه وهم أقل منه درجة في الخير والعلم؟ ولأن الحسب إنما هو منسوب إلى الله ﷻ كما مر معنا، قال تعالى ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾ [التوبة ٥٩]، فجعل الإيتاء من الله ومن الرسول ﷺ، لكن الحسب حصره في الله ﷻ.

(١) أخرجه البخاري، باب (فضل من استبرأ لدينه)، رقم ٥٢، و مسلم، باب (أخذ الحلال وترك الشبهات، رقم ١٥٩٩).

- ٢ - أن الإنسان العظيم في العبادة وفي الخير محتاج إلى الله ﷻ، فإن النبي ﷺ مع ما يقوم به من العبادة والخير إلا أنه محتاج إلى إعانة الله ﷻ.
- ٣ - أن المتوكل على الله ﷻ من أتباع النبي ﷺ، ولذا قال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.



وقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق ٣]

من الفوائد:

١ - أن من فوّض أمره إلى الله ﷻ فليطمئن فإن الله ﷻ قد تولى أمره، ولا يعجل ولذا قال ﷻ بعد هذه الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ بِأَلْعِ أَمْرِهِ﴾ يعني ما أمر به ﷻ وأراده سيكون، ولذا قال: ﴿قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ [الطلاق ٣]، بمعنى أنك أيها المتوكل إذا اعتمدت على الله فلا تستعجل ثمرة ما تريده من الله ﷻ، لم؟ لأن الله قدّر أن يحصل هذا الشيء في وقته لمصلحة يراها ﷻ.

٢ - أن من توكل على غير الله ﷻ فإن الله ﷻ ليس حسبه، ومن لم يكن الله ﷻ حسبه فهو المخدول، قال ﷻ: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكِلَإِئِهِ»^(١).

ولذا بعض الصحابة في غزوة حنين لما قالوا: لن نُغلب اليوم من قلة، لما رأوا أنفسهم اثني عشر ألفاً، ماذا كان من أمرهم؟ أن الأعداء تسلطوا عليهم

(١) أخرجه الترمذي (باب ٢٤ ما جاء في كراهية التعليق برقم ٢٠٧٢)، وأحمد ٣١ / ٨١ برقم ١٨٧٨٦، وحسنه الألباني في «صحيح الترمذي» برقم ٢٠٧٢، غاية المرام (٢٩٧).

وهربوا حتى وفقهم الله ﷻ فعادوا مرة أخرى ونصرهم (١) .



وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

«حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ» قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عليه السلام حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وسلم حِينَ قَالُوا لَهُ: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران ١٧٣]

رواه البخاري والنسائي (٢) .

❏ من الفوائد:

١ - أن ابن عباس رضي الله عنهما ذكر هنا أمراً قد مضى، وأخبر أن إبراهيم عليه السلام قال لما أُلقي في النار: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ» مع أن ابن عباس رضي الله عنهما كثيراً ما يأخذ عن بني إسرائيل، وقد قال العلماء: إن الصحابي إذا قال قولاً ليس للرأي فيه مجال، وإنما هو أمر غيبي قد وقع في الماضي أو سيقع فإنه يكون من قبيل الحديث المرفوع حكماً، لأن الصحابي لا يقول شيئاً من تلقاء نفسه، إلا من عُرِف بالأخذ من بني إسرائيل فإنه لا يعد قوله فيما أخبر به من قبيل المرفوع حكماً.

فماذا يقال في هذا الحديث؟

(١) البداية والنهاية ٤ / ٣٦٩.

(٢) البخاري باب (إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم)، رقم ٤٥٦٣، ٤٥٦٤، والنسائي في الكبرى (٦ / ١٥٤ رقم ١٠٤٣٩).

الجواب: أن ابن عباس رضي الله عنهما لم يذكر إبراهيم عليه السلام وحده، وإنما ذكر معه نبينا صلى الله عليه وسلم فدل على أنه لم يأخذه عن بني إسرائيل.

٢ - أن ذكر إبراهيم ونبينا عليهما الصلاة والسلام يدل على أنهما من أعظم المتوكلين على الله عز وجل، ولذا استحقا أن يكونا خليلين لله عز وجل.

٣ - بيان ثمرة التوكل على الله عز وجل، فإن من ثمرة التوكل على الله أنه عز وجل أنقذ إبراهيم عليه السلام من هلاك محقق، فقد أضمرت له النيران وقذف فيها ومع ذلك لما توكل على ربه عز وجل أنقذه وخلصه، وهذا معنى قوله عز وجل: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق ٣]، وأما النبي صلى الله عليه وسلم فإن هذه الآية المذكورة: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران ١٧٣]، فإنه في غزوة أحد لما انقضت المعركة قيل: إن أبا سفيان رضي الله عنه قد جمع لك يا رسول الله، فقال صلى الله عليه وسلم: «قوموا لمواجهتهم» مع ما فيه هو وأصحابه من الجروح والتعب والنصب، لكنهم توكلوا على الله عز وجل، فما هي الثمرة؟ قال عز وجل بعد هذه الآيات: ﴿فَانقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسْسَهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ [آل عمران ١٧٤]، فلما أخبر أبو سفيان بعزم النبي صلى الله عليه وسلم هرب فلم ينلهم سوء، ثم رجعوا والتقوا بالناس واشتروا منهم تجارة فربحوا وغنموا، فهذا من الفضل والرحمة من الله عز وجل ^(١).

(١) تفسير الطبري (٧ / ٤٠٢) والطبراني (١١ / ٢٧٤) وقال الهيثمي في المجمع (٦ / ١٢١): «أخرجه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن منصور الجواز وهو ثقة» وقال السيوطي في لباب النقول: «إن سنده صحيح»، وقال الحافظ في الفتح (٩ / ٢٦٩): «أخرجه النسائي وابن مردويه ورجاله رجال الصحيح إلا أن المحفوظ إرساله»

٤ - أن التوكل على الله ﷻ من الإيمان.

٥ - أن قوله: ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ يفيد أن العبد كلما ازداد توكله على الله ازداد إيمانا.

٦ - أن على المتوكل ألا ينساق بسمعه إلى قول المرجفين والمثبطين والمخوفين، ولذا قالوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ [آل عمران ١٧٣] ولم يكتفوا بذلك ﴿فَأَخْشَوْهُمْ﴾ فإن تشييط المثبطين أو كلام الغاوين ينبغي ألا يزيد المؤمن إلا إقداما في الخير، فما دمت على الحق لا تلتفت بسمعك لا إلى فلان ولا إلى فلان، إنما عليك أن تقدم متوكلا على الله ﷻ، فإذا كان ما بينك وبين الله ﷻ عامر فلا عليك.



باب قول الله تعالى:

﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ

إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف ٩٩]

من الفوائد:

١ - أن المؤلف رحمه الله لم يذكر عنوانا لهذا الباب، وقلت: إن المؤلف رحمه الله كما قلت سابقاً حسن الترتيب، فهذا الباب له علاقة بالأبواب السابقة، فإن هذا الباب يتحدث عن الرجاء، لأن من يأمن مكر الله عز وجل قد غلب الرجاء، فيكون المؤلف رحمه الله ذكر باب المحبة وهي أحد أركان العبادة، ثم ذكر الخوف وهو أحد أركان العبادة، ثم ذكر التوكل الذي له علاقة بالخوف، ثم ذكر الرجاء الذي هو الركن الثالث من أركان العبادة في هذه الآية ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف ٩٩].

٢ - أن هذه الآية سبقتها آيات، قال عز وجل: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [٣٦] ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلَ الْقُرَى أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيَاتًا وَهُمْ نَائِمُونَ﴾ [٧] ﴿أَوْ أَمِنَ أَهْلَ الْقُرَى أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يُلْعَبُونَ﴾ [١١] ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف ٩٦ - ٩٩].

٣ - أن من آمن مكر الله عز وجل مغلبا لجانب الرجاء فإن الله عز وجل يمكر به ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ [٣٠] [الأنفال ٣٠]، قال

﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف ١٨٢]، ولذا قال النبي ﷺ لعقبة بن عامر رضي الله عنه: «إِذَا رَأَيْتَ اللَّهَ يُعْطِي الْعَبْدَ مِنَ الدُّنْيَا وَهُوَ مُقِيمٌ عَلَى مَعَاصِيهِ مَا يُحِبُّ، فَإِنَّمَا هُوَ اسْتِدْرَاجٌ» ^(١) ثم تلا قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ [الأنعام ٤٤].

٤ - أن من غلب جانب الرجاء فقد وقع في الخسران، ولذا ختم الآية بقوله: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف ٩٩]

٥ - إثبات صفة المكر لله ﷻ، وأتت بذلك نصوص كثيرة ﴿وَمَكْرُوا مَكْرًا وَمَكْرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [النمل ٥٠] لكن هذه الصفة من الصفات المقيدة، فليست من الصفات التي تُطلق على الله ﷻ مطلقاً، وإنما هي مقيدة، يقال هو يمكر بمن يمكر به، وذلك لأن المكر على نوعين:

- مكر مذموم.

- مكر محمود.

فالمكر المذموم أن يوقع الآخر في السوء، وهذا مذموم.

والمكر المحمود أن من مُكر به مكر بمن مكر به، فإنه يدل على قوته وعلى قدرته، ولذا لا تطلق عليه سبحانه إلا على سبيل التقييد، فيقال: «اللَّهُ ﷻ يَمَكُرُ بِمَنْ يَمَكُرُ بِأَوْلِيَائِهِ»؛ ولذا قال ﷻ في آية أخرى: ﴿وَيَمَكُرُونَ وَيَمَكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ [الأنفال ٣٠].

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤ / ١٤٥) وصححه الألباني في الصحيحة ٤١٣.

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْنُطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر ٥٦]

من الفوائد:

١ - أن القنوط من رحمة الله سببه ترك الرجاء، فإن الإنسان إذا غلب جانب الخوف فإنه يقع في القنوط من رحمة الله، ولعل المؤلف أراد أن يُذَكِّر طالب العلم بأنه لا بد مع الرجاء من وجود الخوف، ولا بد مع الخوف من وجود الرجاء.

٢ - أن القنوط من رحمة الله ضلال، لم؟

لأن من يقنط من رحمة الله فقد قدح في رحمته الواسعة قال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف ١٥٦].

٣ - إثبات صفة الرحمة لله ﷻ خلافاً لمن حرفها فقال: «إنها الثواب أو إرادة الثواب».



وعن ابن عباس رضي الله عنهما:

أن رسول الله ﷺ سئل عن الكبائر؟ فقال: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ»^(١).

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، الرجاء من الله تعالى، رقم ١٠١٨، ٢ / ٣٤٠. والبزار (١ / ٧ رقم ١٠٦) وقال الهيثمي (١ / ١٠٤): «أخرجه البزار والطبراني، ورجاله موثقون»، وحسنه العراقي في «تخريج الإحياء»: (٤ / ١٩) وحسنه الألباني في الصحيحة رقم ٢٠٥١.

من الفوائد:

١ - أن الكبائر اختلف فيها هل هي محددة بوصف أو عدد؟ فقال بعض العلماء: إنها محددة بعدد، بمعنى أن لها عددا معينا. ثم اختلفوا في هذا العدد.

وقال بعض العلماء: وهو رأي شيخ الإسلام رحمته الله «أنها محددة بالوصف» فكل ذنب رتب الله عز وجل عليه حدا في الدنيا أو عقوبة أو سخطاً أو ناراً أو غضباً، فإنه من الكبائر، وهذا هو الأضبط.

٢ - أن الكبائر لا تكفر إلا بالتوبة كما مر معنا «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ»^(٢).

٣ - أن الشرك الأصغر من الكبائر، لأنه قال لما سئل عن الكبائر، قال: «الشرك بالله» وهي كلمة عامة فيصح أن يطلق على الشرك الأكبر أو الشرك الأصغر أنه من الكبائر، مع التصريح أنه شرك، وسيأتي معنا في أثر ابن مسعود رضي الله عنه: «أن الشرك بالله من أكبر الكبائر».

٤ - أن قوله رحمته الله: «وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ» فيه تغليب لجانب الخوف، وأن قوله رحمته الله: «وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ» فيه تغليب لجانب الرجاء، ومن ثم فإن على المسلم أن يأتي بالخوف وبالرجاء.

٥- أن ترك الخوف والرجاء من الكبائر، فإن ترك أحد أركان العبادة سبيل سريع إلى الشرك بالله، ولذا ذكر هاتين الجملتين بعد جملة الشرك بالله عز وجل.



(٢) أخرجه مسلم في (الجنائز، باب التشديد في النياحة، ٩٣٤).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال:

«أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ» ^(١) رواه عبد الرزاق.

من الفوائد:

١ - أن الكبائر ليست على درجة واحدة، فإنها متفاوتة، ولذا قال رضي الله عنه: «أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ» فدل على أن الكبائر درجات .

٢ - أن هذا الأثر ذكر القنوط من رحمة الله، وذكر اليأس من روح الله عز وجل، فهل هناك فرق بين القنوط وبين اليأس مع أنهما يتعلقان بركن واحد وهو الخوف؟ فيقال: إن القنوط استبعاد لحصول المطلوب، أن يستبعد العبد أن يحصل له مطلوبه، أما اليأس فهو أن يستبعد الإنسان أن يزول عنه المكروه، ولذا قال في الآية السابقة: ﴿قَالَ وَمَنْ يَقْنُطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر ٥٦].



(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠ / ٤٥٩ رقم ١٩٧٠١) والطبراني في الكبير (٩ / ١٥٦ رقم ٨٧٨٣، ٨٧٨٤) والبيهقي في شعب الإيمان (٢ / ٢٠) قال ابن كثير (التفسير) ١ / ٤٨٤: (هو صحيح إليه بلا شك)، وقال الهيثمي (مجمع الزوائد) ١ / ١٠٤: (إسناده صحيح).

باب من الإيمان بالله الصبر على أقدار الله

من الفوائد تحت هذا العنوان :

١ - أن الصبر على ثلاثة أنواع :

أولاً: صبر على طاعة الله .

ثانياً: صبر عن معصية الله .

ثالثاً: صبر على أقدار الله ﷻ المؤلمة .

وأفضلها ما كان على هذا الترتيب، وإنما كان الصبر على طاعة الله أفضل لأن فيه تركاً وفعلاً، ويليه الصبر عن معصية الله ﷻ لأن فيه تركاً، وأما كون الصبر على أقدار الله المؤلمة في المرتبة الثالثة لأنه ليس فيه ترك ولا فعل للعبد وإنما هو من الله ﷻ، هذا من حيث الإطلاق وإلا فقد يكون بعضها أفضل من الآخر بحسب المتعلق.

فمثال ذلك أن الإنسان قد يصبر على أن يصلي ألف ركعة ولا يستطيع أن يصبر عن امرأة جميلة فيكون الصبر له عن معصية الله ﷻ بالنسبة لهذا الرجل أفضل من الصبر على طاعة الله ﷻ.

وقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التغابن ١١]، قال علقمة: هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَيَرْضَى وَيَسْلَمُ^(١)

من الفوائد:

١ - أن علقمة رحمته الله قد فسّر هذه الآية بمقتضى قراءة أخرى، وهذه القراءة الأخرى ليست سبعية وهي ﴿وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾.

٢ - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يُتَلَى النَّاسُ عَلَى قَدَرِ دِينِهِمْ»^(٢) فإذا أنزل الله بك مصيبة فلأن قلبك حي.

٣ - أن شيخ الإسلام رحمته الله ذكر أنه يجب أمران قبل المقدور:

أولاً: ما يجب قبل المقدور أن يتوكل على الله ولا يشغل قلبه بالمستقبل بل يعتمد على الله ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق ٣] لأن بعض الناس يصيبه الهم مما سيحصل في المستقبل.

ثانياً: الواجب بعد نزول المقدور الذي لا يلائمه، فالواجب عليه أن يصبر.

٤ - أن الدين يبنى على أصلين: الشرع والقدر، ولذا يجمع بينهما في آيات

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧/ ١٩٦ برقم ٩٩٧٦) وهو عند البخاري كتاب التفسير سورة التغابن عقب حديث رقم ٤٩٠٧ معلقاً بصيغة الجزم عن علقمة عن ابن مسعود.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه، ذكر البيان بأن المسلم كلما ثخن دينه كثر بلائه، رقم ٢٩٢٠، ٧/ ١٨٣، قال الألباني صحيح في صحيح الترغيب والترهيب ٣/ ١٧٩، والصحيحة ١٤٣

كثيرة من بينها ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [٤] [الفاتحة ٤] ومن بينها قوله تعالى عن يوسف عليه السلام: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف ٩٠]، ومن بينها قوله تعالى: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [هود ١٢٣]

٥ - أن الناس يختلفون عند نزول المصيبة، ما أن يكون جازعا متسخطا وهذا محرم، وإما أن يكون صابرا، وإن كانت هذه المصيبة تألم بها ولا يرغب أنها وقعت لكنه يحبس نفسه عن التسخط فهذا واجب، وإما أن يكون راضيا وهو أن يرضى بهذه المصيبة وهذا أمر مستحب، لأنه لا يقدر عليه كل أحد، وإما أن يكون شاكرا وهذا أيضا مستحب وهو أعلى ما يكون، وشكره على المصيبة لا لأن قلبه ميت، ولكنه يشكر الله عز وجل على أنه لم ينزل به ما هو أعظم منها وأن الله عز وجل لم يحرمه الأجر فيها.

٦ - أن النبي صلى الله عليه وسلم أرشد إلى أن من أصيب بمصيبة أن يتذكر مصيبته بموته صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ أَصِيبَ بِمُصِيبَةٍ فَلْيَذْكُرْ مُصِيبَتَهُ بِي، فَإِنَّهَا مِنْ أَعْظَمِ الْمَصَائِبِ»^(١).
٧ - أن الإيمان استقرار للقلوب وهدوء للنفس.

٨ - أن المبتلى قد يظهر عليه أنه صابر لكنه في نفسه غير صابر، ولذا قال في نهاية الآية: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التغابن ١١] فإنه وإن خفي هذا الأمر على الخلق فإنه لا يخفى على الله عز وجل.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، من اسمه عبد الله، ٤ / ٣٦٥، والبيهقي في شعب الإيمان، فصل في محنة الجراد والصبر عليها، رقم ٩٦٧٨، ١٢ / ٤٢٤. وابن السني في عمل اليوم والليلة ص: ٥٣٤.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه:

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «أَثْنَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرُ الطَّعْنِ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ»^(١).

من الفوائد: 

١ - أن هذا الحديث مر معنا في باب الاستسقاء بالنجوم وذكر هنا اثنتين وذكر هناك أربعاً، وهذا يؤكد ما قلنا من أنه ﷺ يحصر أموراً بعدد معين وإن كانت هناك ما هو أكثر منها من باب تقريب الأذهان وحفظ هذا الشيء الملقى، أو أنه ﷺ اختصر هنا لكي يعلم كل شخص ما وقع فيه من هذه الصفات.

٢ - أن قوله: «هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ» هو الكفر غير المخرج عن الملة، وقد قال شيخ الإسلام رحمته الله: «إن الكفر إذا جاء في النصوص الشرعية محلي بالألف واللام فهو الكفر المخرج عن الملة» كما قال ﷺ عند مسلم: «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ»^(٢).

٣ - أن هذا الحديث قال فيه ﷺ: «أَثْنَانِ فِي النَّاسِ» بينما قال في الحديث الذي مر معنا: «أربع في أمتي» ولا تعارض بينهما لأن هذه الصفات لا يسلم منها عموم الناس ولكنه ذكر الأمة تنفيراً من الوقوع فيما وقع فيه عموم الناس، ويمكن أن يقال: إن لفظ «الناس» من قبيل اللفظ العام الذي يراد به الخاص فيكون المراد من «الناس» هنا أمة الإجابة كما في الحديث السابق «أربع في أمتي»

٤ - أن الحديث السابق عمم في كلمة النياحة قال: «والنياحة» أما هنا فذكر

(١) أخرجه مسلم، باب (إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب، رقم ٦٧).

(٢) أخرجه مسلم، في بيان إطلاق اسم الكفر على تارك الصلاة، رقم ٨٢.

«النياحة على الميت» ولعله والله أعلم أن النياحة يكثر وقوعها في مصيبة الموت أكثر منها في المصائب الأخرى.



ولهما عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا:

«لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ»^(١).

❏ من الفوائد:

١- أن ضرب الخد، وشق الجيب تسخط على قدر الله عز وجل كما كانت الجاهلية تصنعه، وقد يكون التسخط بالقلب كفرا كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ۝﴾ [الحج ١١]

٢- أن ما ذكر في هذا الحديث من ضرب الخد وشق الجيب، إنما هو من باب ضرب المثال، وإلا فإنه يدخل فيه ما شابهه من نتف الشعر أو كسر الآنية ونحو ذلك ولهذا جاء في حديث «لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَقَ»^(٢) أي حلق شعره تسخطا عند نزول المصيبة.

٣- أن من شق جيبه على وجه التسخط فهو محرم، وإن شقه لا لسخط فإنه

(١) أخرجه البخاري، باب (ليس منا من شق الجيوب، رقم ١٢٩٤) ومسلم، باب (تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب، رقم ١٠٣).

(٢) أخرجه أبو داود، باب (في النوح)، رقم ٣١٣٠، ٣/ ١٩٤، وقال عنه الألباني صحيح في صحيح أبي داود، والنسائي، شق الجيوب، رقم ١٨٦٦، ٤/ ٢١، وأحمد في مسنده، حديث أبي موسى الأشعري، رقم ١٩٦٩١، ٣٢/ ٤٦٥.

إسراف والإسراف محرم، وأما إن شقه لدفع أذية دابة أو هامة حصلت له وهجمت عليه فإنه جائز .

٤- أن لطم الوجه محرم ولو لم يكن هناك تسخط لنهي النبي ﷺ إذ قال: «وَلَا تَضْرِبِ الْوَجْهَ»^(١) فإن كان فيه تسخط كان أشد، لكن لو أن الخد ضرب ضربا يسيرا على وجه التعجب كما تفعله بعض النساء فإنه لا حرج كما صنعت زوجة إبراهيم عليه السلام ﴿فَصَكَّتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ﴾ [الذاريات ٢٩]، قال المفسرون تعجبا، وهذا بناء على أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يأت شرعنا بخلافه .

٩- أن معنى «بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ» أن يقول: واثوراه، واويلاه، وهذا كمثل وإلا فإن كلمة «دعوى» مفرد أضيفت إلى المعرفة «الجاهلية» فتشمل أي دعوى فكل دعوى في الجاهلية كالتفاخر بالأحساب والطعن في الأنساب ونحوه فإنه منهي عنها في دين الله عز وجل.



(١) أخرجه أبو داود باب (في حقِّ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا برقم ٢١٤٢)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود برقم ٢١٤٢، وأحمد في مسنده ، حديث بهز بن حكيم ، رقم ٢٣٢ / ٣٣ ، ٢٠٠٣٠ .

وعن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

«إذا أراد الله بعبده الخير عجل له العقوبة في الدنيا، وإذا أراد بعبده الشر أمسك عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيامة»^(١).

من الفوائد:

١ - أن الله خلق الخير والشر.

٢ - إثبات صفة الإرادة لله عز وجل، وفيه رد على الجهمية والمعتزلة الذين يقولون بأن الله لا إرادة له تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.

٣ - أن الإنسان إذا أذنب ذنباً فعاقبه الله عليه في الدنيا فهو خير له من أن يؤخر له العقاب إلى يوم القيامة، وإن كان الخير ألا يعاقب لا في الدنيا ولا في الآخرة.

٤ - إثبات صفة الإمساك لله عز وجل لقوله: «أمسك عنه بذنبه» ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾ [فاطر ٤١].

٥ - أن عقوبة الدنيا أهون من عقوبة الآخرة ولذا كان من دعائه صلى الله عليه وسلم: «ولا تجعل مصيبتنا في ديننا»^(٢) كما جاء عند الترمذي.

(١) أخرجه الترمذي، باب (ما جاء في الصبر على البلاء)، رقم ٣٢٩٦، ٤ / ١٧٩، قال عنه الألباني حسن صحيح كما في صحيح الترمذي

(٢) أخرجه الترمذي، باب، رقم ٣٥٠٢، ٥ / ٤٠٦، والنسائي في السنن الكبرى، ما يقول إذا جلس في مجلس كثرة فيه اللغظ، رقم ١٠١٦١، ٩ / ١٥٤، وقال عنه الألباني حسن في صحيح سنن الترمذي و الكلم الطيب (٢٢٥ / ١٦٩)، المشكاة (٢٤٩٢ / التحقيقي

٦ - أن العقوبة والبليّة قد تنزل لا لذنوب اقترفه الإنسان وإنما لرفعة منزلته، ولذا «كان ﷺ يوعك كما يوعك الرجلان»^(١).



وقال النبي ﷺ: «إن عظم الجزاء مع عظم البلاء وإن الله إذا أحب قوما ابتلاهم فمن رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط»^(٢) حسنه الترمذي.

📖 من الفوائد:

- ١ - أن من أصيب بوخزة شوكة ليس كمن أصيب ببتريده، فإن عظم الجزاء مع عظم البلاء إن صبر.
- ٢ - إثبات صفة المحبة لله ﷻ وهي من الصفات الفعلية.
- ٣ - أن سبب ابتلاء الله للعبد لمحبهه إما لتكفير ذنبه وإما لرفعة درجته.
- ٤ - أن الابتلاء منه قد يكون بأمره القدري كأن يفقد مالاً، أو بأمره الشرعي كأن يأمره بعبادة من العبادات لأن النفوس تكره أن تلزم بقول أو فعل.
- ٥ - أن الرضا المذكور هنا ليس هو الرضا عن المقدور، لأن الرضا عن المقدور مستحب، وإنما المراد هنا هو الرضا بفعل الله فهذا واجب، ومن ثم فإن الرضا يكون الحكم فيه على حالتين:

(الثاني).

(١) أخرجه البخاري في (المرضى، باب شدة المرض / ٤ / ٥٤)، ومسلم في (البر والصلة، باب ثواب المؤمن / ٤ / ١٩٩١)؛ من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

(٢) أخرجه ابن ماجه، باب (الصبر على البلاء)، رقم ٤٠٣١، ٢ / ٣١٣٨، والترمذي، باب (ما جاء في الصبر على البلاء)، رقم ٢٣٩٦، ٤ / ١٧٩، وحسنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه برقم ٤٠٣١.

الحالة الأولى: إذا نظر إلى هذه المصيبة أنها من الله فيجب عليه أن يرضى لأنه عبد، ولأن هذا الفعل من الله عَزَّوَجَلَّ.

الحالة الثانية: الرضا عن المصيبة عنها لا يكون واجبا وإنما يكون مستحبا كما مر معنا.

٦- أن الخير إذا ذكر في بعض النصوص يذكر باللام، والشر يذكر بـ على كما قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ يعني من الخير ﴿وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ من الشر، لكن قد تذكر اللام مع الشر كما هنا «ومن سخط فله السخط» ولم يقل فعليه السخط، وقد قال بعض العلماء إن اللام تكون بمعنى «على» يعني من سخط فعليه السخط، وهناك قول آخر وهو الأصح والأحسن أن يقال: إن السُّخْط يكون له استحقاقا، يعني هو مستحق للسخط كما قال: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧].

٧- أن الابتلاء كما يكون بالمكروه، يكون بالمحسوب، فالنعمة ابتلاء، ولذا على أحد وجهي التفسير قال تعالى عن بني إسرائيل: ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُدَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ [البقرة ٤٩]، أي بلاء على النعمة وهي نعمة الإنجاء، والتخلص من بطش فرعون، ولذا قال بعض الشعراء:

قد يُنعم الله بالبلوى وإن عظمت ويبتلي الله بعض الناس بالنعمة
وقال عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ابتلينا مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالضراء فصبنا ثم ابتلينا بالسراء بعده فلم نصبر»^(١).



(١) أخرجه الترمذي (باب ٣٠ برقم ٢٤٦٤)، وحسن إسناده الألباني في صحيح سنن الترمذي

باب ما جاء في الرياء

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف ١١٠]

من الفوائد:

- ١ - أن النبي ﷺ بشر مثلنا لا يختلف عنا، لكن الله ميزه بالنبوة، وبالصفات العظيمة التي تناسبه كمخلوق، ولذا قال تعالى عنه: ﴿إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ [الكهف ١١٠] ثم قال: ﴿يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾.
- ٢ - أن اللقيا هنا لقيا خاصة يثاب عليها العبد، وقد سبق الحديث عن ذلك^(١).

٣ - أن العمل الصالح لا يكون مقبولا إلا بشرطين:

الأول: الإخلاص لله ﷻ.

الثاني: أن يؤتى به على وفق شرع النبي ﷺ.

- ٤ - أن ذكر العبادة في قوله: ﴿بِعِبَادَةِ رَبِّهِ﴾ تذكرنا بتلك القاعدة وهي «أن توحيد الربوبية مستلزم لتوحيد الألوهية».

(١) ينظر: ص (٥٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً:

«قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ» ^(١) رواه مسلم.

﴿ من الفوائد: ﴾

١ - أن الغنى المطلق لله عز وجل، ومن ثمَّ فإنه لا يرضى بعمل يشرك فيه معه غيره ولذا قال: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴿٢﴾ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ ﴾ [الزمر ٢]

وقال: ﴿ إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ ﴾ [الزمر ٧].

٢ - أنه قال: «تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ» ولم يقل تركته وشريكه، وهذا يدل على أن المرائي في بعض أعماله لا يخلد في النار كحال المشركين بالله شركاً أكبر.

٣- أن قوله «تركته وشركه» ولم يقل «وشريكه» لأن هذا المرائي قد يصرف العبادة لمراءاة لولي صالح فلا ذنب لهذا الولي الصالح.

٤ - أن ترك هذا العمل المشوب فيه إشارة إلى غضب الله على المرائي؛ ولذا قال شيخ الإسلام رحمته الله: «إن المرائي إذا رأى في عمل ليست العقوبة منحصرة على أن هذا العمل يبطل بل إنه يعاقب».

٥- أن كلمة «عملاً» نكرة في سياق الشرط فتعم أي عمل كبير أم صغر فلا يجوز أن يصرف لغير الله عز وجل لمراءاة.

(١) أخرجه مسلم، باب (من أشرك في عمله غير الله، رقم ٢٩٨٥).

٦- أنه جاء في رواية عند الإمام أحمد رحمه الله:

«إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ تُجَازَى الْعِبَادُ بِأَعْمَالِهِمْ: « اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ بِأَعْمَالِكُمْ فِي الدُّنْيَا، فَانظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً »^(١).

وجاءت رواية أخرى: «مَنْ عَمِلَ لِي عَمَلًا فَأَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ»^(٢).



وعن أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعا:

«ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟» قالوا بلى، فقال «الشرك الخفي أن يقوم الرجل يصلي فيزين صلاته لما يرى من نظر رجل»^(٣) رواه أحمد.

من الفوائد:

١- أن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أن الرياء كما في باب سابق أنه شرك أصغر ووصفه هنا بأنه شرك خفي فهذا دليل على قول من يقول إن الشرك نوعان أكبر وأصغر وأن

(١) أخرجه أحمد في المسند ٣٩ / ٣٩ برقم ٢٣٦٣٠، وصححه الألباني في الصحيحة (٩٥١)

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١٣ / ٣٧٧ برقم ٨٠٠٠، وابن ماجه باب (الرياء والسمعة برقم ٤٢٠٢)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه برقم ٤٢٠٢.

(٣) أخرجه في مسنده، مسند أبي سعيد الخدري، رقم ١١٢٥٢، ١٧ / ٣٥٤، وابن ماجه في سننه، باب (الرياء والسمعة)، رقم ٤٢٠٤، ٢ / ١٤٠٦، وقال عنه الألباني: «حسن».

الشرك الخفي داخل في الشرك الأصغر.

٢ - أن الرياء سماه الرسول ﷺ كما عند ابن خزيمة بأنه شرك السرائر قال ﷺ: «إياكم وشرك السرائر، قالوا: يا رسول الله، وما شرك السرائر؟ قال: يقوم الرجل فيصلّي فيزين صلاته لما يرى من نظر الرجل إليه، فذلك شرك السرائر»^(١) الحديث.

٣ - أن الشرك الخفي في هذا الحديث ذكر له مثال في الفعل وهو الصلاة ، وقد يكون بالقول مثال ذلك: أن يسبح الله يريد أن يسمع غيره.

٤ - أن خطورة الشرك الأصغر أخطر من خطورة المسيح الدجال على هذه الأمة مع أن المسيح الدجال أعظم فتنة فلماذا كان الرياء أعظم؟

فالجواب: لأن المسيح الدجال ظاهر واضح مكتوب بين عينيه كافر وأنه أعور ، لكن الشرك الخفي يدب إلى ابن آدم من حيث لا يشعر.

٥- أن قوله ﷺ: «لما يرى من نظر رجل» لا يعني أن المرأة منتفية هنا فلو رآى لامرأة بقي هذا الحكم، لأن مفهوم اللقب عند الأصوليين غير معتبر وإنما ذكر الرجل لأنه في الغالب أن الرجل هو الذي يراءى له ولأن الرجل أفضل من المرأة.

٦- أن العمل لأجل الناس شرك فكذلك من ترك العمل لأجل الناس فإنه شرك؛ ولذا قال بعض السلف: «إذا جاءك الشيطان وأنت في صلاتك فقال: إنك مرآة فزدها طولاً وذلك معاملة للشيطان بنقيض قصده».

(١) أخرجه ابن خزيمة ٩٣٧، وابن أبي شيبة ، الرجل يحسن صلاته حيث يراه الناس ، رقم ٨٤٠٣ ، ٢ / ٢٢ وحسنه الألباني في صحيح الترغيب (١ / ١٧).

٧ - أن المراءة في العبادات السمعية كالعبادات المرئية على حد سواء وإنما ذكر النظر هنا لوجود الصلاة، والصلاة ترى، وهناك فوائد عن الرياء والسمعة سبق ذكرها في باب الخوف من الشرك^(١).



9



9

باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا

من الفوائد تحت هذا العنوان:

- ١ - أن هذا الباب له صلة بما قبله فالباب الأول أن يعمل العمل من أجل أن يستقطب ثناء الناس أما في هذا الباب فإنه يعمل العمل لا من أجل ثناء الناس وإنما يتوصل بهذا العمل إلى غرض من أغراض الدنيا إما مال وإما جاه.
- ٢ - أن السعدي رحمته الله قال: من أراد بعمله الدنيا دون أن يكون له قصد ابتغاء وجه الله فهذا لا يصدر من مؤمن، وأما إن أراد وجه الله والدنيا معاً على حد سواء فهو ناقص التوحيد، وذلك كمن حج ليأخذ المال أراد بهذا الأمرين وأما إن حج أو أذن بالناس ابتغاء وجه الله وأخذ هذا المال تبعاً لكونه جُعلاً جعله ولي الأمر يستعان به على هذا العمل فإنه لا ينقص أجره ولذا قال عليه الصلوة والسلام كما عند البخاري: «إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ»^(١) وهذا يشمل كل عمل متعدي، فمن علم الناس القرآن يجوز له أن يأخذ هذا الجعل لم؟ لأن نفعه متعدي إلى الآخرين.



(١) أخرجه البخاري، باب (الشرط في الرقية بقطع من الغنم)، رقم ٥٧٣٧، ٧ / ١٣١.

وقول الله تعالى:

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَّتْهَا نُوفٍ إِلَيْهِمْ أَعْمَالُهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾ [هود ١٥-٢٦]

من الفوائد:

١ - أن بعض المفسرين قال: إن هذه الآية نزلت في المنافقين ، ومن ثم فإنه لا إشكال أن توضع هذه الآية تحت هذا الباب ، لم؟ لأن المنافقين من أعظم الناس رياء، قال تعالى: ﴿يُرَآؤُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٤﴾﴾ [النساء ١٤٢]، ويريدون بهذه العبادات أن تبقي أموالهم وأنفسهم فهي مصلحة دنيوية يبتغونها.

وبعض العلماء قال: إنها نزلت في المشركين ومن ثم فما علاقتها بهذا الباب؟

فالجواب أنه تقدم معنا أنه يجوز عند السلف أن يستدل بالآية التي في الشرك الأكبر على الشرك الأصغر.

٢ - أن المشرك إذا عمل عملاً صالحاً كأن يبر بأمه أو يطعم مسكيناً أو يحسن إلى يتيم فإن الله ﷻ يوفيه أجره في الدنيا ، أما في الآخرة فكما قال تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُورًا ﴿٢٣﴾﴾ [الفرقان ٢٣] لكن هذه الآية ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَّتْهَا نُوفٍ إِلَيْهِمْ أَعْمَالُهُمْ فِيهَا﴾ ليست مطلقة، ولذا فإن البعض قد يقوم بهذا العمل من الإحسان إلى الآخرين ولا يثاب لا في دنياه ولا في أخراه لأن هذه الآية مقيدة بالآية التي في

سورة الإسراء قال: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا﴾ ﴿١٨﴾ [الإسراء ١٨].

٣- بيان حقارة الدنيا، وأن الواجب على المسلم ألا يعلّق قلبه بها، بدلالة أن الله يثيب الكافر فيها على أعماله التي عملها إذا شاء عَبَّرَ، ولذا قال النبي ﷺ كما عند الترمذي: «الدنيا ملعونة، ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه أو عالماً أو متعلماً»^(١).

٤- أن أعمال الكفار في الآخرة باطلة، لقوله تعالى: ﴿وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ و «ما» هنا في الموضوعين موصولة تفيد العموم فكل عمل عملوه فإنه يكون محبطاً لا ينتفعون به.

٥- أن الجنة محرمة على الكفار تحريماً قطعياً مؤبداً، ولذا قال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ ﴿٧٢﴾ [المائدة ٧٢]، ولذا قال هنا: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ﴾ ولا سبيل لهم إلى غيرها، ولذا أتى بصيغة الاستثناء، وكما سبق أن الاستثناء معيار العموم يعني لا سبيل لهم ولا حظ لهم إلا النار



(١) أخرجه ابن ماجه، باب (مثل الدنيا، رقم ٤١١٢)، والترمذي باب ١٤ برقم ٢٣٢٢، وقال عنه الألباني: «حسن» في صحيح سنن ابن ماجه.

وفي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله ﷺ: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ تَعَسَّ عَبْدُ الدَّرْهَمِ تَعَسَّ عَبْدُ الخَمِيصَةِ تَعَسَّ عَبْدُ الخَمِيلَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ تَعَسَّ وَأَنْتَكَسَّ وَإِذَا شَيْكَ فَلَا أَنْتَقَشَ، طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَشَعَثَ رَأْسُهُ مُغْبِرَةً قَدَمَاهُ إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ»^(١).

من الفوائد:

١ - أن من شغلته الدنيا عن أمور الآخرة فقد أصبح عبدا لها، ويكون عبدا لها إذا عطل الواجبات الشرعية أو قدم الدنيا على واجبات الله ﷻ، وإذا كان يقدم الدنيا تقديما مطلقا على محاب الله فيكون مشركا بالله في شرك المحبة لأنه قدم محبوب نفسه على محبوب الله ﷻ.

٢ - أن من اهتم بالدنيا فإن مصيره إلى تعاسة وانتكاسة وعجز، ولذا قال: «تَعَسَّ وَأَنْتَكَسَّ» يعني انتكست عليه أموره وأصبح ضائعا حتى إنه إذا شيك فلا انتقش يعني دعوة منه ﷻ على المهتم بالدنيا أنه إذا أصابته شوكة أن يصاب بعجز يمنعه من أن يخرجها ولذا قال ﷻ: «من كانت الدنيا همه فرق الله عليه أمره وجعل فقره بين عينيه ولم يأتها من الدنيا إلا ما كتب له»^(٢).

وقال ﷻ كما عند ابن ماجه: «ومن تشعبت به الهموم في أحوال الدنيا لم يبال

(١) البخاري باب (الْحِرَاسَةِ فِي الْغَزْوِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ برقم ٢٨٨٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه، باب (الهم بالدنيا)، رقم ٤١٠٥، ٢ / ١٣٧٥. وقال عنه الألباني صحيح في صحيح ابن ماجه برقم ٤١٠٥.

الله في أي أوديتها هلك»^(١)

٣ - أن أمانة محبة الدنيا وعلامة ذلك أنه إن أعطي من هذه الدنيا رضي وإن لم يعط سخط وقد سبق معنا في حديث «إِنَّ مَنْ ضَعَفَ الْيَقِينَ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ تَعَالَى»^(٢).

٤ - أن السخط يكون مع عدم الإعطاء ، ولذا فإن الواجب على المسلم أن يعلق قلبه بالله فإنه هو المعطي وهو النافع جل وعلا، وإن المخلوق إن أعطى فإن المعطي هو الله عَزَّوَجَلَّ وإنما المخلوق سبب.

٥ - أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما ذكر الصنف المهمم بالدنيا ذكر الصنف المهمم بالآخرة إذ قال: «طُوبَى لِعَبْدٍ آخَذَ بَعْتَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»

٦ - أن من علامة محبة العبد للآخرة أنه لا يبالي في أي مكان وضع فيه ما دامت المصلحة الشرعية فيه ولذا قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ - يعني في مؤخرة الجيش - كَانَ فِي السَّاقَةِ».

٧ - أن انحطاط مرتبة العبد عند الناس لا يعني أنها منحطة عند الله عَزَّوَجَلَّ فهذا العبد إن استأذن لم يؤذن له وإن شفع لم يشفع لكنه عند الله له منزلة عظيمة ولذا قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما عند مسلم:

(١) أخرجه ابن ماجه ، باب (الانتفاع بالعلم والعمل به)، رقم ٢٥٧ ، ١ / ٩٥ ، وقال عنه الألباني حسن في صحيح ابن ماجه برقم ٢٥٧ .

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ، باب (القدر خيره وشره من الله) ، رقم ٢٠٣ ، ١ / ٣٨٢ ، والأصبهاني في حلية الأولياء ، عمر بن قيس الملائي ، ١٠٦ / ٥ .

«رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ»^(١).

٨ - أن من جعل همه الآخرة فإن الله ﷻ يشبهه ثوابا حسنا، وقد قال ﷺ: «من كانت الآخرة همه جعل الله غناه في قلبه وجمع له شمله وأتته الدنيا وهي راغمة»^(٢)

وقال ﷺ كما عند ابن ماجه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: «من جعل الهموم هما واحدا هم الميعاد كفاه الله هم دنياه»^(٣)

ولذا لما عرض النبي ﷺ على نساءه أن يطلقهن حتى يستمتعن بما يشأن من الدنيا أو أنهن يبقين معه على ما هو عليه من قلة النفقة قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً﴾^(٤) وَإِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْراً عَظِيماً^(٥) [الأحزاب ٢٨] فاخترن رضى الله عنهن رسول الله ﷺ فكافأهن الله في دنياهن فقال بعد هذا التخيير قال: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيباً﴾^(٦) [الأحزاب ٥٢] فنهاه ﷻ أن يتزوج عليهن بعد اختيارهن للنبي ﷺ.

(١) أخرجه مسلم، باب (فضل الضعفاء والخاملين، رقم ٢٦٢٢).

(٢) ابن ماجه باب (الهم بالدنيا رقم ٤١٠٥)، الترمذي، باب، رقم ٢٤٦٥، ٤ / ٦٤٢، وقال عنه الألباني صحيح في سنن الترمذي برقم ٢٤٦٥.

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه، باب (الهم بالدنيا)، رقم ٤١٠٦، ٢ / ١٣٧٥، وقال عنه الألباني حسن في صحيح سنن ابن ماجه برقم ٤١٠٦.

٩ - أن معنى الساقة: مؤخرة الجيش وذلك لأن الجيش له أطراف، ولذا في صحيح البخاري لما أتى ﷺ إلى خيبر قالوا: «مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ مُحَمَّدٌ وَالْعَمِيْسُ»^(١)، والخميس يعني: الجيش، لأن الجيش يقسم خمسة أقسام مقدمة - وساقة - وميمنة - وميسرة - وقلب، ومن كان في المؤخرة فإنه في الغالب لا يؤبه به.

١٠ - أن الرياء شرك وتشريك وهذا هو المحرم، أما لو شَرَّكَ في عبادته مصلحة دينية لله ﷻ فلا يدخل في هذا بمعنى أن من صام لله ﷻ وجمع مع ذلك مصلحة من أجل أن يزول عنه المرض أو تأخر الإمام في الركوع لكي يدرك المسبوق الركعة فإنه ليس بشرك، ولكن في مسألة الصوم من يصوم من أجل الحمية أو من أجل زوال المرض فإن أجره ليس كأجر من صام ابتغاء وجه الله ﷻ فإذا شَرَّكَ العبد مصلحة في هذه العبادة فلا بأس بذلك، ولذا جاء حديث ولكنه ضعيف «عن أبي هريرة قال هَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَهَجَرْتُ فَصَلَيْتُ ثُمَّ جَلَسْتُ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «اشْكَبْ دَرْدُ؟»- يعني تشتكي بطنك بالفارسية - قلت نعم. يا رسول الله، قَالَ قُمْ فَصَلِّ فَإِنَّ فِي الصَّلَاةِ شِفَاءً»^(٢)، ويدل له أيضا أن النبي ﷺ قال: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ»^(٣).

(١) أخرجه البخاري باب (مَا يُحَقَّنُ بِالْأَذَانِ مِنَ الدَّمَاءِ برقم ٦١٠).

(٢) أخرجه ابن ماجه باب الصلاة شفاء برقم ٣٤٥٨، وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه برقم ٣٤٥٨ وفي لفظ عند أحمد (اشْكَبْتُ دَرْدُ) المسند (١٥ / ١٣١).

(٣) أخرجه البخاري، باب (من لم يستطع الباءة فليصم) ، رقم ٥٠٦٦ ، ومسلم، باب (استحباب النكاح لمن تاقت له نفسه ، رقم ١٤٠٠).

فالنبي ﷺ أرشد من عجز عن الزواج أن يصوم فلم يكن هذا الصوم صوما محرما وإلا لم يأمر به ﷺ مع أن هذا الصائم صام لله ﷻ ولكنه شرك في هذه العبادة مصلحة دينية.

١١- أن الخميصة والخميطة من أنواع الأكيسة.

١٢- أن النبي ﷺ في هذا الحديث إما أن يكون مخبراً عن حال الصنف الأول، وإما أن يكون داعياً عليه وعلى كلتا الحالتين فإن من اهتم بالدنيا على حساب الآخرة فإن مصيره إلى خيبة وخسران.

١٣- أن الصنف الذي ذكره ﷺ من أنه أشعث الرأس وأن قدميه مغبرتان لا يخالف قوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ»^(١).

ولا يخالف ما جاء عند أبي داود من قوله ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ شَعْرٌ فَلْيُكْرِمْهُ»^(٢) وقال أيضاً: «أَمَّا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يُسَكِّنُ بِهِ رَأْسَهُ»^(٣).

ولما رأى رجلاً قد اتسخ ثوبه قال: «أَمَّا كَانَ يَجِدُ مَاءً يَغْسِلُ بِهِ ثَوْبَهُ»^(٤) فإنه لا تعارض، لم؟ لأن هذا الرجل في ساحة الوغى فليس عنده وقت لكي

(١) أخرجه مسلم، باب (تحريم الكبر وبيانه، رقم ٩١).

(٢) أخرجه أبو داود، باب (في إصلاح الشعر)، رقم ٤١٦٣، ٤ / ٧٦، وقال عنه الألباني حسن صحيح في صحيح سنن أبي داود.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده، مسند جابر بن عبد الله ﷺ، رقم ١٤٨٥٠، ٢٣ / ١٤٢، وصححه الألباني في مشكاة المصابيح ٢ / ٤٨٨.

(٤) أخرجه أبو داود باب (في غسل الثوب وفي الخلقان برقم ٤٠٦٢)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم ٤٠٦٢.

يهتم بنفسه أو أن المهتم بالآخرة قد يترك اللباس الحسن تواضعا كما قال
 ﷺ: «وَمَنْ تَرَكَ أَنْ يَلْبَسَ صَالِحَ الثِّيَابِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ تَوَاضَعًا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
 دَعَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي حُلِّ
 الْإِيمَانِ أَيَّتَهُنَّ شَاءَ» (١)

فهذا الحديث يوجه من أن القادر على الكسوة إذا تركها تواضعا لله
 لمجالسة فقراء حتى لا تنكسر قلوبهم فإنه يثاب على هذه النية.



(١) أخرجه أحمد ٢٤ / ٣٨٤ برقم ١٥٦١٩، وأبو داود في سننه ، باب (من كظم غيظا) ،
 رقم ٤٧٧٨ ، ٤ / ٢٤٨ ، والترمذي باب ٣٩ برقم ٢٤٨١، وحسنه الألباني في صحيح
 سنن الترمذي برقم ٢٤٨١، الصحيحة (٧١٧).

باب من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله فقد اتخذهم أربابا من دون الله

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: «يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقولون: قال أبو بكر وعمر؟!»^(١).

من الفوائد:

١ - أن سبب مقولة ابن عباس رضي الله عنهما أنه يرى أن الحج لا يكون إلا تمتعاً وأنه لا يقرن إلا إذا كان قد ساق الهدى كما صنع النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه لا يفرد ولو أنه فعله فإنه من حين ما يطوف ويسعى فإنه قد حلّ حكماً وإن لم يحلّ حقيقة، لكن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما يريان من أنه يفرد قالاً: حتى لا يهجر البيت فإنه لو أخذ حجة وعمره في سفرة واحدة لاكتفى بها ولم يأت في المستقبل، ف قيل له: إن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما يقولان بهذا فقال: هذه المقولة.

٢ - أن قول أبي بكر وعمر رضي الله عنهما لا يجوز أن يعارض به أقوال النبي صلى الله عليه وسلم مع أنهما رضي الله عنهما لم يخالفا حكم الشرع فما ظنك بمن هو دونهما؟!

(١) أخرجه أحمد (٣١٢١) بنحوه، والخطيب في «الفتاوى والتمتعة» (١/١٤٥) وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/٢٣٩) من غير قوله: «يوشك أن تنزل عليكم حجارة»، وابن حزم في «حجة الوداع» (ص ٢٦٨ - ٢٦٩).

ولذا البعض إذا ذكر له حديث صحيح أو ذكرت آية حول حكم من الأحكام قال: إن الشيخ الفلاني يقول كذا وكذا، هذا لا يجوز أن يعارض بهذا القول نصوص الشرع؛ ولذا ابن عمر رضي الله عنهما لم سئل عن التمتع أمر به، فقال أعرابي: إن أباك لا يراه، فقال ابن عمر رضي الله عنهما: إذا كان أبي لا يرى التمتع أقول أبي يتبع أم قول النبي صلى الله عليه وسلم؟! ولذا فإن الواجب على طلاب العلم وعلى المسلمين عموماً - لكن على طلاب العلم خصوصاً - إذا تنازعا في أمر أن يردوه إلى شرع الله عز وجل قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ﴾ وشيء نكرة في سياق الشرط فتعم أي شيء يتعلق بالشرع ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]

يعني أن العاقبة تكون خيراً.

٣- أن نزول الحجارة على هذه الأمة ليس ببعيد، ولذا قال صلى الله عليه وسلم: «سيكون في آخر الزمان خسف وقذف ومسح»^(١)، وقال لما ذكر قصة لوط عليه السلام وما قذفوا به من الحجارة: ﴿وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ [هود: ٨٣] ففيه تنبيه لهذه الأمة أنها إذا فعلت مثل ما فعل قوم لوط فإن هذه العقوبة توشك أن تنزل بهم.



(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، عبد الرحمن بن زيد بن أسلم بن أبي حازم، رقم ٥٨١٠، ٦ / ١٥٠ وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير ٢ / ١٣٠ برقم ٣٦٦٥

وقال الإمام أحمد رحمه الله:

«عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته، ويذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣] أتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك»^(١)

من الفوائد:

١- أن الإمام أحمد رحمه الله تعجب تعجب إنكار، لأن التعجب نوعان:

أولاً: تعجب استحسان، كما قالت عائشة رضي الله عنها: «كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ فِي تَنَعُّلِهِ وَتَرْجُلِهِ وَطُهُورِهِ وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ»^(٢)

ثانياً: تعجب إنكار، كما قال رحمتهما الله: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ ﴿١٢﴾﴾ [الصفات]، فالإمام أحمد رحمه الله تعجب تعجب إنكار، على من قدم رأي سفيان الثوري وهو أحد العلماء إذا قدم رأيه على قول النبي صلى الله عليه وسلم.

٢- أن رد ولو شيئاً أو بعضاً من قول النبي صلى الله عليه وسلم سبب للزيغ والفتنة، ومن ثم الوقوع في الشرك، لم؟ لأنه سيعظم مقولة ذلك الرجل فلربما جعله شريكاً مع الله عز وجل في الحكم.

٣- أن قوله رحمتهما الله: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ [النور: ٦٣] «أمر» مفرد أضيف إلى الضمير المعرفة فيعم أي أمر من أمره صلى الله عليه وسلم.

(١) أخرجه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٩٧).

(٢) أخرجه البخاري باب (التَّيْمُنُ فِي الْوُضُوءِ وَالْغَسْلِ بِرَقْمِ ١٦٨).

- ٤ - أن شيخ الإسلام رحمته الله قال: إن الحرف لا يبدل بحرف؛ فإن الحروف لا ينوب بعضها عن بعض، خلافاً لمن قال إن بعضها ينوب عن بعض، بل قال تبقى الحروف على ما هي عليه وتضمن أفعالاً أخرى حتى نثري معاني القرآن قلت: والدليل كما هنا إذ قال: ﴿يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ فيه تضمين لمعنى آخر قال: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ [النور ٦٣] فحصلت منهم المخالفة ويضمن هذا الفعل يخالفون فعل آخر، بمعنى أنهم يعرضون عن أمره.
- ٥ - أن مخالفة أمر الله ﷻ من أسباب الوقوع في الشرك لأن أمره جل وعلا أعظم من أمر النبي ﷺ.



وعن عدي بن حاتم رضي الله عنه:

أنه سمع النبي ﷺ يقرأ هذه الآية ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة ٣١]، فقلت له: إنا لسنا نعبدهم، قال: «أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتحلونونه؟ فقلت: بلى، قال: فتلك عبادتهم»^(١) رواه أحمد والترمذي وحسنه.

❦ من الفوائد:

١ - أن طاعة غير الله ﷻ في تحريم الحلال أو تحليل الحرام أنه من باب

(١) أخرجه البخاري في «التاريخ» (٤/١/١٠٦) والترمذي كتاب تفسير القرآن، تفسير سورة التوبة (٣٠٩٥) وقد حسنه شيخ الإسلام في «الإيمان» (ص ٦٤)، وحسنه الألباني في «صحيح الترمذي» برقم (٣٠٩٥).

اتخاذهم أندادا من دون الله ﷻ .

٢ - أن العبادة ليست محصورة في ركوع أو في سجود ، فقد يكون هذا التابع لمن أحل الحرام قد يكون من المصلين - الساجدين - الراكعين - الصائمين - المزكين ، لكن لما طواع هذا القائل بأن الخمر حلال أصبح كافراً .

٣ - أن التحريم والتحليل حق لله ﷻ فلا يجوز لأحد أن يقدم عليه ، ولذا قال ﷻ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل ١١٦] ، وقال: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بغيرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف ٣٣] فقرن بين القول على الله ﷻ بلا علم مع الشرك فدل على أن هذا يريد إلى الشرك .

٤ - أنه ﷺ قدّم تحريم الحلال على تحليل الحرام ، وهذا يدل على أن تحريم الحلال أشد من تحليل الحرام وإن كان كلاهما خطيراً .





باب قول الله تعالى:

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ
وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ
وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ
أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ [النساء ٦٠]

من الفوائد:

١ - أن المؤلف رحمته الله لم يذكر عنواناً ، وهذا الباب له صلة بالباب السابق ، فالباب السابق فيه بيان لحكم من أطاع العلماء أو الأُمراء في تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله عليه السلام أما هنا ففيه بيان لحكم من ذهب لشخص يحكم له بغير شرع الله عليه السلام.

٢ - أن سبب نزول هذه الآيات سيأتي في آخر ما ذكره المؤلف رحمته الله وهذا السبب قد قال عنه بعض العلماء إنه ضعيف لكونه مرسلاً ، لكن شيخ الإسلام رحمته الله في كتابه «الصارم المسلول على شاتم الرسول» يقول: إن له شاهداً يصلح للاعتبار.

وسبب النزول ما ذكره الشعبي رحمته الله:

«أنه كان بين رجل من المنافقين ورجل من اليهود خصومة ، فقال اليهودي: نتحاكم إلى محمد عليه السلام عرف أنه لا يأخذ الرشوة ، وقال المنافق: نتحاكم إلى

اليهود لعلمه أنهم يأخذون الرشوة، فانفقا أن يأتي كاهنا من جهينة فيتحاكما إليه:
فنزلت: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ..﴾ [النساء ٦٠] الآية (١).

وقيل: إنها نزلت في رجلين اختصما فقال أحدهما: نترافع إلى النبي ﷺ،
وقال الآخر: إلى كعب بن الأشرف ثم ترافعا إلى عمر، فذكر له أحدهما القصة
فقال: للذي لم يرض برسول الله ﷺ أكذلك؟ قال: نعم، فضربه بالسيف
فقتله (٢).

٣- أن الشيخ محمد بن إبراهيم ﷺ له رسالة في تحكيم القوانين الوضعية،
فقال ﷺ ما ملخصه: «من حكّم القوانين الوضعية لا يخلو من حالات:

أولاً: أن يطبقها إنكاراً للشرع فهذا يكفر بالإجماع، لقوله تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ
الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة ٥٠].

ثانياً: أن يعتقد جواز تحكيمها فهذا كافر بالإجماع، لأنه استحل ما حرمه

(١) تفسير الطبري: (٤ / ٥ / ١٥٢ - ١٥٣) من طرق عن داود عن عامر الشعبي مرسلاً،
وتفسير البغوي: (١ / ٤٤٦).

(٢) أخرجه الطبراني «المعجم الكبير» ١١ / ٣٧٣ حديث رقم (١٢٠٤٥) من طريق أبي
اليمان حدثنا صفوان بن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان أبو برزة الأسلمي
كاهنا يقضي بين اليهود فيما يتنافرون إليه، فتنافر إليه أناس من أسلم فأنزل الله تعالى:
﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ إلى قوله (توفيقاً). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧
/ ٦: «رجاله رجال الصحيح» اهـ.

وقد قوّاه الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٥ / ٤٨ ح ٢٣٦٠ حيث قال: «وقد روى الكلبي
في تفسيره عن أبي صالح عن ابن عباس قال ... وذكر القصة ثم قال: «وهذا الإسناد
وإن كان ضعيفاً لكن تقوى بطريق مجاهد ولا يضره الاختلاف لإمكان التعدد».

الله ﷻ.

ثالثاً: أن يحكم بها لأنه ييغض أحكام الله جل وعلا ، فهذا كافر بالإجماع لقوله تعالى: ﴿ ذَلِك بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴾ [محمد ٩].

رابعاً: أن يحكمها وهو مقر بالشرع ولا ييغض أحكام الشرع ولكنه يرى أنها أحسن من حكم الله ﷻ فهذا كافر بالإجماع.

خامساً: أن يحكمها لكونها مثل الشرع فكذاك يعد كافراً لقوله تعالى: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة ٥٠]، فدل على أن غير أحكام الله ليست مثل أحكام الله ﷻ في الحسن.

سادساً: أن يصنع محاكم تضاهي المحاكم الشرعية إمدادا وإعدادا فيقولون إنه يكفر لم؟ لأن صنيعه هذا يدل على أنه راضي ومحسن لها وذلك لأن هذه قرائن تدل على ما في قلبه.

سابعاً: أن يحكم العادات التي تجري بين القبائل معرضاً عن شرع الله فهذا أيضاً كفر.

ثامناً: أن يحكم غير الشرع من أجل أن يظلم المحكوم عليه فهذا ظلم لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [المائدة ٤٥] ولكنه ظلم في عداد الكفر الأصغر.

تاسعاً: أن يحكمها لهوى في نفسه من غير الاعتبارات السابقة فهذا يكون فاسقاً لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفَاسِقُونَ ﴾

[المائدة ٤٧] «^(١)» .

٢ - أن الله ﷻ قال: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة ٤٤]، وقال: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة ٤٥]. وقال: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة ٤٧]. هل هذه الأوصاف لموصوف واحد أو لمتعدد؟

قولان: فبعض العلماء يقول: إنها لموصوف متعدد، ومن ثم فيكون الحكم كما سبق من التفصيل، وبعض العلماء: يقول إنها لموصوف واحد، ومن ثم فإن من حكم غير الشرع فهو كافر فيكون الظلم والفسق المراد به الكفر المخرج عن الملة، قال تعالى عن إبليس: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ [الكهف ٥٠]، وقال تعالى: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة ٢٥٤] والفسق هنا هو: الكفر، ولكن القول الأول هو الصحيح.

٤ - أن من تحاكم إلى غير شرع الله فإن حكمه القتل كما صنع عمر رضي الله عنه ولكن لا يقتله إلا ولي الأمر حتى لا يفتات عليه لكن لو قال قائل: إن عمر رضي الله عنه لم يرجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم؟ فالجواب أن عمر رضي الله عنه لم يملك نفسه لغيرته على الدين ولذلك إذا سمع كلمة من أحد تناقض الشرع، قال: يا رسول الله إنه منافق أفأقتله؟ فكان صلى الله عليه وسلم يرده، فهذا من اجتهاده، حملته الغيرة على الدين ولهذا لم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم. أو لعل عمر ظن أن النبي صلى الله عليه وسلم لن ينكر عليه لعظم ما صنعه هذا المنافق، وليس هذا ببعيد فإنه رضي الله عنه ملهم ففعل فعله وافق الشرع بدليل أن

(١) شرح رسالة تحكيم القوانين للشيخ محمد بن إبراهيم ص: ٢٤.

النبي ﷺ لم ينكر عليه، فليس لأحد أن يفعل كما فعل عمر رضي الله عنه.

٥ - أن هذه الآية نزلت في المنافقين كما هو واضح في سياق الآيات.

٦ - أن شيخ الإسلام رحمته الله قال في قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَرْدَنَّا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾، قال: إن حال نفاة الصفات كحال المنافقين، فإن نفاة الصفات يقال لهم: ﴿تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ فيقولون: نحن نريد أن نحسن ونريد أن نوفق بين النصوص، وقد كذبوا في ذلك.

٧ - بيان أن القرآن منزل غير مخلوق.

٨ - بيان لأصل من أصول الإيمان وهو: الإيمان بالكتب.

٨ - أن قوله تعالى: ﴿يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ وما موصولة تفيد العموم، فمن كفر بجزئية من جزئيات أركان الإيمان فإنه كافر.



وقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾﴾ [البقرة ١١].

📖 من فوائد هذه الآية:

١ - أن الإفساد في الأرض على نوعين:

النوع الأول: إفساد حسي، وذلك يكون بقطع الشجر وتهديم البيوت وقتل الأنفس.

النوع الثاني: إفساد معنوي، وذلك أن يفسد في الأرض بالذنوب والشرك، ولا شك أن الإفساد الحسي يحصل بسبب الإفساد المعنوي، لأنه إذا أذنب لم

يتورع عن أن يهدم بناء أو أن يقتل نفساً.

٢- أن الواجب على المسلم أن يسأل الله ﷻ الثبات على دينه وأن يرزقه البصيرة في العلم حتى لا تختلط عليه أقواله وآراؤه، وذلك لأن هؤلاء المنافقين اختلطت عليهم الآراء فقالوا في فعلهم الفاسد: إنه إصلاح.

٣- أن الإفساد في الأرض نتيجة ترك الدين فإن هذه الأرض صالحة بمجيء الرسل فإذا أذنب أو أشرك فإنه أفسد في الأرض بعد إصلاحها ولا شك أنه إذا خلا المجتمع من الفساد المعنوي فإن الفساد الحسي يندثر ويزول.

٤- أن الأصل في الإنسان الفطرة السليمة الصحيحة، كما قال ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ»^(١)، ولذا فإن الإفساد في الأرض إفساد للإصلاح الذي جاءت به الرسل، وإفساد للإصلاح الذي أودعه الله في قلوب الناس من الفطر السليمة الصحيحة.



وقول الله تعالى: ﴿أَفْحَكَمَ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة ٥٠].

❏ من الفوائد:

١- أن إضافة الحكم إلى الجاهلية من باب التنفير وهو أبلغ من أن يقول إن هذا محرم لأن ما نسب إلى الجاهلية أو ما نسب إلى الجهل فإن النفس تنفر منه.

(١) أخرجه البخاري: باب (إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه، رقم ١٣٥٨)، ومسلم: باب (معنى كل مولود يولد على الفطرة، رقم ٢٦٥٨).

٢ - أن كلمة ﴿حُكْمٌ﴾ مفرد أضيف إلى معرفة ﴿الْجَاهِلِيَّةِ﴾ فعم بذلك كل أحكام الجاهلية فجميع أحكام الجاهلية ضلال.

٣ - أن الجاهلية قد يراد بها ما كان قبل الإسلام وهذه جاهلية عامة، وقد زالت تلك الجاهلية بنور الإسلام وبالعلم الذي جاء به النبي ﷺ ، لكن قد تكون هناك جاهلية بعد الإسلام مما يحدث في الدين من بدع وخرافات، لكنها جاهلية نسبية، ومن أدلتها قوله ﷺ «إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»^(١) ولا تكون جاهلية عامة بعد الإسلام، لأن هناك بعض المصطلحات يروج لها مثل قول «جاهلية هذا العصر»، أو «جاهلية هذا القرن» هنا يترتب عليه أن من يعيش في هذا العصر الذي وصف بأنه جاهلية أنه كافر، وهذا ليس بصحيح، بل ترده النصوص الشرعية، قوله ﷺ كما في الصحيحين: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورا لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله»^(٢) فليس هناك جاهلية عامة بعد الإسلام، أما بعد الإسلام فهناك جاهلية نسبية، إما في شخص أو في مكان، فلا تكون عامة، فقول البشرية عادوا إلى الجاهلية التي قبل الإسلام فهذا كلام باطل - نسأل الله السلامة والعافية - أعظم من معتقد الخوارج، إن كان قد قال هذا ويريد أن يترتب عليه أموراً وأحكاماً، لكن إن كانت مجرد مقولة، لأن بعضاً من الناس لسان لغيره، مجرد ألفاظ يسمعها وإذا به يلقيها من غير ما يفهما ولا يفهم ما يترتب عليها، لكن إن كان يعرف ما يترتب

(١) أخرجه البخاري (باب المَعَاصِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَلَا يُكْفَرُ صَاحِبُهَا بِأَرْكَابِهَا إِلَّا بِالشُّرْكِ، رقم ٣٠) ومسلم (باب إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه) (١٦٦١) (٤٠).

(٢) سبق تخريجه ص: (٢٣٦).

عليها من أن أصحاب هذا الزمن عادوا إلى ما كان عليه البشر قبل مجيء الإسلام، فهذا معتقد أعظم من معتقد الخوارج، لم؟ لأنه وصف الإسلام بأنه غير موجود، ومن ينكر الإسلام فهو كافر، بل هذا إلحاد في الدين.

٤ - الإنكار الشديد في حق من أعرض عن حكم الله ﷻ وابتغى حكم الجاهلية.

٥ - أن الاستفهام في قوله ﷻ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة ٥٠] استفهام نفي مشرب بالتحدي ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا﴾ [المائدة ٥٠] الجواب : لا أحد أحسن من الله حكما.

٦ - أن قوله ﷻ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا﴾ [المائدة ٥٠] أن كلمة ﴿أَحْسَنُ﴾ أفعل تفضيل، فتفيد بأنه ليس هناك حكم يساوي حكم الله في الحسن ومن باب أولى أنه ليس هناك حكم أحسن من حكم الله ﷻ.

٧ - أن التحكيم للشرع إنما يكون من قبل الولاية ، ولذا ختمت الآية بقوله: ﴿لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ واليقين كما ذكر شيخ الإسلام ﷺ مما تنال به الإمامة في الدين فمن أحب أن يستقر حكمه فعليه أن يحكم الشرع قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة ٢٤]

٨ - أن كلمة ﴿أَحْسَنُ﴾ أفعل تفضيل، تفيد بأن جميع أحكام الله ﷻ حسنى وأنها بلغت في الحسن غايتها.

ولو قال قائل: إن الله ﷻ يقول: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر ١٨]، وقال في أمره لموسى ﷺ: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ

شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلاً لِكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَاخُذُوا بِأَحْسَنِهَا ﴿[الأعراف ١٤٥]﴾ قد يفهم أن هناك مراتب للحسن في أحكام الشرع؟ والجواب عن هذا: أن الله أمر موسى ﷺ أن يأمر قومه بأن يأخذوا بأحسنها بمعنى أنهم يأخذون بالأكمل، يعني بأن يأتوا بالواجبات وما زاد عليها من السنن ولا يقتصرون على أقل ما أمر فيها.

٩- أن من لوازم وصف أحكام الله ﷻ بأنها بالغة في الحسن من لوازم ذلك أن تكون صالحة لكل زمان ومكان، ولذا من يقول: إن الأحكام الشرعية لا تتناسب مع هذا العصر فإنه كافر بهذه الآية ومن كفر بآية من القرآن فقد كفر بالقرآن كله.



وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه:

أن رسول الله ﷺ قال: « لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ »^(١) قال النووي رحمه الله: حديث صحيح رويناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح.

❦ من الفوائد:

١ - أن الإيمان الصادق الصحيح هو الذي يدعو صاحبه إلى العمل الصالح في كل أمر من أموره ، ولذا قال: «حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به».

(١) السنة لابن أبي عاصم ، باب (ما يجب أن يكون هوى المرء تبعاً لما جاء به النبي) ، رقم ١٥ ، ١ / ١٢ ، والحديث أعله ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»: (٢ / ٣٩٣-٣٩٥) ، وضعف إسناده الألباني في ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم ٧ / ١ برقم ١٥ ، وضعفه الألباني في تخريج المشكاة (١ / ٥٩).

٢ - أن النفي هنا نفي للكمال كما سبق بيانه ولكن قد يكون نفيا لأصل الإيمان إذا لم يكن في قلبه محبة للشرع لقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد ٩].

٣ - أن بعض العلماء قد ضعف هذا الحديث من حيث السند كالألباني رحمته الله، كما في مشكاة المصابيح، وذكر كلام النووي وتصحيحه له، ولكنه ضعفه رحمته الله.

وذكره ابن حجر في الفتح وقال «رجاله ثقات» وذكر تصحيح النووي له، وكونه يقول: «رجاله ثقات» لا يعني الصحة، فإنه قد يكون السند رجاله ثقات ويكون منقطعاً أو به علة، وتكلم عنه ابن رجب رحمته الله في «جامع العلوم والحكم»^(١) ورواه الطبراني والحكيم الترمذي والبغوي في «شرح السنة»، وكتاب «الحجة على تارك المحجة» لأبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي الشافعي، قال ابن رجب رحمته الله: «ويبعد أن يكون صحيحاً، لأن نعيم بن حماد تفرد به، واضطرب في إسناده، لأن نعيم بن حماد كان أئمة الحديث يحسنون به الظن، لأنه كان قوياً على أهل الأهواء والبدع، لكن تبين لهم فيما بعد أنه يهمل في بعض الأحاديث، فالموقوف منها قد يرفعه، قال أبو داود: «له نحو من عشرين حديثاً ليس لها أصل».

ومع ذلك لم يبخسوه حقه فإنه إمام من أئمة المسلمين في رده على أهل الأهواء، لكنه في الحديث تبين ضعفه، ومن أراد الاستزادة فليرجع إلى كلام ابن رجب رحمته الله في كتاب «جامع العلوم والحكم» في شرحه على هذا الحديث.

(١) جامع العلوم والحكم (٣/ ١١٥٣).

قلت:

قد يطعن في هذا الحديث من حيث المتن وذلك لأنه قال: ﴿هَوَاهُ﴾ ومعلوم أن الهوى لا يكون إلا في ما ترغبه النفس من الشهوة وعلى القول بصحته فإننا نقول بأن الهوى نوعان هوى مذموم: وهذا هو الغالب، وهوى محمود: وهو أن يكون هذا الهوى تبعاً لما جاء به النبي ﷺ، فالهوى من حيث الأصل: المحبة والميل مطلقاً، ويطلق في الغالب على المذموم، لكن قد يكون هوى محموداً ويراد منه الميل إلى الحق ومحبة الخالصة - ذكره ابن رجب في جامع العلوم والحكم.

وهذا يدل على فضل هؤلاء المتأخرين.

ومن الأدلة ما جاء في سؤال صفوان بن عسال: هل سمعت من النبي ﷺ يذكر الهوى، فقال: سأله أعرابي عن الرجل يُحبُّ القومَ ولم يلحق بهم، فقال: «المرءُ مع مَنْ أَحَبَّ»^(١) وما جاء في الصحيحين عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أنها كانت تنكر على النساء اللواتي كن يهبن أنفسهن لرسول الله ﷺ، فلما نزل قوله ﷻ: ﴿تُرْجَى مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوَى إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾، قالت عائشة للنبي ﷺ: ما أرى ربك إلا يُسارعُ في هواك»^(٢) قال القرطبي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «في رضاك» لكن الغيرة منها حملتها على هذا اللفظ، ومثل هذا يتسامح فيه.

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٥٨)، وقال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) أخرجه البخاري (١٤٧/٦) (٤٧٨٨) و٧/١٥ (٥١١٣)، ومسلم ٤/١٧٤ (١٤٦٤) (٤٩) و(٥٠).

وما جاء عند مسلم من حديث ابن عباس في أسرى بدر، قال النبي ﷺ:

«مَا تَرُونَ فِي هَؤُلَاءِ الْأَسَارَى؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا نَبِيَّ اللَّهِ هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً فَتَكُونُ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، قُلْتُ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَّا فَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ فَتُمَكِّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ وَتُمَكِّنِي مِنْ فُلَانٍ - نَسِيبًا لِعُمَرَ - فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أُمَّةُ الْكُفْرِ وَصِنَادِيدُهَا فَهَوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَلَمْ يَهُوَ مَا قُلْتُ»
الحديث (١).

وقال الشعبي: كان بين رجل من المنافقين ورجل من اليهود خصومة فقال اليهودي: نتحاكم إلى محمد عرف أنه لا يأخذ الرشوة وقال المنافق: نتحاكم إلى اليهود لعلمه أنهم يأخذون الرشوة، فاتفقا أن يأتي كاهنا من جهينة فيتحاكما إليه: فتزلت: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ...﴾ الآية (٢).

وقيل: نزلت في رجلين اختصما فقال أحدهما: نترافع إلى النبي ﷺ، وقال الآخر: إلى كعب بن الأشرف ثم ترافعا إلى عمر رضي الله عنه فذكر له أحدهما القصة فقال: للذي لم يرض برسول الله ﷺ أكذلك؟ قال: نعم، فضربه بالسيف فقتله (٣).

(١) مسلم (باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم، رقم ٤٦٨٧)

(٢) سبق تخريجه ص (٣٨٧).

(٣) سبق تخريجه ص (٣٨٧).

وفي هذا السبب من الفوائد غير ما ذكر هناك عند الآية:

١ - أن اليهود يعلمون صدق ما جاء به النبي ﷺ ، ولذلك فإن اليهودي لم يوافق المنافق على أن يذهب إلى كعب بن الأشرف وإنما أمره أن يأتي إلى النبي عليه ﷺ .

٢ - أن الرشوة سبب لتعطيل أحكام الشرع وهذا واضح جلي ، ولذا قال ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الرَّاشِيَ وَالْمُرْتَشِيَ»^(١) .

٣ - أن هذا الحديث أثبت أن اليهود يأخذون الرشوة ، وقد صرح بذلك القرآن، قال تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلَهُ يَأْخُذُوهُ﴾ [الأعراف ١٦٩]



(١) أخرجه أحمد في المسند ١٥ / ٨ برقم ٩٠٢٣ ، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزياداته ٣ / ٢١٠ برقم ٥٠٩٣ .

٩

باب

مَنْ جَدَّ شَيْئاً مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

٩

من الفوائد:

١ - أن الجحد هو الإنكار والتكذيب، فمن أنكر اسماً من أسماء الله أو صفة من صفاته فإنه كافر، لم؟ لأنه كذَّب الله ﷻ الذي ذكر هذا الاسم وهذه الصفة في كتابه، وكذَّب النبي ﷺ الذي ذكر هذا الاسم أو هذه الصفة في سنته.

أما من أولها عن حقيقتها وعن ظاهرها فيقال: إن كان تأويله لها من غير دليل فهذا كفر، كأن يقول: إن اليد بمعنى البصر أو بمعنى السمع أو ما شابه ذلك.

وأما إن كان هناك دليل لغوي اشتبه على العالم فإنه لا يعد كافراً، وذلك لأنه صادر عن اجتهاد منه، لكن اجتهاد ليس فيه بمصيب، وهذا نراه في بعض كلام ابن حجر رحمه الله في الفتح على بعض الصفات، والنووي في المنهاج على بعض الصفات وكذلك القرطبي، فهؤلاء مجتهدون لأنهم ظنوا أن هذه الصفة مؤولة لأنها قد تطلق في اللغة العربية على هذا المعنى له، كما لو قال: إن يد الله رضاه، أو إن يد الله ﷻ نعمته، فإنه في اللغة تطلق اليد ويراد منها النعمة، لكن إضافة الصفة إلى الله إضافة حقيقية ولا يجوز أن تؤول.

وقول الله تعالى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد ٣٠]

من الفوائد:

١ - أن فيه دليلاً على أن من أنكر اسماً أو صفة لله ﷻ فإنه كافر، ولذا قال: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد ٣٠]، أي باسم الرحمن، وذلك أنهم يعني - قريشاً - كانوا يقولون: لا رحمن إلا رحمن اليمامة.

٢ - أن بعض الكفار من قريش أنكروا اسم الرحمن، وذلك في صلح الحديبية لما قال ﷺ: «اَكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» قَالَ سُهَيْلٌ: «أَمَّا بِاسْمِ اللَّهِ فَمَا نَدْرِي مَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَلَكِنْ اَكْتُبْ مَا نَعْرِفُ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ»^(١)

ومع ذلك نسب ﷻ هذا القول إلى كل الكفار، لم؟ لأنهم سمعوا ولم ينكروا، فأبي قوم سمعوا أن أحدهم يقول شيئاً منكراً ولم ينكروه فإنهم يكونون في الحكم سواء، ولذا نسب أفعالاً منكراً من اليهود في عصر موسى ﷺ نسبها إلى اليهود الذين في عصر النبي ﷺ مع أنهم لم يفعلوها لم؟ لأنهم رضوا بها وأقروها، ولذا يقول لهم: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ﴾ [البقرة ٨٤]، وقال: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ﴾ [البقرة ٦٣] مع أن الطور إنما رفع على من كان في عصر موسى ﷻ.

٣ - أن الله ﷻ أنكر على الكفار إنكارهم اسم الرحمن فقال: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الإسراء ١١٠] ولذا لما سمعوا النبي ﷺ يدعو مرة بهذا الاسم ومرة بهذا الاسم، قالوا: إن محمداً قد ضلَّ عن إلهه فهو لا يعرف إلهه.

(١) أخرجه مسلم: باب (صلح الحديبية في الحديبية، رقم ١٧٨٤).

٤ - أن اسم الرحمن، قد أدرجه بعض المفسرين تحت قوله تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم ٦٥]، بمعنى أنه لم يتسم بهذا الاسم أحد، ولما تسمى به مسيلمة ألصق الله ﷻ به وصفاً بليغاً في القبح وهو وصف الكذاب فإذا ذكر اسمه فإنه لا يقال إلا مسيلمة الكذاب.

٥ - أن من أنكر الاسم فإنه قد أنكر الصفة، ومن ثم فإن كفار قريش لما أنكروا اسم الرحمن سينكرون من لوازم ذلك الصفة لأن كل اسم يتضمن صفة.



وفي صحيح البخاري قال علي:

«حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ أَتَرِيدُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ»^(١)

❦ من الفوائد:

١ - أن على الداعية أن يلتزم الطريقة الصحيحة في الدعوة إلى الله، وأن يكون حكيماً في دعوته إلى الناس، لأن الناس تختلف أفهامهم، فما يقال عند طلاب العلم لا يقال عند عوام الناس، ولذا قال ابن مسعود رضي الله عنه، كما في مقدمة صحيح مسلم:

«مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ»^(٢).

ولو قال قائل: أيترك الناس دون أن يتعلموا العلم؟ .

(١) أخرجه البخاري: باب (من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا يفهموا برقم (١٢٧).

(٢) أخرجه مسلم: باب (النهي عن الحديث بكل ما سمع برقم ٥).

فيقال له: لا يتركون وإنما يعلم الناس شيئاً فشيئاً.

وروى عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه:

عن ابن عباس رضي الله عنهما «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا أَنْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي الصِّفَاتِ اسْتِنْكَارًا لِذَلِكَ، فَقَالَ: مَا فَرَّقَ هَؤُلَاءِ؟ يَجِدُونَ رَقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ» ^(١) انتهى.

من الفوائد:

١ - أن الواجب على المسلم فيما أخبر به جل وعلا أو أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم من أسماء الله وصفات له عز وجل أن يشبها وهو منشرح الصدر ولا يتردد، لكن عليه أن يجتنب أثناء إثباته لها التمثيل والتكيف لا يمثلها بصفات المخلوقين ولا يكيفها ولذا أنكر ابن عباس رضي الله عنهما على هذا الرجل الذي أصيب بهذا الفرق.

٢ - أن القرآن منه ما هو محكم ومنه ما هو متشابه ولذا قال ابن عباس رضي الله عنهما: «يجدون رقة عند محكمه ويهلكون عند متشابهه» وقد وصف عز وجل القرآن بأنه كله محكم ووصفه بأنه كله متشابه، والمراد من أنه محكم كله يعني في غاية الإتيان فأخباره صدق وأحكامه عدل، وأما وصفه بأنه كله متشابه أي أنه يشبه بعضه بعضاً في هذا الحسن وفي هذا الإتيان، لكن قد تكون هناك آيات متشابهات يخفى معناها جعلها الله عز وجل ابتلاء وامتحاناً، وهذا المتشابه منه ما هو حقيقي ومنه ما هو نسبي، فالحقيقي ككيفية صفات الله فهذه مجهولة الكيفية

(١) أخرجه عبد الرزاق في جامع معمر الملحق بالمصنف رقم ٢٠٨٩٥، وابن أبي عاصم في السنة: (١/ ٢١٢، ح ٤٨٥). وصححه الألباني في ظلال الجنة ١/ ٢٤٦ برقم

لدينا معلومة المعنى، وأما النسبي فهو يختلف باختلاف العلماء، فقد يفهمه البعض ولا يفهمه البعض الآخر لكن قول إن في القرآن آيات لا تعلمها الأمة كلها هذا ليس بصحيح لم؟

لأن الله ﷻ أمر بالتدبر، لكن قد تخفى على البعض دون البعض هذا في التشابه النسبي، أما المتشابه الحقيقي كإدراك كيفية أسماء الله أو صفاته، أو كإدراك حقيقة ما يكون في الآخرة من نعيم وعذاب ونحوهما، فهذا لا يعلمه إلا الله ﷻ.

ولما سمعت قريش رسول الله ﷺ يذكر الرحمن أنكروا ذلك فأنزل الله فيهم ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد ٣٠].^(١)
وهذه الآية سبق الحديث عنها^(٢).



(١) أخرجه ابن جرير في التفسير (١٣ / ١٠١) عن مجاهد مرسلا.

(٢) صفحة رقم: (٤٠١).



باب قول الله تعالى:

﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُوتَهَا وَأَكْثَرُهُمْ أَكْفَارُونَ﴾ [النحل ٨٣]

من الفوائد:

١ - أن المؤلف رحمته الله أراد بهذا الباب أن يذكر حكم من نسب النعمة إلى السبب مع نسيان الله عز وجل، فمن نسب النعمة إلى السبب ونسي الله فإنه كافر، وبعد البحث في كلام المتقدمين والمتأخرين، لم أجد كلاماً حول هذه المسألة، لا في شروحات الأحاديث ولا في بعض كتب العقيدة، اللهم إلا عند بعض المعاصرين، منهم الشيخ ابن عثيمين رحمته الله، وقد توسع رحمته الله في هذا الباب، ومن هنا نخلص أنه لا يجوز أن تنسب النعمة إلى السبب، كأن يقول إنسان: لولا فلان لغرقت في البحر، ولو كان سبباً حقيقياً؛ وذلك لأن النصوص الشرعية والآثار عن الصحابة رضي الله عنهم نهت عن ذلك.

وأما قوله صلى الله عليه وسلم عن عمه أبي طالب «وَلَوْ لَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»^(١).

فهذا الحديث يقال فيه: إذا جاء السبب الحقيقي القطعي من قبل الشرع أنه

(١) أخرجه البخاري: باب (قصة أبي طالب، رقم ٣٨٨٣)، ومسلم: باب (شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم)، رقم ٢٠٩.

سبب قطعي فهنا يجوز، لأننا علمنا من قبل الشرع بالدليل القطعي أن هذا هو السبب.

لكن لو قلت: «لولا الشيخ لما فهمت الدرس» فهذا سبب حقيقي، لكن ليس قطعياً، فإنك لو فهمت ما فهم غيرك، فمع كون هذا السبب سبباً حقيقياً فليس عندنا القطع والجزم من أنه هو السبب؛ ولذلك قال السلف: «السبب يحتاج إلى أسباب أخرى»، فبذر الحب في الأرض سبب، لكن يحتاج إلى أسباب أخرى مثل الهواء والشمس والسقي والمراعاة ونحو ذلك، ولو انفتح الباب لما عرفنا، لأن من يقول بالجواز يقول إن كان يعتقد أن الله هو الذي أتى بهذا الشيء وهذا سبب حقيقي فلا بأس، وهنا يفتح الباب.

فلا يرد علينا حديث: «وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ» لأنه ﷺ علم من قبل الله ﷻ أنه سبب في شفاعته ﷺ لعمه أبي طالب، فهو سبب حقيقي قطعي.

لو قال قائل: قوله ﷺ كما في الصحيحين:

«لَوْلَا أَن مَعِيَ الْهَدْيِ لَأَخْلَلْتُ»^(١) فهذا سبب حقيقي قطعي من قبل الشرع، أنه ما منعه من التحلل إلا سوقه للهدى ﷺ.

لو قال قائل: قول عمر رضي الله عنه لحفصة رضي الله عنها كما عند مسلم «وَلَوْلَا أَنَا لَطَلَّقَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»^(٢).

(١) أخرجه البخاري (باب مَنْ أَهَلَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ كإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ ، رقم ١٥٥٨) ومسلم (باب إِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ وَهَدْيِهِ، ٣٠٨٥).

(٢) أخرجه مسلم (باب فِي الْإِيْلَاءِ وَاعْتِرَالِ النِّسَاءِ وَتَخْيِيرِهِنَّ ٣٧٦٤).

فعمر رضي الله عنه علم أنه سبب حقيقي قطعي من قبل النبي صلى الله عليه وسلم أنه سبب، ولذلك نسب الأمر إليه، قال:

«دَخَلْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَبَاحِ غُلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَاعِدًا عَلَى أُسْكُفَّةِ الْمَشْرَبَةِ مُدَلِّ رِجْلَيْهِ عَلَى نَقِيرٍ مِنْ خَشَبٍ وَهُوَ جِدْعٌ يَرْقَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَيَنْحَدِرُ فَنَادَيْتُ يَا رَبَّاحُ اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَنَظَرَ رَبَّاحٌ إِلَى الْغُرْفَةِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا ثُمَّ قُلْتُ يَا رَبَّاحُ اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم - صلى الله عليه وسلم فَنَظَرَ رَبَّاحٌ إِلَى الْغُرْفَةِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا ثُمَّ رَفَعْتُ صَوْتِي فَقُلْتُ يَا رَبَّاحُ اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ظَنَّ أَنِّي جِئْتُ مِنْ أَجْلِ حَفْصَةَ وَاللَّهِ لَئِنْ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِضَرْبِ عُنُقِهَا لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَهَا» إلى أن قال «فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَطَلَقْتَهُنَّ قَالَ - لَا - قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَالْمُسْلِمُونَ يَنْكُتُونَ بِالْحَصَى يَقُولُونَ طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نِسَاءَهُ أَفَأَنْزِلُ فَأُخْبِرُهُمْ أَنَّكَ لَمْ تُطَلِّقْتَهُنَّ قَالَ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ».

هنا علم رضي الله عنه بدلالة الحال والمقال أنه سبب.

وأما قول بعض الصحابة: «لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُمْ»^(١) نفس الحكم السابق، لأن الآية سبب حقيقي قطعي من قبل الشرع. وكذلك قول عمر رضي الله عنه إن صح: «لَوْلَا هَذِهِ الْبُيُوعُ صِرْتُمْ عَالَةً عَلَى النَّاسِ»^(٢).

(١) أخرجه البخاري (باب الوُضوءِ ثلاثًا ثلاثًا، رقم ١٦٠) ومسلم (باب فَضْلِ الْوُضوءِ وَالصَّلَاةِ عَقِبَهُ، رقم ٥٦٢) واللفظ لمسلم.
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١٥/٧).

هذا سبب حقيقي قطعي من قبل الشرع، لأنه بالبيع والشراء يحصل الغنى والاستعفاف، فلو استأثر كل إنسان بما لديه لهلك الناس، والنصوص تدل على ذلك.

لو قال قائل: قال أبو داود الطيالسي: «لَوْلَا هَذِهِ الْعِصَابَةُ لَأَنْدَرَسَ الْإِسْلَامُ»^(١).

يريد بذلك من يكتب الأحاديث والآثار عن النبي ﷺ.

هنا سبب حقيقي قطعي لقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]

وأيضاً لا يستدل بكلام أبي داود الطيالسي أو غيره من أهل العلم، كما قال بعض السلف: «لولا البخاري لما جاء مسلم ولا راح» فهو ليس بسبب حقيقي شرعي قطعي.

وكذلك كلام ابن القيم رحمته الله، لكن تنزلاً لأنه ممن يحرص على الدليل، قوله في مدح للصحابة رضي الله عنهم:

| | |
|------------------------------|----------------------------|
| ولولاهم ما كان في الأرض مسلم | أولئك أتباع النبي وحببه |
| ولكن رواسيها وأودتأدها هم | ولولاهم كادت تميد بأهلها |
| ولكن هم فيها بدور وأنجم | ولولاهم كانت ظلاماً بأهلها |

(١) شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي (١/٥٢).

فكلامه هذا صحيح، لأنهم سبب حقيقي قطعي من قبل الشرع؛ لأن الله
عَزَّوَجَلَّ أَثْنَى عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ^(١).

والنصوص كثيرة في هذا.

وربما يستدل بقوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧] أضيف العمل لكونه سببا في دخول الجنة.

والجواب: أن العمل سبب شرعي حقيقي في دخول الجنة، وأيضا هذا العمل لا يستقل بنفسه، ولذلك في الصحيحين: «لَنْ يُدْخَلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ» ^(٢) أي من باب المقابلة.

ولم أعر على أحد قال بهذا القول، لكن هذا بعد التأمل، نقول ما ورد من نصوص وآثار هي أسباب حقيقية قطعية، لأن الشرع دل عليها.

وأما قوله تعالى: ﴿وَجَزَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ﴾ [يونس: ٢٢] فالذي وصفها هو الله عَزَّوَجَلَّ، فيكون الوصف هنا وصف حقيقي قطعي.

ولذلك قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في تعريف الشرك: «لولا كلبية هذا لأنانا اللصوص ولولا البطي في الدار لأتى اللصوص» كما سيأتي في الباب القادم

٢- أن شكر النعمة لا بد له من ثلاثة أركان:

أولاً: أن يشكر الله عَزَّوَجَلَّ بقلبه فيعتقد بأن هذه النعمة من عند الله عَزَّوَجَلَّ لا من

(١) ينظر: التعليق على ميمية ابن القيم لابن عثيمين ص ٥.

(٢) أخرجه البخاري: باب (المداومة والقصد، رقم ٦٤٦٣)، ومسلم: باب (لن يدخل أحد الجنة بعمله، رقم ٢٨١٨).

حوله ولا من قوته ولا من ذكائه ، لا كما قال قارون فكانت العاقبة ﴿ فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ فَمَا كَانَ لَهُ مِنْ فِئَةٍ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُنْتَصِرِينَ ﴾ [القصص ٨١]

ثانيا: أن يشكر بلسانه ، وذلك أن يتحدث بهذه النعمة شكرا لله عَزَّوَجَلَّ لا تكبرا ولا افتخارا ولذا قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ [الضحى ١١].

ثالثا: أن يشكر الله عَزَّوَجَلَّ بجوارحه ، وذلك أن يستعين بهذه النعمة على طاعة الله عَزَّوَجَلَّ، فهذه اليد نعمة من الله عَزَّوَجَلَّ ، تصوّر لو أنك خلقت من غير يد كيف يكون حالك ؟ فهذه نعمة يجب أن تسخرها في طاعة الله عَزَّوَجَلَّ فإن سخرتها في معصية الله عَزَّوَجَلَّ فقد كفرت بنعمة اليد، وقس على هذا جميع الجوارح .

٣ - أن الشكر قد يكون بالفعل ، وذلك بأن يظهر النعمة على نفسه ، قال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ» ^(١) لأن من أظهرها قد تحدث بها بلسان الحال شكرا لله .

٤ - قد يقول قائل: إن النبي ﷺ لما قال له العباس بن عبد المطلب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

«قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمِّكَ فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ قَالَ هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ وَلَوْ لَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ» ^(٢).

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٣ / ٤٦٨ برقم ٨١٠٧، والترمذي في سننه ، باب (ما جاء إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده) ، رقم ٢٨١٩ ، ٤ / ٤٢١ ، قال الألباني: «حسن صحيح» ينظر: صحيح سنن الترمذي برقم ٢٨١٩ وغاية المرام (٧٥).

(٢) أخرجه البخاري: باب (قصة أبي طالب ، رقم ٣٨٨٣) ، ومسلم: باب (شفاعة النبي ﷺ ، رقم ٢٠٩) .

وهذا فيه إشكال: فكيف يضيف النبي ﷺ الأمر إليه؟ لم يقل لولا الله ثم أنا، فما هو الجواب؟

الجواب عن ذلك: أن النبي ﷺ أضاف الشيء إلى سببه الثابت بطريق الشرع، ولم ينس ﷺ المُسَبَّب وهو الله ﷻ، وإن كان الأولى مع هذا الاعتقاد، الأولى بالمسلم ألا يتلفظ بهذا اللفظ بل يقول لولا الله ثم فلان، لم؟ سدا لباب الشرك ولا نقاس نحن بالنبي ﷺ فهو من أبعد الناس عن الشرك؛ ولذا مر معنا أنه قال: «إنه لا يستغاث بي»^(١) مع أنهم استغاثوا به في أمر يقدر عليه ﷺ، وهو معصوم عن الشرك، وقد يجوز له ما لا يجوز لنا لأنه أكمل الناس توحيداً و لو قال إن هذا السبب ثابت عن طريق الشرع فلماذا لا أقول مثل ما قال ﷺ؟

فتقول: قد يجرك هذا الأمر إلى أن تتعلق بالسبب وتنسى الله.

قال مجاهد رضي الله عنه - ما معناه -: «هو قول الرجل هذا مالي ورثته عن آبائي».

وقال عون بن عبد الله: يقولون: لولا فلان لم يكن كذا.

وقال ابن قتيبة رضي الله عنه: يقولون: هذا بشفاعة آلهتنا^(٢).

قلت: هذه أقوال للمفسرين حول هذه الآية يؤكدون على عدم نسيان المسبب الذي هو الله ﷻ.

وقال أبو العباس رضي الله عنه بعد حديث زيد بن خالد الذي فيه: «إن الله تعالى قال:

(١) أخرجه أحمد (٣١٧/٥)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠ / ١٥٩): «أخرجه

الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث».

(٢) ابن الجوزي في زاد المسير (٤ / ٤٧٩)، تفسير مجاهد: (١ / ٣٥٠) تفسير الطبري:

(٨ / ١٤ / ١٥٨) تفسير البغوي: (٣ / ٨٠).

أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ...»^(١) الحديث وقد تقدم، وهذا كثير في الكتاب والسنة، يذم سبحانه من يضيف إنعامه إلى غيره ويشرك به، وقال بعض السلف: هو كقولهم كانت الريح طيبة، والملاح حاذقاً [ونحو ذلك مما هو جار على ألسنة كثير].



(١) أخرجه البخاري: باب (يستقبل الإمام الناس إذا سلم ، رقم ٨٤٦) ، ومسلم: باب (بيان كفر من قال مطرنا بالنوء ، رقم ٧١) .

9

9

باب قول الله تعالى:

﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢]

من الفوائد:

١ - أن معنى هذه الآية ألا تجعلوا مع الله شركاء وأنتم تعلمون أنه لا شريك له في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته

٢ - أن هذه الآية قبلها ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١] الذي جعل لكم الأرض فراشاً والسماء بناءً وأنزل من السماء ماءً فأخرج به من الثمرات رزقاً لكم فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون [البقرة: ٢٢] لماذا ذكر قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢] بعد هذه الآيات؟ لكي يلزم هؤلاء الذين أقروا بربوبيته أن يعبدوه عِبَادُوا.



وعن ابن عباس رضي الله عنهما في الآية:

« الأندادُ هو الشركُ أخفى من ديبِ النملِ على صفاةِ سوداءِ، في ظلمةِ الليلِ، وهو أن يقول: واللهِ، وحياتِكَ يا فلانةُ، وحياتي، ويقول: لولا كلبُهُ هذا لأتانا اللُّصوصُ، ولولا البَطُّ في الدارِ لأتَى اللُّصوصُ، وقولُ الرَّجُلِ لصاحِبِهِ: ما شاء اللهُ وشئتَ، وقولُ الرَّجُلِ: لولا اللهُ وفلانُ، لا تجعلُ فيها فلانَ، فإنَّ هذا كُلهُ

بِهِ شِرْكٌ» رواه ابن أبي حاتم^(١).

من فوائد هذا الأثر:

١ - أن فيه دلالة على ما ذكرنا مسبقا من أن الصحابة رضي الله عنهم يستدلون بالآيات التي في الشرك الأكبر على الشرك الأصغر .

٢ - أن الشرك الخفي أخفى من أثر النملة السوداء على الصخرة السوداء في الليلة الظلماء، فهل يتصور إذا مشت نملة على صخرة صماء أن يكون لها أثر؟ لا يتصور، فكيف إذا كانت سوداء على صخرة صماء وفي ليلة ظلماء، فكذلك الشرك الخفي يتسلل إلى ابن آدم من حيث لا يشعر كما أنه لا يشعر بأثر النملة على صفاة سوداء في ظلمة سوداء، ولذا الصحابة رضي الله عنهم كانوا يخشون على أنفسهم من النفاق، ولذا لما علم عمر رضي الله عنه أن حذيفة قد أخبره النبي صلى الله عليه وسلم بأسماء المنافقين قال لِحَذَيْفَةَ: «أَنْشُدْكَ اللَّهَ، هَلْ سَمَّانِي لَكَ رَسُولُ اللَّهِ يَعْنِي فِي الْمُنَافِقِينَ؟ فَيَقُولُ: لَا، بَعْدَكَ وَلَا أَرْكِي أَحَدًا»^(٢).

، ولذا قال ابن أبي مليكة رضي الله عنه كما عند البخاري: «أَدْرَكْتُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم كُلُّهُمْ يَخَافُ النَّفَاقَ عَلَى نَفْسِهِ مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَقُولُ إِنَّهُ عَلَى

(١) ينظر: تفسير الطبري (١ / ١ / ١٦٣)، وتفسير ابن كثير: (١ / ٦١)، وأحاله علي ابن أبي حاتم، وقال الشيخ سليمان في تيسير العزيز (ص ٥٨٧): «وسنده جيد».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٤٨١)، والفسوي تاريخه (٣ / ٨٧-٨٨)، والخلال السنة (١٣١٤) وقال الهيثمي في المجمع (٣ / ٤٢): «أخرجه البزار ورجاله ثقات»، وقال الحافظ ابن حجر في المطالب (١٤ / ٧٠٢): «إسناده صحيح».

إِيْمَانٍ جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ»^(١).

- ٣ - أن ما ذكره ابن عباس رضي الله عنهما من الأمثلة، هي أمثلة على الشرك الخفي .
- ٤ - أن قوله «كلبية» تصغير كلبة، وذلك كأن يأتي اللص فيطرده الكلب، فيقول صاحب البيت معتمداً على هذا الكلب لولا هذا الكلب لأتانا اللصوص، وهذا من الشرك الخفي، وكذلك القول في قول بعضهم: «ولولا البط في الدار».
- ٥ - أن قول: «ما شاء الله وشئت» شرك وسيأتي بيانه في باب عقده المؤلف رضي الله عنه «باب قول ما شاء الله وشئت».



وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» رواه الترمذي وحسنه وصححه الحاكم^(١).

❦ من الفوائد:

١ - أن هذا الحديث رواه الترمذي من حديث ابن عمر وليس عن عمر

رضي الله عنه.

٢ - أن الشرك المذكور هنا والكفر هو الشرك الأصغر والكفر الأصغر، هذا

(١) ذكره البخاري معلقاً في باب (خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر).

(١) أخرجه الترمذي (باب ٨ ما جاء في كراهية الحلف بغير الله برقم ١٥٣٥) وأحمد ١٠

/ ٢٤٩ برقم ٦٠٧٢، وأبو داود في سننه، باب (في كراهية الحلق بالآباء)، رقم ٣٢٥١،

٣ / ٢٢٣، وصححه الألباني الصحيحة (٢٠٤٢).

إذا أراد تعظيم المخلوق بهذا الحلف من دون أن يجعل هذا المخلوق في رتبة الخالق، أما لو جعله في رتبة الخالق تعظيماً فإنه يكون شركاً وكفراً أكبر.

٣- أن الحلف بأي اسم من أسمائه جل وعلا أو بأي صفة من صفاته فإنه جائز، لم؟ لأن الصفة تتبع الموصوف، وليست صفات الله ﷻ بائنة منه، بل هي منه وقد دلت نصوص أخرى على جواز الحلف ببعض صفاته سبحانه كما قال تعالى عن إبليس: ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص ٨٢].

٤- أن قول النبي ﷺ: «فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» ذكر الكفر والشرك يدل على أن الشرك والكفر قرينان كما قال ﷺ عند مسلم: «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشَّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ»^(١) وهل هناك فرق بينهما؟

الجواب: قد يطلق هذا أو هذا ويراد به الآخر، ولكن يفرق بينهما بتفريق يسير، فيكون الشرك في عبادة ما سوى الله ﷻ، من الأوثان ونحوها، وأما الكفر فالمراد منه الجحود، فيكون الكفر بهذا التفريق أعم.

٥- أن الله ﷻ أن يقسم بما شاء من مخلوقاته أما نحن المخلوقين فلا نقسم إلا بالله، ما الفرق؟ الفرق أن الله ﷻ إذا أقسم بمخلوق من مخلوقاته فهو ﷻ يعظم هذا المخلوق، وإذا كان هذا المخلوق عظيماً فالذي خلقه أعظم.

٦- أن قوله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» أن «مَنْ» اسم شرط تفيد العموم فيشمل الذكر والأنثى أو غيرهما.

٧- أن البعض قال: إن الحلف بغير الله ليس شركاً، وإنما هو محرم، لم؟ لأنه يضعف حديث ابن عمر رضي الله عنهما وهو عند أبي داود والترمذي «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ

(١) أخرجه مسلم باب (بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة برقم ٨٢).

اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ».

ولعل تضعيفه مبني على ما قاله البيهقي رحمته الله من أن سعد بن عبيدة لم يسمع من ابن عمر رضي الله عنهما ، وهذه هي مشكلة بعض طلاب العلم في هذا العصر، فهو لا يقرأ ما ذكره المتأخرون الذين هم أعظم منه جهداً وبحثاً وتحقيقاً، ولذا ردَّ ابن حجر رحمته الله كلام البيهقي في تلخيص الحبير، قال: وقد رواه شعبة عن منصور عنه، قال كنت عند ابن عمر فذكره، وقال أيضا رواه الشعبي وذكر السند، فهذا يدل على صحة هذا الحديث، وهذا الحديث له سبب، وهو «أن رجلا حلف بالكعبة، فقال لا والكعبة» فذكر ابن عمر رضي الله عنهما هذا الحديث.

وتنزل أن هذا الحديث ضعيف، ألم يرد إلا هذا الحديث؟ نقول ورد غيره:

أولاً: ما جاء في مستدرک الحاكم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كُلُّ يَمِينٍ يُحْلَفُ بِهَا دُونَ اللَّهِ شِرْكٌ»^(١).

ثانياً: ما جاء عند النسائي وسيأتي معنا عن قتيبة: «أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُمْ وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الْكَعْبَةِ وَأَنْ يَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتُمْ»^(٢) وصححه النسائي.

هنا تصريح بأنهم يشركون وأقر النبي صلى الله عليه وسلم اليهود على أن هذا القول شرك.

ثالثاً: قول النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «من قال في حلفه واللات

(١) أخرجه الحاكم (١/٦٦، رقم ٤٦) وصححه الألباني في الصحيحة رقم (٢٠٤٢).

(٢) أخرجه النسائي الأيمان والنذور باب ٩ برقم ٣٧٧٣، وصححه الألباني في صحيح النسائي والصحيحة (١٣٦).

والعزى فليقل لا إله إلا الله»^(١) لماذا أتى بجملة لا إله إلا الله؟ لكي يكفر هذا الشرك الذي وقع منه، وليس محرماً فحسب؛ ولذلك قال ابن حجر رحمته الله: «لأنه عظم الصنم، وقال بعض العلماء لكي يجدد توحيده».

رابعاً: قول ابن مسعود رضي الله عنه: «لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقاً»^(٢) لو كان الحلف بغير الله محرماً فقط لما أتى هذا التفريق، بل هو محرّم وشرك.

خامساً: قول ابن عباس رضي الله عنهما في الشرك الأصغر «وحياتك يا فلان، وحياتي» أفنحّن أفهم من الصحابة رضي الله عنهم؟

ولذلك قال المناوي رحمته الله في «فيض القدير»: «وقد تكلف من صرف حديث ابن عمر عن ظاهره».

وإن كان يستدل برواية مسلم «أفلح وأبيه إن صدق»^(٣) ولنا كلام متكامل في توجيه هذه الرواية، فيلزم بأن يقول إنه جائز أو مكروه جمعاً بين الأدلة كما قال

(١) أخرجه البخاري ، باب (أفرايتم اللات والعزى) ، رقم ٤٨٦٠ ، ومسلم ، باب (من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله ، رقم ١٦٤٧) .

(٢) المصنف لعبد الرزاق: (٨ / ٤٦٩ ، ح ١٥٩٢٩) ، مجمع الزوائد: (٤ / ١٧٧) ، المصنف ، لابن أبي شيبة: (٤ / ١٧٩) . والأثر عن ابن مسعود رضي الله عنه . والحديث قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤ / ٣١): «رواه رواة الصحيح» ، الطبراني في المعجم ، باب ، رقم ٨٩٠٢ ، ٩ / ١٨٣ ، قال الهيثمي في المجمع ٤ / ١٧٧: «أخرجه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح» ، وهو حديث صحيح كما قال الألباني في الإرواء رقم (٢٥٦٢) .

(٣) أخرجه مسلم: باب (بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام ، رقم ١١) .

بعض المالكية.

وإن كان يعتمد على حديث «لا تحلفوا بأبائكم» أنه للتحريم، فلا يمنع أن يكون المحرم شركاً، بدليل قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ وَالتَّبَغْيَ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١] وقول النبي ﷺ «أكبر الكبائر الإشراك بالله»^(١).

فلا يعني أن المحرم يبقى على التحريم فقط، فقد يرتقي إلى الشرك بالله ﷻ إذا جاءت أدلة أخرى تدل على ذلك.

ولذلك في حديث سعد بن أبي وقاص في الحلف باللات والعزى «أمره أن ينفث عن يساره وأن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم وأن يقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له» لكن فيه ضعف^(٢).

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠ / ٤٥٩ رقم ١٩٧٠١) والطبراني في الكبير (٩ / ١٥٦ رقم ٨٧٨٣، ٨٧٨٤) والبيهقي في شعب الإيمان (٢ / ٢٠) قال ابن كثير (التفسير) ١ / ٤٨٤: «هو صحيح إليه بلا شك»، وقال الهيثمي (مجمع الزوائد) ١ / ١٠٤: «إسناده صحيح».

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣ / ١٥٠ برقم ١٥٩٠، وابن ماجه باب (النهي أن يحلف بغير الله برقم ٢٠٩٧)، أخرجه البزار في البحر الزخار، ومما روى مصعب بن سعد عن أبيه سعد، ٣ / ٣٤١. وضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجه برقم ٢٠٩٧، الإرواء (٨ / ١٩٢).

٨- أن الشرك في قوله ﷺ «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك» شرك أصغر، لم؟

أولاً: أن ابن عباس رضي الله عنهما جعله في عداد الشرك الخفي، والأصل في الشرك الخفي أن يكون هو الأصل.

ثانياً: أن الحلف تعظيم للمحلول به، فلربما جرّه هذا التعظيم لهذا المخلوق أن يعظمه كتعظيم الله فيدخل في الشرك الأكبر، وقلنا من ضابط الشرك الأصغر: «ما كان وسيلة إلى الشرك الأكبر».

ثالثاً: أن قوله «فقد كفر أو أشرك» أتت من غير «ال» وقد مرّ معنا كلام شيخ الإسلام رحمته الله من أن الكفر إذا أتى بـ «ال» فهو الكفر الأكبر، وكذلك الشرك إذا أتى بـ «ال» فهو الشرك الأكبر.

وفي قوله ﷺ «من قال في حلفه واللات والعزى» لماذا ذكر «لا إله إلا الله» لأنه ما حلف بها إلا لأنه يعظمها كتعظيم أهل الجاهلية لها، وتعظيم الجاهلية لها شرك أكبر.

وفي قوله ﷺ «من قال في حلفه واللات والعزى فليقل لا إله إلا الله، ومن قال تعال أقامرك فليتصدق» انظر إلى اختلاف الجملتين، فلو كان الحلف بغير الله يوازى القمار في الحرمة لما فرّق بينهما في الكفارة.



وقال ابن مسعود رضي الله عنه:

«لأن أحلف بالله كاذباً أحبُّ إليَّ من أن أحلف بغيره صادقاً»^(١)

من الفوائد:

١ - أن الكذب في اليمين كبيرة من كبائر الذنوب، ومع ذلك فهو أخف كما قال ابن مسعود رضي الله عنه أخف من الحلف بغير الله، فدل على أن الشرك الأصغر أعظم من كبائر الذنوب.

٢ - قال شيخ الإسلام رحمته الله معلقاً على قول ابن مسعود رضي الله عنه قال: «لأن حسنة التوحيد أعظم من حسنة الصدق ، وأن سيئة الشرك أعظم من سيئة الكذب».

٣ - فيه بيان حرص الصحابة رضي الله عنهم على التوحيد فجعل ابن مسعود رضي الله عنه الكبيرة هينة في نظير الوقوع في الشرك.

٤ - أن [أفعل التفضيل] قد لا توجد الصفة لا في المفضل ولا في المفضل عليه ، وذلك لأن الحلف بالله كذباً منكر وليس محبوباً عند ابن مسعود رضي الله عنه وكذلك الحلف بغير الله ليس محبوباً عند ابن مسعود رضي الله عنه ، فدل على أن أفعل التفضيل هنا ليس على بابة فليس هذا محبوباً عند ابن مسعود رضي الله عنه وكذلك الآخر.



(١) سبق تخريجه ص (٤١٩).

وعن حذيفة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

«لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ وَلَكِنْ قُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ»^(١)

رواه أبو داود بسند صحيح.

من الفوائد:

- أن هذا الحديث سيأتي له باب مستقل فندع الحديث عنه عند بابه.



(١) أخرجه أبو داود في سننه ، باب (لا يقال خبثت نفسي)، ٤٩٨٠، ٤ / ٢٩٥، وأحمد في «المسند» ٣٨٤ / ٥، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» برقم ٤٩٨٠، والحديث صححه النووي في «رياض الصالحين»: (ص ٥٥٣، ح ١٧٥٤).

وجاء عن إبراهيم النخعي أنه يكره أن يقول الرجل:

«أعوذ بالله وبك، ويجوز أن يقول: بالله ثم بك، قال: ويقول لولا الله ثم فلان ولا تقولوا: لولا الله وفلان»^(١).

من الفوائد تحت هذا الأثر:

١- أن على الداعية إذا نهى عن شيء أن يذكر البديل ، ولذا إبراهيم النخعي رحمته الله لما ذكر ألفاظاً شركية، كقول: أعوذ بالله وبك، قال: يجوز أن تقول: بالله رحمته الله ثم بك ، ولما ذكر اللفظ المنهي عنه لولا الله رحمته الله وفلان قال يجوز لولا الله رحمته الله ثم فلان.

٢- أن الكراهة المذكورة هنا في كلام إبراهيم النخعي رحمته الله المقصود منها التحريم، كما مر معنا عند قوله «كانوا يكرهون التمايم كلها»^(٢).



(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف: (١١ / ٢٧، ح ١٩٨١١، ١٩٨١٢)، الصمت لابن أبي الدنيا: (ص ١٩٣ - ١٩٤، ح ٣٤٤).
(٢) انظر ص (١١٦).

باب ما جاء فيمن لم يقنع بالحلف بالله

عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « (لا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصِدُقْ وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرِضْ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ بِاللَّهِ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ) » ^(١)
رواه ابن ماجه بسند حسن.

من الفوائد:

١ - أن النهي عن الحلف بالآباء في الحديث ليس على سبيل الحصر، ولذا في حديث ابن عمر رضي الله عنهما السابق « لا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصِدُقْ وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرِضْ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ بِاللَّهِ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ ». وجاءت رواية « لا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ وَلَا بِأُمَّهَاتِكُمْ » ^(٢) وهذا الحديث وهو

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ، باب (من حلف بالله فليرض) ، رقم ٢١٠١ ، ١ / ٦٧٩ ، والبيهقي في السنن الكبرى ، باب (ما جاء في قول الله وآتيناه الحكمة وفصل الخطاب) ، رقم ٢٠٧٢١ ، ١٠ / ٣٠٥ والحديث حسنه ابن حجر في الفتح (١١ / ٥٣٥ - ٥٣٦) ، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة: (٢ / ١٣٣) عقب الحديث: « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ». وصححه الألباني كما في صحيح سنن ابن ماجه (١ / ٣٥٩ ، ح ١٧٠٨).

(٢) أخرجه أبو داود باب (في كراهية الحلف بالآباء رقم برقم ٣٢٤٨) وصححه الألباني في

حديث « لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ وَلَا بِأُمَّهَاتِكُمْ » سببه أن النبي ﷺ أدرك عمر رضي الله عنه وهو يحلف بأبيه، فقال ﷺ هذا القول، فقال عمر رضي الله عنه: « لا أقولها لا ذاكرا ولا آثراً »^(١) يعني لا أقولها أنا ولا أروي هذه الكلمة عنم قالها.

٢- أن عمر رضي الله عنه جرى على لسانه هذا اللفظ الشركي بناء على ما كان عليه أهل الجاهلية ولم يكن قصداً منه ، ولذا لما نهاه النبي ﷺ انتهى.

٣- « أن الحكم المعلق بوصف يثبت بثبوتة ويتنفي بانتفائه »

فلو قال قائل : أحلف بأبي ولا أريد في قلبي أن أعظمه وإنما هو لفظ جاري على اللسان .

فنقول : لا يجوز هذا، لأن هذا الحكم معلق بالوصف ، فإن نويت فإن الإثم يكون أشد.

ولو اعترض معترض فقال: إن النبي ﷺ قال للأعرابي : « أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ »^(٢) حلف ﷺ بأبي هذا الرجل، كيف يحلف بغير الله عز وجل ؟

فالجواب عن هذا:

قال بعض العلماء: إن هذا الفعل الصادر منه عليه الصلوة والسلام قبل النهي، لأنهم كانوا في الجاهلية يعتادون الحلف بالآباء ولم يأت النهي عن ذلك، فالنبي ﷺ

صحيح أبي داود

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، الرجل يحلف بغير الله أو بأبيه ، رقم ١٢٢٧٥ ، ٣/

٧٨

(٢) أخرجه مسلم: باب (بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام ، رقم ١١).

ترك الصحابة حيناً من الزمن حتى تستقر قلوبهم على التوحيد ثم نهاهم عن هذا اللفظ المتعلق بالشرك الأصغر ، بدليل أن قصة هذا الأعرابي في أول الإسلام وأن النبي ﷺ ذكر له أركان الإسلام ، ومما يدل على ذلك ما جرى على لسان عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

وبعض العلماء يقول: إن هذا خاص بالنبي ﷺ كما هو الشأن في قوله: «وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ» ^(١) .

وما يجوز في حق النبي ﷺ لا يجوز لغيره .

لكن لو قال قائل: إن الخصوصية تحتاج إلى دليل؟

فيقال: إن هذا من المتشابه، وطريقة الراسخين في العلم أنهم لا يتشبثون بحديث واحد أو بنص واحد ويدعون نصوصاً كثيرة تنهي عن هذا الشيء، فسيبيلهم أنهم يردون هذا المتشابه إلى المحكم الكثير حتى يصبح الكل محكماً، ولذا قال عنهم: ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران ٧]، ثم دعوا الله أن يثبت قلوبهم: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [آل عمران ٨] وذلك لأن هذا المتشابه قد يزيغ به البعض فيبدأ يطعن في دين الله عز وجل، فقالوا: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [آل عمران ٨].

كيف تترك أحاديث النهي عن الحلف بغير الله عز وجل التي تواترت تواتراً

(١) أخرجه البخاري: باب (قصة أبي طالب ، رقم ٣٨٨٣) ، ومسلم: باب (شفاعة النبي ﷺ ، رقم ٢٠٩) .

معنويا من أجل حديث واحد قد أجيب عنه من قبل العلماء.

وقال بعض العلماء: إن الأصل «أفلح والله إن صدق» فكانوا لا يضعون النقط، فالناظر إلى هذه الكلمة يظن أنها «أفلح وأبيه» وإنما هي «أفلح والله»

وقال بعض العلماء: إن هذا خاص بالنبي ﷺ فليديه من تعظيم الله ﷻ ما ليس عند غيره .

وقال بعض العلماء: إن هذا من اللفظ الذي يجري على اللسان من غير قصد معناه، وهذا لا شك في ضعفه، لم؟

لأنه لا يجوز للمسلم أن يتلفظ بلفظ مخالف للشرع، وإن كان لا يقصد معناه، وإلا فقد يحتج علينا من يخلف بالنبي ﷺ ويقول أنا لم أقصد، هي جرت على لساني.

وقال بعض العلماء: إن هذه الرواية «شاذة» لأن الوارد في الصحيحين «أفلح إن صدق» فتكون هذه الرواية التي انفرد بها مسلم ﷺ تكون شاذة، والشاذ [من خالف فيه الثقة من هو أوثق منه]

فيقال: إن الأصل عدم الشذوذ وأن الأصل أن تقبل زيادة الثقة لكن كيف تقبل زيادة الثقة المخالفة لنصوص كثيرة؟

ولذا قال شيخ الإسلام ﷺ: إن العلماء يضعفون بعض الأحاديث الثابتة بقرائن يعرفونها في نفس الحديث، وهذا ما يسمى عند علماء الحديث بعلم علل الحديث، وهو من أنفس علومهم كما قال ﷺ.

وعلى هذا فيقول الأقرب أنها قبل النهي.

٤ - وجوب الصدق في اليمين قال ﷺ: «من حلف بالله فليصدق» لأن

الصدق واجب في أصله ففي اليمين من باب أولى.

٥ - أن من حلف بغير الله فليبادر بالتوبة، ما هي التوبة؟

قال ﷺ: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَلْيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١)

وجاء في المسند أن سعدا لما حلف بغير الله قال له ﷺ:

«قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ثَلَاثًا ثُمَّ أَنْفُثْ عَنْ يَسَارِكَ ثَلَاثًا وَتَعَوَّذْ وَلَا تَعُدْ»^(٢)

لكن الحديث فيه ضعف.

٦ - أن الحلف بغير الله ﷻ لا كفارة فيه - الكفارة المعروفة وهي كفارة

اليمين - لم؟ لأنه شرك لا يمكن أن يغفر إلا بالتوبة.

٧ - أن الحلف بالله ﷻ كاذباً عدّه بعض العلماء يمينا غموساً، تغمس

صاحبها في الإثم، ثم تغمسه في النار.

وبعض العلماء قال: إنها ليست يمينا غموساً إنما تكون يمينا غموساً

إذا حلف بالله ﷻ كاذباً ليقطع بها حق مسلم.

٨ - وجوب الرضا بيمين الحالف، لم؟ لأن هذا الحالف ذكر اسم الله فمن

باب تعظيم هذا الاسم أن نقبل وأن نرضى بيمينه لا لتعظيم هذا الحالف ولكن

(١) أخرجه البخاري، باب (أفأيتم اللات والعزى)، رقم ٤٨٦٠، ومسلم، باب (من)

حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله، رقم (١٦٤٧).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣ / ١٥٠ برقم ١٥٩٠، ابن ماجه باب (النهي أن يحلف بغير

الله برقم ٢٠٩٧)، واليزار في البحر الزخار، ومما روى مصعب بن سعد عن أبيه سعد،

٣ / ٣٤١. وضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجه برقم ٢٠٩٧، الإرواء (٨ / ١٩٢).

لتعظيم المحلوف به وهو الله ﷻ .


ولو قال قائل: أوجب أن أرضى بكل يمين حالف ، فبعض الناس كذبة قد ارتسمت فيه صفة الكذب؟

فالجواب عن ذلك : أن متى ما تيقن أو غلب على ظنه أنه كاذب فلا يجب عليه الرضا، ويدل لذلك ما جاء في حديث «القسامة» أن الصحابة رضي الله عنهم لم يرضوا بأيمان اليهود ولم يعنفهم رضي الله عنهم ^(١) أما إن تيقن أنه من الصادقين أو غلب على ظنه الصدق أو جهل حاله فإن الأصل في المسلم الصدق فيجب عليه أن يرضى باليمين.

٩ - أن قوله رضي الله عنه: «ومن لم يرض فليس من الله» وعيد شديد معناه أن الله ﷻ قد تبرأ منه ، وليس معناه أنه قد خرج من الدين ، خلافا للخوارج الذين يكفرون صاحب الكبيرة ، وكذلك خلافا للمعتزلة الذين يقولون هو في منزلة بين منزلتين، ثم في المقابل فيه رد على المرجئة الذين يقولون بأنه لا يضر مع الإيمان ذنب.



(١) أخرجه مسلم باب (القسامة برقم ١٦٦٩).



باب قول: ما شاء الله وشئت

عن قتيبة: أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الْكَعْبَةِ وَأَنْ يَقُولُوا: «مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ»^(١) رواه النسائي وصححه.

من الفوائد:

١ - أن الهوى سبب لإضلال العالم ، وذلك أن اليهود عندهم علم ، فسبب اتباعهم للهوى نسوا الجريمة الكبرى التي اقترفوها، وهي الشرك الأكبر، وانتقدوا الصحابة على هذا اللفظ، ولذا قال: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتُرُونَ الضَّلَالََةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضَلُّوا السَّبِيلَ﴾ [النساء ٤٤]

٢ - أن قول: «ما شاء الله وشئت» شرك أصغر، هذا إذا كان قصده أن تكون مشيئة العبد ليست كمشيئة الله ﷻ، أما لو اعتقد أن مشيئة المخلوق كمشيئة الخالق فإنه شرك أكبر.

٣ - أن النبي ﷺ لما نهاهم عن هذا اللفظ أتى لهم بالبديل قال: «قولوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ» وقال لهم لما كانوا يحلفون بالكعبة قال: «قولوا: وَرَبِّ

(١) أخرجه النسائي الأيمان والنذور (باب ٩ برقم ٣٧٧٣)، وصححه الألباني في صحيح النسائي والصحيحة (١٣٦).

الْكَعْبِيَّةُ.

٤ - أن قول «ما شاء الله ثم شئت» يختلف عن قول «ما شاء الله وشئت» وذلك لأن الواو تقتضي المساواة ، فكأنه ساوى مشيئة المخلوق بمشيئة الخالق بخلاف جملة «ما شاء الله ثم شئت» لأن «ثم» تفيد الترتيب فتكون مشيئة الله ثم مشيئة المخلوق.

٥ - أن على الداعية أن يختار اللفظ البديل الجائز القريب للفظ المنهي عنه لأنه قال: «قولوا: وَرَبِّ الْكَعْبِيَّةِ».

٦ - عظم الإسلام إذ إن الإسلام أمر بأن يقبل الحق من أي شخص كائناً من كان، ولذا قبله ﷺ لما جرى على لسان هذا اليهودي، ومملكة سبأ لما قالت حال كفرها: ﴿إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْرَظَ أَهْلِهَا آذِلَّةً﴾ [النمل ٣٤] صدقها ﷺ فقال: ﴿وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [النمل ٣٤].



وله أيضاً، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

« أن رجلا قال للنبي ﷺ : «ما شاء الله وشئت، فقال: «أَجَعَلْتَنِي لِهٰٓءِذَا نَدَا؟ بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ» (١).

❦ من الفوائد:

١ - أن النبي ﷺ أرشد هذا الرجل إلى لفظ بديل أحسن من اللفظ البديل

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» رقم (٧٨٧) ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» رقم (٩٨٨)، والحديث حسن إسناده الألباني في «السلسلة الصحيحة»: (١/ ٢١٦-٢١٧ ، ح ١٣٩).

السابق ، فإنه قال في حديث قتيلة: «قولوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ» ، والأفضل أن يقتصر على مشيئة الله، ولذا قال: «بل مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ» وقد يقال: إن النبي ﷺ لم يقل لهذا الرجل: قل ما شاء الله ثم شئت، لأن هذا الرجل بالغ في حق النبي ﷺ ، ومما يدل على أنه بالغ في حق النبي ﷺ أن النبي ﷺ أتى بهزمة الاستنكار وقال: «أَجَعَلْتَنِي لَهِئَةً نَدَاءً؟» .

٢ - أن الشرك الأصغر يعد صاحبه متخذاً لله نداً لأن مثل هذا اللفظ شرك أصغر وحكم ﷺ بأنه ند.

٣ - حرص النبي ﷺ على سد جميع الطرق المفضية إلى الشرك.

٤ - أن هذا الرجل أبهم فلم يذكره ابن عباس رضي الله عنهما من باب الستر على هذا الرجل.



ولابن ماجه عن الطفيل أخي عَائِشَةَ لِأُمَّهَا قَالَ:

رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ؛ قُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ؛ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ عَزِيزُ ابْنِ اللَّهِ! قَالُوا: وَأَنْتُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ؛ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ! ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ؛ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ: الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ! قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ؛ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ! فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: (هَلْ أَخْبَرْتِ بِهَا أَحَدًا؟) قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَنْتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا؛ أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا؛ فَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ،

وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»^(١).

من الفوائد:

١- أن تأخير البيان إلى وقت الحاجة جائز، فالنبي ﷺ أخر البيان إلى وقت الحاجة فكان في حقه جائزاً، أما تأخير البيان عن وقت الحاجة فإنه محرم في حقه ﷺ ، ولذا قال في رواية: قال: «وَأَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَقُولُونَ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي الْحَيَاءُ مِنْكُمْ أَنْ أَنهَاكُمْ عَنْهَا»^(٢) وليس هو الحياء المعروف، لأن الحياء كما قال ﷺ: «الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ»^(١) وقال: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ»^(٢) وإنما المراد أنه ﷺ كان يريد أن ينكر عليهم لكنَّ حياءه من الله ﷻ منعه أن ينكر حتى يأتيه أمر من الله ﷻ.

٢- أن النبي ﷺ حرص على حماية التوحيد، ولذا أحب ألا يخبر الطفيل بها أحداً، ولذا ينبغي على المسلمين في الأمور الهامة ألا ينقلوا شيئاً حتى يستشيروا

(١) أخرجه ابن ماجه رقم (٢١١٨) في الكفارات: باب (النهي أن يقال ما شاء الله وشئت) من حديث الطفيل بن سخبرة أخي عائشة لأمها، وهو حديث صحيح كما قال الألباني في «الأحاديث الصحيحة» رقم (١٣٧-١٣٨) وقال البوصيري «مصباح الزجاجة» ٢/١٥٢: (هذا إسناد صحيح رجاله ثقات على شرط مسلم).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٩٦/٣٤) رقم (٢٠٦٩٤)، والطبراني في الكبير (٨/٣٢٤) رقم (٨٢١٤)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/٨٦١) رقم (٨٧٤) قال البوصيري: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات على شرط مسلم». «مصباح الزجاجة» (٢/١٣٧).

(١) أخرجه البخاري: باب (الحياء ، رقم ٦١١٧) ، ومسلم: باب (شعب الإيمان ، رقم ٣٧).

(٢) أخرجه مسلم: باب (شعب الإيمان ، رقم ٣٧).

من هم أعلم منهم، ولذا قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء ٨٣].

٣- أن النبي ﷺ أثبت بعض الأحكام الشرعية بالرؤى كما في قصة عبد الله بن زيد رضي الله عنه في رؤيا الأذان ^(٣) وكما هنا.

٤ - أن النبي ﷺ لو رؤي في المنام وأمر هذا النائم أن يفعل شيئاً، فإن ابن حجر رحمته الله قال: لا يفعل هذا الأمر حتى يعرض على شريعة النبي ﷺ لأنه ما مات رحمته الله إلا وقد بين ووضح، فربما أن هذا النائم ظن أن هذا هو النبي ﷺ وليس هو النبي ﷺ، ولذا محمد بن سيرين وهو إمام في تفسير الرؤى إذا أخبره شخص بأنه رأى النبي ﷺ قال: صفه لي، فإذا وصف على غير صفات النبي ﷺ قال: ما رأيته.

٥ - أن معنى قولهم: «لأنتم القوم» أي لنعم القوم.

٦ - حرص النبي ﷺ على التوحيد إذ أمر الصحابة أن يحصروا المشيئة في الله عز وجل فقال: ولكن: «قولوا ما شاء الله وحده».

٧ - أن البعض لا يقول حينما يذكر ابن ماجه لا يقول: ابن ماجه، وإنما يقولها بالهاء دون التاء، ولكن الصحيح أنها تقال: هكذا وهكذا فيصح أن تقول: لابن ماجه، أو لابن ماجه.



(٣) أخرجه أحمد ٢٦ / ٣٩٩ برقم ١٦٤٧٧، وأبو داود باب (كيف الأذان برقم ٤٩٩)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود برقم ٤٩٩

و
و

باب

من سب الدهر فقد آذى الله

من الفوائد تحت هذا العنوان:

١ - أن معنى سب الدهر: أي تنقصه، ولا ينحصر السب في اللعن - لا - بل إن عيبه وتنقصه سب له، ولذا في إحدى الروايات، «قَالَ اللهُ ﷻ يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَقُولُ يَا خَبِيَةَ الدَّهْرِ»^(١) فكلمة «خيبة الدهر» تعد سباً.



وقول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية ٢٤]

من الفوائد:

١ - أن هناك طائفة تدعى بالدهرية يقولون: إنه لا بعث ولا نشور، وإنما يولد أناس ويهلك آخرون، وهذا القول مردود من وجهين، من وجهي شرعي ومن وجهي حسي، أما الوجه الشرعي: فإن الله ذكر أنه يحيي ويميت.

وأما الوجه الحسي: فلأن هناك أناساً كباراً قد طعنوا في السن ولم يهلكهم الدهر، ولا سيما في الأمم السابقة إذ تكون أعمارهم تصل إلى الألف أو ما دونه،

(١) أخرجه مسلم باب (التهي عن سب الدهر برقم ٢٢٤٦).

أو ما فوقه بقليل، ولأن هناك أطفالاً يموتون قبل أن يؤثر فيهم الدهر، قد يموت بعد ولادته بشهر أو بسنة، فدل على أن الدهر لا يزيد في العمر ولا ينقص فيه، ولذا قال ﷺ منكرأ عليهم: ﴿وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [الجاثية ٢٤]، يستفاد من هذا أن من قال قولاً يجب عليه أن يكون هذا القول على برهان ودليل وأن الظنون كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً﴾ [النجم ٢٨].



في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

«قَالَ اللَّهُ ﷻ يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ»^(١).

وفي رواية: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ»^(٢).

من الفوائد:

١ - أن هذا حديث قدسي، ويسمى بالحديث الإلهي أو بالحديث الرباني، وليس له من أحكام القرآن شيء، فإنه يجوز أن يمس من غير طهارة ولا يتعبد بتلاوته كما هو القرآن ولا يقرأ به في الصلاة.

٢ - أن الأذية ثابتة لله ﷻ إذ قال: «يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ» وليس معنى الأذية أن

(١) أخرجه البخاري باب ﴿وَمَا يَهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ الآية برقم (٤٨٢٦)، ومسلم، باب (النهى عن سب الدهر، رقم ٢٢٤٦).

(٢) أخرجه مسلم، باب (النهى عن سب الدهر، رقم ٢٢٤٦).

الضرر يصل إليه عَبْرَتَانِ - كلا - أما الأذية فثابتة ، ولذا قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ ﴿٥٧﴾ [الأحزاب ٥٧].

وأما الضرر فلا يصل إليه، كيف وهو الجبار العظيم جل وعلا، والإنسان وهو المخلوق والله عَبْرَتَانِ المثل الأعلى قد يتأذى من غير ضرر، كأن يتكلم عليه شخص بكلمة فيتأذى بها ولا يحصل له منها ضرر.

٣- أن سب الدهر لا يخلو من ثلاث حالات:

أولاً: أن يعتقد أن الدهر هو الذي خلق هذا المكروه فهذا مشرك بالله شركاً في الربوبية لأنه اعتقد أن مع الله عَبْرَتَانِ خالفاً.

ثانياً: أن يعتقد أن هذا المكروه من الله ، لكنه سب الدهر لأن الدهر محل وزمن لهذا المكروه فهذا محرم.

ثالثاً: أن يذكر الدهر بوصف يتوهم فيه أنه سب له وهو يريد من ذلك الإخبار ، فلا بأس بذلك، ولذا قال لوط رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ﴾ [هود ٧٧] ولما افتقد الصحابة النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذات ليلة قالوا: «فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ» ^(١) فهم لم يسبوا الدهر وإنما أخبروا عن واقع هذا اليوم.

٤ - أن النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد يذكر الحكم ويذكر له علة، فعلة هذا الحكم تحريم سب الدهر لم؟ لأنه أذية لله عَبْرَتَانِ، فقد تكون العلة منصوصة كما في قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ» ^(٢).

(١) أخرجه مسلم باب (الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن برقم ٤٥٠).

(٢) أخرجه أبو داود باب (في التناجي برقم ٤٨٥١)، أخرجه الترمذي في سننه ، باب (ما

٥- أن معنى قوله: «وَأَنَا الدَّهْرُ» مفسر بما بعده قال: «أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ»

وجاء في رواية البخاري «بِيَدِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ»^(١)

وجاء عند أحمد رضي الله عنه «أَنَا الدَّهْرُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي لِي أُجَدِّدُهَا وَأُبْلِيهَا وَآتِي بِمُلُوكٍ بَعْدَ مُلُوكٍ»^(٢)

وليس معنى ذلك أن الدهر هو الله ، ولذا أنكر على ابن حزم رضي الله عنه إذ قال: إن الدهر اسم من أسماء الله عز وجل، ويرد عليه بأن الدهر اسم جامد لا يشتق منه صفة وأسماء الله عز وجل حسنى ، فإذا قلنا العليم فله صفة العلم، وهلم جرأً، ولأن الحديث لا يسعفه، إذ قال: أقلب الليل والنهار، فكيف يكون المقلب مقلباً؟ هذا لا يتأتى، ولأنه قال في الرواية الأخرى: «بِيَدِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ» فكيف يكون هو بيد نفسه، وفي رواية أحمد: «الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي لِي» فكيف يكون هذا؟

٦- أن هناك لفظاً وهو «لا تسبوا الدهر فإن الدهر هو الله» وهو يختلف عن هذا اللفظ الذي عندنا فما عندنا في هذا المتن «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ» ولذا فإن جميع الرواة اتفقوا على هذا اللفظ المذكور في هذا المتن .

٧- إثبات صفة العلو لله عز وجل لأنه قال: قال الله تعالى .

٨- أن كلمة الدهر محلاة بالألف واللام، فتشمل أي جزء من أجزاء الدهر

جاء لا يتناجى اثنان دون ثالث، رقم ٢٨٢٥، ٥ / ١٢٨ . وصححه الألباني في سنن أبي داود برقم ٤٨٥١ .

(١) أخرجه البخاري باب (لا تسبوا الدهر برقم ٦١٨١) .

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١٦ / ٢٨٢ برقم ١٠٤٣٨ ، وابن الأعرابي في معجمه رقم ٧٠ ،

١ / ٥٧ . وصححه الألباني في الصحيحة ٢ / ٦٩ برقم (٥٣٢)

حتى الدقيقة حتى الثانية ، فمن سبها فإنه بذلك قد سب الله ﷻ .

٩- أن الدهر خلق مدبر لا يملك شيئاً فسبه سب لمدبره وخالقه وهو الله ، ولذا نهى النبي ﷺ عن سب الريح قال: « لا تَسُبُّوا الرِّيحَ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا... »^(١) كما سيأتي معنا في باب عقده المؤلف ﷺ لم؟

لأن هذه الريح خلق مدبر أمرها الله ﷻ بما شاء .

١٠- أن تقلبه ﷻ لليل والنهار فيه فائدة قال تعالى : ﴿ يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ ﴾ [النور ٤٤] ، من باب أن يتذكر الخلق ، ولذا قال تعالى : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ [آل عمران ١٩٠] وقال تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا ﴾ [الفرقان ٦٢] وأن هذا الليل وأن هذا النهار المتعاقبان لا بد أن يقفا في يوم من الأيام ، وأن ينتقل هؤلاء الناس من هذه الدنيا إلى دار باقية لا تفتنى لا ليل ولا نهار ولا شمس ولا قمر فيها .



(١) أخرجه أحمد ٣٥ / ٧٥ برقم ٢١١٣٨ ، والترمذي النهي عن سب الريح برقم وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي والصحيحة (٢٧٥٦ عن عائشة رضي الله عنها)

و
و

بَاب

التسمي بقاضي القضاة ونحوه

في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

«إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاَكِ» ^(١) «لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ» ^(٢)
 قَالَ سُفْيَانٌ مِثْلُ شَاهَانَ شَاهٍ ^(٣) ، وفي رواية: «أَغِيظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 وَأَخْبِئُهُ» ^(٤)
 قوله «أخنع» يعني: أوضع.

من الفوائد:

- ١- أن " شاهان شاه " كلمة تطلقها الفرس ويريدون بها ملك الأملاك.
 - ٢- معاملة الإنسان بنقيض قصده السيئ ، فإنه لما أراد أن يتسمى بهذا الاسم المفعم بالفخامة عاقبه الله عز جل بأن يكون وضيعاً حقيراً ، ولذا كلما كان
-
- (١) أخرجه البخاري باب (أبغض الأسماء إلى الله برقم ٦٢٠٦)، ومسلم، باب (تحريم التسمي بملك الأملاك وبملك الملوك ، رقم ٢١٤٣).
 - (٢) أخرجه مسلم: باب (تحريم التسمي بملك الأملاك وبملك الملوك ، رقم ٢١٤٣).
 - (٣) أخرجه مسلم: باب (تحريم التسمي بملك الأملاك وبملك الملوك ، رقم ٢١٤٣).
 - (٤) أخرجه مسلم: باب (تحريم التسمي بملك الأملاك وبملك الملوك ، رقم ٢١٤٣).

العبد متواضعاً لله ﷻ كلما كان في رفعة، متى يكون متواضعاً؟ إذا كان عابداً لله ﷻ، ويختار من الأسماء التي تدل على خضوعه لربه.

ولذا قال ﷺ: «أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَيَّ اللَّهُ تَعَالَى عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ» ^(١) لم؟ لأنها تدل على العبودية لله.

٣ - أن بعض العلماء حرّم إضافة الإسلام أو الدين في الأسماء ، كأن يقال «محيي الدين» أو «شيخ الإسلام» وقد كان النووي ﷺ يكره أن يلقب بمحيي الدين، وكذلك شيخ الإسلام ﷺ يكره أن يقال له تقي الدين، ولكنه قال: إنه اسم سمانيه أهلي فذكرت به، وأما كلمة " شيخ الإسلام " فإنه ينظر إن كان المراد أنه جدّد هذا الدين، ونفع الله ﷻ به في زمن من الأزمان فهذا جائز كما يطلق المسلمون هذه الكلمة على شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ، وعلى مؤلف هذا الكتاب الشيخ محمد بن عبد الوهاب ﷺ، وأما إن كان المقصود أن الإسلام يرجع إلى هذا العالم فلا يجوز، لم؟ لأن أبا بكر وعمر أفضل منه ولم يلقبا بهذا الاسم.

٤ - أن النبي ﷺ ذكر العلة في التحريم قال: «لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ».

٥ - أن مثل هذا اللقب المفعم بالفخامة يقاس عليه غيره، ولذا قال سفيان: ك [شاهان شاه]، وذلك أن يلقب إنسان بسيد السادات ، فلا يأتي بهذا اللفظ المترادف لأنه يشعر بالتعظيم.

(١) أخرجه أبو داود باب (في تغيير الأسماء برقم ٤٩٤٩)، وابن ماجه، باب ما يستحب من الأسماء)، رقم ٣٧٢٨ / ٢، ١٢٢٩، والترمذي باب (ما يستحب من الأسماء برقم ٢٨٣٣)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم ٤٩٤٩ وفي غيره من السنن .

٦ - أن الله ﷻ مالك، كذلك هو ملك، وفي قوله تعالى: ﴿مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الفاتحة ٤]، في قراءة ﴿مَلِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾ وجمع الله ﷻ بينهما لأنه جل وعلا ملك ومالك لأن البعض قد يكون مالكا وليس بملك وقد يكون ملكا وليس بمالك، وذلك أن الملك قد يكون مُدبراً لمملكته وقد لا يكون، أما المالك فإنه قد يكون مدبراً ولا ملك له.

٧ - أن رواية «أَغِيظُ رَجُلًا» فيها إثبات صفة الغيظ لله ﷻ وأن هذا الغيظ يتفاوت، ولذا قال: «أَغِيظُ» وهي أفعل تفضيل، ولذا مر معنا في حديث الشفاعة «رَبِّي غَضِبَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ»^(١).

٨ - أن رواية: «وَأَخْبَتْهُ» فيه دلالة على أنه يستخبت الشيء بما يليق بجلاله وعظمته وأن ذلك يتفاوت بورود أفعل التفضيل.

٩ - أن الحكم المعلق بوصف يثبت بثبوته وينتفي بانتفائه، فلو قال قائل: أريد أن أتسمى بقاضي القضاة ولا أريد أن أفخر؟ فنقول: هذا محرم وإن نويت زاد الإثم.

لو قال قائل: أريد أن أتسمى بهذا اللفظ ولست بملك ولا صاحب منصب فنقول: هذا محرم لم؟ لأن النبي ﷺ عمم ولم يخص أحداً دون أحد، وإنما ذكر المَلِكِ لأن غالب الملوك يبحثون عن العظمة، فجاء النص لبيان الواقع أو للغالب.

١٠ - أنه ذم الاسم هنا، فمن باب أولى صاحب الاسم.

(١) أخرجه البخاري: باب (قول الله تعالى) ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾ ، رقم (٣٣٤٠)، ومسلم: باب (أدنى أهل الجنة منزلة ، رقم ١٩٤).

9



9

باب

احترام أسماء الله وتغيير الاسم لأجل ذلك

عن أبي شريح، أنه كان يُكنى أبا الحكم فقال له النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكْمُ وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ» فَقَالَ إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا أَحْسَنَ هَذَا فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ » قَالَ لِي شُرَيْحٌ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ اللَّهِ. قَالَ « فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ » قُلْتُ شُرَيْحٌ قَالَ « فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ »^(١) رواه أبو داود وغيره.

من الفوائد:

- ١ - أن هناك أسماء لله ﷻ لا يجوز للمخلوق أن يتسمى بها كـ «الرحمن - الله - مالك يوم الدين ونحو ذلك» ولهذا لما تسمى مسيلمة الكذاب بالرحمن عاقبه الله ﷻ بهذا الوصف الذميمة الذي هو الكذاب.
- ٢ - أنه يجوز أن يتسمى باسم الله ﷻ غير ما استثنى في الفائدة الأولى كـ «حكيم - عزيز - ونحو ذلك» إذا كان لم يقصد الصفة بمعنى أنه قصد الاسم

(١) أخرجه أبو داود: باب (في تغيير الاسم القبيح ، رقم ٤٩٥٥)، والنسائي باب (إذا حكموا رجلا ففضى بينهم ، رقم ٥٣٨٧) وقال عنه الألباني صحيح في صحيح أبي داود برقم ٤٩٥٥.

فقط لكونه اسماً مجرداً، أما لو كان يقصد بتسمية حكيم أن يكون من أجل حكمته والناس يلقبونه بأنه ذو حكمة فإنه لا يجوز ، لم؟ لأن هذا يودي به أن يعتقد أنه في الصفة كصفة الله ﷻ، ولذا في هذا الحديث لما كان هذا الرجل يحكم بين قومه سموه بهذا الاسم فإنهم لمحووا الصفة مع أن هناك من الصحابة من أسمائهم «الحكم» وذلك ما يقارب ثلاثين صحابياً ، ولم يغير ﷺ أسماءهم لأنهم قصدوا بذلك الاسم المجرد، أما هنا فأمره أن يغيره، ولذا هناك من الصحابة من اسمه «حكيم» ويقربون من عشرة، وهناك من اسمه " علي " ويقربون من أربعة عشر.

٣ - أن النبي ﷺ غير كنية أبا الحكم لم؟ لأن فيها في الظاهر معنى غير مناسب كأنه أبو الله ﷻ، ولذا قال أنت أبو شريح.

٤ - إثبات صفة الحكم لله ﷻ.

٥ - أن حكم الله ﷻ على نوعين: حكم شرعي: كما قال ﷻ: ﴿ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [الممتحنة ١٠].

النوع الثاني: حكم قدري كقول أخي يوسف ﴿فَلَنْ أُبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْتِيَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ [يوسف ٨٠] ويقال فيها كما يقال في نوعي القضاء والإرادة والتحريم.

٦ - أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١).

(١) أخرجه البخاري: باب (إن لله مائة اسم إلا واحدا ، رقم ٧٣٩٢)، ومسلم: باب (في

وقد ورد عند الترمذي أن هذه الأسماء سردت ، ولكن كما قال شيخ الإسلام رحمته الله وغيره من المحققين: إن حديث سرد الأسماء لم يثبت.

٧- أن الواجب على المسلم أن يكون منصفاً في أحكامه فالنبي صلى الله عليه وسلم لما قال له أبو الحكم: «إِنَّ قَوْمِي إِذَا اِخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ فَقَالَ صلى الله عليه وسلم: «مَا أَحْسَنَ هَذَا» يعني ما أحسن أن تحكم بين الناس بالعدل لكنه لم يقره على هذه التسمية، فالنبي صلى الله عليه وسلم كان منصفاً، وهكذا يجب أن يكون المسلم.

٨- أن الاسم إذا كان مخالفاً للشرع فيجب أن يغير ، ولذا غير النبي صلى الله عليه وسلم أسماء كثيرين.

٩- استحباب التكنية باسم الابن الأكبر، ولذا قال صلى الله عليه وسلم: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ» قُلْتُ شُرَيْحٌ قَالَ «فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ».

١٠- أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل لهذا الرجل لما غير كنيته اذبح ذبيحة واجمع الناس وغير الاسم ؛ ولذا ما يفعله البعض من الناس لا دليل عليه فإنه لو غير اسمه دون أن يفعل هذا، فإن هذا هو الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم.

١١- أن أبا شريح اسمه هانئ بن يزيد الكندي رضي الله عنه.

١٢- أن ذكر العلة للحكم يطمئن بها العبد ، ولذا ذكر العلة صلى الله عليه وسلم فقال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الْحَكْمُ وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ» .

١٣ - أن هذا الرجل لم ينصبه النبي ﷺ حكماً، ومن ثم قال العلماء: إنه يجوز للمتخاصمين أن ينصبوا رجلاً صالحاً للقضاء فيحكم بينهم ، فإذا حكم بينهم فإن حكمه يلزم به الطرفان .

١٤ - أن قول «فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ» أن الحكم بالشرع سبيل إلى إرضاء الناس وأن تحكيم غير الشرع سبب لإيقاع البغضاء والشحناء بينهم .



9



9

باب

من هزل بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول ﷺ

وقول الله تعالى: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ

قُلْ أِبَالَهُ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ [التوبة ٦٥]

ثم لما ذكر هذه الآية ذكر سبب نزولها فقال:

عن ابن عمر ومحمد بن كعب وزيد بن أسلم وقتادة دخل حديث بعضهم في بعض - أنه قال رجل في غزوة تبوك: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء، أرغب بطونا، ولا أكذب ألسنا، ولا أجبن عند اللقاء، يعني رسول الله ﷺ وأصحابه القراء، فقال له عوف بن مالك: كذبت، ولكنك منافق، لأخبرن رسول الله ﷺ فذهب عوف إلى رسول الله ﷺ، ليخبره، فوجد القرآن قد سبقه، فجاء ذلك الرجل إلى رسول الله ﷺ وقد ارتحل وركب ناقته، فقال: يا رسول الله، إنما كنا نخوض ونتحدث حديث الركب نقطع به عناء الطريق، قال ابن عمر: كأني أنظر إليه متعلقا بنسعة ناقة رسول الله ﷺ وإن الحجارة تنكب رجله، وهو يقول: إنما كنا نخوض ونلعب، فيقول له رسول الله ﷺ:

﴿أَبَالَهُ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ ما يلتفت إليه وما يزيده عليه^(١).

(١) تفسير الطبري (٦ / ١٠ / ١٧٢)، وتفسير البغوي (٢ / ٣٠٨)، وتفسير ابن كثير (٢ /

من الفوائد:

١ - أن سب النبي ﷺ كفر ، كما أن سب الله ﷻ كفر، لكن لو أن سبَّ الله ﷻ تاب في الدنيا فإننا نرفع عنه حكم الدنيا فلا يقتل، بينما لو تاب من سب النبي ﷺ فإنه على القول الصحيح لا تقبل توبته في الدنيا، أما بينه وبين الله فتقبل، لم؟ أحق النبي ﷺ أعظم من حق الله ﷻ؟ الجواب: لا، ولكنَّ الله ﷻ بين لنا أنه أسقط حقه بالتوبة، بينما النبي ﷺ لم يبين لنا ذلك، فقد عفا ﷻ في حياته عن بعض من سبَّه، ولم يعف عن آخرين، وكذلك يشمل الحكم من قذف النبي ﷺ، أو قذف عائشة رضي الله عنها، لأن الله ﷻ برَّأها، فمن قذفها فكأنه أنكر ما جاء في القرآن، وكذلك غيرها من نساء النبي ﷺ على الصحيح أن من قذف زوجة من زوجات النبي ﷺ غير عائشة رضي الله عنها لأن عائشة مجمع على ذلك، فالقول الصحيح أنه يكفر، لم؟ لأن الله ﷻ دافع عن عائشة رضي الله عنها لأنها زوجة النبي ﷺ وأزواجه يشتركن معها في هذه الحيثية.

٢ - أن الاستهزاء بآيات الله الكونية كأن يستهزئ بالشمس أو القمر أو يقول: إن وجود البرد في فصل الشتاء غير مناسب فإنه كفر، أو استهزأ بآيات الله ﷻ الشرعية التي هي القرآن فكذلك.

٣ - أن من استهزئ بالله ﷻ أو بشرعه في عقله خلل وهو من أعظم الضالين

(٣٨١). وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه كما في الدار المشور (٤/٢٣٠)، والحديث قال الشيخ مقبل بن هادي - في الصحيح المسند (١٠٨ - ١٠٩) بأن رجاله رجال الصحيح إلا هشام بن سعد. قال: «وله شاهد بسند حسن من حديث كعب بن مالك».

لم؟ كيف يجعل هذا المستهزئُ اللهُ ﷻ العظيم الكامل محلاً للسخرية فهذا يدل على جنونه وعلى خبله .

٤ - أن المتحدث واحد، ومع ذلك عمّم الحكم على الكل، لم؟ لأنهم سكتوا، بينما عوف ﷺ قال كذبت إنك منافق .

٥ - أن عوفاً ﷺ ليس بنمّام، مع أنه نقل الكلام، وذلك لأنه نقل الكلام لمصلحة شرعية، أما من نقل الكلام على وجه الإفساد فإنه نام .

٦ - الغلظة على أعداء الدين ، ولذا النبي ﷺ أغلظ عليهم فكان لا يلتفت إليه وما يزيد على قوله: ﴿أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة ٦٥].

٧ - أن بعض الأعدار لا ينبغي أن تقبل، وإلا في الأصل أن المسلم يقبل عذر أخيه، لكن في بعض الأحوال تكون بعض الأعدار لا ينبغي قبولها زجراً لصاحبها وردعاً لغيره أن يقع فيها، ولذا النبي ﷺ لما قتل أسامة ذلك الرجل الذي قال لا إله إلا الله لم يزد ﷺ على «كَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١) وكان يبرر أسامة موقفه يقول: «يا رسول الله ما قالها إلا تعوذاً أي خوفاً من السيف .

٨ - أن النبي ﷺ لم يقتل المنافقين في عهده مع أن المنافق كافر، والجواب عن هذا : أن عمر ﷺ لما أراد أن يقتل رجلاً من المنافقين قال: يا عمر دعه حتى لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه، لأن المنافق يظهر الإسلام فلو قتله وانتشر الخبر لسمعه من لم يسلم فربما تكون هناك مفسدة كبرى وهي

(١) أخرجه مسلم: باب (تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله، رقم ٩٧) .

انصراف الناس عن دين النبي ﷺ.

٩- أن المنافق لم يقتل في عهد النبي ﷺ أما بعد وفاته فإنه إذا تحقق نفاقه فإنه يقتل كما قال ابن القيم رحمه الله، ولا بد أن يتوب فإن لم يتب قتل فإن تاب رفع عنه، لكن لا بد أن نتحقق من توبته، وذلك بأن يظهر منهم الصلاح، لأنه ليس كغيره لأن هؤلاء سبيلهم المراوغة، ولذا قال عبيد بن ربيعة عنهم: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ ١٤٥ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ١٤٦ [النساء ١٤٦].

١٠- أن هذا المنافق سب النبي ﷺ والصحابة بثلاث صفات وهم منها براء ، وصفهم بأنهم يكثرون الأكل، ووصفهم بأنهم كذبة، ووصفهم بأنهم جبناء، وعند التأمل نجد أن هذه الصفات الثلاث هي في المنافقين ، وليست في المؤمنين ، أولاً: كثرة الأكل، فقد قال ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ وَالْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ» (١).

وأما الدليل على أنهم كذبة قال: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ ١٤٧ [التوبة ١٠٧]، وأما الدليل على أنهم جبناء فكما قال تعالى: ﴿يَحْسَبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابُ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ يَسْأَلُونَ عَنْ أَنْبَائِكُمْ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا﴾ ١٤٨ [الأحزاب ٢٠].

(١) أخرجه البخاري: باب (المؤمن يأكل في معي واحد ، رقم ٥٣٩٧) ، ومسلم: (باب المؤمن يأكل في معي واحد والكافر في سبعة أمعاء ، رقم ٢٠٦٠).

١١- أن شيخ الإسلام رحمته الله قال في كتابه «الصارم المسلول على شاتم الرسول»، قال: هل يكفر من سب الصحابة أو لا؟ وكذلك ذكر هذه المسألة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله، والأفضل أن نذكر التفصيل ثم نذكر الإجمال:

أولاً: إذا استباح سب الصحابة وقال إن سبهم حلال.

ثانياً: إذا زعم أنهم قد ارتدوا إلا قليلاً منهم.

ثالثاً: إذا زعم أن عامتهم قد فسقوا وعصوا.

رابعاً: أن يسب من أثنى الله عليه كالشيخين أبي بكر وعمر، ففي هذه الحالات الأربع يكون كافراً.

وبعض العلماء قال: إن من سب الشيخين مطلقاً سواء اعتقد أنهم يستحقون السب أم لم يعتقد فإنه كافر.

ولا يكفر في حالات:

الحالة الأولى: إذا سب من تواتر الثناء عليه ولم يعتقد أحقيته بالسب فإنه لا يكفر، ما عدا الشيخين كما سبق.

الحالة الثانية: إذا اعتقد أحقية السب لمن لم يتواتر الثناء عليه.

الحالة الثالثة: إذا سبهم فيما لا يقدح في دينهم كوصفهم بالبخل ونحو ذلك، وعلى القول بعدم كفرهم فإن الإمام أحمد رحمته الله يقول: يعزر ويسجن حتى الموت إن لم يتب، ولماذا هذا التشديد في سب الصحابة؟

فالجواب عن هذا: أن سب الصحابة في ظاهره القدح في مَنْ؟ في الله عز وجل

وفي الرسول ﷺ وفي القرآن كيف؟ لأن سب هؤلاء للصحابة يترتب على ذلك أن الله ﷻ لم يختار لنبية الصحبة الطيبة، وأما القدح في النبي ﷺ فلأنه لم يختار لنفسه الصحبة الطيبة، أو لم يحسن الاختيار، وأما القدح في القرآن فلأنهم نقلوا إلينا هذا القرآن، فسبهم قدح في القرآن.

١٢ - أن الاستهزاء بشيء من أمور الدين كفر ولو على سبيل المزاح؟

١٣ - أن الترويح والترفيه عن النفس لا يكون بما يخالف الشرع، ولذلك البعض من الناس قد يختلق نكتاً يضحك بها الناس في سبيل الاعتداء على أعراض آخرين، أو ربما تكون هذه النكت فيها محاذير شرعية، وإلا فإدخال السرور على النفس مطلب شرعي ولا يكون الإنسان مكثراً، ولذا قال ﷺ: «وَلَا تُكْثِرِ الضَّحِكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ»^(١).



(١) أخرجه أحمد ١٣ / ٤٥٨، الترمذي (باب ١ الصحة والفراغ نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس برقم ٢٣٠٥)، ابن ماجه في سننه، باب (الورع والتقوى)، رقم ٤٢١٧، ٢ / ١٤١٠، وقال عنه الألباني: «صحيح» في صحيح سنن الترمذي برقم ٢٣٠٥، والصحيحة (٩٣٠)، تخريج المشكلة (١٧).

9



9

باب ما جاء في قول الله تعالى:

﴿وَلَيْنَ أَدْقَنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَيْنَ رُجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَىٰ فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴿٥٠﴾﴾ [فصلت ٥٠]

من الفوائد:

١ - أن هذا الباب شبيه باب قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ ﴿٨٣﴾﴾ [النحل ٨٣]، فهناك أضاف العبد النعمة إلى السبب ونسي المسبب مع اعتقاده بأنها من عند الله ﷻ، أما هنا فإنه أضاف النعمة إلى السبب واعتقد أنها ليست من عند الله ﷻ.

ثم ذكر ﷺ كلام بعض المفسرين حول هذه الآية:

قال مجاهد «هذا بعلمي وأنا محقوق به». (١).

وقال ابن عباس: «يريد من عندي» (٢).



(١) تفسير الطبري (٣ / ٢٥ / ٣).

(٢) تفسير القرطبي (١٥ / ٣٧٣).

وقوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي﴾ [القصص ٧٨].

قال قتادة: «على علم مني بوجوه المكاسب»^(١).

وقال آخرون: «على علم من الله أني له أهل»^(٢).

وهذا معنى قول مجاهد أوتيته على شرف»^(٣).

من الفوائد:

١ - أن هؤلاء المفسرين فسروا هذه الآية تفسيراً بالمثال فكلها داخلة تحت هذه الآية.

٢ - أن البعض قد ينسب النعمة لشرفه، وذلك بأن يقول إنما ورثت هذا المال أو هذه الصفات عن آبائي وعن أجدادي، والبعض قد ينسب النعمة إلى نفسه فيقول: هذا من ذكائي، وهذا من حرصي، وهذا من معرفتي، والبعض قد ينسب النعمة إلى نفسه بوجه آخر فيقول: أنا له أهل وأنا أحق بذلك من غيري، كشأن العاص بن وائل، كما قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ مَالاً وَوَلَدًا ﴿٧٧﴾ أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ﴿٧٨﴾﴾ [مريم ٧٨].



(١) تفسير القرطبي (١٣ / ٣١٥).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٦ / ٤٤٠).

(٣) ينظر: تفسير القرطبي (١٣ / ٣١٥)، وتفسير ابن كثير (٣ / ٤١٠).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه :

أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ ثَلَاثَةَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا فَآتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ لَوْنٌ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبَ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ بِهِ، قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرَهُ، وَأَعْطَى لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا فَقَالَ أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ الْإِبِلُ أَوْ قَالَ الْبَقَرُ - شَكَ إِسْحَاقُ - فَأَعْطِيَ نَاقَةَ عُشْرَاءَ فَقَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا، قَالَ: فَآتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ شَعْرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ وَأَعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا قَالَ فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ الْبَقَرُ أَوْ الْإِبِلُ فَأَعْطِيَ بَقْرَةً حَامِلًا وَقَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا، قَالَ فَآتَى الْأَعْمَى فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ يَرُدُّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي فَأُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ قَالَ: فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ فَأَعْطِيَ شَاةً وَالِدَةً فَانْتَجَ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ، قَالَ ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ رَجُلٌ مِسْكِينٌ تَقَطَّعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي فَلَا بِلَاغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي فَقَالَ الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ فَقَالَ لَهُ كَأَنِّي أَعْرِفُكَ أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدِرُكَ النَّاسُ فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ ﷻ الْمَالَ، فَقَالَ لَقَدْ وَرِثْتُ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ فَقَالَ إِنْ كُنْتُ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتُ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ فَقَالَ لَهُ مِثْلُ مَا قَالَ لِهَذَا فَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا فَقَالَ إِنْ كُنْتُ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتُ، قَالَ: وَآتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ فَقَالَ رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنٌ سَبِيلٌ قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي فَلَا بِلَاغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي فَقَالَ

قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي فَخُذْ مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ
الْيَوْمَ شَيْئًا أَخَذَتْهُ لِلَّهِ فَقَالَ أَمْسِكْ مَا لَكَ فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمْ فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ وَسَخِطَ
عَلَى صَاحِبَيْكَ» ^(١) أخرجاه.

من الفوائد:

- ١ - أن النبي ﷺ قد ذكر هذه القصة وقد وقعت في الأمم السابقة من باب العظة والتذكر .
- ٢ - أن الأبرص وكذلك الأقرع فيهما طمع ، إذ قال الأبرص أريد جلدًا حسنا ، وقال الأقرع أريد شعراً حسنا ، بينما الأعمى فيه تواضع وقناعة ، ولذا قال: «يُرَدُّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي فَأُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ» فلم يقل أريد بصراً ثاقباً قوياً.
- ٣ - أن المَلَك مسح هذه العاهات وهذا يدل على أنه لا بد من فعل السبب.
- ٤ - أن اختيار الأبرص للإبل يدل على أن فيه صفة الكبر ، لأن الإبل فيها الغلظة والجفاء ، ولذا قال ﷺ: «الْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي أَهْلِ الْإِبِلِ» ^(٢) بينما الأعمى عنده قناعة فرغب في الغنم ، والنبي ﷺ قال : «الْغَنَمُ بَرَكَةٌ» ^(٣) .

(١) أخرجه البخاري، باب (ما ذكر عن بني إسرائيل ، رقم ٣٤٦٤)، ومسلم، كتاب الزهد والرفائق ، رقم ٢٩٦٤ .
(٢) أخرجه أحمد في مسنده ، مسند أبي سعيد الخدري ﷺ ، رقم ١١٩١٨ ، ١٨ / ٤٠٨ ، وصححه الألباني في صحيح الجامع والصغير وزياداته برقم ٤٢٨١ .
(٣) أخرجه ابن ماجه باب (اتخاذ الماشية برقم ٢٣٠٥)، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه برقم ٢٣٠٥ ، الصحيحة (١٧٦٣) .

وقال: «السَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ»^(١) ، ولذا قال ﷺ: «اللهم أحيني مسكينا وأمتني مسكينا واحشرنني في زمرة المساكين»^(٢) لأن المراد من هذا الحديث التواضع لأن المسكين من لوازمه أن يكون متواضعا.

٥- أن الأبرص والأقرع نسبا النعمة إلى غير الله ﷻ فقالوا: ورثت هذا المال كابرأ عن كابر، والمقصود كابرأ عن كابر أي من أب إلى جد أو من شريف إلى شريف.

٦- أنه لو قال الإنسان على سبيل الإخبار: ورثت هذا المال عن أبي، لجاز، لأن الشرع جعل الإرث سبباً في تملك المال.

٧- أن الأعمى قد قرن الشكر بالقلب وباللسان وبالجوارح، إذ قال: «فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ» فهذه الكلمة فيها علامة الإخلاص الذي يكون في القلب، وكذلك قوله " قد كنت أعمى فرد الله علي بصري وكنت فقيرا فأغناني الله ﷻ " فشكر الله ﷻ بلسانه، وأما قوله «خذ ما شئت» فشكر بالجوارح.

٨- أنه يجوز للإنسان أن يدعو بدعاء مُعَلَّقٍ، ولذا قال الملك: «إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتَ» ولذا في حديث الاستخارة «اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، باب (تفاضل أهل الإيمان فيه)، رقم ٥٢، ١ / ٧٣.
(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه، باب (مجلسة الفقراء)، رقم ٤١٢٦، ٢ / ١٣٨١، وقال عنه الألباني صحيح، والترمذي في سننه، باب (ما جاء أن فقراء المهاجرين الجنة قبل أغنيائهم بخمسائة سنة)، رقم ٢٣٥١، ٤ / ٥٧٧، وقال عنه الألباني «صحيح» في صحيح سنن ابن ماجه، والصحيحة (٣٠٨)، والإرواء (٨٦١).

الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي أَوْ قَالَ عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ فَأَقْدَرُهُ لِي وَيَسِّرُهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ... الحديث» (١) فإنه علقه بشرط، ولكن هذا التعليق بشرط إنما إذا أراد العبد أن يفوض أمره إلى الله ﷻ لكن إن كان التعليق للدعاء بشرط يدل في ظاهره على أن هذا العبد قد استغنى عن الله ﷻ فلا يجوز كما سيأتي معنا في باب «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ» (٢).

٩ - أنه يجوز أن تطلق الصحبة على شخص لم يصحبك، وإنما شاركك في شيء معين، وذلك أن هذا الأعمى قال له الملك: «فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ وَسَخِطَ عَلَيَّ صَاحِبِيكَ» لأنه اشترك معهما في الابتلاء.

١٠ - أن الابتلاء قد يكون بالنعم كما في هذا الحديث، وقد سبق معنا ذلك في باب ما جاء في الصبر على أقدار الله ﷻ (٣).

١١ - أن البعض إذا ذكر الملك قال: الملك بكسر اللام، وهذا لا يصح وإنما يقال الملك لأنه اسم مفعول لأن هذا الملك مدبر مخلوق.

فلو قال قائل: إن الله أقسم بهم فقال: ﴿فَالْمُدْبِرَاتِ أُمَّرًا﴾ [النازعات ٥] فهم يدبرون؟ نقول: نعم، يدبرون بأمر الله ﷻ لكن ليس لهم تدبير من محض اختيارهم.

(١) أخرجه البخاري: باب (ما جاء في التطوع مثنى مثنى برقم ١١٦٢)، باب (الدعاء عند الاستخارة، رقم ٦٣٨٢).

(٢) أخرجه البخاري: باب (في المَشِيئَةِ وَالْإِرَادَةِ) ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ رقم (٧٤٧٧).

(٣) ص: (٣٦٦).

١٢ - أن النبي ﷺ قال: كما عند مسلم «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ»^(١)، ولذا فإن الأبرص والأقرع أرادا أن يكونا في صورة حسنة كاملة، وهذا خلاف الإخلاص والتواضع لله ﷻ.

١٣ - أن الملك قال: «أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ شَاءَ أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي» فدل على أن المال ليس محصورا في الأوراق النقدية أو في الذهب والفضة بل يتعدى إلى ذلك فإن هؤلاء أعطوا إبلا وبقراً.

١٤ - أن الملك أعطاه ناقة عشراء أي حامل، لأنه لو أعطاه ناقة غير حامل ليس معها ذكر، كيف يحصل التوالد والتناسل.

١٥ - أن النماء الحقيقي إنما هو في البركة بقطع النظر عن كثرة المال؛ ولذا فإن الأعمى قال: «فَاحْذُ مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ» ولذا بارك الله ﷻ له، فأبقى له المال وسخط على صاحبيه.

١٦ - أنه إذا قال بالله ﷻ وأراد أن يذكر أحداً من المخلوقين فيجب أن يقول: «بالله ثم بك» كما قال الملك، أما لو قال: «بالله وبك» فإنه شرك أصغر، فإن أراد أن يكون في هذا التشريك مثل الله ﷻ فهو مشرك شركاً أكبر.

١٧ - أن الملك توسل بأفعال الله ﷻ لأنه من أفعاله جل وعلا أنه رد البصر، فإنه رد البصر إلى الأعمى، وأنه أعطاهم المال، ومن ثم يجوز التوسل بأفعاله، وهو مندرج تحت التوسل بصفات الله، لأنه يؤخذ من فعل الله صفة له.

(١) أخرجه مسلم: باب (تحريم ظلم المسلم وخذله، رقم ٢٥٦٤).

والتوسل المشروع ثلاثة أنواع:

أولاً: التوسل بأسماء الله الحسنى وصفاته العلا.

ثانياً: التوسل بدعاء الصالحين لا بدواتهم.

ثالثاً: التوسل بعمل صالح قام به الداعي.

وأما ما عدا ذلك من أنواع التوسل فإنها غير جائزة.

١٨ - خطورة الشح فإن الأبرص والأقرع شحا فكانت العاقبة وخيمة ، وذلك أن سخط الله ﷻ عليهما، ولذا قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُوقِ شَحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [التغابن ١٦].

١٩ - أن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ»^(١) وهذا قد تمثل في هذا الأعمى ، فإنه كان غني النفس بينما كان الأبرص والأقرع كانا فقيري النفس.

٢٠ - أنه يجوز الحلف ولو لم يستحلف الحالف ، وذلك أن الأعمى قال: «فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَحَدْتَهُ لِلَّهِ».

٢١ - أن الجزاء من جنس العمل فقد عاقب الله جل وعلا الأبرص والأقرع على صنيعهما بينما أثاب الأعمى على صنيعه.

وهذه أظهر الفوائد تحت هذا الحديث، وهناك فوائد أخرى لكن أقصر على ما هو ظاهر ويتعلق بالتوحيد.



(١) أخرجه البخاري: باب (الغنى غنى النفس)، رقم ٦٤٤٦، ٨ / ٩٥، ومسلم: باب (ليس الغنى عن كثرة العرض)، رقم ١٠٥١، ٢ / ٧٢٦.

9



9

باب قول الله تعالى:

﴿ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا
فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الأعراف ١٩٠].

ثم ذكر رحمته كلاما لبعض العلماء:

قال ابن حزم رحمته: « اتفقوا على تحريم كل اسم مُعَبَّدٍ لغير الله كعبد عمرو
وكعبد الكعبة وما أشبه ذلك حاشا عبد المُطَلِّبِ »^(١).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما في الآية قال: « لما تغشاها آدم حملت فأتاهما إبليس
فقال: إني صاحبكما الذي أخرجتكما من الجنة لتطيعيني أو لأجعلن له قرني أئيل
فيخرج من بطنك فيشقه ولأفعلن ولأفعلن - يخوفهما - سمياه عبد الحارث،
فأبيا أن يطيعاه فخرج ميتا ثم حملت فأتاهما فقال مثل قوله، فأبيا أن يطيعاه
فخرج ميتا، ثم حملت فأتاهما فذكر لهما فأدرکہما حبُّ الولد فسمياه عبد
الحارث، فذلك قوله: ﴿ جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا ﴾ » رواه ابن أبي حاتم.^(٢)

(١) مراتب الإجماع، لابن حزم: (ص ١٥٤).

(٢) أخرجه الترمذي رقم (٣٠٧٧)، وأحمد في المسند ١١ / ٥، وصححه الحاكم ٥٤٥ / ٢
من حديث عمر بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب مرفوعا، وهو
حديث ضعيف اهـ. مختصرا عن الأحاديث الضعيفة للألباني رقم (٣٤٢).

وله بسند صحيح عن قتادة قال: «شركاء» في طاعته ولم يكن في عبادته. (١)
 وله بسند صحيح عن مجاهد، في قوله: ﴿لَيْنِ آتَيْتَنَا صَالِحًا﴾ قال: أشفقا
 ألا يكون إنسانا. وذكر معناه عن الحسن وسعيد وغيرهما. (٢)

من الفوائد:

١ - أن من تمام شكر نعمة الله ﷻ على الوالدين بحصول الولد أن يُعبّده
 الله ﷻ.

٢ - أن المؤلف رحمه الله ذكر أثر ابن عباس رضي الله عنهما على هذه الآية، ولكن هذا
 الأثر ضعيف من حيث السند، ثم هو لا يصح من حيث المتن، وإليك وجوه
 النكارة في المتن:

أولاً: أن فيه شركاً صدر من آدم وحواء، ومعلوم أن الأنبياء معصومون من
 كبائر الذنوب، أما الصغائر فقد تقع منهم ولكن لا يقرون عليها.

ثانياً: على افتراض أنه وقع ولم يتب منه آدم ففيه نسبة الشرك إلى آدم
 ، ونسبة الشرك إلى آدم يكفر قائله، وإن كان صدر منه ثم تاب، فحكمة الله تآبى
 ألا يذكر توبته من هذا الشرك، فإن الله ﷻ قد ذكر توبته فيما هو أدنى من ذلك
 وهو أكله من الشجرة.

ثالثاً: أنه عليه السلام ذكر في حديث الشفاعة اعتذاره عن الشفاعة لأنه أكل من
 الشجرة ولم يذكر هذا الأمر مع أنه أعظم.

(١) تفسير السيوطي (٣٦٢٦).

(٢) تفسير الطبري (٦ / ٩ / ١٤٤).


رابعاً: أن الشيطان قال لهما: «سمياه عبد الحارث وإلا جعلت له قرني أيل» فلو كان صحيحاً لكان آدم عليه السلام وحواء أقرا واعتقدا بأن إبليس له قدرة على الخلق، وهذا من الشرك ولا يليق بهما.

خامساً: أنه قال: «أنا صاحبكما الذي أخرجتكما من الجنة» ومن العقل ألا ينساقا مع قوله لهما، مع أنه أوقعهما في الخروج من الجنة.

سادساً: أن الله تعالى قال في ختام الآية: ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (١٣) ولم يقل: «يشركان» فدل على أن المقصود في هذه الآية هي الذرية، وأما قوله في مطلع الآية: ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ فهذا للجنس، أي جنس البشر، لأنه قال: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾

٣- أن ما ذكره ابن حزم رحمته الله من دعوى الإجماع وأنه استثنى عبد المطلب، مستدلاً بأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب» فالصحيح أن هذا الاستثناء لم يرد له دليل، وأما قوله صلى الله عليه وسلم: «أنا ابن عبد المطلب» لا يدل على أنه يجوز للإنسان أن يسمي ابنه بعبد المطلب لأنه صلى الله عليه وسلم أخبر ولم ينشئ اسماً، فهو نقل عليه الصلاة والسلام حقيقة اسم عبد المطلب كما كان يقول يا بني عبد مناف، إذا يلزم ابن حزم رحمته الله أن يقول بأنه يجوز أن يسمي الولد بعبد مناف ولم يقل بهذا، على حسب كلامه السابق.

٤- أن أثر ابن عباس رضي الله عنهما الذي ذكره المؤلف، - وقلنا: إنه ليس بصحيح - لا من حيث السند ولا من حيث المتن، من رأى صحته فإنه علق عليه وذلك كقتادة إذ قال: إن آدم وحواء جعلاً له شركاء في طاعة الله تعالى ولم يكن في عبادته وهذا توجيه منه رحمته الله، ولكن الصحيح كما سبق أن الأثر غير صحيح.



باب قول الله تعالى:

﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ
فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف ١٨٠].

ذكر ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ أي: يشركون ^(١)

وعنه: «سموا اللات من الإله والعزى من العزيز» ^(٢).

وعن الأعمش: «يدخلون فيها ما ليس منها» ^(٣).

من الفوائد:

١ - أن كتاب التوحيد لم يقتصر على توحيد الألوهية والربوبية، وإنما أدرج المؤلف رضي الله عنه أبواباً عن الأسماء والصفات كما في هذا الباب وكما سبق في باب من جحد شيئاً من الأسماء والصفات.

٢ - أن تقديم الجار والمجرور في قوله: ﴿وَلِلَّهِ﴾ على ﴿الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى﴾ يدل على الحصر وذلك أن الأسماء التي لله سبحانه وتعالى هي حسنى وأنه لا يشاركه

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٥ / ١٦٢٣ رقم ٨٥٨٣ بلفظ «التكذيب» لكن لفظ «يشركون» فهو عند ابن أبي حاتم عن قتادة.

(٢) أخرجه: ابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٣ / ١٤٩).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢ / ١٦٥) رقم (٨٥٨٧).

أحد في هذه الأسماء التي بلغت الغاية في الحسن، ولذا مر معنا أن «الدَّهر» لا يصح أن يكون اسماً لله ﷻ لأنه ليس بحسن.

٣- أن النبي ﷺ قال كما في الصحيحين: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١).

ولذا النطق الصحيح السليم لهذا الحديث أن يقول: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا» لا يقف عند قوله: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا» ثم يستأنف ويقول: «مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ» لم؟ لأنه لو وقف لفهم أن أسماء الله محصورة في تسعة وتسعين، ونظير هذا قول شخص: عندي ألف أعدته للصدقة، لا يفهم منه أنه ليس له مال غيره إذا نصل كلمة «أَحْصَاهَا» بكلمة «اسمًا» فنخلص من هذا إلى أن هذه التسعة والتسعين إنما هي المذكورة في الكتاب والسنة وإلا فله أسماء لا يحصيها إلا هو، ولذا جاء في الحديث الذي هو في دعاء تفریح الهم قال: «أَوْ اسْتَأَثَرْتُ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ»^(٢) فهناك أسماء استأثر الله بعلمها.

٤- أن معنى قوله ﷺ: «أَحْصَاهَا» يعني حفظها وفهم معناها وعمل بمقتضاها، كيف يعمل بمقتضاها؟ إذا أثبت لله ﷻ اسماً كالسميع فإنه لا يتكلم إلا بكلام يرضي الله ﷻ لأنه سميع، وعلى هذا فقس في جميع الأسماء، هذا إذا كان الاسم متعدياً، أما إذا كان الاسم الذي لله ﷻ ليس متعدياً فتبته

(١) أخرجه البخاري: باب (ما يجوز في الاشتراط والثنيا في الإقرار)، رقم ٢٧٣٦، ٣/

١٩٨، ومسلم: باب (في أسماء الله وفضل من أحصاها)، رقم ٢٦٧٧، ٤، ٢٠٦٣.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١/ ٣٩١ و ٤٥٢، برقم ٣٧١٢ وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» رقم (١٩٩).

مع صفته مثل «العظيم» نأخذ منه صفة العظمة ، لكنه ليس بمتعدي ليس كالسميع فالسميع نأخذ منه صفة السمع والتعدي لأنه يسمع عَبَّرَ عَنْكَ.

٥ - أنه يجب علينا أن نتعلم أسماء الله عَبَّرَ عَنْكَ لم؟ لأنه قال: ﴿فَادْعُوهُ بِهَا﴾ ومن لوازم دعاء الله عَبَّرَ عَنْكَ أن نعرفها وأن نتعلمها.

٦ - أن الدعاء بها يكون دعاء مسألة، ويكون الدعاء بها دعاءً مناسباً بحيث يختار الاسم المناسب للمقام فيقول: يا غفور اغفر لي، يا رحيم ارحمني، ولا يتناسب أن يقول: يا شديد العقاب ارحمني، وإنما يأتي باسم يتناسب مع المقام.

٧ - أن الأمر قد يخرج عن معناه الأصلي، لأن «الأمر» عند البلاغيين هو [طلب حصول الشيء على وجه الاستعلاء] وهنا قال: ﴿وَدَّرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ ذروا: أي اتركوا، فليس المراد منه المعنى الذي هو معنى الأمر وإنما المراد التهديد ففي هذه الكلمة تهديد كما قال تعالى: ﴿إِعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت ٤٠] وكقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف ٢٩] من باب التهديد.

٨ - أن الإلحاد في أسماء الله عَبَّرَ عَنْكَ أنواع:

أولاً: تسمية الله عَبَّرَ عَنْكَ بما لم يسم به نفسه وذلك كتسمية الفلاسفة له بأنه «علة فاعلة» أو أنه «عقل مدبر».

ثانياً: أن يوصف عَبَّرَ عَنْكَ بما لا يليق به كما قالت اليهود: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة ٦٤].

ثالثاً: أن يكون الإلحاد نفيًا لها، وذلك كالجهمية فإنهم ينفون الأسماء والصفات وهذا من الإلحاد فيها.

رابعاً: تحريفها كما قالت الأشاعرة: «إن يد الله بمعنى النعمة».

خامساً: اشتقاق أسماء منها للأصنام ، كما ذكر هنا قال «سموا اللات من الإله، والعزى من العزيز» وهذا صنيع الكفار.

٩ - أن الإلحاد في اسم واحد من أسمائه يسري إلى جميع الأسماء، ولذا قال: ﴿وَدَّرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ ف «أسماء» أضيفت إلى المعرفة فتعم.





باب

لا يقال السلام على الله

في الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كنا إذا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة قلنا: السلام على الله من عباده السلام على فلان وفلان، فقال صلى الله عليه وسلم: «لا تقولوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ»^(١).

من الفوائد:

١ - تحريم قول «السلام على الله» لسببين:

السبب الأول: أن السلام طلب السلامة من الله ﷻ للمسلم عليه، وكونك تطلب السلام يدل على أن هذا الشخص المسلم عليه فيه نقص، وفيه عيب، والله ﷻ منزّه عن ذلك، وذلك لأنه ﷻ كامل، فأفعاله صادرة عن كماله، بينما المخلوق كماله صادر عن أفعاله، يوضح ذلك ما قاله ابن القيم رحمته الله قال: «هو جل وعلا كَمُلَ ففعل، بينما المخلوق فعل فكمِل» فدل على أن المخلوق الأصل فيه النقص فلما فعل الصفات الحميدة كمل بها أما الله ﷻ فهو الكامل أزلياً.

(١) أخرجه البخاري رقم (٨٣٥) في الأذان باب (ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب)، ومسلم رقم (٤٠٢) (٥٨) في الصلاة: باب (التشهد في الصلاة)، وأبو داود رقم (٩٦٨) في الصلاة: باب (التشهد)، وابن ماجه رقم (٨٩٩) في إقامة الصلاة: باب (ما جاء في التشهد).

السبب الثاني: أن السلامة تطلب من الله عَزَّ وَجَلَّ، فكيف تطلب السلامة من الله لنفسه؟

٢ - أن قوله: «السلام على فلان وفلان» جاءت رواية البخاري مبينة لهذين وهما «جبريل وميكائيل»

٣ - أن الناس لا يقررون على الألفاظ المنهي عنها ولو كانت تجري على ألسنتهم من غير قصد فإن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كانوا يقولونها من غير أن يقصدوا هذه المعاني مع ذلك نهاهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.


٤ - أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذكر العلة فقال: «فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ» .

٥ - أن الحكم المعلق بوصف يثبت بثبوته وينتفي بانتفائه ، فإنه لو قال السلام على الله ولم يقصد هذه المعاني فإنه محرم ، فإن قصد هذه المعاني فهو أشد إثمًا وتحریمًا .

٦ - أن قول الصحابي: « كنا نقول في الصلاة والسلام على الله » لا يعني أن هذه الجملة يجوز أن تقال خارج الصلاة لأن الصحابي ذكرها لبيان واقعهم وحالهم .

٧ - أن «السلام» اسم من أسماء الله عَزَّ وَجَلَّ ويدل له ما جاء في آخر سورة الحشر كما في قوله: ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ ﴾ [الحشر: ٢٣].





في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يُقُولَنَّ أَحَدُكُمْ
اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ»^(١)
ولمسلم: «وَلْيُعْظَمِ الرَّغْبَةَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ»^(٢).

من الفوائد:

١ - أنه يحرم أن يقول العبد في دعائه «إن شاء الله» لأسباب ثلاثة ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم من مجموع هذه الروايات:

أولاً: أن هذا اللفظ يشعر بأن هناك أحداً يمنع الله عز وجل من إجابة هذه الدعوة كما تدل عليه رواية «لا مُكْرَهَ لَهُ».

ثانياً: أن هذا اللفظ يشعر بأن هذا العبد مستغني عن الله عز وجل، ولذا تدل عليه رواية مسلم «وَلْيُعْظَمِ الرَّغْبَةَ»

ثالثاً: أن هذا اللفظ يشعر بأن الله عز وجل قد يثقله أن يجيب دعوة عبده، ولذا

(١) أخرجه البخاري: الدعوات (٦٣٣٩)، ومسلم: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار (٢٦٧٩).

(٢) أخرجه مسلم: باب (العزم بالدعاء، ولا يقل إن شئت)، رقم ٢٦٧٩، ٤ / ٢٠٦٣.

قال: «فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أُعْطَاهُ».

٢ - أنه يجب أن يعزم المسلم في الدعاء، لأن الدعاء كما قال ﷺ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»^(١)

وقال: «أَدْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ»^(٢) فهو القادر على كل شيء.

٣ - أنه لا يجوز الاعتداء في الدعاء، وذكر المشيئة اعتداء في الدعاء، ولذا قال تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥] ثم ختم الآية بقوله ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥] وقال ﷺ: «سَيَكُونُ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ»^(٣).

ومن أمثلة الاعتداء في الدعاء غير ما ذكر هنا، أن يكون الدعاء فيما يستحيل حساً، كأن يقول: «اللهم اجعلني قائماً قاعداً»

-
- (١) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة (١٤٧٩): باب (الدعاء)، والترمذي: كتاب الدعوات (٣٣٧٢): باب في فضل الدعاء، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٩/ ٣٠)، وابن ماجه: كتاب الدعاء (٣٨٢٨): باب (فضل الدعاء)، وأحمد (٤/ ٢٦٧) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه. وصححه الترمذي، وابن حبان (٢٣٩٦)، والحاكم (١/ ٤٩٠، ٤٩١)، ووافقه الذهبي. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٤٠١).
- (٢) أخرجه أحمد ١١/ ٢٣٥ برقم ٦٦٥٥، الترمذي باب ٦٦ برقم ٣٤٧٩ وحسنه الألباني في الصحيحة (٥٩٦)، وحسن إسناده الحافظ الهيثمي (١١٨/ ١٠) بشاهده.
- (٣) أخرجه أبو داود في سننه، باب (الدعاء)، رقم ١٤٨٠، ٧٧/ ٢، وابن ماجه في سننه، باب (كراهية الاعتداء في الدعاء)، رقم ٣٨٦٤، ٢/ ١٢٧١. وقال عنه الألباني «صحيح» في سنن ابن ماجه والمشكاة (٤١٨)، صحيح أبي داود (٨٦)، الإرواء (١٤٠).

وإما شرعاً: كأن يسأل الله ﷻ أن يجعله نبياً، فإن هذا من الاعتداء في الدعاء.

٤ - أن ذكر المغفرة والمشيئة هنا في قوله: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ» لا يدل على أن الحكم منحصر فيهما، فأى دعاء لا يجوز أن تقول فيه: «إن شاء الله» وكذلك أن ذكر المشيئة لا يعني أن ما عداها من جمل الاستثناء أنها جائزة، فلو قال: «اللهم اغفر لي إذا أذنت أو إذا أردت» فإن الحكم باق.

٥ - أنه ﷺ قدّم المغفرة على الرحمة هنا «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ» ثم قال: «اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي» وهذا يؤكد ما قاله العلماء من أن [التخلية قبل التحلية] وذلك لأن المغفرة لزوال المكروه، والرحمة لحصول المطلوب.

٦ - أن النبي ﷺ كان إذا أضر قال: «ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتِ العُرُوقُ وَثَبَتَ الأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللهُ»^(١) فقيدها بالمشيئة فهو يتعارض مع حديث الباب.

والجواب عن هذا: أن هذا الذي ذكره النبي ﷺ ليس دعاء، وإنما هو خبر، وفرق بين الخبر وبين الدعاء فهو دعاء بأسلوب الخبر.

٧ - أنه يجب الجزم في الدعاء فيما يطلبه العبد فيما فيه مصلحة دينية أو دنيوية هذا إذا كانت هذه المصلحة معلومة واضحة في النفع، أما إذا كان لا يعلم كأن يطلب طلباً من أمور الدنيا لا يعلم أفيها خيراً أم لا؟ فإن له أن يعلق هذا الدعاء، كما جاء في حديث الاستخارة فإنه ليس فيه الاستثناء وإنما فيه تعليق

(١) أخرجه أبو داود باب (القول عند الإفطار برقم ٢٣٥٧)، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم ٢٣٥٧.

حصول المطلوب بعلم الله ﷻ.

٨ - أن الجزم بالدعاء يدل على كمال عبودية الإنسان، وذلك لأن الرغبة في دعاء الله ﷻ لتحقيق شيء يدل على رجاء العبد لربه، وأن طلب العبد أن يزيل الله ﷻ عنه مكروها فيه تعلق بالخوف من الله ﷻ، وأن المقبل على الدعوة يكون محبا للمدعو، ومن ثم فقد اجتمعت أركان العبادة الثلاثة في الدعاء إذا جزم به العبد [محبة - وخوف - ورجاء]، ولذا قال ﷺ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»^(١).

٩ - أن الله ﷻ قادر على كل شيء، ولذا قال: «لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ» ف «شيء» نكرة في سياق النفي فتعم أي شيء، ولذا عند مسلم في الحديث القدسي قال: «لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ»^(٢).

١٠ - أن الداعي لا يعدم خيراً، فإن النبي ﷺ من مجموع ما ذكر من أحاديث عند الترمذي وغيره أنه «إما أن تستجاب دعوته، وإما أن يصرف عنه من السوء نظير هذه الدعوة، وإما أن يدخر الله ﷻ ثواب هذه الدعوة له يوم القيامة»، ولذا لما قال ﷺ: «ما على الأرض مسلم يدعو الله بدعوة إلا آتاه الله إياها أو صرف عنه من السوء مثلها ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم فقال رجل من القوم إذاً نكثرت قال الله أكثر»^(٣).


(١) سبق تخريجه ص (٨٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، باب (تحريم الظلم)، رقم ٢٥٧٧، ٤ / ١٩٩٤.

(٣) الترمذي (باب ١١٦ في انتظار الفرج وغير ذلك رقم ٣٥٧٣)، وأحمد ١٧ / ٢١٤ برقم ١١١٣٣، قال الألباني حسن صحيح في صحيح سنن الترمذي و التعليق الرغيب ٢ /

١١- أن قوله: «وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ» أن العبد كلما كان شديد الرغبة في دعوة الله ﷻ كلما كان محبوباً عند الله وكلما ارتفعت منزلته، ولذا وصف ﷻ لما ذكر الأنبياء في سورة الأنبياء قال: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ [الأنبياء ٩٠].





باب لا يقل عبدي وأمتي

في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يقل أحدكم أطمع ربك ورضي ربك، وليقل سيدي ومولاي ولا يقل أحدكم عبدي وأمتي وليقل فتاي وفتاتي وغلامي»^(١)

من الفوائد:

١ - أن الأكمل في حق الإنسان أن يتعد عن الألفاظ الموهمة ولو كانت من حيث القصد صحيحة.

٢ - أن قوله: «أطمع ربك» أي أحضر له طعامه، والمراد من «ربك» هنا السيد، ومعنى قوله: «ورضي ربك» أي أحضر له ماء الوضوء.

٣ - أن كلمة «الرب» إذا أضيفت لمخاطب فينهي عنها لمحظورين، وهنا أسلوب مخاطبة قال: «أطمع ربك» «لا يقل أحدكم أطمع ربك، ورضي ربك» لم؟

أولاً: لأن هذا اللفظ يوهم أن الخطاب موجه إلى الله، وهو عز وجل ﴿يُطِعمُ وَلَا يُطِعمُ﴾ [الأنعام ١٤]

(١) أخرجه البخاري رقم (٢٥٥٢) في العتق: باب (كراهية التناول على الرقيق وقوله: عبدي أو أمتي)، ومسلم رقم (٢٢٤٩) في الألفاظ من الأدب.

ثانيا: إذا خاطبت أحداً بهذا الخطاب ففيه إذلال للعبد، فكأن هذا المخلوق ذليل لهذا السيد، لكن لتعلم أن أكثر العلماء يقولون: إن النهي هنا للتنزيه وليس للتحريم لم؟ لأن يوسف عليه السلام قال لذلك الرجل الذي خرج من السجن: ﴿اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ [يوسف ٤٢] يعني عند سيدك، وشرع من قبلنا شرع لنا ما لم يأت شرعنا بخلافه، ولذا قول من يقول بالتحريم قول وجيه لأن شرعنا أتى بما يخالف، ولما ذكر من العلتين السابقتين.

٤ - أن كلمة «الرب» إذا أضيفت إلى ياء المتكلم فتجوز، ولذا قال يوسف: ﴿إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [يوسف ٢٣] وكذلك إذا أضيفت إلى اسم ظاهر كأن تقول «رب الغلام - رب الدار» فإنه لا بأس بذلك.

وكذلك إذا أضيفت إلى ضمير غائب، كما قال عليه السلام في علامات الساعة «أَنْ تَلِدَ الْأُمَمُ رَبَّتَهَا»^(١) وفي رواية «رَبَّتَهَا»^(٢) وقال عن ضالة الإبل: «مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِدَاؤُهَا تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ دَعَا حَتَّى يَجِدَهَا رَبَّتَهَا»^(٣) لكن الابتعاد عن هذه الألفاظ هو الأولى والأحسن.

٥ - قول السيد لمملوكه: «عبدي - وأمتي» إن أضافه إلى المتكلم إخباراً

(١) أخرجه مسلم: باب (معرفة الإيمان والإسلام والقدر)، رقم ٨، ١ / ٣٦.

(٢) أخرجه البخاري باب (سؤال جبريل النبي عليه السلام عن الإيمان والإسلام والإحسان برقم (٥٠).

(٣) أخرجه البخاري: باب (من عرف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان)، رقم ٢٤٣٨، ٣ / ١٢٤، ومسلم: كتاب اللقطة، رقم ١٧٢٢، ٣ / ١٣٤٩.

فهذا جائز ، كأن يقول عن رقيقه « هذا عبدي » أما إذا كان على سبيل الدعاء كأن يقول: « يا عبدي تعالى أو يا أمتي أحضري الطعام » فهذا منهي عنه كما قال ﷺ: « وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأُمَّتِي » وأما إذا أضيف إلى ضمير المخاطب، فإنه يجوز، قال تعالى: ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ﴾ [النور ٣٢].

٦ - أن هذه الشريعة شاملة، وأن النبي ﷺ ما ينهى عن شيء وإلا ويضع له البديل، فإنه لما نهى عن قول: «عَبْدِي وَأُمَّتِي» أرشد إلى أن يقول: «فَتَايَ وَفَتَاتِي وَعُلَامِي» ولما نهى عن لفظ «أَطْعِمَ رَبَّكَ وَضَيَّ رَبَّكَ» أرشد إلى اللفظ البديل «وَلْيَقُلْ سَيِّدِي وَمَوْلَايَ».

٧ - أن الولاية تنقسم إلى قسمين كما مر معنا ، ولاية من الله ﷻ للعبد، وولاية من العبد لله ﷻ، ولكن قد تكون الولاية من العبد للعبد كقوله ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»^(١) ومعنى «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» أن يعتق السيد رقيقه، فيكون هذا الرقيق المعتق يكون مولاً لهذا السيد ، بحيث لو مات هذا المعتق، وكان لديه مال وليس له ورثة أو كان له ورثة وليس معهم عصبه ، فإن هذا السيد يكون من بين الورثة.

ومن أنواع ولاية العبد للعبد: النصره، كما قال تعالى: ﴿ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [التحریم ٤] ، فإن المؤمنين يتولون النبي ﷺ في النصره.

(١) أخرجه البخاري: باب (اييع والشراء مع النساء) ، رقم ٢١٥٥ ، ٣ / ٧١ ، ومسلم: باب (إنما الولاء لمن أعتق) ، رقم ١٥٠٤ ، ٢ / ١١٤١ .

ومن معاني تولية العبد للعبد أن يتولى أموره، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء ٥٩]، ولذا يجوز أن يقول المواطن للملك يا مولاي، وكذا يجوز أن يقولها لمن له عليه ولاية، ولا تقال لأي أحد، لأنه لو قالها لأي أحد صار كذباً.

فإن هذا لا بأس به لكن الأفضل ترك ذلك لما جاء عند مسلم قال ﷺ: «وَلَا يَقُلُ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ مَوْلَايَ» وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ «فَإِنَّ مَوْلَاكُمْ اللَّهُ ﷻ»^(١).

وبعض العلماء أثبت هذه الرواية التي عند مسلم وبعضهم حذفها، والصحيح أنها ثابتة وأنه يجوز أن تقول لمن له ولاية عليك، يجوز أن تقول يا مولاي لكن الأفضل أن تترك لرواية مسلم.

٨ - أنه يجوز أن تقول لمن له ولاية عليك يا سيدي، وأما قوله ﷺ في وفد بني عامر كما سيأتي معنا «السيد هو الله ﷻ»، فالمراد من ذلك إما السيادة المطلقة فإن السيادة المطلقة لله ﷻ وأما أنه أراد أن يسد على هؤلاء باب الشرك لأنهم أثنوا عليه وأكثروا من الثناء، وسيأتي مزيد حديث عن هذه الكلمة في بابه بإذن الله تعالى.



(١) أخرجه مسلم باب (حكم إطلاق لفظة العبد و الأمة و المولى و السيد برقم ٢٢٤٩).

9



9

باب لا يُردُّ من سأل بالله

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ».

رواه أبو داود والنسائي بسند صحيح. ^(١)

من الفوائد:

١ - أنه يجب إعطاء من سأل بالله ﷻ وإن لم يكن مستحقاً ، لم؟ تعظيماً لاسم الله ﷻ الذي جرى على لسانه ، شريطة ألا يكون على المسؤول ضرر فإن كان هناك ضرر عليه فإن الضرر لا يزال بضرر، كما هي القاعدة الشرعية.

٢ - أنه يجب أن يحمى من استعاذ بالله ﷻ «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ» ما لم يستعد من فعل محرم أو ترك واجب ، فإن أمر بالصلاة قال: أعوذ بالله ﷻ

(١) أخرجه أبي داود (٢/ ٣١٠ ، ح ١٦٧٢) ، كتاب الزكاة، باب (عطية من سأل بالله). سنن النسائي (٥/ ٨٢ ، ح ٢٥٦٧) ، كتاب الزكاة، باب (من سأل بالله ﷻ) ، وصحيح سنن النسائي (٢/ ٥٤٢ ، ح ٢٤٠٧) ، والسلسلة الصحيحة (١/ ٤٥٤ ، ح ٢٥٤).

منك، فإنه لا يقبل هذا الكلام ، أو أن عليه حداً فاستعاذ بالله ﷻ فإنه لا يلتفت إلى هذا.

٣ - أن السؤال بالله ﷻ لا ينحصر على لفظ الجلالة، قال: «وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ» فإنه لو قال: أسألك بالرحمن فإن الحكم باقٍ، ولذا في حديث الأبرص والأقرع والأعمى «أَسَأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ»^(١)

٤ - أن من أضاف النعمة إلى الله بقلبه وبلسانه لا يمنع من أن يشكر المخلوق كما مر معنا، وقال هنا: «وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ» .

٥ - أن كلمة «معروفاً» نكرة في سياق الشرط فتعم أي معروف قدم إليك فلتكافئ صاحبه على هذا المعروف ولذا جاء حديث قال عنه المنذري والألباني: لا بأس به، قال: «مَنْ لَمْ يَشْكُرْ الْقَلِيلَ لَمْ يَشْكُرْ الْكَثِيرَ»^(٢)

٦ - أن من لم يتمكن من أن يكافئ صاحب المعروف فليدع له ، وقد صح عنه ﷺ أنه قال: «أعجز الناس من عجز عن الدعاء»^(٣) وأفضل ما يدعى به أن يقول: «جزاك الله خيراً»

قال ﷺ: «من صنع إليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيراً فقد أبلغ في

(١) متفق عليه سبق تخريجه ص: (٤٥٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣٠ / ٣٩٠ برقم ١٨٤٤٩، قال المنذري: «لا بأس به» الترغيب والترهيب (٢ / ٤٦)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» برقم ٣٠١٤ .

(٣) الدعاء للطبراني ، باب (ما جاء في العجز في الدعاء) ، رقم ٦١ ، ٣٩ / ١ ، وحسنه الألباني في «الصحيححة» ٢ / ١٥٠ برقم ٦٠١ .

«الثناء»^(١).

٧ - أن الدعاء لهذا المحسن يكون بقدر إحسانه ، وكيف تعرف هذا القدر؟ إما أن تعرفه باليقين ، وذلك إذا نطقنا كلمة «تروا» بالفتح، «حتى تروا» أي حتى تعلموا ، أو بغلبة الظن إذا ضممننا التاء «حتى تروا» يعني حتى تظنوا.

٨ - أن جملة «فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ» تصدق حتى على الفقير الذي لا يملك شيئاً، وتصدق على الغني، لكن لو قال قائل: كيف يُكافأ الملك، فلو كافأته هل هو مناسب؟

فالجواب: أنها تصدق عليه بإعطائه شيئاً نادراً جداً ، أو يكون بالدعاء له.

٩ - أن النبي ﷺ من أحرص الناس على تطبيق ما يقوله ، ففعله يوافق قوله، وذلك أنه ﷺ دخل على امرأة عقد عليها فدخل بها فقالت: «قَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَقَالَ لَهَا لَقَدْ عُدْتِ بِعَظِيمِ الْحَقِّي بِأَهْلِكَ»^(٢) فهي قالت هذه الكلمة باجتهاد منها «لكن ليس كل مجتهد بمصيب» فحرمت خيراً عظيماً؛ ولذا كان ﷺ كما عند البخاري «يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا»^(٣).

١٠ - أن سؤال المخلوقين يختلف بحكم المسئول عنه، فإن سألهم مالاً وهو

(١) أخرجه الترمذي (باب ٨٧ ما جاء في المتشيع بما لم يعطه برقم ٢٠٣٥)، أخرجه النسائي في السنن الكبرى ، ما يقول لمن صنع إليه معروفاً ، رقم ٩٩٣٧ ، ٧٨ / ٩ ، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي برقم ٢٠٣٥ ، والمشكاة (٣٠٢٤) ، التعليق الرغيب (٢ / ٥٥) ، الروض النضير (٨).

(٢) أخرجه البخاري باب (من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق برقم ٥٢٥٤).

(٣) أخرجه البخاري: و باب (المكافأة في الهبة) ، رقم ٢٥٨٥ ، ٣ / ١٥٧ .

غير محتاج فإنه حرام لقول النبي ﷺ عند مسلم «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثُرًا فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ»^(١).

اللهم إلا إن سأل ولي الأمر ، فهذا فيه خلاف بين أهل العلم، فمنهم من جَوَّزَ ومنهم من منع، والأقرب الجواز مع أن الأولى ترك ذلك، لأنه إنما يسأل الملك من بيت مال المسلمين الذي له فيه حق، قال النبي ﷺ كما في السنن «الْمَسْأَلَةُ كَذُّ يَكْذُ بِهَا الرَّجُلُ وَجَهَهُ إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ سُلْطَانًا أَوْ فِي أَمْرٍ لَا بُدَّ مِنْهُ»^(٢).

وأما إن سأل المخلوقين غير المال فهو مكروه، لأن على المسلم أن يعلِّق رجاءه وسؤاله بربه، ولذا عاهد النبي ﷺ بعض الصحابة من بينهم ثوبان رضي الله عنه ألا يسألوا الناس شيئا، فكان أحدهم يقع سوطه على الأرض وهو على دابته فلا يسأل أحدا أن يناوله إياه.

فخلاصة القول أن الأليق بالمسلم ألا يسأل الناس شيئا فمن باب أولى ألا يسألهم بالله.

١١ - أن قوله ﷺ: «وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِبُوهُ» يشمل حتى الكافر، فلو أن الكافر

(١) أخرجه مسلم: باب (كراهة المسألة للناس)، رقم ١٠٤١، ٢ / ٧٢٠.

(٢) أخرجه الترمذي باب (النهي عن المسألة رقم ٦٨١)، النسائي باب (مسألة الرجل في أمر لا بد منه)، رقم ٢٦٠٠، ٥ / ١٠٠ وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي برقم

دعا مسلماً فيجيبه لأن النبي ﷺ «لما دعته اليهود أجاب دعوتهم»^(١).

لكن يلحظ في هذا أن النبي ﷺ لما أجاب دعوتهم ما أجابهم إلا لمصلحة، فإذا رأيت المصلحة تقتضي ذلك فلتذهب، وإلا فالأصل أن المسلم يتعد عن مجالسة ومؤاكلة الكفار، لأن إجابة الدعوة من حقوق المسلم على المسلم كما جاء في حديث «وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ»^(٢).



(١) أحمد في المسند ٢٠ / ٤٢٤ برقم ١٣٢٠١ بلفظ «عَنْ أَنَسٍ أَنَّ يَهُودِيًّا دَعَا النَّبِيَّ ﷺ إِلَى حُبْزِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ فَأَجَابَهُ» وصححه الألباني في إرواء الغليل ١ / ٧١ برقم ٣٥.

(٢) أخرجه مسلم في السلام، باب (من حق المسلم للمسلم، برقم ٢١٦٢) عن أبي هريرة

باب لا يسأل بوجه الله ﷻ إلا الجنة

عن جابر رضي الله عنه قال:

قال رسول الله ﷺ « لا يُسأل بوجهِ اللهِ إلا الجنةُ » ^(١) رواه أبو داود.

من الفوائد:

١ - أن هذا الحديث يضعفه بعض العلماء كالألباني رضي الله عنه، ولا يعني أن الإمام المجدد رضي الله عنه يأتي بأحاديث ضعيفة حتى لا يطعن في الكتاب، وذلك لأن الإمام رضي الله عنه قد يرى برأي عالم محدث آخر، ولذا فإن لهذا الحديث شاهدا مختلفا فيه وهو قوله رضي الله عنه « ملعون من سأل بوجه الله، وملعون من سئل بوجه الله ثم منع سائله ما لم يسأل هجرا » ^(٢).

(١) أخرجه أبو داود في سننه ، باب (كراهية المسألة بوجه الله تعالى) ، رقم ١٦٧١ ، ٢ / ١٢٧ سنن أبي داود برقم ١٦٧١ والحديث أشار إليه السيوطي في «الجامع الصغير» بالصحة، انظره مع «الفيض» (٦ / ٤٥١) .

(٢) أخرجه الطبراني في الدعاء ، باب (ذكر من لعنه رسول الله ﷺ) ، رقم ٢١١٢ ، ١ / ٥٨١ . وحسنه العراقي ؛ كما في «الفيض» (٦ / ٤) ، و التيسير (٢ / ٤٧٨) للمناوي وصححه الألباني كما في صحيح الجامع برقم ٥٨٩٠ والصحيحة ٢٨٩ / ٥ برقم ٢٢٩٠ .

٢- أن هذا الحديث إن صح فإن السؤال بوجه الله ﷻ محرم إلا الجنة.

٣- أن الجنة يجوز أن يسأل العبد ربه بوجه ، لماذا الجنة؟

لأن وجه الله ﷻ عظيم والجنة عظيمة ، ولذا قال ﷺ: «ألا إن سلعة الله غالية ألا إن سلعة الله الجنة»^(١) فمن باب تعظيم وجه الله ﷻ ألا يسأل به أمور الدنيا الحقيرة ، لكن الجنة وما يقرب إليها كأن يقول: «أسألك بوجهك أن تعينني على أداء صلاة الفجر» فيجوز هذا، أو يقول: أسألك بوجهك الكريم أن تعينني من النار، فهذا جائز لأنه إذا أعاده من النار أدخله الجنة.

٤- أن حديث «ملعون من سأل بوجه الله» يقتضي العموم، أنه لا يسأل أحد بوجه الله ﷻ شيئاً حتى الجنة وكما قلنا هذا راجع إلى صحة الحديث من ضعفه.

٥- أن جملة، «ملعون من سئل بوجه الله فلم يعط سائله ما لم يسأل هجراً» الهجر: معناه الفحش، وقيل: ما لا فائدة منه، فإذا سئلت بوجه الله ﷻ فأعط هذا السائل ما لم يسأل فحشاً أو يسأل ما لا فائدة منه.

٦- أن هذا الحديث، وهو حديث الباب قد يسند قول الألباني ﷺ في تضعيفه أن النبي ﷺ كما عند البخاري «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعُوذُ بِوَجْهِكَ قَالَ ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قَالَ أَعُوذُ بِوَجْهِكَ ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شَيْعًا

(١) أخرجه الترمذي (باب ١٨ برقم ٢٤٥٠)، والبيهقي في شعب الإيمان ، الزهد وقصر الأمل ، رقم ١٠٠٩٢ ، ١٣ / ١٥٠ . وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي برقم ٢٤٥٠ ، الصحيحة (٩٥٤ و ٢٣٣٥) ، المشكاة (٥٣٤٨ / التحقيق الثاني).

وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ﴿١﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا أَهْوَنُ أَوْ هَذَا أَيْسَرُ ﴿١﴾

فالنبي ﷺ استعاذ بوجه الله من عذاب يخشى أن ينزل في الدنيا، وأيضاً مما يسند ضعفه «دعاء» يقول المنذري إنه صحيح والأباني يضعفه، وهو «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ وَكَلِمَاتِكَ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ» (٢) فهذا الحديث قد يسند هذا الأمر، وعلى كل حال فإن هذا الحكم المذكور في هذا الحديث يحتاج إلى تحرير وبحث أكثر، لم؟ لكي يبنى على هذا الحديث إذا صح هذا الحكم، فإن هذا الحديث فيه ما فيه من المقال.

٧ - إثبات صفة الوجه لله ﷻ وهو من الصفات الخيرية خلافاً لمن فسره بالذات، ومما يدل على أنه ليس هو الذات أن النبي ﷺ كما عند أبي داود، إذا أراد أن يدخل المسجد قال: «أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» (٣) فلو كان الوجه هو الذات لما عطف لفظ الوجه على الله ﷻ فدل على أن الوجه غير الذات.

٨ - وجوب السعي لدخول الجنة، ولذا في هذا الحديث إن صح لم يستثن إلا الجنة فدل على أن العاقل عليه أن يطلب أسمى الأشياء وأسمى الأشياء الجنة.

(١) أخرجه البخاري باب (قوله) ﴿ قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم أو من تحت أرجلكم ﴾ برقم (٤٦٢٨).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه و باب (ما يقال عند النوم)، رقم ٥٠٥٢، ٤ / ٣١٢، والنسائي في السنن الكبرى، قوله سبحانه: كل شيء هالك إلا وجهه، رقم ٧٦٨٥، ٧ / ١٥٤.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، باب (فيما يقوله الرجل عند دخوله المسجد)، رقم ٤٦٦،

باب ما جاء في اللو

وقول الله تعالى:

﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ [آل عمران ١٥٤]

من الفوائد:

١- أن المنافقين لما جرى ما جرى في غزوة أحد قالوا: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ [آل عمران ١٥٤]، يقولون هذه الكلمة على سبيل الاعتراض على قدر الله إذ لو آمنوا بقضائه وقدره لما قالوا هذه الكلمة فتكون «لو» في هذا السياق مذمومة.



وقول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ [آل

عمران ١٦٨]

١- أن هذه الآية نزلت أيضاً في المنافقين لما جرى ما جرى في غزوة أحد.
٢- أن الله ﷻ ذكر عن هؤلاء المنافقين أنهم سموا المؤمنين إخواناً والمراد من هذه الأخوة، الأخوة الظاهرة فهم إخوانهم في الظاهر وإلا فهم في الباطن كفار وليسوا بأخوة للمؤمنين، فإنهم أخوة لهم في الصورة لا في الحقيقة.
وفي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أَحْرَضَ عَلِيٌّ مَا

يُنْفَعُكَ وَاسْتَعِينُ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزُ وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا ، وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»^(١)

من الفوائد:

أن حكم قول «لو» لا يخلو من حالات:

١- الحالة الأولى: أن يعترض بها على الشرع كما فعل المنافقون فيما ذكره عنهم في غزوة أحد.

الحالة الثانية: أن تقال على سبيل الإخبار ، فهذا جائز كما لو قلت: «لو زرتني في البيت لأكرمتك» ويدل على ذلك قوله ﷺ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ الْهَدْيَ»^(٢)، وهذا على أحد قولي العلماء في «لو» التي في هذا الحديث .

الحالة الثالثة: أن يقولها معترضاً على قدر الله ﷻ كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الحالة الرابعة: أن تقال هذه الكلمة في سياق التمني فيكون على حسب ما تمنى ، إن تمنى خيراً فيثاب ، وإن تمنى شراً فيعاقب ، ويدل لذلك الوجه الثاني في قوله ﷺ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ الْهَدْيَ» فيكون معنى «لو» في هذا الحديث على الوجه الثاني «التمني» ، ولما جاء عند الترمذي أن

(١) أخرجه مسلم باب (في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله برقم ٢٦٦٤).

(٢) أخرجه البخاري: باب قول النبي ﷺ (لو استقبلت من أمري ما استدبرت) ، رقم ٧٢٢٩ / ٩ ، ٨٣ ، ومسلم: باب (وجوه الإحرام) ، رقم ١٢١١ ، ٢ / ٨٧٩ .

النبي ﷺ قال: «إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةٍ نَفَرٍ عَبْدُ رَزَقَهُ اللهُ ﷻ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ وَيَعْلَمُ لِلَّهِ ﷻ فِيهِ حَقَّهُ ، قَالَ فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ قَالَ وَعَبْدُ رَزَقَهُ اللهُ ﷻ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا ، قَالَ فَهُوَ يَقُولُ لَوْ كَانَ لِي مَالٌ عَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ قَالَ فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ قَالَ وَعَبْدُ رَزَقَهُ اللهُ ﷻ مَالًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ ﷻ وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ وَلَا يَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقَّهُ فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ ، قَالَ وَعَبْدٌ لَمْ يَرْزُقْهُ اللهُ ﷻ مَالًا وَلَا عِلْمًا فَهُوَ يَقُولُ لَوْ كَانَ لِي مَالٌ لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ قَالَ هِيَ نِيَّتُهُ فَوَزُرُهُمَا فِيهِ سَوَاءٌ»^(١)

الحالة الخامسة: أن يؤتى بـ «لو» للندم كأن يندم على ترك الطاعة، كما لو قال لو أنني صليت صلاة الفجر هذا اليوم لظفرت بخير عظيم فهذا جائز بل مستحب، والدليل على ذلك أن النبي ﷺ قال: «النَّدْمُ تَوْبَةٌ»^(٢) فكونه يأتي بها على سبيل الندم لكونه فعل المعصية أو ترك الطاعة فإنه مأجور.

٢ - أن المسلم يحرص على ما ينفعه عظم أم صغر، ولذا أتى بـ «ما» الموصولة التي تعم قال ﷺ: «أَحْرَضَ عَلَيَّ مَا يَنْفَعُكَ».

٣ - أنه قال ﷺ: «أَحْرَضَ عَلَيَّ مَا يَنْفَعُكَ» يعني احرص على النافع وذلك " لأن الاسم الموصول وصلته تحولان إلى اسم فاعل " فهنا «ما» الموصولة و«ينفعك» صلة الموصول فتجتمعان ثم تحولان إلى اسم فاعل كأنه قال: «احرص على النافع» وإذا كان يحرص على النافع فحرصه على الأنفع من باب

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٩ / ٥٦٢ برقم ١٨٠٣١، والترمذي (باب ١٧ ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر برقم ٢٣٢٥)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي برقم ٢٣٢٥.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٦ / ٣٧ برقم ٣٥٦٨، وابن ماجه باب (ذكر التوبة برقم ٤٢٥٢)، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه برقم ٤٢٥٢.

أولى.

٤ - أن المسلم يجب عليه أن يحرص على وقته ولا يصرفه فيما لا طائل من ورائه، فما ظنكم بمن يصرف وقته في محرم.

٥ - أن النبي ﷺ لما ذكر السبب لم يغفل أن يُذكَر هذا الحريص بأن يعتمد على الله ﷻ فقال: «أَحْرِضْ عَلَيَّ مَا يَنْفَعُكَ» هذا هو بذل السبب ثم قال: «وَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ» وهذا هو الاعتماد على الله ﷻ.

٦ - أن النبي ﷺ قال: «وَلَا تَعْجِزْ» فإن المسلم إذا رأى النافع ينبغي له ألا يكون عاجزا كسولا، فإن المسلم على ما عوّد نفسه عليه، فلو عود نفسه على الجد والاجتهاد أصبح مجدداً مجتهدا، وإن عود نفسه على الكسل أصبح كسولا، ولذا النبي ﷺ كان يستعيد بالله من العجز والكسل، لأنهما يحرمان الإنسان خيرا عظيما وللأسف هذا يظهر في طلب العلم تجد أن الإنسان أول طلبه للعلم حريصا على العلم ويستعين بالله على ذلك، لكن قد يفتر ويصيبه العجز والكسل فيدع العلم، ولذا جاءت هذه الجملة مبينة لهذا المقصود إذ قال: «وَلَا تَعْجِزْ»

٧- أن ابن القيم رحمه الله قال كما في زاد المعاد: «إن العجز والكسل قرينان لأن النبي ﷺ جمع بينهما^(١) وهما يفوتان على المسلم كل خير ويحصل بهما كل شر، ثم قال إن تخلف صلاح العبد وكماله، إما لعدم قدرته على هذا الشيء

(١) أخرجه أبو داود باب (في الاستعاذة برقم ١٥٥٥)، وضعفه الألباني في سنن أبي داود برقم ١٥٥٥، وبالنسبة لمتن الحديث وما فيه من ألفاظ فكل الألفاظ التي فيه جاءت في أحاديث صحيحة ثابتة عن رسول الله ﷺ).

فيكون عجزاً، وإما أن يكون قادراً ولكنه لا يسعى إليه فيكون كسلاً، ومن ثمّ ينشأ عن هذا حصول الشر، ومن الشر أن النبي ﷺ لما ذكر العجز والكسل ذكر البخل والجبن، فقال: فينشأ عن ذلك حصول كل شر ومن الشر أن يعطل بدنه عن النفع وذلك بالجبن، أو يعطل ماله عن النفع وذلك بالبخل، ثم ذكر ﷺ بعد «الْجُبْنِ وَالْبُخْلِ» «غَلَبَةُ الدِّينِ وَقَهْرُ الرَّجَالِ»^(١) فقال ﷺ: وينشأ عن ذلك غلبتان إما بحق وذلك بغلبة الدين، وإما بغير حق وذلك بقهر الرجال.

٨ - أنه يجوز الاحتجاج بالقدر فيما لا قدرة للإنسان فيه كمصيبة نزلت به فإنه يجوز أن يحتج بالقدر على نزول هذه المصيبة ولذا قال: «قُلْ قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَّ» في بعض النسخ «قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَّ» ومن ثمّ فإن شيخ الإسلام ﷺ يقول: إن الاحتجاج بالقدر على المصائب جائز أما على المعائب فغير جائز ويتضح ذلك، أن النبي ﷺ قال: «اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى فَقَالَ لَهُ مُوسَى يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُوْنَا حَيِّبْنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ قَالَ لَهُ آدَمُ يَا مُوسَى اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ وَحَطَّ لَكَ بِيَدِهِ أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرِ قَدَّرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى ثَلَاثًا»^(٢) يعني أن آدم غلب موسى ﷺ بالحجة، قال شيخ الإسلام ﷺ: لأن آدم احتج بالقدر على المصيبة ولم يحتج به على المعصية، ولذا لو أن شخصاً عند فعله للمعصية يقول لو أراد الله ﷻ لم أفعلها فنقول هذا هو المذموم، لكن لو جاء شخص وقال فعلت في الماضي كذا وهذا بأمر الله ﷻ وقدره فإنه يجوز أن يحتج بالقدر.

(١) جزء من الحديث السابق عند أبي داود.

(٢) أخرجه البخاري: باب (وفاة موسى وذكر بعد، رقم ٦٦١٤)، ومسلم: باب (حجاج آدم وموسى عليهما السلام)، رقم ٤، ٢٦٥٢ / ٢٠٣٢.

ولذا قال ابن القيم رحمه الله: يجوز الاحتجاج بالقدر في الماضي أما المستقبل فلا، ويمكن أن يستدل بقصته عليه السلام لما أتى فاطمة وعلياً عليهما السلام وأمرهما أن يصليا بالليل فقال علي عليه السلام: «يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْفُسَنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا» فَأَنْصَرَفَ حِينَ قُلْنَا ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلٌّ يَضْرِبُ فِخْذَهُ وَهُوَ يَقُولُ ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾^(١)، فعلي عليه السلام لم يحتج بالقدر على عيب وإنما أوضح بأن قيامهما إنما هو بقدر الله وأنهما لا قدرة لهما على القيام إلا إذا قدره.

٩ - أن الندم على وقوع المصيبة يفتح باباً للشيطان قال عليه السلام: «فَإِنْ لَوْ تَفَتَّحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ» لكنه لو قالها تنديماً على فعل معصية أو ترك واجب فإنه كما سلف محمود.

١٠ - أنه عليه السلام قال: «وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ» و«شَيْءٌ» نكرة في سياق الشرط فتعم أي شيء حتى الشيء القليل ولذا جاء حديث لكن فيه ضعف وقد اختلفوا في تصحيحه: «لَيْسَتْ رَجْعُ أَحَدِكُمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي شَيْءٍ نَعْلِهِ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَصَائِبِ»^(٢).

١١ - أن قوله عليه السلام: «قُلْ قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ» رد على القدرية إذ يقولون: إن العبد يخلق فعل نفسه.

(١) أخرجه البخاري باب (تحريض النبي عليه السلام على صلاة الليل برقم ١١٢٧)، ومسلم باب (ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح برقم ٧٧٥).

(٢) أخرجه البزار في المسند رقم ٣٤٧٥، وضعفه الألباني في الكلم الطيب لابن تيمية ص/ ١٢٧ برقم ١٤١، وقال عنه: «إسناده ضعيف جدا»، وفي صحيح الجامع الصغير برقم ٥٤٤٨.

١٢ - أن قوله ﷺ: «فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ» لأنها هنا للاعتراض على قدر الله ﷻ.

١٣ - أن إضافتها إلى الشيطان تعني تقييحها والتنقيير منها .

١٤ - أن إضافتها إلى الشيطان لأن الشيطان يحب ذلك فهو يحب أن يندم ابن آدم، ولذا قال تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المجادلة ١٠].





باب النهي عن سب الريح

عن أبي بن كعب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « لا تَسُبُّوا الرِّيحَ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَخَيْرِ مَا أَمَرْتُ بِهِ وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أَمَرْتُ بِهِ »^(١)

صححه الترمذي.

من الفوائد:

- ١- أن هذا الباب يعد جزءاً من جزئيات سب الدهر، فإن الحديث هنا خاص وهناك عام.
- ٢- أن علة النهي عن سب الريح لأنها خلق مدبر لا تتصرف في شيء، فسبها سب لخالقها بطريق غير مباشر.
- ٣- أن على المسلم أن يتخذ الأسباب الشرعية التي تمنع الأذى من أن يصل إليه وذلك بإرشاده ﷺ هنا بأن يقول هذا الذكر، وهذا الدعاء الوارد في الحديث، وأيضا عليه أن يتخذ الأسباب الحسية التي تمنع أذى الريح من أن تصل إليه وذلك بأن يغلق النوافذ والأبواب وما شابه ذلك.

(١) أخرجه الترمذي، باب (ما جاء النهي عن سب الرياح)، رقم ٢٢٥٢، ٧٥ / ٣٥، وقال الألباني: «صحيح» في صحيح سنن الترمذي.

٤ - أن سب المخلوق كالريح فيه عجز وذلك لأن هذا المخلوق لا يدبر شيئاً فعليك أن تلجأ إلى مدبرها وخالقها بأن تدعوه بهذا الدعاء.

٥ - أن هناك فرقا بين الريح - والرياح، فالرياح تأتي بالخير قال تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ﴾ [الحجر ٢٢]، وجاء قوله ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رِيحًا وَلَا تَجْعَلْهَا رِيحًا»^(١) هذا إن صح هذا الحديث لأن بعض العلماء يضعفه، أما الريح فإنها قد تأتي بالخير وقد تأتي بالشر، فمثال إتيانها بالخير قوله تعالى: ﴿وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ﴾ وقوله ﷺ: «الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ»^(٢).

وإتيانها بالشر قال تعالى: ﴿جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ﴾ وقوله تعالى: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ﴾ [الذاريات ٤١]، وقال ﷺ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَأَهْلِكْتُ عَادٌ بِالدَّبُورِ»^(٣) والصبأ هي الريح الشرقية، والدبور: هي الريح الغربية فإذا فيها خير وشر.

(١) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (٢١٣/١١) [١١٥٣٣] والحديث قال فيه الألباني: بأن إسناده ضعيف جدا، فيه العلاء بن راشد مجهول يرويه عنه إبراهيم بن أبي يحيى وهو الأسلمي متهم. انظر: مشكاة المصابيح (١/ ٤٨١، ح ١٥١٩)

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١٣ / ٦٩ برقم ٧٦٣١، وأبو داود: (٥ / ٣٢٨ - ٣٢٩، ح ٥٠٩٧)، كتاب الأدب، باب (ما يقول إذا هاجت الريح) وصححه الألباني، انظر: صحيح سنن ابن ماجه: (٢ / ٣٠٥، ح ٣٠٠٣)، وصحيح سنن أبي داود: (٣ / ٩٦٠، ح ٤٢٥٠).

(٣) أخرجه البخاري، باب (قول النبي ﷺ: نصرت بالصبأ)، رقم ١٠٣٥، ٢ / ٣٣، ومسلم في صحيحه، باب (في ريح الصبا والدبور)، رقم ٩٠٠، ٢ / ٦١٧.

٦ - أنه قال هنا: «وَشَرَّ مَا أُمِرْتُ بِهِ» وقد جاء في حديث عند مسلم «مَا أُرْسِلَتْ بِهِ»^(١) فوردت هذه الكلمة وهذه الكلمة.

٧ - أن مخاطبة الله ﷻ للجمادات خطاب لمن يعقل ويدرك، ولذا قال تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يَسْبُحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ [الإسراء ٤٤]، وقال عن السماوات والأرض: ﴿قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت ١١]

٨ - أن الله ﷻ أقسم بالرياح في قوله: ﴿وَالذَّارِيَاتِ ذُرُوءًا﴾ [الذاريات ١]، وهذا يدل على أنها عظيمة، ومن عظمتها أن الله ﷻ لو أرسلها لما استطاع البشر أن يمنعوها ولو أتوا بجميع تقنياتهم ووسائلهم.

٩ - أن قوله: «مَا أُمِرْتُ بِهِ» الأمر الكوني، لأن الأمر نوعان إما أمر كوني إما أمر شرعي، فمن أمثلة الكوني كما هنا ومن أمثلة الشرعي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء ٥٨]، ويقال في حديث: «مَا أُرْسِلَتْ بِهِ» ما قيل هنا، وهو أن الإرسال قد يكون شرعياً وقد يكون كونياً، فمن أمثلة الشرعي قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ [النساء ٧٩]، ومن أمثلة الكوني قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا﴾ [مريم ٨٣].

١٠ - أن النبي ﷺ في ظاهر هذا الحديث علّق ذكر هذا الدعاء إذا رأى العبد

(١) أخرجه مسلم باب (التعوذ عند رؤية الريح والغيم والفرح بالمطر برقم ٨٩٩).

من الريح من يكره إذ قال: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ» فدل على أنه إذا لم يأت به ما يكرهه فلا يقله.

١١ - أن [ما] هنا في قوله: «مَا تَكْرَهُونَ» ما: موصولة، فتعم أي شيء نكرهه تأتي به هذه الريح.



باب قوله تعالى:

﴿يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ

هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ [آل عمران ١٥٤].

وقوله: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ [الفتح ٦]

قال ابن القيم في الآية الأولى «فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيُضْمَحِلُّ، وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدْرِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ.

فُفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الْحِكْمَةِ وَإِنْكَارِ الْقَدْرِ وَإِنْكَارِ أَنْ يَتِمَّ أَمْرُ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْ يُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوْءِ الَّذِي ظَنَّهُ الْمُتَنَافِقُونَ وَالْمُشْرِكُونَ فِي سُورَةِ الْفَتْحِ.

وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنُّ السَّوْءِ؛ لِأَنَّهُ ظَنُّ غَيْرٍ مَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ.

فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ الْبَاطِلَ عَلَى الْحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقَرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الْحَقُّ، أَوْ أَنْكَرَ أَنَّ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدْرِهِ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ قَدْرُهُ لِحِكْمَةٍ بِالِغَةِ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الْحَمْدَ - بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ -؛ فَذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا، فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ.

وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ ظَنُّ السَّوْءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بغيرِهِمْ، وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ وَمُوجِبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ.

فَلْيَعْتَنِ اللَّيْبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلْيَتَّبِعْ إِلَى اللَّهِ، وَلْيَسْتَعْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ

ظَنَّ السَّوْءَ.

وَلَوْ فَتَشْتَ مَنْ فَتَشْتَ لَرَأَيْتُ عِنْدَهُ تَعَنُّتًا عَلَى الْقَدْرِ وَمَلَامَةً لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ
يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا، فَمُسْتَقْبَلٌ وَمُسْتَكْبَرٌ، وَفَتَشَّ نَفْسَكَ هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟
فَإِنْ تَنَجَّ مِنْهَا تَنَجَّ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالِكَ نَاجِيًا^(١)

من الفوائد تحت هذا الباب:

١ - أن هذا الباب متعلق بالباب الذي قبل هذا الباب السابق " باب ما جاء في اللو " وذلك لأن الحديث في هذا الباب عن ظن السوء ، وهذا الظن السوء الذي ظنه المنافقون في غزوة أحد لما أصيب المسلمون .

٢ - أن الظن السيئ نوعان: ظن عام، وهذا هو ظن المنافقين ، كما قال ابن القيم رحمته الله: وظن هؤلاء المنافقين أن الله عز وجل بعد غزوة أحد وما حصل من هزيمة: «أن الله لا ينصر رسوله وأنه سيدل الباطل على الحق» هذا هو ظن السوء بالله، وهناك كما قال ابن القيم رحمته الله: ظن خاص، فيما يختص بالإنسان وذلك كأن يكون الإنسان مثلاً مريضاً فيظن أن الله عز وجل لا يشفيه ، وهذا هو ظن سوء فليعلق قلبه بربه وليتفاءل وقد يكون فقيراً ويظن أن الله عز وجل لن يغنيه .

٣ - أن سوء الظن نقص في توحيد الربوبية وأنه رجوع بالعبد إلى الجاهلية ولذلك قال تعالى: ﴿يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [آل عمران ١٥٤]

٤ - أن من ظن بالله عز وجل ظن سوء كما قال ابن القيم لم يعرف قدر أسماء الله

(١) زاد المعاد (٢ / ١٠٣ - ١٠٦) وقد توسع ابن القيم في ذلك، ولكن اختصره الشيخ محمد بن عبد الوهاب وانتقى منه ما يناسب الباب.

وصفاته فهو ﷺ الناصر - المعين، فكيف يخذل رسله وأوليائه المتقين؟ ثم أيضا من ظن ظنا سيئا فإنه جهل عظم أسماء الله، فلو كان هذا المريض موقنا بأن الله ﷻ هو الشافي لتعلق قلبه بالله وأنه هو الغني لتعلق قلبه بالله ﷻ.

٥ - أن ظن المنافقين يترتب عليه مخالفة وعده ﷻ الصادق بأنه سينصر عباده كما قال: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم ٤٧].

٦ - أن أكثر الناس يظنون بالله ظنا سيئا فيما يختص بأنفسهم كما سبق بيانه.

٧ - أن هذا الظن السيئ بالله ﷻ فيما يخص الإنسان لا يسلم منه الكثير، ولذا قال ﷻ فتش نفسك هل أنت سالم؟

فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا تَنْجُ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالُكَ نَاجِيًا

يعني لا أظنك أنك ستنجو.



باب ما جاء في منكري القدر

من الفوائد تحت هذا العنوان:

١- أن هذا الباب له مناسبة بالباب السابق ، وذلك أن المنافقين أنكروا أن ما أصاب النبي ﷺ ليس بقدر من الله ﷻ ، فناسب المؤلف أن يذكر هنا من أنكروا القدر من الطوائف الذين تشبهوا بالمنافقين.

٢ - أن هناك طائفة أنكروا القدر وهم « القدرية » تشبهوا بالمنافقين، وأن هناك طائفة غالت في أفعال الله ﷻ ونفت أن يكون للعبد قدرة ومشية وهم « الجبرية » فقالوا: إن العبد مجبور على ما يفعله وليس له إرادة وقدرة ، فالحركة التي تصدر منك ليس لك فيها قدرة، ولا يشك أن هذا القول يلزم منه محاذير منها:

أولاً: أن ينسب الظلم إلى الله - تعالى الله عن ذلك - وذلك كيف يعاقب الكافر بأن يدخله الله ﷻ في النار وهو مجبور على فعله؟ فالمعصية الواقعة أو الشرك الواقع منك إنما هو - على قولهم هذا- إنما هو من الله ﷻ .

ثانياً: أنه تتنفي الحكمة من وجود العقاب والثواب لم؟ لأن كل عبد مجبور على فعل نفسه ولا اختيار له.

٣- أن النبي ﷺ قال: «الْقَدَرِيَّةُ مَجُوسٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ»^(١) وذلك لأن المجوس أثبتوا خالقين النور والظلمة، وهؤلاء القدرية الذين يقولون إن المخلوق يخلق فعل نفسه جعلوا مع الله ﷻ خالقين لأن كل مخلوق يخلق فعل نفسه ، ولذا ناسب أن يكونوا مجوس هذا الأمة

٤- أن من أنكر القدر فقد تشبه بطائفتين كافرتين المنافقين والمجوس.



وقال ابن عمر رضي الله عنهما:

«وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ» ثم استدل بقول النبي ﷺ: «الإيمان أن تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» رواه مسلم^(٢).

❦ من الفوائد:

١- يستحب الحلف على أمر مهم للتأكيد عليه كما فعل ابن عمر رضي الله عنهما.

٢- أن بدعة القدر خرجت في أواخر عهد الصحابة رضي الله عنهم ، وقد حضرها ابن عمر رضي الله عنهما ، وأول من ابتدعها رجل يدعى بـ [معبد الجهني] أخذها من رجل من المجوس فكفرهم ابن عمر وغيره من الصحابة.

(١) أخرجه أبو داود، باب (في القدر) ، رقم ٤٦٩١ ، ٤ / ٢٢٢ . والحاكم (١ / ٨٥) ، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم ٤٦٩١ .

(٢) أخرجه مسلم، باب (معرفة الإيمان) ، والإيمان ، والقدر، رقم ٨ ، ١ / ٣٦ .

٣ - أول أمر القدرية أنهم أنكروا أن يكون الله يعلم ما يفعله العبد ، ولذا لما قيل لابن عمر رضي الله عنهما: إن هناك من يقول إن الأمر أنف يعني مستأنف، بمعنى أن الله كان يجهل ما يقع وإنما يعلمه بعد وقوعه - تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا - وذكر هذا الحديث فكفرهم ابن عمر رضي الله عنهما .

٤ - أن النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه أنه خرج على بعض أصحابه وهم يتحدثون في القدر فخرج عليهم وهو مغضب كأن حب الرمان تفتقاً في وجهه فقال: «بهذا أمرتم أو لهذا خلقتم؟ تضربون القرآن بعضه ببعض. بهذا هلكت الأمم قبلكم»^(١).

٥ - أن الحكم الشرعي يحتاج إلى دليل ، فإن ابن عمر لما ذكر هذا الحكم استدل عليه بحديث النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكن قد يذكر العالم الحكم ولا يذكر الدليل إذا كان المقام يقتضي الاختصار ، كما لو سأله أحد العوام، لكن في هذا الزمن يجب ذكر الدليل، لأن المستعلمين كثير، فكل يدعي العلم.

٦ - أن الإيمان بالقدر خيره وشره ركن من أركان الإيمان الستة ، فالإيمان لا يتجزأ ، فمن أنكر أصلاً فقد أنكر وكفر بجميع الأصول.

٧ - أن النبي صلى الله عليه وسلم أعاد في الحديث الفعل المضارع «تؤمن» أعاده عند جملة «وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» وفي هذا معجزة منه عليه صلى الله عليه وسلم إذ إن إعادة الفعل منه صلى الله عليه وسلم تبين أن هناك كثيراً سينكر القدر أو يشكك فيه، وبالفعل قد حصل مثل هذا.

(١) أخرجه ابن ماجه في (المقدمة، باب في القدر، ١/ ٣٣ برقم ٨٥) - قال في «الزوائد»: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات»، وقال الألباني: «حسن صحيح» كما في صحيح سنن ابن ماجه برقم ٨٥.

٨- أن الكفر مانع من قبول النفقة، كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، ولذا قال تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ﴾ [التوبة ٥٤].

٩- وجوب الإيمان بالقدر الملائم للإنسان وغير الملائم حتى لا يكون حاله كحال من أخبر الله ﷻ عنه بقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ [الحج ١١].



عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه :

أنه قال لابنه: «يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنْ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ فَقَالَ لَهُ اكْتُبْ ، قَالَ رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ ؟ قَالَ اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » يَا بُنَيَّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي»^(١).

وفي رواية لابن وهب قال رسول الله ﷺ: «من لم يؤمن بالقدر خيره وشره أحرقه الله بالنار»^(٢).

(١) أخرجه أبو داود (٥ / ٧٦ ، ح ٤٧٠٠) ، كتاب السنة، باب (في القدر). وأحمد (٥ / ٣١٧) وابن أبي عاصم في السنة (١٠٥). والحديث صححه الألباني كما في ظلال الجنة مع السنة، لابن أبي عاصم: (١ / ٤٨ ، ح ١٠٣) و كما في تعليقه على المشكاة (١ / ٣٤) وكما في صحيح سنن أبي داود برقم ٤٧٠٠.

(٢) كتاب القدر، لابن وهب: (ص ١٢١) ، باب (أول ما خلق الله القلم بنصه)، حديث رقم (٢٦)

من الفوائد:

- ١ - أن للإيمان حلاوة وطعمًا.
- ٢ - أن جملة «ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك» هذه الجملة وردت في حديث مرفوع في وصيته ﷺ لابن عباس رضي الله عنهما قال: «أَحْفَظُ اللهُ يَحْفَظُكَ..»^(١) الحديث
- ٣ - أن معنى هذه الجملة أن يكون الإنسان راضيًا بقضاء الله وقدره بنوعيه الخير والشر.
- ٤ - أن هذا الحديث جاء فيه كلمة: «أول ما خلق الله القلم» وكلمة «أول» ضبطت بالفتح، ومن ثمَّ فإن المعنى يكون إنه عند أول خلقه ﷺ للقلم قال له اكتب ، فلا يدل على أن القلم هو أول المخلوقات، والإشكال إذا ضبطت هذه الكلمة بالضم «أول» فيقتضي أن القلم أول مخلوق، وهذا يتعارض مع قوله ﷺ عند مسلم: «كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ - قَالَ - وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»^(٢) فدل على أن العرش موجود قبل كتابة المقادير ، والمقادير ما كتبت إلا بعد أن خلق الله القلم ، ومن ثمَّ فإن العلماء
-
- (١) أخرجه الترمذي باب ٥٩ برقم ٢٥١٦ وأحمد في المسند ١ / ٢٩٣ و ٣٠٣ و ٣٠٧ ، والحاكم ٣ / ٥٤١ و ٥٤٢ من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ، وهو حديث صحيح بمجموع طرقه. انظر: جامع العلوم والحكم، لابن رجب الحنبلي ص ١٦١ - ١٧٤ . والحديث صححه الألباني في صحيح سنن الترمذي برقم ٢٥١٦ ، وكما في المشكاة (٥٣٠٢) ، ظلال الجنة (٣١٦ - ٣١٨).
- (٢) أخرجه مسلم، باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام، رقم (٢٦٥٣)، والترمذي: القدر (٢١٥٦) ، وأحمد (١٦٩ / ٢)

اختلفوا هل القلم أول ما خلق الله أو العرش؟

والصحيح / أن أول ما خلق الله العرش ، وأما كون القلم هو أول ما خلق ، فإنما هو باعتبار المخلوقات المحسوسة التي تُرى ، فهو مخلوق قبل خلق السماوات وقبل خلق الأرض ، أما العرش فلا يدخل لأنه من المخلوقات الغيبية، ولذا قال ﷺ: «كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»^(١).

٥ - أن كتابة القلم للمقادير هي كتابة التقدير العام في اللوح المحفوظ ، وهذا لا يتغير أبداً قال تعالى: ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد ٣٩]، يعني أصل الكتاب، وهناك تقديرات أخرى تؤخذ من هذا التقدير العام من بينها التقدير العمري، وذلك حينما يرسل الله ﷻ الملك إلى الجنين فيؤمر بالنفخ فيه ويؤمر بكتابة رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد^(٢).

ومنها تقدير سنوي ، وهو ما يجري في ليلة القدر ، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾^(٣) فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ^(٤) ومنها تقدير يومي كما قال: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾^(٥) [الرحمن ٢٩].

٦ - أن القلم مع أنه جماد امثل لأمر الله ﷻ في الحال ، فالواجب على من وهبه ومنحه جل وعلا العقل عليه أن يكون أسرع امتثالاً من القلم ، ولذا قال في

(١) أخرجه البخاري، باب (ما جاء في قول الله تعالى ﴿هو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه﴾)، رقم ٣١٩١، ٤ / ١٠٥.

(٢) أخرجه البخاري باب (ذكر الملائكة برقم ٣٢٠٨)، مسلم باب (كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته برقم ٢٦٤٣).

رواية أحمد: «فجرى في تلك الساعة بما هو كائن إلى يوم القيامة» .

٧ - أن النار محرقة خلافاً لمن زعم أن أهل النار يتلذذون بها، ومما يدل على أنها محرقة أن العصاة إذا أخرجوا من النار «يخرجون ضَبَائِرَ ضَبَائِرٍ»^(١) أي جماعات قد أحرقتهم النار إلا مواضع السجود.

٨ - أن عبادة بن الصامت رضي الله عنه لَمَّا نصح ابنه نصحه بأسلوب جميل هادئ قد تلطف فيه فقال: «يا بني إنك لن تجد طعم الإيمان»

٩ - أن في قوله: «حتى تعلم» يدل على أن الإيمان جزم لا تردد فيه فمن كان في قلبه أدنى شك فهو ليس بمؤمن

١٠ - أن معنى «ما أصابك لم يكن ليخطئك» يعني ما أصابك من سوء فإنه مقدر عليك لم يكن ليذهب إلى غيرك ، ومعنى «وما أخطأك لم يكن ليصيبك» يعني أن ما فاتك من خير لم يكن ليحصل لك.

١١ - أن الصحابة رضي الله عنهم رسموا منهجاً عظيماً لمن يأتي بعدهم من العلماء، وذلك أن عبادة بن الصامت رضي الله عنه لما ذكر هذا الحكم أيده بقول النبي صلى الله عليه وسلم كما هو صنيع ابن عمر رضي الله عنهما.

١٢ - إثبات صفة الخلق لله عز وجل وأنه لم يزل ولا يزال خالقا ، وهي من الصفات الذاتية باعتبار الأزل وتكون أيضاً من الصفات الفعلية المتعلقة بمشيئته جل وعلا، ولم يتصف بصفة الخلق لما خلقهم ، وإنما كان متصفاً بها قبل أن يخلقهم ، كما مر معنا قول ابن القيم رحمه الله: «كَمُلْ ففعل»

(١) أخرجه مسلم باب (إثبات الشفاعة وإخراج الموحد من النار رقم ١٨٥).

١٣ - أن القلم استفهم عما يفعل وهذا أمر جائز حتى يكون على بصيرة بما يفعل ، ولكنه لما علم أقدم على الفعل دون تردد

١٤ - بيان درجة من درجات القدر ، وذلك أن القدر أربع مراتب مذكورة في قول الناظم:

علم كتابة مولانا مشيئته وخلقه وهو إيجاد وتكوين

١٥ - أن هناك أقلاماً سوى هذا القلم ، فهذا القلم المذكور في الحديث هو القلم الأول ، ومما يدل على أن هناك أقلاماً أن النبي ﷺ لما عرج به إلى السماء عرج به إلى مستوى سمع فيه صوت الأقلام ، حين تنسخ الملائكة بعض ما في اللوح المحفوظ.

١٦ - أن هذا المكتوب هو ما قدره الله ﷻ إلى يوم القيامة فقال: «اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة»^(١).

١٧ - أن الله ﷻ قَدَّرَ كل شيء ، ولذا قال للقلم اكتب مقادير كل شيء فيكون كل شيء مقدر كتب ، ولذا قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد ٢٢] ، ثم ذكر الفائدة من هذه الكتابة قال: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [الحديد ٢٣] ، فلا تأسوا على ما فاتكم من خير ، ولا تفرحوا فرح بطر وكبر إذا ظفرتم بخير.

(١) أخرجه أبو داود في سننه ، باب (في القدر) ، رقم ٤٧٠٠ ، ٤ / ٢٢٥ ، وقال عنه الألباني صحيح.

وفي المسند والسنن عن ابنِ الدَيْلَمِيِّ قال:

أتيت أبا بَن كَعْبَ رضي الله عنه فقلتُ: في نفسي شيءٌ من القدرِ فحدثني بشيءٍ لعلَّ الله يذهبُه من قلبي، فقال: «لو أنفقتَ مثلَ أُحدٍ ذهبًا ما قبلَهُ اللهُ منك حتى تؤمنَ بالقدرِ وتعلمَ أنَّ ما أصابَكَ لم يكنْ ليخطئكَ وما أخطأكَ لم يكنْ ليصيبكَ ولو متَّ على غيرِ هذا لكنتَ من أهلِ النَّارِ» قال فأتيت عبد الله بن مسعود وحذيفة بن اليمان وزيد بن ثابت رضي الله عنهم فكلهم حدثني بمثل ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم «

حديث صحيح رواه الحاكم في صحيحه ^(١).

من الفوائد:

١ - أن الواجب على المسلم إذا أشكل عليه أمر في دينه أن يذهب إلى العلماء كما فعل ابن الدليمي، وذلك لأن علماء الشرع أطباء القلوب.

٢ - أن سؤال أكثر من عالم مذموم إذا كان ليتبع الرخص، ولذا قال السلف: «من تتبع الرخص فقد تزندق» ولكنه لو سأل أكثر من عالم لكي يستفيد فإنه جائز، وهذا لطالب العلم أما العامي فيجب عليه أن يبقى على كلام من أفتاه أول مرة إن كان من المفتين المعبرين.

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٨٢/٥ - ١٨٣ و ١٨٥ و ١٨٩، وأبو داود رقم (٤٦٩٩) في السنة: باب (في القدر)، وابن ماجه رقم (٧٧) في المقدمة: باب (في القدر)، وهو حديث صحيح كما قال الألباني في صحيح ابن ماجه، رقم (٧٧) وكما في صحيح ظلال (١٤٥)، المشكاة (١١٥)، شرح الطحاوية (٦٢٩).

٣ - أن ابن القيم رحمته الله قال في كتابه «شفاء العليل»: «إن حديث أنس^(١) في إرسال الملك إلى الجنين ورد بدون تقييد أي بدون تقييد مدة، وورد في حديث حذيفة: «إِنَّ التُّطْفَةَ تَقَعُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»^(٢) وورد في حديث ابن مسعود: «أنه يكون بعد مائة وعشرين يوماً»^(٣) فجمع ابن القيم رحمته الله بينهما فقال: إن الملك يؤمر بهذه الأشياء إذا دخل الجنين في الأربعين الثانية ثم يؤمر مرة إذا مضت عليه مائة وعشرون يوماً»^(٤).

والألباني رحمته الله يرى أن في حديث حذيفة رضي الله عنه اختصاراً وأن حديث ابن مسعود متمم لحديث حذيفة، لكن الأصل عدم الاختصار إبقاءً للأحاديث على أصولها، فالأحاديث تختلف باختلاف الراوي، ولذلك لو أتى الأطباء في هذا العصر بأمر يتعلق بالأرحام بعد الأربعين يوماً مما يوهم أنه يتعلق بالغيب فيرد عليهم بحديث حذيفة، ومن ثمَّ فإن توجيه ابن القيم هو الأنسب للجمع بين الروايات.

٤ - أن قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق: «فليس مني» وقوله: «كنت من أهل

(١) أخرجه البخاري باب ﴿مُخَلَّقَةٌ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ﴾ برقم ٣١٨، باب في القَدْرِ برقم ٦٥٩٥، ومسلم باب (كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته برقم ٢٦٤٦).

(٢) أخرجه مسلم باب (كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته برقم ٢٦٤٥).


(٣) أخرجه البخاري باب (ذكر الملائكة برقم ٣٢٠٨)، مسلم باب (كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته برقم ٢٦٤٣).

(٤) شفاء العليل ص / ٢٠.

النار» وفي رواية ابن وهب «أحرقه الله بالنار» المراد الكفر المخرج عن الملة لأنه أنكر القدر.

٥ - أن أبي بن كعب وحذيفة وابن مسعود وزيدا رضي الله عنهم لما ذكروا الحكم ربطوه بالدليل كما ربط ذلك «عبادة - وابن عمر» رضي الله عنهما أجمعين وهكذا يجب على علماء المسلمين أن يقتدوا بهؤلاء الأخيار .





باب ما جاء في المصورين

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً»^(١).
أخرجاه^(١).

من الفوائد:

- ١ - أن من بين العلل في تحريم التصوير كما في هذا الحديث مضاهاة خلق الله، ومن العلل أن التصوير سبب للشرك كما مر معنا في قصة قوم نوح.
- ٢ - أن بعض العلماء المعاصرين قصر علة النهي على المضاهاة فأجاز التصوير بالكاميرا الفورية، وحجته أن المضاهاة في التصوير بالكاميرا منتفية، فإنك لو كتبت كلمات في ورقة ثم صورها شخص آخر لقل إن هذا الخط خط فلان الكاتب، والصحيح أن التصوير محرم، لم؟ لأن علة المضاهاة لو انتفت هنا فإن التصوير سبب للشرك فلم تنتف العلة الثانية، ولذا مر معنا أن الحكم قد يكون له سببان، فالتصوير حكم له سببان.

(١) أخرجه البخاري باب (نقض الصور برقم ٥٩٥٣) وباب (قول الله تعالى ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ برقم ٧٥٥٩)، ومسلم باب (تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صورة برقم ٢١١١).

٣ - أن مجاهد رحمته الله وغيره من علماء السلف قالوا: إنه لا يجوز أن تصور الأشجار، لم؟ لأنها نامية، وذلك لأن الحديث عام، قال: «يَخْلُقُ كَخَلْقِي» فهو عام لكل ما خلقه الله، ولكن الصحيح الجواز، وعليه أكثر العلماء، وذلك لأن هذا الحديث مخصص بحديث ابن عباس رضي الله عنهما الذي سيأتي معنا.

٤ - بيان عجز المصورين وأن الله قد تحداهم فقال: «فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً» يعني: نملة، «أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً» فإذا كانوا لا يستطيعون أن يخلقوا أصغر الجمادات وأصغر الحشرات دل على عجزهم.



ولهما عن عائشة رضي الله عنها:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ»^(١)

﴿ ومن الفوائد: ﴾

١ - أن هذا الحديث ذكر علة المضاهاة.

٢ - أن كلمة «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا» تدل على أن عذاب النار يتفاوت ولذلك أخبر صلى الله عليه وسلم «إِنَّ أَهْلَ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَرَجُلٌ تُوَضَعُ فِي أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَةٌ يَغْلِي مِنْهَا دِمَاغُهُ»^(٢).

(١) أخرجه البخاري، باب (ما وطئ من التصاوير، رقم ٥٩٥٤)، ومسلم، باب (لا تدخل الملائكة بيت فيه كلب، ولا تماثيل، رقم ٢١٠٧).

(٢) أخرجه البخاري، باب (صفة الجنة والنار، رقم ٦٥٦١)، ومسلم في صحيحه، باب (أهون أهل النار عذابا، رقم ٢١٣).

٣- أن جملة «يُضَاهَتُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ» ترد ما عللوا به، لأنه قال «يُضَاهَتُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ» ولم يقل: «يُضَاهَتُونَ بِخَلْقِ المَخْلُوقِ».



ولهما عن ابن عباس رضي الله عنهما:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسًا يَعْذَّبُهَا فِي جَهَنَّمَ»^(١)

❦ ومن الفوائد:

١ - بيان عذاب الله عز وجل للمصور، وهذا العذاب المذكور في الحديث عذاب جسدي، وذلك أن كل صورة يجعل جل وعلا فيها نفسا تعذب هذا المصور.

٢- أن الإنسان يعامل بنقيض قصده السيئ ، فإن المصور لما صور هذه الصور إنما يصورها في الغالب لأنه يحب من صوره ، فكان الجزاء أن تكون هذه الصورة لمحجوبه أن تكون عذاباً نكالاً عليه يوم القيامة.



(١) أخرجه البخاري رقم (٢٢٢٥) في البيوع: باب (بيع التصاوير التي ليس فيها روح) ، ورقم (٥٩٦٣) في اللباس: باب (من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ وما هو بنافخ) ، ورقم (٧٠٤٢) في التعبير: باب (من كذب في حلمه) ، ومسلم رقم (٢١١٠) في اللباس والزينة: باب (تحريم تصوير الحيوان).

ولهما عنه مرفوعا:

«مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُفِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ»^(١).

من الفوائد:

١ - أن النبي ﷺ أخبر أن هناك عذاباً نفسياً غير العذاب الجسدي الذي في الحديث السابق ، أن هناك عذاباً نفسياً يلقاه المصور ، وذلك بأن يؤمر أن ينفخ فيها الروح حتى تحيي وليس بنافخ لأنه لا قدرة له على ذلك.

٢ - أن هذا الحديث مخصص لعموم الحديث السابق «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي» فالحكم يختص بما فيه روح.

٣ - أن كلمة «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً» اسم شرط تعم أي مصور ويستثنى من ذلك ما تقتضي الضرورة والحاجة كإثبات الشخصية ونحوها.



ولمسلم عن أبي الهيثج قال:

قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَنْ لَا تَدْعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتُهَا وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتُهُ»^(٢).

(١) أخرجه البخاري، باب (من صور صورة كلف أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ ، رقم ٥٩٦٣)، ومسلم، باب (لا تدخل الملائكة بيت فيه كلب، رقم ٢١١٠).

(٢) أخرجه مسلم، باب (الأمر بتسوية القبر ، رقم ٩٦٩).

من الفوائد:

١ - أن النبي ﷺ ذكر في هذا الحديث «الصورة - والقبر» لم؟ لأن الصورة سبب للوقوع في الشرك ، ولأن رفع القبر عن حدّه الشرعي سبب للوقوع في الشرك ، وهذا يؤكد ما ذكرناه من أن الحكم الواحد، -والحكم هنا هو الشرك-، أن الحكم الواحد قد يكون له سببان.

٢ - أن الواجب على المسلم تجاه الصور أن يطمسها، وليس معنى الطمس أن يضع خطأ على الرقبة ، فهذا ليس بطمس ، ولذلك ليس من الطمس ما قاله بعض الفقهاء، قالوا: من أنه لو أزال منها ما لا يعيش معه حال الحياة فإنه يعد طمسًا ، وهذا ليس بصحيح، وذلك أن العبد لو صنع صنمًا وجوف داخله بحيث يزيل دماغه لجاز على قولهم، وهذا لا يقول به أحد بل يجب أن تطمس طمسًا يزيل معالمها.

٣ - أن الواجب على المسلم تجاه القبور المرتفعة أن يسويها، كما قال ﷺ في هذا الحديث، وليس معنى التسوية أن تجعل مع الأرض في طبقة واحدة، وإنما المراد من التسوية، التسوية الشرعية.

ما هي التسوية الشرعية؟

أن يرفع القبر عن مستوى الأرض بمقدار شبر، وذلك حتى يعرف أنه قبر فلا يمتنن صاحبه، إلا إن كان مسلمًا في دار حرب فإنه يدفن حتى يساوى بالأرض حتى لا يعلم أنه قبر، لأن الكفار لو علموا أنه قبر مسلم وقبور المسلمين معروفة تسلطوا على بدنه ، فترتكب أخف المفسدتين دفعًا لأعظمهما.

٤ - بيان ما كان عليه السلف رحمهم الله من التواصي على الحق، فإن النبي

ﷺ أرسل عليا لهذا الأمر وعلي ﷺ أوصى أبا الهياج أن يصنع كما أمره ﷺ أن يصنعه.

ولهذا ذكر المؤلف ﷺ أن من المسائل الأربع التواصي على الحق المذكور في قوله تعالى: ﴿ وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ۝٣ ﴾ ومعنى التواصي بالحق أن تأمر وأن تدعو إلى التوحيد، ولذا عبر عنها الماتن في الأصول الثلاثة بأنها الدعوة إلى الله ﷻ، ولذا قال ابن القيم ﷺ: لا يكون العالم عالمًا ربانيا إلا إذا توفرت فيه هذه الصفات الأربع المذكورة في سورة العصر.

٥ - أن الصورة والقبر في هذا الحديث نكرتان في سياق النهي فتعم أي صورة وأي قبر مرتفع .

٦ - أن تصوير ما له ظل كالتماثيل والأصنام محرم بالإجماع، ويستثنى من ذلك لعب الأطفال، فلعب الأطفال كما ثبت عن الصحابة «وَنُصُومٌ صِبْيَانَنَا وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ»^(١) وكذا كانت تفعل عائشة ﷺ لما كانت صغيرة بإقرار النبي ﷺ .

ولكن لو قال قائل: هل هذه الصور التي هي لعب للأطفال في هذا العصر هل هي تشابه تلك الصور فتكون مثلها في الحكم؟

لا شك أن الجواب: أنها لا تشابهها لم؟ لأن هذه الموجدات في هذا العصر تتحرك وتتحدث، والأولى بالمسلم أن يحتاط فيها، ومن المعاصرين من قال

(١) أخرجه البخاري باب (صوم الصبيان رقم ١٩٦٠)، ومسلم باب (من أكل في عاشوراء فليكيف بقية يومه برقم ١١٣٦).

بالجواز، وإنما استثنيت لعب الأطفال لوجود مصلحة، وهذه المصلحة أنها تدرب البنات على شؤون المنزل، وقد قال شيخ الإسلام رحمته الله: يرخص للصغار ما لا يرخص للكبار.

٧- أن تصوير ما ليس له ظل كأن يرسم صورة بيده على ورقة أو على قماش فهذه لا ظل لها، فالصحيح أنها محرمة لحديث عائشة رضي الله عنها (أنها لما سترت سَهْوَةً بِقَرَامٍ فِيهِ تَصَاوِيرُ غَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ)^(١) ومعلوم أن هذا الستر الذي فيه التصاوير لا ظل له.

٨- أنه جاء في حديث أن النبي ﷺ استثنى من التصوير الرقم في الثوب قال: «إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ»^(٢) وهذه الرواية تذكرنا بما سبق بيانه من أن هناك بعض النصوص التي فيها شيء من المتشابه، ولذا فإن بعض العلماء أجاز الصورة التي لا ظل لها لهذا الحديث، ولكن كما سلف يجب على المسلم أن يرد المتشابه إلى المحكم حتى يكون الكل محكما فمعنى «إلا رقما في ثوب» أي إلا ما أجاز الإسلام تصويره، وذلك كالصور الممتهنة، ولذا فإن النبي ﷺ لما كره ما فعلته عائشة قالت: «فَجَعَلْنَاهُ وَسَادَةً أَوْ وَسَادَتَيْنِ»^(٣) مع أن فيها صورة.

-
- (١) أخرجه البخاري باب (ما وطئ من التصاوير برقم ٥٩٥٤)، ومسلم باب (تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صورة برقم ٢١٠٧).
- (٢) أخرجه البخاري: باب (من كره القعود على الصورة، رقم ٥٩٥٨)، ومسلم: (باب لا تدخل الملائكة بيت فيه كلب، رقم ٢١٠٦).
- (٣) أخرجه البخاري: باب (ما وطئ من التصاوير برقم ٥٩٥٤)، ومسلم: (باب تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صورة برقم ٢١٠٧).

٩ - أن الصور الممتهنة جائزة بشرط ألا تكون في الملابس، لأن وضعها في الملابس تقدير لها، وإنما يقتصر على ما ورد في النص من فعل عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بإقرار النبي ﷺ، ولذا لما أتى جبريل ووقف عند الباب ولم يدخل، قال جبريل للنبي ﷺ: «إِنَّ فِي الْبَيْتِ سِتْرًا فِي الْحَائِطِ فِيهِ تَمَائِيلٌ فَأَقْطَعُوا رُءُوسَهَا فَاجْعَلُوهَا بِسَاطًا أَوْ وَسَائِدًا»^(١).

ومع ذلك فالأولى حتى في الصور الممتهنة الأولى له وليس على سبيل التحريم وإنما على سبيل الأولوية الأفضل له ألا يضعها، ولذا لما اشترت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وسادة فيها صور كره ذلك النبي ﷺ^(٢).

ولو قال قائل: إن النبي ﷺ قال: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ»^(٣).

فهل هذه الصور الممتهنة التي أجازها الشرع هل تمنع دخول الملائكة؟ الذي يظهر أنها لا تمنع لم؟ لأن جبريل قال: «فَلْيُجْعَلْ مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ»^(١) وفي

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٣ / ٤٤٣ برقم ٨٠٧٩، وصححه الألباني في الصحيحة ١ / ٦٩١ برقم ٣٥٦.

(٢) أخرجه البخاري، باب (من لم يدخل بيتا فيه صورة برقم ٥٩٦١).

(٣) أخرجه البخاري، باب (إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ، رقم ٣٣٢٢)، ومسلم باب (تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صورة برقم ٢١٠٦).

(٤) أخرجه أبو داود باب (في الصور برقم ٤١٥٨)، الترمذي (باب ٤٤ ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة ولا كلب برقم ٢٨٠٦) وصححه الألباني في سنن أبي داود برقم

رواية النسائي إما أن تقطع رؤوسها أو تجعلها وسائد، «فَأَقْطَعُوا رُءُوسَهَا فَاجْعَلُوهَا بِسَاطًا أَوْ وَسَائِدًا»^(١) لكن ترك الصور الممتهنة أولى كما سبق بيانه.

١٠ - أن الصورة التي يحبس ظلها ينظر كما قال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله: «إن كانت تحتاج إلى تحميض من المصور فهي غير جائزة؛ لأن هذا فعل منه، وأما إن كانت لا تحتاج إلى فعل منه فهو جائز».

وإذا قلنا بالجواز والقول للشيخ ابن عثيمين رحمته الله فإنها تنزل على الأحكام الخمسة التحريم والوجوب والاستحباب والكرهية والجواز، ولذا قال الشيخ رحمته الله من صورها للذكرى فلا يجوز لأن قوم نوح ما وقعوا في الشرك إلا من صور الذكرى، وتكون واجبة فيما لو كان الأمر واجباً كتصوير مجرمين لفضحهم وما شابه ذلك.

بينما يرى علماء آخرون أن الصور التي يحبس ظلها جائزة على وجه العموم دون تقييد والأظهر عدم الجواز لما ذكرناه من علة سابقة في أول الباب، إلا إن كانت هناك مصلحة كإثبات الشخصية وغيرها من المصالح الخاصة بالإنسان أو المصالح العامة للناس.

ولذا يقول الألباني رحمته الله: «لو قيل بالجواز بأنه لا فعل للمصور لجاز أن يصنع آلة تخرج تماثيل بضغط زر، وهذا لا يقال به».


ولا شك أن الناس توسعوا في الصور في هذا الزمن، فقل أن يسلم أحد منه، وهناك نوع آخر من التصوير، وهو التصوير بكاميرا الفيديو يقول الشيخ ابن

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٣ / ٤٤٣ برقم ٨٠٧٩، وصححه الألباني في الصحيحة ١ / ٦٩١ برقم ٣٥٦ وليست عند النسائي.

عثيمين: «إنها لا تدخل في معنى التصوير بتاتا لأنها نقل صورة الإنسان كما هي، فشأنه كمن وقف أمام المرأة».

ولا شك أن هذا القول فيما يخص هذه العلة قول وجيه، فأين العلة الأخرى وهي خوف الوقوع في الشرك فكون التصوير سبباً في الوقوع في الشرك لا يفترق في كون الصور لها ظل أو لم يكن، والصورة بالفيديو أبلغ، فلو صورت عالماً أو صالحاً بكاميرا الفيديو لم تدركه من مائة سنة أو أكثر لأثرت صورته فيك إلا أن يعصمك الله ﷻ، ولذا القول المناسب لكلتا العلتين هو المناسب في جميع الأقسام وهو التحريم إلا إذا وجدت مصلحة خاصة أو عامة فيما يخص كاميرا الفيديو أو ما كان منجساً في الظل.





باب ما جاء في كثرة الحلف

وقول الله تعالى: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [المائدة ٨٩].

من الفوائد:

١ - أن المؤلف رحمته الله إنما أراد أن يتحدث في هذا الباب عن الحلف بالله أما الحلف بغير الله فقد سبق الحديث عنه.

٢ - أن الله عز وجل أمر في هذه الآية بحفظ اليمين ابتداء فلا نحلف ولا نكثر من الحلف إلا عند وجود الحاجة، وأمرنا بحفظها انتهاءً بحيث لو حلفنا ثم حشنا أن نكفر ولا ندع الكفارة، وأمرنا بحفظ اليمين وسطاً وذلك إذا حلفنا اليمين ألا نحث إلا إذا وجدت مصلحة كما قال عليه السلام: «وَإِنِّي وَاللَّهِ إِن شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ»^(١).

٣ - أنه يجوز الحلف ابتداءً من غير استحلاف، وقد مر معنا الشيء الكثير من هذا.

٤ - أن كلمة ﴿أَيْمَانَكُمْ﴾ أضيفت إلى ضمير الذي هو «الكاف» فتعم أي يمين منعقدة سواء قلت والله أو والرحمن أو والعزيز.

(١) أخرجه البخاري، باب (الاستثناء في الأيمان، رقم ٦٧١٨)، ومسلم، باب (من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه)، رقم (١٦٤٩).

عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلْسُّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ»^(١)
أخرجاه.

📖 من الفوائد:

١ - أن كلمة «الحلف» هنا مطلقة مقيدة باليمين الكاذبة ، كما ورد ذلك في مسند الإمام أحمد وصحيح ابن حبان.

٢ - أن اليمين الكاذبة في البيع والشرع لا ينحصر في القيمة بل قد يحلف كاذباً في ذاتها كأن يقول: هذه الساعة مصنوعة من الحديد وهي في الحقيقة من البلاستيك ، أو في مصنعها كما لو قال هذه مصنوعة في الدولة الفلانية وهي ليست كذلك.

٣ - أن المال الحرام وإن كثر فإن عاقبته إلى قَلِّ ، ولذا قال صلى الله عليه وسلم: «مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ» وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الرِّبَا وَإِنْ كَثُرَ فَإِنَّ عَاقِبَتَهُ تَصِيرُ إِلَى قَلِّ»^(٢)

٤ - أن المحق إما أن يكون حسيماً بحيث تفنى هذه الأموال سريعاً وإما أن يكون محققاً معنوياً ، وذلك أن تزول منها البركة فلا ينتفع منها أو يكون المحق لكليهما.

(١) أخرجه البخاري باب ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾
برقم ٢٠٨٧) بلفظ (مُمْحَقَةٌ لِلْبَرْكَةِ) ومسلم باب (النهي عن الحلف في البيع برقم
١٦٠٦) بلفظ (مَمْحَقَةٌ لِلرِّبْحِ)

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٦ / ٢٩٧ برقم ٣٧٥٤ ، وصححه الألباني كما في صحيح
الترغيب والترهيب ٢ / ١٨٠ برقم ١٨٦٣ .

وعن سلمان رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم أشمطُ زانٍ وعائلٌ مُستكبرٌ ورجلٌ جعلَ اللهُ بِضَاعَتَهُ لا يشتري إلا بِبَيْمِينِهِ ولا يبيعُ إلا بِبَيْمِينِهِ» رواه الطبراني بسند صحيح ^(١)

من الفوائد:

- ١ - إثبات صفة الكلام لله عز وجل.
- ٢ - أن نفي كلامه عن بعض خلقه يدل على أنه يكلم عباده المؤمنين تكليم رضا.
- ٣ - أن الكبر مذموم في كل أحد ، لكنه في حق الفقير أعظم ، لم ؟ لأنه ليس لديه مال حتى يطغى به ، فكونه يتكبر دلاً على خبث طويته إذ ليس عنده من الدواعي للكبر أي شيء ، كالمال والجاه.
- ٤ - أن الوسائل لها أحكام المقاصد، والشريعة جاءت بسد الذرائع ، وذلك لأن كثرة الحلف بالله عز وجل في البيع والشراء، ولو كان صادقاً يفضي به في المستقبل إلى أن يحلف كاذباً.
- ٥ - أن قوله صلى الله عليه وسلم: «جَعَلَ اللهُ بِضَاعَتَهُ» تفيد بأن هذا الرجل أكثر من الحلف

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٦١١١) والحديث - كما ترى - قد صحح سنده المصنف، وقال المنذري في الترغيب: (٢/ ٥٨٧ ، ح ٩): رواه محتج بهم في الصحيح، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، وأشار السيوطي لصحته في ذكره في الجامع الصغير وصححه الألباني كما في صحيح الترغيب والترهيب ٢/ ١٦٣ برقم ١٧٨٨، وكما في صحيح الجامع (١/ ٥٨٩ ، ح ٣٠٧٢).

حتى لا يدري أهو يبيع السلعة أم أنه يبيع اليمين، وهذا الأسلوب يعد تقبيحاً لفعله.

٦ - أن الزنا محرم من كل أحد لكنه من الكبير في السن أقبح، ولذا جاءت كلمة «أشيمط» وهو من اختلط سواد شعره ببياض، ولذا جاءت بالتصغير، فقال أشيمط، لم؟ تحقيراً له وتقبيحاً لفعله، لم؟ لأن دواعي الشهوة عند الكبير أقل من دواعي الشهوة عند الشاب، فكونه يقدم على الزنا في هذا السن يدل على خبث في نفسه.



وفي الصحيح عن عمران بن الحصين رضي الله عنه قال:

قال رسول الله ﷺ «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَدَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا؟ ، ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَحُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ وَيَنْذُرُونَ وَلَا يوفون وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ»^(١).

❦ من الفوائد:

١ - أن خير هذه الأمة هو قرن النبي ﷺ وهم الصحابة ثم التابعون ثم تابعو

(١) أخرجه البخاري رقم (٢٦٥١) في الشهادات: باب (لا يشهد على شهادة جور إذا شهد)، ورقم (٣٦٥٠) في فضائل أصحاب النبي: باب (فضائل أصحاب النبي، ورقم (٦٤٢٨) في الرقاق: باب (ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها)، ورقم (٦٦٩٥) في الأيمان والنذور: باب (إثم من لا يفي بالنذر، ومسلم) رقم (٢٥٣٥) في فضائل الصحابة: باب (فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم).

التابعين، وقد شك عمران هل هناك قرن رابع بعد تابعي التابعين؟ نقول جاءت رواية عند أحمد بدون شك، ولكن المشهور عند العلماء في ثانيا حديثهم عن القرون أن القرون المفضلة ثلاثة، فإن ثبتت رواية أحمد فإن هناك قرناً رابعاً.

٢ - أن القرن محدد عند بعض العلماء بالزمن ، ومن ثمَّ اختلفوا فقال بعضهم: إن القرن أربعون سنة، وقال بعضهم: هو ستون، وقال بعضهم: هو مائة، وبعض العلماء قال: إن القرن محدد بالوصف لا بالزمن وهذا هو رأي شيخ الإسلام رحمته الله فيقول: ينظر إلى غالب أهل هذا الزمن فإن كان الغالب فيهم هم الصحابة فهو قرن الصحابة ، وإن كان الغالب فيهم التابعين فهو قرن التابعين حتى لو وجد بعض الصحابة ولو لم تمض مائة سنة .

٣ - أن قوله ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي» المراد منها أمة الإجابة لأن أمة الدعوة فيها من لا خير فيهم ، وأمة الدعوة هم من بلغتهم الدعوة سواء وافق النبي ﷺ أو لم يوافقهم.

٤ - أن الخيرية باعتبار الجنس لا العموم، ولذا فقد يكون في بعض التابعين من هو أفضل من بعض الصحابة في العلم والعبادة، لكن لتعلم أن الصحابي مهما كان فإن له مزية وهي مزية الصحبة، فلا يمكن أن يشاركهم فيها أحد، وذلك بصحبته للنبي ﷺ قال ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي»^(١) وكلما كان الصحابي أول الناس دخولا في الدين واتباعا للنبي ﷺ كلما كانت صحبته أقوى وأرفع .

٥ - أن المؤمن في هذا الزمن يحمد الله ﷻ على الهداية، ولا يقل لو أني

(١) أخرجه البخاري، باب (قول النبي ﷺ (لو كنت متخذاً خليلاً)، رقم ٣٦٧٣)، ومسلم، باب (تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم)، رقم ٢٥٤٠).

عاصرت عصر النبي ﷺ لكنت كذا وكنت كذا، ولذا لما قال بعض التابعين هذا القول لبعض الصحابة قال: «هنيئاً لكم عاصرتم النبي ﷺ فقال هذا الصحابي وهو المقداد قال: احمد ربك على نعمة الإيمان فإن هناك أناساً أدركوا النبي ﷺ فكانوا من أهل النار».

٦- أن قرن الصحابة ﷺ حاز على هذا الفضل لأنه كان قريب العهد بالنبي ﷺ أو لأنه تلقى العلم من النبي ﷺ .

٧- أن النبي ﷺ قال كما عند البخاري: « لا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقُوا رَبَّكُمْ » (١)

وهذا الحديث وهو حديث أنس من حيث الجنس لا من حيث الافراد فلو قلت: الرجال خير من النساء فقد يكون في بعض النساء من هو أفضل من بعض الرجال ، ولذا فإن عصر عمر بن عبد العزيز كان عصرًا عظيمًا قد جاء بعد عصر الحجاج بن يوسف الثقفي، ومن ثم قال الحسن البصري رضى الله عنه لما سئل عن هذا كيف يتوافق مع حديث أنس؟ فقال: « لا بد للناس من تنفيس »، وهذا من رحمة الله ألا يجعل كل الأعوام تتوالى عليهم، وهي أعوام شرور .

وقال بعض العلماء: إن ما ورد في حديث أنس من أن العام الأول أفضل من العام الثاني قال: حاز هذا الفضل لما فيه من العلماء الربانيين استناداً بأثر ابن مسعود رضى الله عنه لما سئل عن هذا الحديث ، وذلك لأن عصر الحجاج بن يوسف الثقفي مع أنه عصر شر إلا أن له فضلاً يعني لزمه فضل ، لم؟ لأنه فيه بعض

(١) أخرجه البخاري باب: (لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه ، رقم ٧٠٦٨).

الصحابة الأجلاء.

٨ - التحذير من الإكثار في الشهادة، ومن التسرع في أدائها، إلا إن كان هناك حق لا يعلم به المشهود له، فيجب عليه أن يؤديها، ولذا قال ﷺ في حديث زيد بن خالد قال: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا»^(١).

٩ - أن ما بعد القرون المفضلة تكثر الخيانة وعدم الوفاء بالندر سواء كان نذراً لله أو عهداً ألزمه على نفسه للمخلوقين ، وتظهر السمنة، لانشغالهم بالدنيا ولاهتمامهم بها وبعدهم عن الآخرة، ولذا قال ﷺ: «وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»^(٢) والمراد من هذه السمنة هي السمنة المقصودة التي يطلبها الإنسان ، أما السمنة التي تكون بغير اختيار الإنسان فلا دخل لها ، ومما يدل على أن المقصود هو من قصد أنه جاء في بعض الروايات «يَتَسَمَّنُونَ وَيُحِبُّونَ السَّمْنَ»^(٣)

لكن لو قال قائل: هل قصد تسمين البدن مذموم مطلقاً؟

فالجواب : لا، فإذا كانت هناك مصلحة للتسمين فليسمن الإنسان بدنه ، وذلك كأن ينصحه الأطباء بأن يتسمن حتى يتقوى أو لغير ذلك من الأسباب، ومما يدل على ذلك ما جاء في سنن أبي داود أن عائشة رضي الله عنها قالت: «أَرَادَتْ أُمِّي أَنْ

(١) مسلم باب (بيان خير الشهود برقم ١٧١٩).

(٢) أخرجه البخاري باب (المؤمن يأكل في معي واحد فيه أبو هريرة عن النبي ﷺ برقم ٥٣٩٣)، ومسلم باب (المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء برقم ٢٠٦٠)

(٣) أخرجه الترمذي (باب ٤٥ ما جاء في القرن الثالث برقم ٢٢٢١)، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي برقم ٢٢٢١.

تُسَمِّنِي لِذُخُولِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أَقْبَلْ عَلَيْهَا بِشَيْءٍ مِمَّا تُرِيدُ حَتَّى أَطْعَمَنِي الْقِنَاءَ بِالرُّطْبِ فَسَمِنْتُ عَلَيْهِ كَأَحْسَنِ السَّمَنِ»^(١).



وفيه عن ابن مسعود رضي الله عنه:

أن رسول الله ﷺ قال: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ»
قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَكَانُوا يَضْرِبُونَنا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ^(٢).

❦ من الفوائد:

١ - أنه قال في هذا الحديث: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي» وذكر في الحديث السابق «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي» وفي هذا فضل لهذه الأمة على الأمم السابقة ولذا قال رضي الله عنه: «بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ»^(٣) ولهذا فالصحابه رضي الله عنهم أفضل من الحواريين الذين هم أنصار عيسى عليه السلام.

ولذا قال شيخ الإسلام رضي الله عنه عن الصحابة في «العقيدة الواسطية» قال: «وَمَنْ

(١) أخرجه أبو داود باب (في السمنة برقم ٣٩٠٣)، ابن ماجه باب (اقثناء والرطب يجمعان برقم ٣٣٢٤) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم ٣٩٠٣.

(٢) أخرجه البخاري رقم (٢٦٥٢) في الشهادات: باب (لا يشهد على شهادة جور إذا شهد)، ورقم (٣٦٥١) في فضائل أصحاب النبي ﷺ رقم (٦٤٢٩) في الرقاق: باب (ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها) ورقم (٦٦٥٨) في الأيمان والنذور: باب (إذا قال: أشهد بالله أو شهدت بالله)، ومسلم رقم (٢٥٣٣) في فضائل الصحابة: باب (فضل الصحابة ثم الذين يلونهم).

(٣) أخرجه البخاري باب (صفة النبي ﷺ برقم ٣٥٥٧).

نَظَرَ فِي سِيرَةِ الْقَوْمِ بَعْلَمَ وَبَصِيرَةٍ، وَمَا مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِهِ مِنَ الْفَضَائِلِ؛ عَلِمَ يَقِينًا أَنَّهُمْ خَيْرُ الْخَلْقِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ؛ لَا كَانَ وَلَا يَكُونُ مِثْلَهُمْ، وَأَنَّهُمُ الصَّفْوَةُ مِنْ قُرُونِ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّتِي هِيَ خَيْرُ الْأُمَّمِ وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ»^(١).

٢ - أن من بين الصفات من يأتي بعد القرون المفضلة عدم اهتمامهم بالشهادة، ولذا قال ﷺ: «تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ» ومعنى ذلك أن شهادته لا تقبل عند الناس إلا إذا حلف عليها، أو يقال إنه لكثرة ما يشهد وكثرة ما يحلف ما يدري أيهما أسبق.

٣ - أن ذكر اليمين والشهادة معا في هذا الحديث منه ﷺ لأن الشهادة يثبت بها الحق كما أن اليمين يثبت بها الحق، قال ﷺ: «الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِيِ وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ»^(٢).

٤ - حرص السلف على تربية الصغار على تعظيم حرمان الله حتى لا يستهين بها في الكبر.

ولذا قال النخعي رحمه الله قوله: «إِن الصَّغِيرَ إِذَا لَمْ يَتَأَدَّبْ إِلَّا بِالضَّرْبِ فَإِنَّهُ يَضْرِبُ وَلَوْ لَمْ يَصِلْ إِلَى عَشْرِ سَنِينَ» فهذا يتعلق بأمر الصلاة فإن لم يتأدب وهو دون هذا السن فلوليه أن يضربه تأديبا له، ولكنه ضربا غير مبرح.



(١) متن الواسطية ص (٢٣).

(٢) أخرجه البيهقي (٢٥٢/١٠) وغيره بسند صححه ابن حجر، وحسنه النووي، وابن الصلاح، وابن رجب والمناوي، عن ابن عباس، الترمذي بلفظ: «الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِيِ وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ»، باب (ما جاء في أن البينة على المدعي، اليمين على المدعي عليه)، رقم ١٣٤١، ٣/ ٦١٨، وقال عنه الألباني: «صحيح».

و
و

باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه

من الفوائد تحت هذا العنوان:

١ - أن هذا الباب مناسب للباب السابق، وذلك أن الباب السابق يحذر من عدم الوفاء بالعهد مطلقاً، كما قال ﷺ: «يَنْذُرُونَ وَلَا يُوفُونَ»^(١) أما هنا ففيه وجوب الوفاء بالعهد، ولا سيما من أعطى شخصاً عهد الله أو عهد رسوله ﷺ.

وقول الله تعالى:

﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾

[النحل ٩١].

١ - أن معنى هذه الآية أن الإنسان إذا عاهد كأنه جعل الله كفيلاً، ولهذا وجب عليه أن يفي بهذا العهد.

٢ - التنفير والتقييح في حق من نقض العهد لم؟ لأن الله ﷻ قال: ﴿وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا﴾^(١) [النحل ٩١].

(١) أخرجه أحمد في مسنده ، حديث عمران بن حصين ، رقم ، ١٩٨٢٣ ، ٣٣ / ٥٧ ، والطبراني في المعجم الكبير ، زرارة بن أوفى عن عمران بن الحصين ، ١٨ / ٢١٣ .

عن بُرَيْدَةَ قَالَ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْ صَاهُ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ثُمَّ قَالَ: «اغزوا باسمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ اغزُوا وَ لَا تَغْلُوا وَ لَا تَغْدِرُوا وَ لَا تُمَثِّلُوا وَ لَا تَقْتُلُوا وَ لِيَدًا وَ إِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ - فَأَيَّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَ كَفَّ عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ وَ أَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَ عَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى وَ لَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَ الْفِيءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْأَلْهُمْ الْحِزْبَةَ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَ كَفَّ عَنْهُمْ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَ قَاتِلْهُمْ، وَ إِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَ ذِمَّةَ نَبِيِّهِ فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَ لَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ وَ لَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَ ذِمَّةَ أَصْحَابِكَ فَإِنَّكُمْ إِنْ تُخْفِرُوا ذِمَّتَكُمْ وَ ذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَ ذِمَّةَ نَبِيِّهِ. وَ إِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ وَ لَكِنْ أَنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِكَ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا» (١)

من الفوائد:

١ - تحريم الأخذ من الغنيمة قبل قسمتها.

٢ - أنه لا يجوز الغدر بالكافر ، لقوله ﷺ: «وَلَا تَغْدِرُوا» إلا إذا كنت في

(١) أخرجه مسلم، باب (تأمير الإمام الأمراء على البعوث، رقم ١٧٣١).

ساحة الحرب ، أما إذا كانت هناك هدنة فلا يجوز أن يغدر به أما في ساحة الحرب فإنه يجوز لقوله ﷺ: «الْحَرْبُ خَدَعَةٌ»^(١).

٣ - أن النبي ﷺ قال: «وَلَا تُمَثِّلُوا» والتمثيل هو تشويه الميت بقطع أعضائه كأن يقطع أنفه أو تسمل عينه، إلا إذا فعلوا بنا فنفعل بهم، وهذا يدل على أن الإسلام دين عظيم، وأن ما يوصف به الدين في هذا العصر من أعداء الدين بأنه دين الإرهاب، ولو كان كذلك لقال ﷺ لهذا الأمير: " لا تبقوا أحدا لا صغيرا ولا كبيرا " ومع ذلك قال ﷺ: «وَلَا تَقْتُلُوا وِلِيدًا» أي صغيراً، وكان ﷺ ينهى عن قتل النساء، وأما ما يصنعه البعض ممن يتسم بسماة أهل الإسلام فإنه لا يعول عليه، ولا يحكم على المسلمين بأفعال شاذة من أناس ضلوا وأضلوا.

٤ - أن قوله: «وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ» فيه تحريض على قتال الكفار لأنهم أعداء.

٥ - أن الجزية تؤخذ على الصحيح من جميع الكفار ولا يحصر في اليهود والنصارى والمجوس لأن النبي ﷺ عمم هنا.

٦ - أن دار المهاجرين هي كل دار إسلامية.

٧ - أن عقد الذمة وهو أخذ الجزية من الأعداء لا يكون إلا من الإمام أو نائبه ، ومن ثم إذا عقدت فإنه لا يجوز نقضها أبداً إلا إن أبى الكفار دفع الجزية أو لم يلتزموا بأحكام الدين أو أساءوا إلى الدين بقول أو فعل.

٨ - أن العلماء قالوا: إن القائد لا ينزل الأعداء إذا استسلموا لا ينزلهم على حكم الله ﷻ، هذا إذا كان في حياة النبي ، وذلك لأن الوحي قد يتغير لكن لو

(١) أخرجه البخاري، باب (باب الْحَرْبُ خَدَعَةٌ، رقم ٣٠٣٠)، ومسلم، باب (جواز الخداع في الحرب، رقم ١٧٣٩).

أنزلهم على حكم الله بعد وفاة النبي ﷺ .

فقال بعض العلماء: له أن ينزلهم على حكم الله لأنه لا وحي.

القول الثاني: وهو الأقرب العموم ، وأنه لا ينزلهم على حكم الله ﷻ وإنما ينزلهم على حكمه فيجتهد ولذا عمم ﷻ فقال: «فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا».

٩ - أن كل مجتهد مصيب في اجتهاده ، لكنه ليس كل مجتهد بمصيب في الحق على القول الصحيح لحديث النبي ﷺ: «إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنْ اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ»^(١).

١٠ - أن على المسلم أن يستعين بالله ﷻ في جميع أحواله ولا سيما في الشدائد ولذا قال: «اغزوا باسم الله» يعني مستعينين بالله ﷻ.

١١ - أن النساء والشيوخ لا يجوز أن يقتلوا إلا إذا كان لهم عون للكفار أو كانوا يشاركون في القتال بحمل ماء أو مداواة جرحى أو برأي فإنهم يقتلون.

١٢ - أنه ﷻ كرر كلمة «اغزوا» وهذا يدل على أهمية الجهاد فإذا تركته الأمة أصيبت بالذل ولذا قال ﷻ: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعَيْنَةِ وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَيَّ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاعتصام (٧٣٥٢): باب (أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ). ومسلم: كتاب الأفضية (١٧١٦) (١٥): باب (بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ) بلفظ «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ».

دِينِكُمْ»^(١)

- ١٣- أن الكفار أعداء لنا ولو أظهروا لنا الصداقة والمحبة فإن النبي ﷺ أخبر بأنهم أعداء وكذلك ﷺ أخبر في مواضع عديدة في كتابه .
- ١٤- وجوب الكف عن الكفار إذا رغبوا في دفع الجزية .



(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٨ ، ٤٢ ، ٨٤). وأبو داود: كتاب البيوع (٣٤٦٢): باب (في النهي عن العينة). والبيهقي في السنن الكبرى ، باب (ما ورد في كراهية التباع بالعينة) ، رقم ١٠٧٠٣ ، ٥ / ٥١٦ ، وقال الألباني في الصحيحة (١ / ١٥): «وهو حديث صحيح لمجموع طرقه».

باب ما جاء في الإقسام على الله

من الفوائد تحت هذا العنوان:

١ - أن معنى هذا الباب هو أن تحلف على الله ﷻ كما تحلف على المخلوق بأن يفعل كذا أو لا يفعل كذا، وحكمه لا يخلو من حالتين:

الحالة الأولى: أن يصدر عن حسن ظن بالله ﷻ وتأميل الخير منه لا إعجابا بعبادته ولا احتقارا لغيره ، فهذا جائز ويدل له ما جاء عند مسلم قوله ﷺ: «رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ»^(١).

ولكن الأولى تركه أو ترك الإكثار منه ، وقلنا بهذا لأن النبي ﷺ لم يحض أمته على ذلك ، لكن لو صدر على هذا المقتضى وعلى هذا الضابط فإنه جائز .

الحالة الثانية: أن يصدر هذا اللفظ من معجب بعبادته ومحتقر لغيره ، كأنه يرى أن له فضلا عند الله ﷻ بهذه العبادة ، فهذا هو المحرم، وقد يصل إلى بطلان العمل كله الذي هو من مقتضيات الكفر، وهذا النوع الثاني الذي من أجله عقد المؤلف هذا الباب.



(١) أخرجه مسلم، باب (فضل الضعفاء والخاملين ، رقم ٢٦٢٢) .

عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللَّهُ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؟ إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ» ^(١) رواه مسلم.

وفي حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ الْقَائِلَ رَجُلَ عَابِدٍ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ» ^(٢).

من الفوائد:

١ - أن كلمة «عمل» مفرد أضيف إلى الضمير فيعم، فهو محتمل بأن من أقسم على الله عَزَّ وَجَلَّ إعجاباً بعبادته، فاقضى أن جميع أعماله باطلة، ويحتمل أن الحبوط إنما يكون للعمل الذي افتخر به والوجه الأول قوي، ولذا فيجب على المسلم أن يحذر من هذا.

٢ - أن هذا الرجل المذنب قد غفر الله له تفضلاً منه، أو أن هذا المذنب يذنب ثم يتوب بينه وبين الله، ثم تضعف نفسه فيعود إلى ذنبه مرة أخرى، فتكون توبته الأولى صحيحة، لأن من شروط التوبة النصوح أن يعزم على ألا يعود إلى الذنب، وليس من شروطها ألا يعود إلى الذنب فرق بين العزيمة وبين العودة.

(١) أخرجه مسلم، باب (النهى عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى، رقم ٢٦٢١).

(٢) أخرجه سنن أبي داود (٢٠٨/٥، ح ٤٩٠١)، كتاب الأدب، باب (في النهي عن البغي). ومسنند الإمام أحمد (٣٢٣/٢، ٣٦٣)، شرح السنة للبغوي: (١٤/٣٨٤ - ٣٨٥، ح ٤١٨٧). وابن المبارك في الزهد (٩٠٠)، والحديث صححه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود (٩٢٦/٣، ح ٤٠٩١).

٣ - أن حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي ذكره المؤلف رضي الله عنه اختصره فهو عند أبي داود ونصه «كَانَ رَجُلَانِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مُتَاخِيَيْنِ فَكَانَ أَحَدُهُمَا يُذْنِبُ وَالْآخَرُ مُجْتَهِدٌ فِي الْعِبَادَةِ فَكَانَ لَا يَزَالُ الْمُجْتَهِدُ يَرَى الْآخَرَ عَلَى الذَّنْبِ فَيَقُولُ أَقْصِرْ. فَوَجَدَهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْبٍ فَقَالَ لَهُ أَقْصِرْ فَقَالَ خَلَنَ وَرَبِّي أَبْعَثَ عَلَيَّ رَقِيبًا فَقَالَ وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ أَوْ لَا يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ. فَقُبِضَ أَرْوَاحُهُمَا فَاجْتَمَعَا عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَقَالَ لِهَذَا الْمُجْتَهِدِ أَكُنْتَ بِي عَالِمًا أَوْ كُنْتَ عَلَيَّ مَا فِي يَدِي قَادِرًا وَقَالَ لِلْمُذْنِبِ اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِي وَقَالَ لِلْآخَرَ اذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْ بَقِيَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتُهُ»^(١)

يعني أهلكت دنياه وآخرته، ومعنى «أهلكت دنياه» لأن العبد لا تعتبر له حياة في هذه الدنيا إلا إذا كان في محاب الله، فإذا زالت العبادة في الدنيا فكأن الدنيا قد زالت لأنها عرضة للفناء، وأما الهلاك في الآخرة فشيء ظاهر.

٤ - بيان خطر الجهل، وقد مر معنا حديث قصة الرجل الذي قتل تسعة وتسعين نفساً فهذا الرجل العابد لو كان عالماً لكان علمه بإذن الله مانعاً له من قول هذا القول.

٥ - أن حبوط عمل هذا العابد لأنه أدلى بعبادته وامتن بها على الله عز وجل وظن أن له مكانة عند الله عز وجل ليست لغيره.

٦ - أن معنى «مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ» يعني من ذا الذي يحلف علي.



(١) سبق تخريجه، الحديث السابق

باب لا يُستشفع بالله ﷺ على خلقه

عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله هلكت الأنفس وجاع العيال وهلكت الأموال فاستسقى لنا ربك فإننا نستشفع بالله عليك وبك على الله فقال النبي ﷺ «سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ» فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه ثم قال ﷺ: «وَيَحْكُ أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟ إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ» وذكر الحديث، رواه أبو داود ^(١).

من الفوائد:

١ - هذا الحديث له تنمة قال: المؤلف رحمته الله وذكر الحديث وتتمته قال: «إِنَّ عَرْشَهُ عَلَى سَمَوَاتِهِ لَهَكَذَا» وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ مِثْلَ الْقُبَّةِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَيَطُّ بِهِ أَطِيطَ

(١) أخرجه أبو داود (٥/٩٤ - ٩٥، ح ٤٧٢٦، وصححه العلامة ابن القيم في تهذيب السنن (٩٦/٧).

قال ابن كثير في البداية والنهاية (١/١١): وقد صنف الحافظ أبو القاسم بن عساكر الدمشقي جزءا في الرد على هذا الحديث. سماه (بيان الوهم والتخليط الواقع في حديث الأيطي) واستفرغ وسعه في الطعن على محمد بن إسحاق بن بشار راويه وذكر كلام الناس فيه.

الرَّحْلِ بِالرَّائِبِ^(١)

٢ - أن هذا الحديث قد تكلم بعض العلماء في سنده كالألباني رحمته الله وحتى لو قيل بضعفه فإن معناه تشهد له الأحاديث والنصوص الأخرى.

٣ - أن قول هذا الأعرابي: «هَلَكْتُ الْآنَفُسُ» يدل على أن الأبدان يصيبها الضعف بسبب ضعف النفوس، وذلك لأن القحط يوهن النفوس، وإذا وهنت النفوس وهنت الأبدان، قال رحمته الله: ﴿فَإِذَا أَصَابَ بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِن كَانُوا مِنْ قَبْلِ أَن يُنزَّلَ عَلَيْهِمْ مِّن قَبْلِهِ لَمُبْلِسِينَ ﴿٤٩﴾﴾ [الروم ٤٩] يعني آيسيين.

٤ - أنه يجوز التوسل بدعاء الصالحين لا بدواتهم، وهذا في حياتهم أما بعد مماتهم فلا يجوز، ويستوي في ذلك النبي رحمته الله وغيره ن ولذا لو جاء شخص إلى قبره رحمته الله وقال: «ادع الله أن ينزل علينا المطر» كان هذا شركا، ولذا فإن الصحابة رحمهم الله لما كانوا في عهد عمر وحصل القحط لم يستسقوا بالنبي رحمته الله وإنما طلبوا من العباس رحمته الله أن يستسقي لهم بمعنى أن يدعو الله لهم، وقد مر معنا أنواع التوسل.

٥ - أن منزلة الشافع أقل من منزلة المشفوع عنده، لأنه لو كان الشافع أعلى من المشفوع عنده لما احتاج إلى الشفاعة، ومعلوم بالضرورة أن الله أعلى وأجل من كل مخلوق، فقول الأعرابي: «فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ» جائز، لأنه توسل بدعاء النبي رحمته الله وأما قوله: «فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ» غير جائز لأن مرتبة النبي رحمته الله ليست كمرتبة الله، فالله أعلى من مرتبة النبي رحمته الله كأنه يقول: يا الله كن

(١) تكملة الحديث السابق.

لنا شفيعاً عند النبي ﷺ.


٦ - أن تسيحه ﷺ يدل على أن الإنسان إذا سمع في الله ما لا يليق به أن يقول سبحان الله سبحان الله!

٧ - أن الصحابة يحبون النبي ﷺ ولهذا تأثروا لما رأوا الكراهة في وجهه.

٨ - أن كلمة «وَيْحَاكَ» يراد منها الترحم، وهي تختلف عن كلمة «ويلك» وذلك لأن هذا الأعرابي كان جاهلاً فمثل هذا يترحم لحاله ، ولذا قال: «أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟ إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ» .

٩ - أن عرش الله ﷻ فوق السماوات وهو كالقبة للمخلوقات .





باب ما جاء في حماية النبي ﷺ حمى التوحيد وسده طرق الشرك

من الفوائد تحت هذا العنوان :

١ - أن المؤلف ﷺ لما أوشك على أن ينهي الكتاب أراد أن يعيد حرص النبي ﷺ على التوحيد وذلك لأنه ﷺ قد ذكر بابا بين فيه حرص النبي ﷺ على التوحيد ثم لما مرت أبواب تلو أبواب على ذلك الباب فلربما نسي ذلك الباب أتى المؤلف وعقد هذا الباب تأكيدا لأهميته وذلك لأن المطلع على هذه الأبواب قد يعرف فضل التوحيد ويحقق التوحيد ويجتنب نواقض التوحيد ثم يظن أنه قد لا يشوب توحيدة شائبة فأحب ﷺ والله أعلم أن يؤكد على المطلع على هذه الأبواب أن يتعاهد توحيده ولذا كانت مقولته في كشف الشبهات « إن قول البعض » إن التوحيد قد فهمناه أن هذا من الجهل.

عن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه قال:

انطلقتُ في وفدِ بني عامرٍ إلى رسولِ الله ﷺ فقلنا أنتَ سيِّدنا. فقالَ « السِّدُّ اللهُ تبارك وتعالى » قلنا وأفضلنا فضلا وأعظمتنا طولا، فقالَ « قولوا بقولكم أو بعض قولكم ولا يستجربنكم الشيطانُ ».

رواه أبو داود بسند جيد ^(١).

(١) أخرجه أبو داود (٥ / ١٥٤ - ١٥٥، ح ٤٨٠٦)، كتاب الأدب، باب (في كراهية

من الفوائد:

١ - أن هذا الوعد ذكر هذه الصفات وهي موجودة في النبي ﷺ لكنه ﷺ خشى أن يفضي بهم هذا الأمر إلى الغلو ، فلربما رفعوه فوق منزلته ﷺ لاسيما أنهم قدموا في آخر حياته .

٢ - أن قولهم: «وَأَعْظَمْنَا طَوْلًا» أي غنى ، ولا شك أنه ﷺ وإن لم يكن غنياً في المال لكنه غني القلب ﷺ .

٣ - أن السيادة المطلقة لله ، ولذا أتى بقوله «السيد الله» فحلاها بالألف واللام ، لأن الألف واللام مستغرقة لعموم السيادة .

٤ - أن الرجل لو قال لآخر «يا سيدي» فإنه جائز، لما مر معنا في باب " لا يقل أحدكم عبدي وأمتي " ولأن النبي ﷺ قال للأنصار لما أتى سعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «قَوْمُوا إِلَيَّ سَيِّدِكُمْ»^(١) ، وقد قال ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ»^(٢) فيجوز هذا بشرط أن يطلق هذا اللفظ على من هو أهل له ولم يخش عليه من العجب،

التمادح). وأحمد (٤ / ٢٤ - ٢٥)، وقال ابن مفلح في الآداب (٣ / ٤٦٤): إسناده جيد، وقال الحافظ في الفتح (٥ / ١٧٩): رجاله ثقات، وقد صححه غير واحد، وصححه صاحب عون المعبود (٤ / ٤٠٢). وصححه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود (٣ / ٩١٢، ح ٤٠٢١).

(١) أخرجه البخاري، باب (قول النبي ﷺ (قوموا إلى سيدكم) ، رقم ٦٢٦٢) ، ومسلم، باب (جواز قتال من نقض العهد وجواز إنزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل أهل للحكم) ، رقم ١٧٦٨ ، ٣ / ١٣٨٨ .

(٢) أخرجه مسلم، (باب تفضيل نبينا ﷺ ، رقم ٢٢٧٨) .

أما إن قاله لمن لا سيادة عليه فإنه منهي عنه، لأنه كذب فليس هو له بسيد وكذلك لو كان هذا المقول له منافقا فإنه لا يجوز حتى ولو كان له سيادة عليه، ولذا قال عليه السلام: «لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيِّدًا فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدًا فَقَدْ أَسْحَطْتُمْ رَبَّكُمْ عليه السلام»^(١) أما السيادة المطلقة فكما سبق فهي لله.

٥ - أن كلمة «تبارك» لا تطلق إلا على الله عز وجل كما قال العلماء، أما قول البعض حصلت لنا البركة بحضورك يا فلان فقد مر معنا في "باب من تبرك بحجر أو شجر" وذكرنا قول أسيد بن حضير رضي الله عنه: «مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ»^(٢).

٦ - أن على المسلم أن يسد جميع الأبواب التي يدخل منها الشيطان كما فعل عليه السلام إذ قال: «وَلَا يَسْتَجْرِبَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ»، ولذا قال «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ»^(٣) وهذا الحديث قيل هو على ظاهره كما فعل الصحابي وقيل: معنى «فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ» أي أنهم أرادوا بهذا المدح

(١) أخرجه أبو داود، باب (لا يقول المملوك ربي وربتي رقم ٤٩٧٧)، والنسائي في السنن الكبرى، النهي عن أن يقال للمنافق: سيدنا، رقم ١٠٠٠٢، مستدرک الحاكم (٤/٣١١)، مسند الإمام أحمد (٥/٣٤٦ - ٣٤٧) وقال المنذري في الترغيب (٤/٢١): أخرجه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح، وصححه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود برقم ٤٩٧٧. وكما في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/٦٤٥ - ٦٤٦، ح ٣٧١).

(٢) أخرجه البخاري باب (التييم) برقم ٣٣٤ مسلم، باب (التييم)، رقم ٣٦٧.

(٣) أخرجه مسلم، باب (النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط وخيف منه فتنة على الممدوح، رقم ٣٠٠٢).

أن تملأ أكفهم بالمال فاملئوها بالتراب.

ولذا قال ﷺ كما في الصحيحين: «وَيَحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» مِرَارًا « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ أَحْسِبُ فَلَانًا وَاللَّهُ حَسِيبُهُ وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا» (١)

ولو قال قائل: إن النبي ﷺ مدح بعض صحابته كما مدح أبا بكر رضي الله عنه إذ قال: «إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خِيَلَاءً» (٢)

وقال في عمر رضي الله عنه: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقِيكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ» (٣)

والجمع بينهما كما قال النووي رحمته الله: أن هذا يحمل على من لم يخش عليه من الغرور، بل إن الثناء يزيد طاعة وشكرا لله عز وجل.



(١) أخرجه البخاري، باب (ما يكره من التمداح، رقم ٦٠٦١)، ومسلم، (باب النهي عن المدح)، ٣٠٠٠.

(٢) أخرجه البخاري، باب (قول النبي ﷺ لو كنت متخذًا خليلا، رقم ٣٦٦٥).

(٣) أخرجه البخاري باب (مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه برقم ٣٦٨٣)، ومسلم باب (من فضائل عمر رضي الله عنه برقم ٢٣٩٦).

وعن أنس رضي الله عنه أن ناسا قالوا:

«يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا بِقَوْلِكُمْ وَلَا يَسْتَهْوِينَكُمْ الشَّيْطَانُ أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عز وجل» رواه النسائي بسند جيد ^(١)

من الفوائد: 

١ - أن قولهم: «وَابْنَ خَيْرِنَا وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا» إن كان قصدهم من حيث النسب فنعمة فإنه من خير الأنساب، أما إن كان من حيث الدين فلا؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم كما عند مسلم «أخبر أن أباه في النار» ^(٢) ومن هو في النار لا خير فيه ولا سيادة له.

٢ - أن كلمة «رسوله» رداً على من انتقص حقه صلى الله عليه وسلم إذ إن البعض في هذا العصر قال: إنه رجل شهواني يحب النساء، وهذا الكلام كفر صريح، ثم إن المتأمل لهذا الفعل منه صلى الله عليه وسلم في التزوج من أكثر من أربع، لأنه يحب أن يرفع الحزن عن الآخرين، ولذا من تأمل زواجه بنسائه يجد أن له مغزى إما امرأة

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٦/ ٧٠ رقم ١٠٠٧٧) وفي عمل اليوم والليلة (ص ٢٤٩، ح ٢٤٨)، ولم أجد في سنته. مسند الإمام أحمد (٣/ ١٥٣، ٢٤١، ٢٤٩)، صحيح ابن حبان الإحسان (٨/ ٤٦، ح ٦٢٠٧) وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٥٢) وقال ابن عبد الهادي في الصارم المنكي (ص ٢٤٦): «إسناده صحيح على شرط مسلم». وقال الألباني في غاية المرام: (ص ٩٩، ح ١٢٧) مثله، ثم قال عقبه: «وللحديث شاهد عند أبي داود من حديث عبد الله بن الشخير».


(٢) أخرجه مسلم باب (بيان أن من مات على الكفر فهو في النار ولا تناله شفاعة برقم ٢٠٣).

مات زوجها، أو ارتد زوجها، أو لمحبتة أن يدخل عليه خواص أصحابه كأبي بكر رضي الله عنه كما تزوج عائشة رضي الله عنها، ولو كان رجلاً شهوانياً لما كان نساؤه كلهن ثيبات ماعدا عائشة رضي الله عنها، ولو كان رجلاً شهوانياً لما أخذ خديجة وهي فوق سن الأربعين وهو ابن خمس وعشرين سنة في زهرة الشباب.

٣- أن النبي صلى الله عليه وسلم بلغ في مراتب العبودية مبلغها، ولذا لما بلغ هذه المرتبة قام بشكر الله عز وجل ومن شكره أنه إذا وصفه العبد بصفات لا تليق أنكر على الواصف لم؟ لأن في إنكاره تعظيماً لله، ولذا قال صلى الله عليه وسلم: «مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عز وجل» ومن ثم نعلم خطأ وضلال من يستغيث به ويدعوه من دون الله عز وجل.

٤- أن الله عز وجل أنزل النبي صلى الله عليه وسلم مرتبة وهي مرتبة العبودية، فلا يجوز لأحد أن يرفعه فوق ذلك ولذا وصفه بالعبودية صلى الله عليه وسلم في أعلى المقامات فقال في مقام الإسراء: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء ١١]، وقال في مقام المعراج: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ [النجم ١٠]، وقال في مقام الدفاع عنه: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ [البقرة ٢٣]، وقال في مقام التنزيل: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا﴾ [الكهف ١]، وقال في مقام الدعوة: ﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ﴾ [الجن ١٩].





باب ما جاء في قوله تعالى:

﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر ٦٧]

من الفوائد:

١- أن من عبد الله حق عبادته فهو الذي عظم الله حق تعظيمه وهذا ما يسمى بمفهوم المخالفة.

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّا نَعْبُدُ: أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر ٦٧] ^(١)

وفي رواية مسلم: «والجبال والشجر على إصبع، ثم يهزهن، فيقول: أنا

(١) أخرجه البخاري، باب (قوله): ﴿وما قدروا الله حق قدره﴾ رقم (٤٨١١)، ومسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، رقم ٢٧٨٦.

الملك، أنا الله»^(١).

وفي رواية للبخاري:

«يجعل السماوات على إصبع والماء والثرى على إصبع وسائر الخلق على إصبع» أخرجه^(٢)

من الفوائد:

١ - إثبات الأصابع لله ﷻ وهي أصابع حقيقية تليق بجلاله وعظمته ، خلافا لمن حرّفها فقال: إن المراد بالأصابع هنا هي سهولة التصرف في السماوات والمخلوقات.

وقد جاء حديث آخر في إثبات الأصابع لله فقال ﷻ: «إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ ﷻ»^(٣).

٢ - أن قول الراوي ثم قرأ ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ يدل على أن الآية سابقة لهذه القصة وأن هذه القصة ليست سببا لنزول هذه الآية.

٣ - أن كل ما في الأرض من جبال وبحار ونحو ذلك في قبضته خلافاً لمن حرّف صفة القبض إذ قال: إن القبض معناه الملك، وهذا لا يستقيم لأنه جل وعلا مالك لكل شيء .

(١) أخرجه مسلم ، كتاب صفة القيامة والجنة والنار ، رقم ٢٧٨٦ .

(٢) أخرجه البخاري ، باب (قوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ رقم (٤٨١١) ، ومسلم ، كتاب صفة القيامة والجنة والنار ، رقم ٢٧٨٦ .

(٣) أخرجه مسلم، باب (تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء ، رقم ٢٦٥٤) ، وأحمد (١٦٨/٢ ، ١٧٣/٢) .

٤ - إثبات طي الله ﷻ للسموات فهو يطويها طيا حقيقيا خلافا لمن حرفها فقال معنى السموات بيمينه يعني هالكات.

٥ - أن النبي ﷺ ضحك ليس أنكاراً لقول الحبر ، وإنما تصديقاً لقوله .

٦ - أن حديث ابن مسعود رضي الله عنه كامل تام ، أما الرواية التي ذكرها المؤلف عند مسلم ، والرواية الأخرى التي عند البخاري رضي الله عنه فهي مختصرة .



ولمسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا:

«يَطْوِي اللهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهَا بِبَيْدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ السَّبْعَ ثُمَّ يَأْخُذُهَا بِشِمَالِهِ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟»^(١)

❦ من الفوائد:

١ - إثبات صفة اليمين لله ﷻ كما يليق بجلاله وعظمته .

ولو قال قائل : لماذا قلمت يدين؟

فالجواب لقوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة ٦٤] وهناك آية على أنها واحدة ، كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة ٦٤] وفي آية أخرى أنها مجموعة قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ﴾ [يس ٧١].

(١) أخرجه مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار ، رقم ٢٧٨٨، وهو عند البخاري: التوحيد (٧٤١٢).

والجواب عن هذا : أن الله يدين اثنتين، وأما قوله ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة ٦٤] فإن " يد " مفرد أضيفت ، والمفرد إذا أضيف فإنه لا يبقى على إفراده بل يكون أعم، ولذا قال لإبليس: ﴿قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيدِي﴾ [ص ٧٥] أما الآية التي جاءت مجموعة ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ﴾ [يس ٧١] فإن الأيدي هنا جمعت مشاكلة للمضاف إليه الذي هو «نا» وهذا هو غاية البلاغة وكذلك إذا أضيف المثني إلى جمع الأبلغ في اللغة أن يجمع المضاف، لقوله تعالى: ﴿فَقَدْ صَعَّتْ قُلُوبُكُمْ﴾ مع أن الخطاب موجه لحفصة وعائشة رضي الله عنهما ولم يقل: قلبكما وإنما أتى بضمير الجمع «نا» للتعظيم ويقال في العين كالقول في اليد قال تعالى: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي﴾ [طه ٣٩]، قال تعالى: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر ١٤] فيكون لله عينان بدليل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «وَأَنَّ رَبَّكُمْ لَيَسَّ بِأَعْوَرَ»^(١)

٢ - أنه جاء في رواية عند مسلم جاء ذكر الشمال «ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ» وهذا يعارض في ظاهره قول النبي صلى الله عليه وسلم: «وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ»^(٢) ومن ثم قال بعض العلماء: إن رواية الشمال شاذة، لأن الثقة خالف من هو أوثق منه .

وقال بعض العلماء: إنها ثابتة ولا يقاس الله بخلقه، وهذا هو الصحيح أما قوله: «وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ» فلا مانع أن تثبت الشمال ، وإنما ذكر أن كلتا يديه يمين حتى لا يتوهم متوهم أن شمال الله صلى الله عليه وسلم كشمال المخلوق يكون فيها النقص

(١) أخرجه البخاري، باب (ذكر الدجال ، رقم ٧١٣١) ، ومسلم، (باب ذكر الدجال وصفته وما معه ، رقم ٢٩٣٣).

(٢) أخرجه مسلم باب (فضيلة الإمام العادل برقم ١٨٢٧).

والضعف.

٣- إثبات العظمة لله ﷻ وإنما قال: «أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟» يوم القيامة تأكيدا على أنه انفرد بها في ذلك اليوم.

٤- أنه يجوز أن يشير العالم عند ذكر سمع الله أو بصره أن يشير إلى سمعه وبصره، ولذا لما قرأ ﷺ ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ أشار إلى سمعه وإلى بصره، ولذلك لما ذكر ﷺ قوله: «ثم يهزهن» أشار بكفه فقبضها وبسطها حتى قال ابن عمر رضي الله عنهما: «أساقت المنبر برسول الله ﷺ» ولكن ينبغي ألا يشار إلى هذا عند عوام الناس حتى لا يفهموا فهما خاطئا.



وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

«ما السماوات السبع والأرضون السبع في كف الرحمن إلا كخردلة في يد أحدكم»^(١).

(١) الإبانة الكبرى لابن بطة، باب (الإيمان بأن الله خلق آدم بيده)، رقم ٢٣٦، ٧ / ٣٠٨، العلو للذهبي (ص ٩١)، وأخرجه ابن جرير (التفسير) ٢٤ / ١٧ في تفسير قوله تعالى: ﴿بَلِ اللَّهِ فاعبد وكن من الشاكرين وما قدروا الله حق قدره﴾، الآية من طريق معاذ بن هشام ثنى أبي عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء عن ابن عباس مثله. إلا أنه قال: (يد الله) مكان (كف الرحمن). وفي إسناده (عمرو بن مالك) وهو الفكري أبو مالك ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦ / ٢٥٩) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا. وقال ابن حبان في المجروحين (٣ / ١١٤) في ترجمة ابنه يحيى بن عمرو بن مالك: «.. فيكون هو وأبوه جميعا متروكين». وقال ابن عدي في ترجمة أبي الجوزاء وهو أوسى

من الفوائد:

- ١- أن المؤلف ذكر هذا الأثر بصيغة التمريض.
- ٢- أن هذا الأثر الذي ذكره ابن عباس رضي الله عنهما إن كان ثابتاً ولم يأخذه عن بني إسرائيل فإن فيه إثبات صفة الكف لله عز وجل.
- ٣- أن هذه السماوات السبع والأرضين السبع مع ما لهن من العظمة يكن في كف الرحمن كخردلة كقطعة حديد في يد أحدنا.



وقال ابن جرير:

حدثني يونس، أنبأنا ابن وهب قال: قال ابن زيد حدثني أبي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما السماوات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة ألقيت في ترس»^(١)

بن عبد الله الربيعي: «حدث عنه عمرو بن مالك قدر عشرة أحاديث غير محفوظة». (تهذيب التهذيب) ١ / ٣٨٤، والحديث حكم بضعفه لأن فيه عمرو بن مالك النكري قال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٨ / ٩٦) عن عمرو بن مالك: «ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مات سنة تسع وعشرين ومائة، وقال: يعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه، يخطئ ويغرب». وقال الشيخ سليمان بن عبد الله؛ كما في «إبطال التنديد» (ص ١٧٠): «وهذا الإسناد في نقدي صحيح».

(١) تفسير الطبري (٣ / ٣ / ١٠)، تفسير السيوطي (٤ / ٣٣٦)، وتفسير ابن كثير (١ / ٣١٧). والحديث عن ابن زيد عن أبيه. والحديث ضَعْفٌ لأن فيه ابن زيد وهو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو متروك، قال الذهبي (العلو) ص ٩١: «هذا مرسل، وعبد الرحمن ضعيف»، ولقد ثبت في المرفوع عن أبي ذر الغفاري عن ابن جرير،

قال: وقال أبو ذر رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد ألقيت بين ظهري فلاة من الأرض»^(١)

من الفوائد:

١ - أن الكرسي هو موضع القدمين لله، وهو كما قال بعض السلف كالمراقبة للعرش، وأما العرش فهو سرير الملك، من حيث اللغة، وقد قال ابن أبي العز الحنفي رضي الله عنه من مجموع ما جاء في صفة أنه "سرير له قوائم تحمله الملائكة وهو كالثقة على السماوات، وهو أعلى المخلوقات وهو ثقيل" لقوله صلى الله عليه وسلم في الذكر المضعف "سبحان الله زنة عرشه".

وقد قال البعض: إن العرش ليس بثقيل ولا بخفيف، وهذا ترده النصوص، وكذلك ترد النصوص من قال: إن العرش هو الكرسي، وكذلك ترد النصوص قول من يقول إن الكرسي هو العلم، وما روي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه فسر الكرسي بالعلم فهو غير صحيح.

٢ - أن قوله: «ما السماوات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة ألقيت في

وابن أبي شيبة، والبيهقي في الأسماء والصفات بلفظ: «ما السماوات السبع في الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة...» انظر: الأحاديث الصحيحة رقم (١٠٩).

(١) أخرجه محمد بن أبي شيبة في كتاب العرش (٥٨)، تفسير الطبري (٣ / ٣ / ١٠)، تفسير ابن كثير (١ / ٣١٧) والبيهقي في الأسماء والصفات ص (٥١٠) من حديث أبي ذر، العظمة لأبي الشيخ: (٢ / ٥٨٧، ح ٢٢٠). والحديث صححه الألباني، انظر: مختصر العلو (ص ١٣٠، ح ١٠٥)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة (١ / ١٧٣ - ١٧٤، ح ١٠٩).

ترس» هذا فيه مقال فإن صح فيكون معناه أن السماوات السبع بمثابة سبعة دراهم ألقيت في بئر فمعنى «الترس» أي البئر.

٣- أن السماوات السبع إذا قورنت بالكرسي مع عظمها تكون كحلقة ألقيت في صحراء

٤- أن النبي ﷺ يضرب الأمثال لتقريب المعلومة إلى الأذهان.



وعن ابن مسعود رضي الله عنه:

قال: «بين السماء الدنيا والتي تليها خمسمائة عام، وبين كل سماء خمسمائة عام، وبين السماء السابعة والكرسي خمسمائة عام، وبين الكرسي والماء خمسمائة عام، والعرش فوق الماء، والله فوق العرش، لا يخفى عليه شيء من أعمالكم»

أخرجه ابن مهدي عن حماد بن سلمة، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله، ورواه بنحوه عن المسعودي عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله. قاله الحافظ الذهبي رحمته الله تعالى، قال: وله طرق»^(١).

(١) العلو للذهبي: (ص ٣٩ - ٤٠)، والرد على المريسي للدارمي: (ص ٧٣، ١٠٥)، وشرح أصول الاعتقاد، للالكائي: (٢ / ٣٩٦). والعظمة لأبي الشيخ الأصبهاني، ذكر عرش الرب تبارك وتعالى، وكرسيه، ٢ / ٥٦٥، وابن خزيمة في التوحيد ص (١٠٥)، ١٠٦، ٣٧٦، ٣٧٧)، والبيهقي في الأسماء (ص ٤٠١)، والطبراني في الكبير (٨٩٨٧)، والأثر صحح إسناده ابن القيم كما في مختصر الصواعق (٢ / ٢١٠) وفي اجتماع الجيوش الإسلامية ص (١٠٠) وصححه الذهبي في العلو أيضا. وقال الهيثمي في

من الفوائد:

١ - أن المؤلف أسهب في ذكر سند هذا الحديث، ولعله يشير إلى أن الحديث صحيح خلافاً لمن ضعفه، وقد صححه ابن القيم والذهبي، وقال شيخ الإسلام في الفتاوى: إن فيه رجلاً قال عنه البخاري لا يعرف، لكن قال شيخ الإسلام رحمته الله: إن ابن خزيمة وثق هذا الرجل والقاعدة: [إن من علم حجة على من لم يعلم] وهذا الحديث يضعفه الألباني رحمته الله لكن هؤلاء الأئمة قد صححوه.

٢ - أن المسافة التي بين السماء الدنيا والتي تليها هي مسيرة خمسمائة سنة، فلو سار أحد على دابة خمسمائة سنة فإنه يقطع مسافة طويلة هذه المسافة هي المسافة التي تكون بين السماء الدنيا والتي تليها.

٣ - أن العرش أعلى من السماء السابعة وبينما خمسمائة سنة.

٤ - أن هناك ماء فوق الكرسي، وبينهما خمسمائة سنة، أي مسيرة خمسمائة سنة.

٥ - أن العرش فوق الماء، وهذا يدل على أنه أعلى الخلق، والله فوق العرش مستويًا على عرشه استواء يليق بجلاله وعظمته فالله عز وجل قد استوى عليه استواء يليق بجلاله وعظمته فهو بائن من خلقه ليس في خلقه شيء من ذاته ولا في ذاته شيء من خلقه.

المجمع (١ / ٨٦): «أخرجه الطبراني ورجاله رجال الصحيح»، وصححه الألباني في مختصر العلو (ص ١٠٣) وقول المصنف: «أخرجه ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن عاصم» هذا من سند الحديث.

٦ - أنه مع هذه المسافات البعيدة لا يخفى عليه ﷺ أعمال بني آدم ، وهذا شامل للأقوال والأفعال لأن القول يعد عملا لأنه عمل باللسان .

٧ - أن هذه المخلوقات العظيمة تدل على عظم خالقها ﷺ

٨ - أن مذهب أهل السنة والجماعة لا تعارض بين علوه ومعيته مع خلقه فهو قريب في علوه علي في دنوه .



وعن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه : قال :

قال رسول الله ﷺ : «هَلْ تَذَرُونَ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ قَالَ قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ بَيْنَهُمَا مَسِيرَةٌ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةٌ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ وَكَثْفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةٌ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْعَرْشِ بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ» أخرجه أبو داود وغيره. ^(١)

❦ من الفوائد :

١ - أن عمق هذا البحر الذي فوق السماء السابعة كما بين السماء والأرض .

(١) أخرجه أبو داود رقم (٤٧٢٣) و (٤٧٢٤) و (٤٧٢٥) في السنة: باب (في الجهمية) ،
والترمذي رقم (٣٣١) في تفسير سورة الحاقة ، وابن ماجه رقم (١٩٣) في المقدمة:
باب (فيما أنكرت الجهمية) ، وأحمد في المسند ١/ ٢٠٦ و ٢٠٧ من حديث العباس
بن عبد المطلب رضي الله عنه وقواه أبو العباس بن تيمية في مجموع الفتاوى (٣/ ١٩١) وابن
القيم في تهذيب السنن (٧/ ٩١) .

٢ - أن هذا البحر لعله هو الماء المذكور في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود ٧]، والله تعالى أعلم.

٣ - إثبات صفة العلو لله ﷻ.

٤ - وجوب الخوف من الله ﷻ لأنه مطلع على كل شيء لا يخفى عليه شيء في السماوات ولا في الأرض.



وبهذا انتهى ما أريد الكلام عنه من فوائد مختصرة على أبواب كتاب التوحيد، وتم ذلك والله الحمد في يوم الثلاثاء ضحى الثامن عشر من شهر رجب لعام ألف وأربعمائة وستة وعشرين، وكانت البداية يوم السبت عصرا الخامس من شهر رجب لعام ألف وأربعمائة وستة وعشرين

نسأل الله العلم النافع والعمل الصالح وأن يجعل هذا العلم حجة لنا لا حجة علينا، والله أعلم

وصلى الله وبارك على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.



الفهرس

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ٣ | مقدمة |
| ٥ | كتاب التوحيد |
| ٥ | أقسام التوحيد |
| ٦ | قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ |
| ٧ | تعريف العبادة |
| ١٠ | أقسام العبودية |
| ١٠ | قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل ٣٦] |
| ١١ | الأمة ترد في القرآن على أربعة معاني |
| ١٢ | اختلاف العلماء في أهل الفترة |
| ٢٠ | تعريف الطاغوت |
| ٢١ | الفرق بين الرسول والنبي |
| ٢٢ | قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| | إِحْسَانًا.. ﴿ [الإسراء ٢٣] |
| ٢٢ | القضاء نوعان |
| ٢٣ | شروط «لا إله إلا الله» |
| ٢٧ | قوله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء ٣٦] |
| ٢٨ | قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا...﴾ [الأنعام ١٥١] |
| ٢٨ | قول ابن مسعود <small>رضي الله عنه</small> : «من أراد أن ينظر إلى وصية محمد <small>صلى الله عليه وسلم</small> » |
| ٣١ | قول علي <small>رضي الله عنه</small> : «كنت رديف النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> على حمار فقال لي» |
| ٣١ | قول: «الله ورسوله أعلم» في الأمور الشرعية بعد وفاته <small>صلى الله عليه وسلم</small> |
| ٣٤ | معنى قول «ليبك وسعديك» |
| ٣٤ | كلمة «البشرى» تطلق في أحوال ثلاث. |
| ٣٧ | باب: فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب |
| ٣٧ | قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام ٨٢] |
| ٣٨ | كيف يكون الأمن والهداية في الدنيا والآخرة؟ |
| ٣٩ | حديث عبادة بن الصامت <small>رضي الله عنه</small> : «قَالَ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ...» |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٤٠ | معنى قوله «وروح منه» |
| ٤٤ | حديث عتبان <small>رضي الله عنه</small> : «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.....» |
| ٤٥ | حديث أبي سعيد الخدري <small>رضي الله عنه</small> : «قَالَ مُوسَى <small>عليه السلام</small> : يَا رَبِّ عَلَّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ بِهِ وَأَدْعُوكَ بِهِ» |
| ٤٦ | أقسام الربوبية |
| ٤٨ | أقسام الدعاء |
| ٥١ | حديث أنس <small>رضي الله عنه</small> : «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ لَوْ آتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا...» |
| ٥٢ | أقسام اللقيا |
| ٥٣ | باب: من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب |
| ٥٣ | قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل ١٢٠] |
| ٥٥ | وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون ٥٩] |
| ٥٦ | حديث حصين بن عبد الرحمن في الرقية؟ |
| ٥٧ | معنى «الرهط» |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ٥٧ | قلة أو انعدام الأتباع لا تدل على سوء في المنهج |
| ٥٧ | الجمع بين كلام حصين بن عبد الرحمن وكلام سعيد بن جبير |
| ٥٧ | من طلب الرقية يفوته الكمال |
| ٦٠ | درجة رواية «لا يرقون» |
| ٦٠ | هل طلب العلاج يفوت به الكمال؟ |
| ٦٠ | حكم الكفي |
| ٦١ | معنى قوله «سبقك بها عكاشة» |
| ٦٤ | باب: الخوف من الشرك |
| ٦٤ | قوله تعالى: إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ [النساء ٤٨] |
| ٦٤ | تعريف الشرك الأكبر |
| ٦٤ | تعريف الشرك الأصغر |
| ٦٤ | هل الشرك الأصغر تحت المشيئة؟ |
| ٦٦ | قوله تعالى: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم ٣٥] |
| ٦٦ | الفرق بين الوثن والصنم |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٦٨ | حديث: «أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ، فَسُئِلَ عَنْهُ؟ فَقَالَ الرَّيَاءُ» |
| ٦٨ | أقسام الشرك |
| ٧٠ | حديث ابن مسعود <small>رضي الله عنه</small> : «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدَاءَ دَخَلَ النَّارَ» |
| ٧١ | حديث جابر <small>رضي الله عنه</small> : «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ...» |
| ٧٤ | باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله |
| ٧٤ | قوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ |
| ٧٦ | حديث ابن عباس «أن النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> لما بعث معاذًا إلى اليمن» |
| ٧٧ | على الداعية أن يبدأ بالأهم فالأهم |
| ٧٧ | الصدقة فيها أخذ وإعطاء |
| ٧٨ | وعن سهل بن سعد فقال: «أن رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> قال يوم خيبر لأَعْطَيْنَ الرَّيَاءَةَ عَدَا رَجُلًا.....» |
| ٨٠ | التبرك بآثار النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> . |
| ٨٠ | معنى «حُمِرَ النَّعْمَ» |
| ٨١ | جواز الحلف من غير أن يُستحلف الحالف |
| ٨١ | معنى كلمة «الغد» |

| الموضوع | الصفحة |
|---|--------|
| باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله | ٨٢ |
| قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ الآية | ٨٣ |
| قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾ الآية | ٨٥ |
| قوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾ التوبة [٣١]. | ٨٧ |
| اليهود والنصارى يطلق عليهم حكم الشرك | ٨٨ |
| قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة ١٦٥] | ٨٨ |
| قول المصنف: وفي الصحيح «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَرَّمَ مَالُهُ» الحديث | ٨٩ |
| اشتراط لفظ القول في الشهادة فلا بد من التلفظ بها | ٩٠ |
| الدعوة في هذا الزمن إلى وحدة الأديان كفر صريح | ٩٠ |
| إثبات صفة العزة لله ﷻ والعزة تتضمن ثلاثة معانٍ | ٩٠ |
| قال ابن رجب ﷺ في جامع العلوم والحكم: «إنه يصح الإسلام مع الشرط الفاسد | ٩١ |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٩٣ | باب: من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه |
| ٩٣ | وقول الله تعالى: ﴿ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ ﴾ |
| ٩٧ | حديث عمران بن حصين: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلَقَةً مِنْ صُفْرِ» |
| ٩٨ | حديث عقبه بن عامر: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ» |
| ١٠٠ | أثر حذيفة: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَيْطٌ مِنَ الْحُمَى فَقَطَعَهُ وَتَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾» |
| ١٠٠ | الاستدلال بالآيات التي في الشرك الأكبر على الشرك الأصغر |
| ١٠٠ | أساليب الدعوة تختلف باختلاف الأشخاص |
| ١٠١ | معنى قوله تعالى: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ [يوسف ١٠٦] |
| ١٠٤ | باب ما جاء في الرقى والتمايم |
| ١٠٤ | شروط الرقية الشرعية |
| ١٠٤ | أنواع التمايم |
| ١٠٦ | حديث أبي بشير: «أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَأَرْسَلَ |

| الموضوع | الصفحة |
|---|--------|
| رسولاً أَنْ لَا يُبْقَيْنَ فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ | |
| حديث ابن مسعود: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَّاةَ شِرْكَ» | ١٠٨ |
| معنى: «التولة» | ١٠٨ |
| حكم ما يسمى بـ «دبلة الخطوبة» | ١٠٩ |
| حديث عبد الله بن عكيم: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ» | ١٠٩ |
| حديث رويفع: «مَنْ عَقَدَ لِحِيَّتَهُ أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرَأَ، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ» | ١١٠ |
| معنى قوله: «أو عقد لحيته» | ١١١ |
| قول سعيد بن جبیر: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ» | ١١١ |
| قول إبراهيم النخعي: «كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا، مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ» | ١١٣ |
| باب من تبرك بشجرة أو حجر أو نحوهما | ١١٤ |
| أنواع التبرك | ١١٤ |
| وقول الله تعالى: ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ۖ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ ﴾ [النجم ٢٠] | ١١٦ |
| حديث أبي واقد الليثي: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ» | ١١٦ |
| باب ما جاء في الذبيح لغير الله | ١٢١ |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ١٢١ | وقول الله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ |
| ١٢٣ | أنواع الإسلام |
| ١٢٤ | وقوله تعالى: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾ [الكوثر ٢] |
| ١٢٦ | حديث علي <small>رضي الله عنه</small> : «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ» |
| ١٢٧ | الفرق بين اللعن بالوصف واللعن بالتعيين |
| ١٢٨ | حديث طارق بن شهاب: «دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ» |
| ١٢٩ | المسلم إذا أكره على الكفر فهل يفعله أو يصبر؟ |
| ١٣٢ | باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله |
| ١٣٢ | قول الله تعالى: ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ ﴾ |
| ١٣٤ | حديث ثابت بن الضحاك: «نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُؤَانَةَ» |
| ١٣٥ | معنى «العيد» |
| ١٣٨ | هل في نذر المعصية كفارة؟ |
| ١٣٧ | حكم مشاركة الكفار في أعيادهم؟ |
| ١٣٩ | باب من الشرك النذر لغير الله |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ١٣٩ | قول الله تعالى: «يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا» |
| ١٤٠ | وقول الله تعالى: ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِّنْ نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ ﴾ [البقرة ٢٧٠] |
| ١٤١ | حديث عائشة <small>رضي الله عنها</small> : «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ» |
| ١٤٢ | الفرق بين النذر المطلق والمقيد |
| ١٤٣ | باب من الشرك الاستعاذة بغير الله |
| ١٤٣ | الفرق بين العيادة والليادة |
| ١٤٣ | قوله تعالى: ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾ |
| ١٤٤ | معاملة الإنسان بنقيض قصده |
| ١٤٤ | معنى قوله «فزادوهم رهقا» |
| ١٤٦ | حديث خولة بنت حكيم «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ نَزَلَ مِنْزِلًا فَقَالَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ» |
| ١٤٦ | دلالة الحديث على أن القرآن منزل غير مخلوق |
| ١٤٩ | باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعو غيره |
| ١٤٩ | والاستغاثة بغير الله <small>ﷻ</small> لا تجوز إلا بأربعة شروط |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ١٥٠ | قوله تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ﴾ |
| ١٥١ | قوله تعالى: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ |
| ١٥٣ | قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ |
| ١٥٤ | قوله تعالى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ |
| ١٥٥ | حديث: «أنه كان في زمن النبي منافق يؤذي المؤمنين، فقال بعضهم: قوموا بنا نستغيث برسول الله من هذا المنافق» |
| ١٥٥ | معنى قوله «إنه لا يستغاث بي» |
| ١٥٧ | باب قول الله تعالى: ﴿أَيْشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ |
| ١٥٨ | قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ |
| ١٥٩ | حديث أنس <small>رضي الله عنه</small> : «شجَّ النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> يوم أُحُدٍ وكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ» |
| ١٦٠ | حديث ابن عمر: «أنه سمع رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> يقول إذا رفع رأسه من الرُّكُوعِ مِنَ الرَّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ مِنَ الْفَجْرِ اللَّهُمَّ الْعَنُ فُلَانًا وَفُلَانًا» |
| ١٦١ | حكم لعن المعين |
| ١٦١ | حكم القنوت في الصلوات المفروضة من نازلة |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ١٦٢ | حديث أبي هريرة: «قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾» |
| ١٦٤ | باب قول الله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ ﴾ |
| ١٦٦ | حديث أبي هريرة: «إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ» |
| ١٦٦ | معنى قوله «كأنه سلسلة على صفوان» |
| ١٧٠ | حديث النواس بن سمعان: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَىٰ أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ، أَخَذَتْ السَّمَاوَاتُ مِنْهُ رَجْفَةً» |
| ١٧٤ | باب الشفاعة |
| ١٧٤ | قوله تعالى: ﴿ وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَاوِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ ﴾ |
| ١٧٥ | قوله تعالى: ﴿ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا ﴾ |
| ١٧٥ | أنواع الشفاعة الخاصة بالنبي ﷺ |
| ١٧٦ | قوله تعالى: «مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ» |
| ١٧٦ | قوله تعالى: ﴿ وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ ﴾ |
| ١٧٨ | شروط الشفاعة |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ١٧٩ | قوله تعالى: ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾ |
| ١٨٠ | باب قول الله تعالى: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ |
| ١٨١ | وفي الصحيح، عن ابن المسيب عن أبيه قال: «لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ» |
| ١٨٢ | معنى قوله: «لما حضرت أبا طالب الوفاة» |
| ١٨٣ | معنى قوله: «لأستغفرن لك ما لم أنه» |
| ١٨٧ | باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلوفي الصالحين |
| ١٨٧ | قوله تعالى: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴾ |
| ١٨٨ | قول ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴾ قال هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح |
| ١٨٩ | هل يستدل بقول النبي ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا» على استحسان البدع؟ |
| ١٩٣ | حديث عمر ﷺ: «قال: لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ» |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| | عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» |
| ١٩٥ | حديث: «إياكم والغلو فإتما أهلك من كان قبلكم الغلو» |
| ١٩٦ | حديث ابن مسعود <small>رضي الله عنه</small> : «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» |
| ١٩٨ | باب ما جاء من التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح فكيف إذا عبده؟! |
| ١٩٨ | عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ <small>صلى الله عليه وسلم</small> كَنِيْسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ» |
| ١٩٩ | اتخاذ القبور مساجد إما أن يكون حسيًا أو معنويًا |
| ٢٠٠ | حديث عائشة «لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ <small>صلى الله عليه وسلم</small> طَفِقَ يَطْرُحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا» |
| ٢٠١ | توجيه وجود قبر النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> في المسجد النبوي |
| ٢٠٣ | عن جندب: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ <small>صلى الله عليه وسلم</small> قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وَهُوَ يَقُولُ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ» |
| ٢٠٥ | الروافض على ثلاثة أقسام كما قال شيخ الإسلام <small>رحمه الله</small> |
| ٢٠٧ | حديث ابن مسعود: «إِنْ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ» |
| ٢٠٩ | باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثانًا تعبد من دون الله |
| ٢٠٩ | حديث: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَيَّ |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| | قَوْمٌ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ |
| ٢١١ | عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ قال: كَانَ يَلْتُمُ لَهُمُ السَّوِيقَ..... |
| ٢١٢ | حديث ابن عباس «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ» |
| ٢١٢ | زيارة القبور من النساء محرمة |
| ٢١٤ | باب ما جاء في حماية المصطفى جناب التوحيد وسدّه كل طريق يوصل إلى الشرك |
| ٢١٤ | قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾ |
| ٢١٥ | حديث أبي هريرة: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قُبُورًا عِيدًا» |
| ٢١٥ | أسباب تحريم دفن الميت في البيوت |
| ٢١٦ | لماذا دفن النبي ﷺ في بيت عائشة <small>رضي الله عنها</small> ؟ |
| ٢١٧ | معنى قوله: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا» |
| ٢٢٠ | معنى قوله ﷺ: «مَا بَيْنَ مَنبَرِي وَبَيْنِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ» |
| ٢٢١ | عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَدْخُلُ فِيهَا» ف |
| ٢٢٣ | باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ٢٢٣ | الرد على من قال إن هذه الأمة معصومة من الشرك لقول النبي: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ» |
| ٢٢٤ | قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ |
| ٢٢٧ | قوله تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ ﴾ |
| ٢٣٠ | قوله تعالى: ﴿ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴾ |
| ٢٣٠ | حديث أبي سعيد: «لَتَبْعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حذو القذة بالقذة، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ» |
| ٢٣٢ | حديث ثوبان: «إِنَّ اللَّهَ زَوَىٰ لِي الْأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا.....» |
| ٢٣٧ | هل من يدعي النبوة محصور في الثلاثين؟ |
| ٢٣٧ | صححة حديث: «ليس بعدي نبي إلا ما شاء الله» |
| ٢٤١ | باب ما جاء في السحر |
| ٢٤١ | قوله تعالى: ﴿ وَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ ﴾ |
| ٢٤١ | الساحر اختلف العلماء في حكمه، هل هو كافر أم أنه غير كافر؟ |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ٢٤٣ | قوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ |
| ٢٤٣ | تفسير عمر وجابر <small>رضي الله عنهما</small> للجبت والطاغوت |
| ٢٤٥ | حديث أبي هريرة: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبِقَاتِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ قَالَ الشُّرْكَ بِاللَّهِ وَالسَّحْرُ...» |
| ٢٤٦ | حديث جندب: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ» |
| ٢٤٧ | كيف تكون الوقاية من السحر؟ |
| ٢٤٨ | ما الحكمة من إصابة النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> بالسحر؟ |
| ٢٥١ | عن بَجَالَةَ بْنِ عَبْدِ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ <small>رضي الله عنه</small> أَنْ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ» |
| ٢٥١ | باب بيان شيء من أنواع السحر |
| ٢٥١ | حديث: «إِنَّ الْعِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجِبْتِ» |
| ٢٥٢ | لماذا كانت الطيرة التي هي التشاؤم لماذا كانت من أنواع السحر؟ |
| ٢٥٢ | الجواب عن حديث: «كَانَ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ فَمَنْ وَافَقَ خَطُّهُ فَذَلِكَ» |
| ٢٥٣ | حديث ابن عباس «مَنْ افْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدْ افْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ زَادَ مَا زَادَ» |
| ٢٥٤ | حديث أبي هريرة: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ» |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٢٥٥ | حديث ابن مسعود: «أَلَا أُبَيِّنُكُمْ مَا الْعِضَةُ هِيَ النَّيْمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ» |
| ٢٥٧ | لماذا كان البيان الفصيح سحرا؟ |
| ٢٥٨ | باب ما جاء في الكهان ونحوهم |
| ٢٥٨ | قال ابن حجر <small>رحمته الله</small> : إن الكهانة تحصل بأمر |
| ٢٥٨ | حديث «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ - فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ - لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا» |
| ٢٥٩ | سؤال الكهان يختلف حكمه |
| ٢٦٢ | حديث أبي هريرة: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ <small>صلى الله عليه وسلم</small> » |
| ٢٦٢ | حديث أبي هريرة: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ <small>صلى الله عليه وسلم</small> » |
| ٢٦٣ | حديث عمران بن حصين: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تَطَيَّرَ لَهُ أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تَكَهَّنَ لَهُ أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ» |
| ٢٦٥ | معنى قوله: «ليس منّا» |
| ٢٦٥ | ذكر كلام العلماء في تفسير «العراف والكاهن» |
| ٢٦٥ | وقال ابن عباس: «فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ [أَبَا جَادًّا]، وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ: مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلْقٍ» |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ٢٦٥ | حكم تعليم الحروف الأبجدية «أبجد هوز» |
| ٢٦٧ | باب ما جاء في النشرة |
| ٢٦٧ | حديث جابر: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ فَقَالَ: هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» |
| ٢٦٨ | سؤال قتادة لابن المسيب «رَجُلٌ بِهِ طَبُّ أَوْ يُؤَخِّدُ عَنْ امْرَأَتِهِ أَيْحَلُّ عَنْهُ أَوْ يُنَشِّرُ.....» |
| ٢٧٠ | فك السحر بالسحر فيه مفسد منها..... |
| ٢٧١ | هناك طريقة أخرى في علاج وهي أن يستفرغ من هذا العضو |
| ٢٧٣ | عن الحسن <small>رضي الله عنه</small> : أنه قال «لا يَحُلُّ السَّحْرَ إِلَّا سَاحِرٌ» |
| ٢٧٣ | قال ابن القيم <small>رحمته الله</small> : النشرة حل السحر عن المسحور وهي نوعان |
| ٢٧٤ | باب ما جاء في التطير |
| ٢٧٥ | قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ |
| ٢٧٥ | قوله تعالى: ﴿قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾ |
| ٢٧٦ | حديث أبي هريرة: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ» |
| ٢٧٧ | معنى قوله: «ولا صفر» |
| ٢٧٨ | البدعة لا يجوز أن تعالج بالبدعة |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ٢٧٩ | حديث أنس: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ، قَالُوا وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ» |
| ٢٨٠ | معنى حديث: «إِذَا أَبْرَدْتُمْ إِلَيَّ بِرَيْدًا؛ فَابْعَثُوهُ حَسَنَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الْأَسْمِ» |
| ٢٨٠ | حديث عقبة بن عامر: قَالَ: ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَحْسَنُهَا الْفَأَلُ وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا» |
| ٢٨٣ | حديث ابن مسعود: «الطَّيْرَةُ شِرْكُ الطَّيْرَةِ شِرْكُ وَمَا مِنَّا إِلَّا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» |
| ٢٨٥ | حديث عبد الله بن عمرو: «مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ، قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟» |
| ٢٨٦ | حديث الفضل بن العباس: «إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ» |
| ٢٨٦ | معنى حديث: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ وَالْمَرْأَةِ» |
| ٢٩٠ | باب ما جاء في التنجيم |
| ٢٩٠ | التنجيم على نوعين |
| ٢٩٠ | النوع الأول: علم التأثير، وينقسم هذا العلم من حيث الحكم إلى أقسام |
| ٢٩٠ | النوع الثاني: علم التسيير وهو من حيث الحكم ينقسم إلى ثلاثة |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| | أقسام |
| ٢٩١ | قال قتادة «خَلَقَ اللهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ جَعَلَهَا زِينَةً لِلسَّمَاءِ وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا» |
| ٢٩٣ | النجوم خلقت لهذه الأغراض الثلاثة |
| ٢٩٤ | حديث أبي موسى: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ مُدْمِنُ الخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسَّحْرِ» |
| ٢٩٥ | ما علاقة هذا الحديث بالتنجيم، فلم يذكر التنجيم وإنما ذكر السحر؟ |
| ٢٩٧ | باب ما جاء في الاستسقاء بالأنواء |
| ٢٩٧ | قوله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ |
| ٢٩٨ | معنى قوله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ﴾ |
| ٢٩٨ | حديث أبي مالك: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ.....» |
| ٣٠٠ | توجيه حديث: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» |
| ٣٠١ | الاستسقاء بالأنواء على ثلاث حالات |
| ٣٠١ | حكم قول «مطرنا بنوء كذا» إذا اعتقد الإنسان الباء هنا ظرفية |
| ٣٠٣ | حديث زيد بن خالد: «صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ....» |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٣٠٤ | حكم قول «الله ورسوله أعلم» |
| ٣٠٤ | متى يقال: «مطرنا بفضل الله ورحمته»؟ |
| ٣٠٥ | مشروعية تذكير الناس بأمر بعد الفراغ من الصلاة |
| ٣٠٥ | قول ابن عباس «وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ: «فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ» |
| ٣٠٧ | باب قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ |
| ٣٠٨ | المحبة تنقسم إلى أقسام |
| ٣١٠ | قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا﴾ |
| ٣١٠ | حديث أنس: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» |
| ٣١٢ | حديث أنس: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بَيْنَ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا» |
| ٣١٣ | قول ابن عباس: «من أحب في الله وأبغض في الله ووالى في الله وعادى في الله فإنها تنال ولاية الله بذلك» |
| ٣١٤ | الولاية تنقسم إلى قسمين |
| ٣١٦ | الفرق بين الموالاتة والتولي |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٣١٩ | وقال ابن عباس: في قوله تعالى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ |
| ٣٢٠ | باب قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا دَلَّكُمْ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ |
| ٣٢٠ | كيف يجمع العبد بين الخوف والرجاء؟ |
| ٣٢١ | أنواع الخوف |
| ٣٢٢ | قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ﴾ |
| ٣٢٢ | عمارة المساجد تكون على نوعين |
| ٣٢٣ | الفرق بين الخوف والخشية |
| ٣٢٤ | قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ |
| ٣٢٥ | حديث أبي سعيد: «إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخِطِ اللَّهِ وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ» |
| ٣٢٧ | معنى حديث: «مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ» |
| ٣٢٧ | اليقين على ثلاثة أنواع |
| ٣٢٨ | حديث عائشة: «من التمس رضا الله بسخط الناس، ﷻ وأرضى عنه الناس....» |
| ٣٣٠ | باب قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٣٣١ | قاعدة أهل السنة في «الأسباب» |
| ٣٣٣ | حكم قول: «توكلت على الله ثم عليك» |
| ٣٣٤ | قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ |
| ٣٣٥ | الجمع بين الآية وقوله تعالى ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ ﴾ |
| ٣٣٦ | قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ |
| ٣٣٧ | قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ |
| ٣٣٨ | قول ابن عباس: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ» قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ...» |
| ٣٤١ | باب قوله تعالى: ﴿ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يُأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ |
| ٣٤٢ | المكر على نوعين |
| ٣٤٣ | قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَقْنُطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ ﴾ |
| ٣٤٣ | حديث ابن عباس: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الكبائر؟ فقال الشرك بالله، واليأس من روح الله، والأمن من مكر الله» |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٣٤٤ | الكبائر اختلف فيها هل هي محددة بوصف أو عدد؟ |
| ٣٤٥ | قول ابن مسعود: «أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ» |
| ٣٤٦ | باب من الإيمان بالله الصبر على أقدار الله |
| ٣٤٦ | الصبر على ثلاثة أنواع |
| ٣٤٧ | قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ |
| ٣٤٧ | شيخ الإسلام رحمه الله ذكر أنه يجب أمران تجاه المقدور قبل وبعده |
| ٣٤٨ | الناس يختلفون عند نزول المصيبة |
| ٣٤٩ | حديث أبي هريرة: «اِثْنَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرُ الطَّعْنِ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ» |
| ٣٤٩ | معنى قوله: «هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ» |
| ٣٥٠ | حديث ابن مسعود: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعَايِ الْجَاهِلِيَّةِ» |
| ٣٥٢ | حديث أنس: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَهُ الْخَيْرَ عَجَلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا.....» |
| ٣٥٣ | حديث: «إِنْ عَظِمَ الْجَزَاءُ مَعَ عَظَمِ الْبَلَاءِ وَإِنْ اللَّهُ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا...» |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٣٥٣ | الرضا يكون الحكم فيه على حالتين |
| ٣٥٥ | باب ما جاء في الرياء |
| ٣٥٥ | قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا ﴾ |
| ٣٥٥ | العمل الصالح لا يكون مقبولاً إلا بشرطين |
| ٣٥٦ | حديث أبي هريرة: « قَالَ اللَّهُ أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ مَنْ عَمَلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ » |
| ٣٥٧ | حديث أبي سعيد مرفوعاً: « أَلَا أَخْبَرَكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟ » |
| ٣٦٠ | باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا |
| ٣٦١ | قوله تعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴾ |
| ٣٦٤ | علاقة الآية بالباب |
| ٣٦٣ | حديث أبي هريرة: « تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ تَعَسَّ عَبْدُ الدَّرْهَمِ تَعَسَّ عَبْدُ الْخَمِيصَةِ تَعَسَّ عَبْدُ الْخَمِيلَةِ » |
| ٣٦٩ | باب من أطاع العلماء والأمرء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله فقد اتخذهم أرباباً من دون الله |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ٣٦٩ | قول ابن عباس: «يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول: قال رسول الله ﷺ وتقولون: قال أبو بكر وعمر» |
| ٣٦٩ | سبب مقولة ابن عباس ﷺ |
| ٣٧١ | قال الإمام أحمد ﷺ: «عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته، ويذهبون إلى رأي سفيان.....» |
| ٣٧١ | العجب نوعان |
| ٣٧٢ | هل الحروف ينوب بعضها عن بعض؟ |
| ٣٧٢ | حديث عدي بن حاتم: «إنا لسنا نعبدهم، قال: «أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه.....» |
| ٣٧٤ | باب قول الله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنزَلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ |
| ٣٧٤ | سبب نزول هذه الآية |
| ٣٧٥ | مخلص ما قاله الشيخ محمد بن إبراهيم ﷺ في رسالة «تحكم القوانين الوضعية» |
| ٣٧٧ | توجيه قتل عمر لهذا الرجل دون أن يرجع إلى النبي ﷺ |
| ٣٧٨ | قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴾ |
| ٣٧٨ | الإفساد في الأرض على نوعين |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٣٧٩ | قوله تعالى: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ |
| ٣٨٠ | حكم قول: «جاهلية هذا العصر» أو «جاهلية هذا القرن» |
| ٣٨٢ | حديث عبد الله بن عمرو: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ» |
| ٣٨٤ | حكم الحديث سندا ومتنا |
| ٣٨٤ | الهوى نوعان محمود ومذموم |
| ٣٨٥ | وقال الشعبي: كان بين رجل من المنافقين ورجل من اليهود خصومة فقال اليهودي: نتحاكم إلى محمد» |
| ٣٨٧ | باب: مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ |
| ٣٨٧ | حكم جحد أو تأويل الصفات |
| ٣٨٨ | قوله تعالى: ﴿ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ ﴾ |
| ٣٨٩ | قول علي <small>عليه السلام</small> : «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ أَتْرِيدُونَ أَنْ يَكْذَبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» |
| ٣٩٠ | قول ابن عباس: «لَمَّا رَأَى رَجُلًا أَنْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ <small>صلى الله عليه وآله</small> فِي الصِّفَاتِ اسْتِنكَارًا لِذَلِكَ، فَقَالَ: مَا فَرَّقَ هَؤُلَاءِ؟» |
| ٣٩٠ | القرآن منه ما هو محكم ومنه ما هو متشابه |
| ٣٩٢ | باب قول الله تعالى: ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| | يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ ﴿١﴾ |
| ٣٩٢ | التفصيل في قول «لولا فلان» |
| ٣٩٨ | قال مجاهد <small>رحمته الله</small> - ما معناه :- «هو قول الرجل هذا مالي ورثته عن آبائي.....» |
| ٤٠٠ | باب قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ |
| ٤٠٠ | قول ابن عباس في الآية: «الأنداد هو: الشرك، أخفى من ديبب النمل على صفاة.....» |
| ٤٠٢ | حديث عمر: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» |
| ٤٠٢ | الأدلة على أن الحلف بغير الله من الشرك |
| ٤٠٨ | قول ابن مسعود: «لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقاً» |
| ٤٠٨ | لماذا الحلف بغير الله أعظم من الكبائر؟ |
| ٤٠٩ | حديث حذيفة: «لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ وَلَكِنْ قُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ» |
| ٤١٠ | عن إبراهيم النخعي أنه يكره أن يقول الرجل: أعوذ بالله وبك، ويجوز أن يقول: بالله ثم بك |
| ٤١١ | باب ما جاء فيمن لم يقنع بالحلف بالله |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٤١١ | حديث ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> : «لا تحلفوا بأبائكم، من حلف بالله فليصدق» |
| ٤١٢ | صحة وتوجيه حديث: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ» |
| ٤١٣ | ما هي توبة من حلف بغير الله <small>ﷻ</small> ؟ |
| ٤١٧ | باب: قول ما شاء الله وشئت |
| ٤١٧ | عن قُتَيْبَةَ: أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ <small>ﷺ</small> فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ» |
| ٤١٨ | حكم قول: «ما شاء الله وشئت» |
| ٤١٨ | حديث ابن عباس: «أن رجلاً قال للنبي صلي الله عليه وسلم ما شاء الله وشئت، فقال:» |
| ٤١٩ | حديث الطفيل: «رأيت كأني أتيت على نفر من اليهود، قلت: إنكم لأنتم القوم لولا أنهم يقولون..» |
| ٤٢٢ | باب: من سب الدهر فقد آذى الله |
| ٤٢٢ | معنى سب الدهر |
| ٤٢٢ | قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ |
| ٤٢٣ | حديث أبي هريرة: «قَالَ اللَّهُ <small>ﷻ</small> يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ» |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ٤٢٣ | معنى قوله: «يُؤذِنِي ابْنُ آدَمَ» |
| ٤٢٤ | سب الدهر لا يخلو من ثلاث حالات |
| ٤٣٥ | معنى قوله: «وَأَنَا الدَّهْرُ» |
| ٤٢٧ | باب: التسمي بقاضي القضاة ونحوه |
| ٤٢٧ | حديث أبي هريرة: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاَكِ» |
| ٤٢٧ | وفي رواية: «أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ» |
| ٤٢٨ | حكم التسمي بـ «محيي الدين» أو «شيخ الإسلام» |
| ٤٣٠ | باب: احترام أسماء الله وتغيير الاسم لأجل ذلك |
| ٤٣٠ | عن أبي شريح، أنه كان يُكنى أبا الحكم فقال له النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكْمُ وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ» |
| ٤٣٠ | هناك أسماء لله لا يجوز للمخلوق أن يتسمى بها كـ «الرحمن - الله - مالك يوم الدين ونحو ذلك» |
| ٤٣٢ | حديث سرد الأسماء لم يثبت |
| ٤٣٢ | استحباب التكنية باسم الابن الأكبر |
| ٤٣٤ | باب: من هزل بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول ﷺ |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٤٣٤ | قوله تعالى: ﴿ وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾ |
| ٤٣٤ | سبب نزولها: عن ابن عمر ومحمد بن كعب وزيد بن أسلم وقتادة أنه قال رجل في غزوة تبوك..... |
| ٤٣٨ | التفصيل في حكم من سب الصحابة <small>رضي الله عنهم</small> |
| ٤٤٠ | باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿ وَلَيْنَ أَدْفَنَاهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسْتَه لِيَقُولَنَّ هَذَا لِي ﴾ |
| ٤٤٠ | قال مجاهد «هذا بعلمي وأنا محقوق به» |
| ٤٤٠ | وقال ابن عباس: «يريد من عندي» |
| ٤٤١ | قوله تعالى: ﴿ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي ﴾ |
| ٤٤١ | قال قتادة: على علم مني بوجه المكاسب |
| ٤٤٢ | حديث أبي هريرة: «إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ...» |
| ٤٤٤ | لو قال الإنسان على سبيل الإخبار، ورثت هذا المال عن أبي، لجاز |
| ٤٤٥ | يجوز للإنسان أن يدعو بدعاء مُعَلَّق |
| ٤٤٥ | الابتلاء قد يكون بالنعيم |
| ٤٤٦ | والتوسل المشروع ثلاثة أنواع |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٤٤٨ | باب قول الله تعالى: ﴿ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَاهُ شُرَكَاءَ فِيهَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ |
| ٤٤٨ | قال ابن حزم <small>رحمته الله</small> : اتفقوا على تحريم كل اسم مُعْبَدٍ لغير الله كعبد عمرو وكعبد الكعبة..... |
| ٤٤٨ | وعن ابن عباس <small>رضي الله عنه</small> في الآية قال: لما تغشاها آدم حملت فأتاهما إبليس..... |
| ٤٤٨ | عن قتادة قال: «شركاء» في طاعته ولم يكن في عبادته |
| ٤٤٩ | وله بسند صحيح عن مجاهد، في قوله: ﴿ لَيْنِ آتَيْنَنَا صَالِحًا ﴾ قال: أشفقا ألا يكون إنسانا. |
| ٤٤٩ | هذا الأثر ضعيف من حيث السند، ثم هو لا يصح من حيث المتن، وإليك وجوه النكارة في المتن... |
| ٤٥٠ | توجيه قول النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> : «أنا ابن عبد المطلب» |
| ٤٥١ | باب: قول الله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ﴾ |
| ٤٥١ | ذكر ابن أبي حاتم عن ابن عباس <small>رضي الله عنه</small> ﴿ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ﴾ أي: يشركون |
| ٤٥١ | وعنه: سموا اللات من الإله والعزى من العزيز |
| ٤٥١ | وعن الأعمش: يدخلون فيها ما ليس منها |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٤٥١ | كتاب التوحيد لم يقتصر على توحيد الألوهية والربوبية وإنما تحدث المؤلف عن الأسماء والصفات |
| ٤٥٢ | معنى حديث: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ» |
| ٤٥٢ | معنى قوله ﷺ: «أحصاها» |
| ٤٥٣ | الإلحاد في أسماء الله ﷻ أنواع |
| ٤٥٥ | باب: لا يقال السلام على الله |
| ٤٥٥ | حديث ابن مسعود ﷺ: «لَا تَقُولُوا السَّلَامَ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ» |
| ٤٥٥ | تحريم قول «السلام على الله» لسببين |
| ٤٥٦ | معنى قوله ﷺ: «السلام على فلان وفلان» |
| ٤٥٦ | الناس لا يقرون على الألفاظ المنهي عنها ولو كانت تجري على ألسنتهم من غير قصد |
| ٤٥٧ | باب: قول اللهم اغفر لي إن شئت |
| ٤٥٧ | حديث أبي هريرة ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ.....» |
| ٤٥٨ | يحرم أن يقول العبد في دعائه «إن شاء الله» لأسباب ثلاثة ذكرها النبي ﷺ |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٤٦٠ | هل هناك تعارض مع حديث «ذَهَبَ الظَّمَأُ وَأَبْتَلَّتِ العُرُوقُ وَثَبَّتِ الأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللهُ»؟ |
| ٤٦٢ | باب لا يقل عبدي وأمتي |
| ٤٦٢ | حديث أبي هريرة <small>رضي الله عنه</small> «لَا يَقُلُ أَحَدُكُمْ أَطَعِمَ رَبِّكَ وَصَيَّئَ رَبِّكَ، وَلَيَقُلُ سَيِّدِي وَمَوْلَايَ» |
| ٤٦٢ | الأكمل في حق الإنسان أن يتعد عن الألفاظ الموهمة |
| ٤٦٢ | علة النهي في هذا الحديث |
| ٤٦٣ | كلمة «الرب» إذا أضيفت إلى ياء المتكلم فتجوز وكذا الاسم الظاهر أو ضمير الغائب |
| ٤٦٥ | صححة رواية: «وَلَا يَقُلُ العَبْدُ لِسَيِّدِهِ مَوْلَايَ» |
| ٤٦٦ | باب لا يرد من سأل بالله |
| ٤٦٦ | حديث ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> : «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللهِ فَأَعِيدُوهُ وَمَنْ سَأَلَ بِاللهِ فَأَعْطُوهُ.....» |
| ٤٦٧ | أن سؤال المخلوقين يختلف بحكم المسئول عنه |
| ٤٦٨ | قوله <small>صلى الله عليه وسلم</small> «وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ» يشمل حتى الكافر للمصلحة |
| ٤٧١ | باب لا يسأل بوجه الله إلا الجنة |
| ٤٧١ | حديث جابر <small>رضي الله عنه</small> «لَا يُسَأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلَّا الجَنَّةُ» |
| ٤٧١ | صححة هذا الحديث |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٤٧٤ | باب ما جاء في اللو |
| ٤٧٤ | قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ |
| ٤٧٤ | قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ |
| ٤٧٤ | حديث أبي هريرة <small>رضي الله عنه</small> : «أَحْرَضَ عَلِيٌّ مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعَيْنَ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا...» |
| ٤٧٥ | حكم قول «لو» لا يخلو من حالات |
| ٤٧٨ | جواز الاحتجاج بالقدر على المصائب أما المعائب فلا يجوز |
| ٤٨١ | باب النهي عن سب الرياح |
| ٤٨١ | حديث أبي بن كعب «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ» |
| ٤٨٢ | الفرق بين الرياح والريح |
| ٤٨٥ | باب قوله تعالى: ﴿يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ﴾ |
| ٤٨٥ | وقوله: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ |
| ٤٨٥ | قال ابن القيم في الآية الأولى «فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ الَّذِي لَا يَلِيْقُ بِاللَّهِ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ...» |
| ٤٨٦ | الظن السيئ نوعان |
| ٤٨٦ | سوء الظن نقص في توحيد الربوبية |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ٤٨٨ | باب ما جاء في منكري القدر |
| ٤٨٨ | القدرية والجبرية في القدر |
| ٤٨٩ | قول ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> : «وَأَلَدِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ» |
| ٤٨٩ | بدعة القدر خرجت في أواخر عهد الصحابة <small>رضي الله عنهم</small> |
| ٤٩١ | عن عبادة ابن الصامت <small>رضي الله عنه</small> : أنه قال لابنه: «يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ» |
| ٤٩٢ | معنى حديث: «أول ما خلق الله القلم» |
| ٤٩٣ | أن هناك أقلاما سوى هذا القلم |
| ٤٩٦ | وفي المسند والسنن عن ابن الدَيْلَمِيِّ قال: أتيت أَبِي بَنَ كَعْبٍ فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدْرِ.... |
| ٤٩٦ | سؤال أكثر من عالم مذموم إذا كان ليتبع الرخص |
| ٤٩٩ | باب ما جاء في المصورين |
| ٤٩٩ | حديث أبي هريرة: «قَالَ اللَّهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً...» |
| ٤٩٩ | بعض العلماء المعاصرين قصر علة النهي على المضاهاة |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ٥٠٠ | قول مجاهد <small>رضي الله عنه</small> في تحريم تصوير الأشجار |
| ٥٠٠ | حديث عائشة <small>رضي الله عنها</small> : «أشدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَتُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ» |
| ٥٠١ | حديث ابن عباس: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسًا يَعَذِّبُهُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ» |
| ٥٠٢ | وعنه مرفوعا: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُفِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ» |
| ٥٠٢ | تصوير ما له ظل كالتماثيل والأصنام محرم بالإجماع |
| ٥٠٢ | حديث «إِلَّا رَقَمًا فِي تَوْبٍ» |
| ٥٠٦ | الصور الممتهنة جائزة بشرط ألا تكون في الملابس |
| ٥٠٧ | حكم الصورة التي يحبس ظلها إن كانت تحتاج إلى تحميض |
| ٥٠٩ | باب ما جاء في كثرة الحلف |
| ٥٠٩ | قول الله تعالى: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ |
| ٥٠٩ | حفظ الأيام ابتداءً وانتهاءً |
| ٥١٠ | حديث أبي هريرة <small>رضي الله عنه</small> : «الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ» |
| ٥١٠ | اليمين الكاذبة في البيع والشرايع لا ينحصر في القيمة |
| ٥١٠ | المحق إما أن يكون حسيا أو معنويا |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٥١١ | حديث سلمان <small>رضي الله عنه</small> : «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ أُشْيِمُطُ زَانٍ وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ» |
| ٥١١ | معنى قوله: «جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ» |
| ٥١٢ | حديث عمران بن حصين: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» |
| ٥١٣ | القرن محدد عند بعض العلماء بالزمن والبعض بالوصف |
| ٥١٣ | المؤمن في هذا الزمن يحمد الله على الهداية ولا يقول لو أني عاصرت النبي..... |
| ٥١٤ | هل قصد تسمين البدن مذموم مطلقاً؟ |
| ٥١٦ | حديث ابن مسعود: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» |
| ٥١٦ | حرص السلف على تربية الصغار على تعظيم حرمة الله |
| ٥١٨ | باب ما جاء في ذممة الله وذممة نبيه <small>صلى الله عليه وسلم</small> |
| ٥١٨ | قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ |
| ٥١٩ | حديث بريدة: «إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْ صَاهُ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا» |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٥١٩ | لا يجوز الغدر بالكافر إلا في ساحة الحرب |
| ٥٢٠ | الجزية تؤخذ على الصحيح من جميع الكفار |
| ٥٢٤ | باب ما جاء في الإقسام على الله |
| ٥٢٤ | الإقسام على الله له حالتين |
| ٥٢٤ | حديث جندب بن عبد الله: «قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللَّهُ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ» |
| ٥٢٦ | باب لا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ |
| ٥٢٦ | حديث جبير بن مطعم: «جَاءَ أَعْرَابِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتَ الْأَنْفُسُ وَجَاعَ الْعِيَالُ وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ فَإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ....» |
| ٥٢٧ | يجوز التوسل بدعاء الصالحين لا بدواتهم وهذا في حياتهم |
| ٥٢٨ | كلمة «وَيَحَكَ» يراد منها الترحم |
| ٥٢٩ | باب ما جاء في حماية النبي ﷺ |
| ٥٢٩ | عن عبد الله بن الشخير قال: انطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا أَنْتَ سَيِّدُنَا...» |
| ٥٣٠ | معنى قوله: «وَأَعْظَمْنَا طَوْلًا» |
| ٥٣٠ | الرجل لو قال للمسلم يا سيدي فإنه جائز |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ٥٣١ | كلمة تبارك لا تطلق إلا على الله |
| ٥٣٢ | حديث أنس: «أن ناسا قالوا: يا رسول الله «يا رسول الله يا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا» |
| ٥٣٣ | معنى قول: «وإبن سيدنا» |
| ٥٣٥ | باب ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ |
| ٥٣٥ | عن ابن مسعود قال: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَخْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّا نَجِدُ: أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ.....» |
| ٥٣٦ | إثبات الأصابع لله ﷻ وهي أصابع حقيقية تليق بجلاله |
| ٥٣٧ | عن ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> مرفوعا: يَطْوِي اللَّهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى |
| ٥٣٧ | إثبات صفة اليدين لله كما يليق بجلاله وعظمته |
| ٥٣٨ | في رواية عند مسلم جاء ذكر الشمال «ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ» |
| ٥٣٩ | أنه يجوز أن يشير العالم عند ذكر سمع الله أو بصره أن يشير إلى سمعه وبصره |
| ٥٣٩ | عن ابن عباس <small>رضي الله عنهما</small> قال: «ما السماوات السبع والأرضون السبع |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| | في كف الرحمن إلا كخردلة في يد أحدكم |
| ٥٤٠ | قال رسول الله ﷺ: «ما السماوات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة ألقيت في ترس» |
| ٥٤١ | الكرسي هو موضع القدمين لله ﷻ |
| ٥٤٢ | عن ابن مسعود: قال: «بين السماء الدنيا والتي تليها خمسمائة عام، وبين كل سماء خمسمائة عام» |
| ٥٤٤ | وعن العباس بن عبد المطلب: «هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ قَالَ قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ» |
| ٥٤٥ | الخاتمة |
| ٥٤٦ | فهرس الموضوعات |

